

كتاب
علم الآداب

مقالات

لمشاهير العرب

على الساحة الثانية

١٩٥٥٥٥

علم الآداب

جمع الابن اريس شينو اليسوعي

حق الطبع محفوظ للطباعة

في مطبعة الاباء المرسلين اليسوعيين

بيروت سنة ١٨٨٩

كتاب
عَلِيَّ الْأَدَبِ

مَقَالَاتٌ

لِمِشَاهِيرِ الْعَرَبِ

على الجزء الثاني

من

عَلِيَّ الْأَدَبِ

جمع الألب نونيس شنجو اليسوعي



حق الطبع محفوظة للمطبعة

طبع في مطبعة الآباء المرسلين اليسوعيين

بيروت سنة ١٨٨٩

مفاتيح

لبعض مشاهير كتاب العرب

في الخطابة والشعر

القسم الأول

في علم الخطابة

الفصل الأول

في تعريف الخطابة واقسامها ومنافعها

البحث الأول

في تحديد الخطابة وما تشتمل عليه بوجه الاجمال

(عن كتابات ابي البقاء ومقدمة ابن خلدون ورسائل ابن سينا)

(راجع صفحة ٣ من الجزء الثاني من علم الادب)

أَخْطَابَةٌ فِي اللُّغَةِ كَالْخَطَابِ وَهِيَ الْمَكَالَةُ أَوْ اللَّفْظُ الْمَتَوَاضِعُ
عَلَيْهِ الْمُقْضُودُ بِهِ إِفْهَامٌ مِنْ هُوَ مُتَّعَرِّفٌ لِنَهْيِهِ وَهُوَ يُطْلَقُ عَلَى الْكَلَامِ
النَّفْسِيِّ الْمَوْجِعِ نَحْوَ التَّسْبِيحِ لِلْإِفْهَامِ . وَعِنْدَ الْحُكَمَاءِ الْخَطَابَةُ هِيَ
الْقِيَاسُ الْمَقْبُولُ تَرْغِيبَ الْجُمْهُورِ وَحَمْلَهُمْ عَلَى الْمُرَادِ مِنْهُمْ وَمَا يَجِبُ أَنْ

يُسْتَعْمَلُ فِي ذَلِكَ مِنَ الْقَالَاتِ. وَلَمَّا ظَهَرَ أَرَسَطُو فِي يُونَانَ وَهَدَّبَ
مَبَاحِثَ الْمُنْطِقِ وَرَتَّبَ مَسَائِلَهُ وَفُصِّلَهُ وَجَعَلَهُ أَوَّلَ الْعُلُومِ الْحِكْمِيَّةِ
وَفَاتِحَتَهَا جَعَلَ الْخَطَابَةَ أَحَدَ أَقْسَامِهَا الثَّانِيَّةِ. وَهَذِهِ الْأَقْسَامُ تَشْتَمِلُ
عَلَى ثَمَانِيَةِ كُتُبٍ أَرْبَعَةٌ مِنْهَا فِي صُورَةِ الْقِيَاسِ وَهِيَ كُتُبُ الْقَوْلَاتِ
وَالْإِعْبَارَةِ وَالْقِيَاسِ وَالْبُرْهَانِ وَأَرْبَعَةٌ فِي مَادَّتِهِ وَهِيَ كُتُبُ الْجَدْلِ
وَالسَّنْطَةِ وَالْخَطَابَةِ وَالشَّعْرِ. وَذَلِكَ أَنَّ الْأَطَابِ التَّضَدِّيَّةَ عَلَى
أَنْحَاءِ فَنِّهَا مَا يَكُونُ الْمَطْلُوبُ فِيهِ الْيَقِينَ بَطْنِيهِ دَهْوٌ تَشْتَمِلُ عَلَيْهِ
الْكُتُبُ الْأَرْبَعَةُ الْأُولَى. وَمِنْهَا مَا يَكُونُ الْمَطْلُوبُ فِيهِ الظَّنُّ وَهَذَا
تَشْتَمِلُ عَلَيْهِ الْكُتُبُ الْأَرْبَعَةُ الْأُخْرَى. وَفِيهَا تَدْخُلُ الْخَطَابَةُ.
وَتُرْجِمَتْ كُلُّهَا فِي أُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَكُتِبَتْهَا وَتَدَاوَلَهَا فَلَا سَفَةَ الْإِسْلَامِ
بِالسَّرْحِ وَالْفَحِيصِ كَمَا قَعَلَهُ الْفَارَابِيُّ وَأَبْنُ سِينَا وَأَبْنُ رَشْدُونَ فَلَا سَفَةَ
الْأَنْدَلُسِ. وَلَا بَيْنَ بَيْنَا كِتَابِ الْإِسْقَاءِ اسْتَوْعَبَ فِيهِ عُلُومَ الْفَلَسَفَةِ
كُلُّهَا. ثُمَّ جَاءَ الْمُتَأَخَّرُونَ فَغَيَّرُوا أَصْطِلَاحَ الْمُنْطِقِ وَحَصَرُوا مَطَالِبَهُ فِي
كُتُبِ خَمْسَةِ الْبُرْهَانِ وَالْجَدْلِ وَالْخَطَابَةِ وَالشَّعْرِ وَالسَّنْطَةِ وَرَبَّمَا يُبْمُ
بَعْضُهُمْ بِالْبَسِيرِ مِنْهَا إِنْ أَمَا وَانْفَلَوْهَا كَانَ لَمْ تَكُنْ هِيَ الْمُهْمُ الْعَتَدُ
فِي الْفَنِّ. وَأَمَّا الَّذِي يَشْتَمِلُ عَلَيْهِ كِتَابُ الْخَطَابَةِ فَهُوَ تَعْرِيفُ الْمَقَالِيسِ
الْخَطَابِيَّةِ الْبَلَاغِيَّةِ النَّافِعَةِ فِي مُحَاطَاتِ الْجُمْهُورِ عَلَى سَبِيلِ الْمَشَارَاتِ
وَالْمُحَاطَاتِ فِي الْمَشَاجِرَاتِ أَوْ الذَّمِّ أَوْ الْحَيْلِ النَّافِعَةِ فِي
الْإِسْتِغْطَافِ وَالْإِسْتِمَاتَةِ وَالْإِعْرَاءِ وَتَضْيِيقِ الْأَمْرِ وَتَمْطِيطِهِ وَوُجُوهِ
الْمَعَاذِيرِ وَالْمَعَاتِبَاتِ وَوُجُوهِ تَرْتِيبِ الْكَلَامِ فِي كُلِّ قِصَّةٍ وَخُطْبَةٍ

البحث الثاني

في تعريف الخطابة وموضوعها

(من تلخيص كتاب خطابة ارسطاطاليس لابن رشد)

(راجع صفحة ٥ من الجزء الثاني من علم الادب)

(قال) الخطابة هي قوة تكلف الإقناع الممكن في كل واحد من الأشياء المفردة. ونعني (بالقوة) الصناعة التي تفعل في المتكلمين. وليس تتبع غايتها فعلها ضرورة. ونعني (بتكلف) أي تبدل مجهودها في استعصاء فعل الإقناع الممكن في ذلك الشيء الذي فيه القول وذلك يكون غاية ما يمكن فيه. ونعني بقوله: (في كل واحد من الأشياء المفردة) أي في كل واحد من الأشياء المفردة الموجودة في مقولة من المقولات أعشر (١). وهذا هو الفضل الذي تنصل به هذه الصناعة عن سائر الصنائع التي يظن أنها قد تنبع في الأمور التي تنظر فيها. وذلك أن كل صناعة إنما هي معللة أي مبرهنة ومقتسة في الجنس الذي تنظر فيه لا في جميع الأجناس. مثال ذلك أن الطب إنما يعلم على طريق

(١) المقولة لغة المفعول من القول والثاء للبالغة بمعنى المفظوظ وهي في اصطلاح الحكماء، ما جاء عنه القول وأبرز فيه الحكم من الاجناس العالسة المجردة من الحسوسات التي ليس فوقها جنس. والمقولات عشر: الجوهر والكم والكيف والاضافة والفعل والاقتمال (ويقال لها بفعل وينقل) والزمان والمكان (ويقال لها متى واين) والهيئة والوضع (ويقال لها ان يكون له والموضوع)

البرهان ويُتبع في الصحة والمرض وفي أنواعهما . وكذلك الهندسة
 إنما تعلم على طريق البرهان وعلى طريق الأقسام في الأقسام
 والأشكال التي توجد في الأجسام . وأما الخطابة فهي تتكلف
 الإقناع في جميع الأشياء في أي مقولة كانت وأي جنس كان ولذلك
 ليس تنسب إلى جنس خاص .

البحث الثالث

في المناسبة الموجودة بين الجدل والخطابة

(عن تليص كتاب خطابة ارسطاطاليس لابن رشد)

(قال) إن صناعة الخطابة تناسب صناعة الجدل . وذلك إن
 كليهما يؤمن غاية واحدة وهي مخاطبة الغير إذ كانت هاتان
 الصناعتان ليس يستعملهما الإنسان بينه وبين نفسه كالحال في
 صناعة البرهان بل إنما يستعملهما مع الغير وتشتريكان بنحو من
 الأنحاء في موضوع واحد إذ كان كلاهما يتعاطى النظر في جميع
 الأشياء ويوجد استعمالهما مشتركاً للجميع . أغني كل واحد من الناس
 يستعمل بالطبع الأقاويل الجديدة والأقاويل الخطيئة . وإنما كان
 ذلك كذلك لأنه ليست واحدة منها علماً من العلوم مفرداً بذاته
 وذلك أن العلوم لها موضوعات خاصة ويستعملها أضافاً من الناس
 خاصة . ولكن من جهة أن هذين (أي الخطابة والجدل) ينظران
 في جميع الموجودات وجميع العلوم تنظر في جميع الموجودات فقد

تُوجَدُ جَمِيعُ الْعُلُومِ مُشَارِكَةً لَهَا بِتَحْوِي مَا . وَإِذَا كَانَتْ هَاتَانِ
الضَّاعَتَانِ مُشْتَرَكَتَيْنِ فَقَدْ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ النَّظَرُ فِيهَا لِصِنَاعَةِ
وَاحِدَةٍ وَهِيَ صِنَاعَةُ النَّطْقِ

المبحث الرابع

في ان الخطابة تنحري للتصديق اكثر منها للتأثير

(عن تلخيص كتاب خطابة ارسطاطاليس لابن رشد بتصرف)

(راجع صفحة ٦ من الجزء الثاني من علم الادب)

وَرَأَى مَنْ رَأَى أَنَّ اسْتِعْمَالَ جَمِيعِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي لَهَا تَأْثِيرٌ فِي
التَّصْدِيقِ فِي تَثْبِيثِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي يُرَادُ تَثْبِيثُهَا بِطَرِيقِ الْخُطَابَةِ هُوَ
الصَّوَابُ . وَخَلِيقٌ إِنْ اسْتَعْمَلَ أَحَدًا هَذَا أَمَّا نُونَ أَنْ يَكُونَ
بِاسْتِعْمَالِهِ بَصِيرًا فِي هَذِهِ الصَّنَاعَةِ لَيْسَ أَرِيبًا . وَقَدْ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ
الْأُمُورَ الَّتِي مِنْ خَارِجٍ لَيْسَ لَهَا كَبِيرُ جَدْوَى فِي هَذِهِ الصَّنَاعَةِ أَنَّ
الَّذِي يَرُومُ أَنْ يُثْبِتَ شَيْئًا بَيْنَ يَدَيْ الْحُكَّامِ فَهُوَ إِمَّا أَنْ يُثْبِتَ
أَنَّ الشَّيْءَ مُوجُودٌ أَوْ غَيْرُ مُوجُودٍ فَقَطُّ لِغَيْبِ أَنَّهُ كَانَ أَوْ لَمْ يَكُنْ .
وَذَلِكَ إِذَا حَدَّدَ صَاحِبُ الشَّرِيعَةِ أَنَّ ذَلِكَ الشَّيْءَ الَّذِي فِيهِ الشُّكُورَى
عَظِيمٌ أَوْ يَسِيرٌ وَأَنَّهُ عَدْلٌ أَوْ جَوْرٌ . وَإِمَّا أَنْ يُثْبِتَ الْأَمْرَيْنِ وَذَلِكَ
إِذَا لَمْ يُحَدِّدِ الشَّرِيعَةُ ذَلِكَ الشَّيْءَ الَّذِي فِيهِ الْكَلَامُ . فَأَمَّا اسْتِعْمَالُ
الْإِنْفِعَالَاتِ فِي تَثْبِيثِ أَنَّ الْأَمْرَ جَوْرٌ أَوْ عَدْلٌ فَغَيْرُ مُمَكِّنٍ . وَذَلِكَ
أَنَّ الْإِنْفِعَالَاتِ بِالرَّحْمَةِ أَوْ الْبَغْضَةِ إِنَّمَا يَكُونُ لَشَيْءٍ جُزْئِيٍّ وَالْعَدْلُ

وَأَجْرُ أَمْرٍ كُتِبَ. وَأَمَّا اسْتِعْمَالُهَا فِي أَنَّ الْأَمْرَ كَانَ أَوْ لَمْ يَكُنْ
فَلَهُ فِي ذَلِكَ تَأْيِيدٌ لِكُنْهُ لَيْسَ يُوجِبُ أَنَّ الْأَمْرَ كَانَ أَوْ لَمْ يَكُنْ
بِالذَّاتِ بَلْ إِنَّمَا يُبَيِّنُ الْحُكْمَ إِلَى أَنْ يَقُولُوا إِنَّهُ صَدَقَ فِيمَا ادَّعَى
أَوْ لَمْ يَصِدُقْ وَمِنْ غَيْرِ أَنْ يَخْتَلِفَ لِلْحَاكِمِ أَوْ الْمُنَاطِرِ بِذَلِكَ تَصَدِيقٌ
زَائِدٌ بِالشَّيْءِ الَّذِي فِيهِ الْكَلَامُ

(قَالَ) وَقَدْ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ السُّنَنُ هِيَ الَّتِي تُحَدِّدُ أَنَّ الْأَمْرَ
جَوْزٌ أَوْ عَدْلٌ وَتَقْرُضُ أَنَّ الْأَمْرَ وَجَدَ مِنْ هَذَا الشَّخْصِ أَوْ لَمْ
يُوجَدِ إِلَى الْحُكْمِ. وَبِالْجَمْعِ فَتَقْرُضُ إِلَيْهِمُ الْأُمُورَ الْآسِرَةَ وَذَلِكَ
لِشَيْئَيْنِ: (الْأَوَّلُ) أَنَّهُ قَلَّ مَا يُوجَدُ حَاصِلِكُمْ يَقْتَضِي أَنْ يُمَيِّزَ الْأُمُورَ
عَلَى كُنْهَا فَيَضَعُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ جَوْزٌ وَهَذَا عَدْلٌ إِلَّا فِي الْأَقْلِ مِنْ
الزَّمَانِ وَاسْتَكْرَأَ الْحُكْمَ الْمَوْجُودِينَ فِي الْمَدِينِ لَيْسَ لَهُمْ هُنَا
الْقُدْرَةُ. (وَالثَّانِي) فَلِإِنَّ الْقُوفَ عَلَى أَنَّ الشَّيْءَ عَدْلٌ أَوْ جَوْزٌ
يَحْتَاجُ فِيهِ وَاضِعُ السُّنَنِ إِلَى زَمَانٍ طَوِيلٍ وَذَلِكَ لَا يُمْكِنُ فِي الزَّمَانِ
الْآسِرِ الَّذِي يَقَعُ فِيهِ التَّنَاطُرُ فِي الشَّيْءِ بَيْنَ يَدَيِ الْحُكْمِ فَلَيْسَ كَانِ
هَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ يَضَعُ أَنْ يَقْرُضَ إِلَى الْحُكْمِ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ عَدْلٌ
أَوْ جَوْزٌ تَأْفَعُ أَوْ صَادٌّ بَلْ إِنَّمَا يَقْرُضُ إِلَيْهِمُ أَنَّ الْأَمْرَ وَقَعَ مِنْ
هَذَا الشَّخْصِ أَوْ لَمْ يَقَعْ وَذَلِكَ لِإِسَابَةِ وَلَا تَأْمُرُ لَا يُمْكِنُ أَنْ
يَضَعَهُ صَاحِبُ السُّنَنِ



البحث الخامس

في فوائد علم الخطابة

(عن تلخيص كتاب خطابة ارسطاطاليس لابن رشد بتصرف)


(راجع صفحة ٧ من الجزء الثاني من علم الادب)

(قال) وللخطابة ممتعتان احدهما ان يحث الخطيب المدينين على
 الاعمال الفاضلة. وذلك انهم بالطبع يميلون الى ضد الفضائل
 العادلة فاذا لم يضبطوا بالاقاويل الخطيبية غلبت عليهم اعداد الافعال
 العادلة. وذلك شي مدموم يستحق فاعله التائب والتوبيع اعني
 الذي يميل الى ضد الافعال العادلة او المذير الذي لا يضبط
 المدينين بالاقاويل الخطيبية على الفضائل العادلة التي هي فضائل
 بين الانسان وبين غيره اعني بينه وبين المشارك له في اي شي
 كانت الشركة لا بينه وبين نفسه. (والمنفعة الثانية) انه ليس
 كل صنف من اصناف الناس ينبغي ان يستعمل معهم البرهان
 في الاشياء النظرية التي يراد منهم اعتقادها. وذلك اما لان
 الانسان قد نشأ على مشهورات تحالف الحق فاذا سلك به نحو
 الاشياء التي نشأ عليها سهل اقتناعه. واما لان فطرته ليست معدة
 لقبول البرهان اصلا. واما لانه لا يمكن يثابته له في ذلك الزمان
 اليسير الذي يراد منه وقوع التصديق فيه. فلهذا قد نظطر الى ان
 نحصل التصديق بالقدّمات المشتركة بيننا وبين الخطاب اعني

بِالْمَحْضُودَاتِ . وَهَذِهِ الْمَنْفَعَةُ تُشَارِكُ هَذِهِ الصَّنَاعَةَ فِيهَا صِنَاعَةُ الْجَدَلِ
 كَمَا ذَكَرْنَا ذَلِكَ فِي كِتَابِ الْجَدَلِ . وَهَذِهِ الصَّنَاعَةُ يُمَكِّنُهَا الْإِقْتَاعُ فِي
 الْمُتَضَادِّينَ جَمِيعًا كَمَا يُمْكِنُ ذَلِكَ فِي الْقِيَاسِ الْجَدَلِيِّ . وَذَلِكَ أَنَا
 قَدْ تَشَعُّعُ فِي الْجَلْبَانِي أَنَّهُ آسَاءٌ وَأَنَّهُ لَمْ يُسَيِّءْ وَلَسْتُ أَعْنِي أَنَا نَفْعُ
 الْأَمْرَيْنِ جَمِيعًا فِي وَاقْتِ وَاحِدٍ بَلْ نَفْعُ هَذَا فِي وَاقْتِ وَهَذَا فِي وَاقْتِ
 بِحَسَبِ الْإِنْفَعِ . وَذَلِكَ أَنَّهُ كَثِيرًا مَا يَكُونُ الشَّيْءُ نَافِعًا فِي وَاقْتِ
 وَضِدِّهِ نَافِعًا فِي وَاقْتِ آخَرَ . وَأَيْضًا فَلَا أَنَّهُ إِذَا كَانَتْ الْأَشْيَاءُ الَّتِي
 تُبْتِغَى الشَّيْءُ وَضِدُّهُ عِنْدَنَا عَتِيدَةً وَسَمِعْنَا مُتَكَلِّمًا قَدْ اقْتَعَى فِي
 الْعَيْدِ الَّذِي لَيْسَ بِعَدَلٍ أَمْكَنَّا بِهِذِهِ الْقُوَّةِ أَنْ تَقْضَ عَلَيْهِ قَوْلُهُ .
 فَهَذَا تَانِ الْمُنْفَعَتَانِ مَوْجُودَتَانِ فِي الْقُدْرَةِ الَّتِي فِي هَذِهِ الصَّنَاعَةِ عَلَى
 الْإِقْتَاعِ فِي شَيْءٍ مِنْ الصَّنَائِعِ الْقِيَاسِيَّةِ إِلَّا فِي هَاتَيْنِ الصَّنَاعَتَيْنِ هُمَا
 مَهَيَّاتَانِ بِالطَّبَعِ وَعَلَى السَّوَاءِ الْإِقْتَاعِ فِي كِلَا الْمُتَقَابِلَيْنِ . أَعْنِي أَنَّهُ
 أَيْسَ وَاحِدَةٌ مِنْهُمَا تُوجَدُ أَشَدَّ اسْتِعْدَادًا لِلْإِقْتَاعِ فِي أَحَدِ الْمُتَقَابِلَيْنِ
 مِنْهَا فِي الْآخَرِ بَلِ الْاسْتِعْدَادُ الْمَوْجُودُ فِيهَا عَلَى الْإِقْتَاعِ فِي الْمُتَقَابِلَيْنِ
 هُوَ عَلَى السَّوَاءِ . قَالِمَا الْأَشْيَاءُ الْمَوْضُوعَةُ لِهَاتَيْنِ الصَّنَاعَتَيْنِ أَعْنِي الْأَشْيَاءُ
 الَّتِي فِيهَا تَشَعُّعٌ فَلَيْسَ اسْتِعْدَادُهَا لِقَبُولِ الْإِقْتَاعِ عَلَى السَّوَاءِ لَيْسَ
 إِذَا كَانَتْ الْأُمُورُ الَّتِي تُشْتَبَعُ فِيهَا صَادِقَةً كَانَتْ الْأَقَابِلُ الْغَلْطِيَّةُ
 وَالْجَدَلِيَّةُ الَّتِي تُسْتَعْمَلُ فِيهَا أَفْضَلُ وَأَبْلَغُ . . . فَتَبْدَأُ اسْتِبْرَانًا مِنْ هَذَا
 أَنَّ هَذِهِ الصَّنَاعَةَ أَيْسَ تَنْظُرُ فِي أَحَدِ الْمُتَقَابِلَيْنِ وَالصَّحِيحُ تَنْظُرُ
 فِيهِمَا عَلَى السَّوَاءِ كَالْحَالِ فِي الْجَدَلِ وَأَنَّهَا نَافِعَةٌ لِهَذَا جَدًّا . وَلَيْسَ سَمْعُ

هذه الصنعة ان تُتبع ولا بد ، اعني انه ليس يتبع فعلها الاقتناع
 ضرورة كما يتبع فعل النجار وجود الكوسبي ضرورة اذا لم يكن
 هنالك عائق من خارج بل عملها هو ان تُعرف جميع المُتعمات في الشيء
 وتأتي بها في ذلك الشيء ولان لم يقع اقتناع . والحال فيها في هذا
 المعنى كالحال في صناعات كثيرة مثل صنعة الطبخ فانه ليس فعلها
 الا براه ولا بد . بل إنما فعلها ان تبلم من ذلك غاية الشيء المنسك
 فعله في ذلك الشيء المقصود بالابراه . ولذلك قد يشارك في افعال
 هذه الصنائع من ليس من أهلها مثل ان يرى من ليس بطبيب
 ويقنع من ليس بخطيب لكن الفعل الحقيقي إنما هو اصحاب
 الصناعات . وذلك ان الغاية تتبع فعل هذا على الأكثر وذلك على
 الأقل . وكما ان في الجدل ما هو قياس وما يُظن به انه قياس
 وليس بقياس وهو القياس السوفسطائي كذلك في الاقاول المقتعة
 المستعملة في هذه الصناعات ما هو مقتنع وما يُظن به انه مقتنع من غير
 ان يكون كذلك . لكن لما كان السوفسطائي ليس إنما يكون
 سوفسطائياً من قبل القوة واللكة التي بها يفعل الاقاول
 السوفسطائية بل إنما هو سوفسطائي من قبل ما يقصده بتلك
 الاقاول من الكرامة والخيرات الخارجة وذلك لا يهاجمه انه
 حكيم وكان الجدلي إنما هو جدلي باللكة الحاصلة له عن الصناعات
 فبالواجب لم تكن الاقاول السوفسطائية جزءاً من صناعات الحدلو
 اعني التي يُظن بها انها مقاييس جدلية من غير ان تكون جدلية

إِذَا اسْتَعْمَلْتَ نَحْوَ هَذِهِ الْقِيَاسَةِ . وَأَمَّا إِذَا اسْتَعْمَلْتَ عَلَى طَرِيقِ
 الْإِمْتِحَانِ فَهِيَ جُزْءٌ مِنْهَا . وَأَمَّا الْخَطِيبُ فَلَمَّا كَانَ خَطِيبًا مِنْ أَجْلِ
 الْأُمُورِ الَّتِي مِنْ خَارِجِ دَسَلِ الْكِرَامَةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ وَنَ سَائِرِ
 الْخَيْرَاتِ أَوْ مِنْ قِبَلِ مَلَكَ هَذِهِ الصِّنَاعَةِ كَانَتْ الْأَقَاوِيلُ الَّتِي
 يُظَنُّ بِهَا أَنَّهَا مُفْتَعَةٌ وَلَيْسَتْ بِمُفْتَعَةٍ جُزْءًا مِنْ هَذِهِ الصِّنَاعَةِ . لِأَنَّ
 الْمَقْصُودَ بِهَذِهِ الْأَقَاوِيلِ فِي هَذِهِ الصِّنَاعَةِ قَدْ يَكُونُ بِعَيْنِهِ مَقْصُودَ
 السُّوفِسْطَائِيِّ . وَإِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ لِأَنَّ الْمَقْصُودَ بِهَذِهِ
 الصِّنَاعَةِ مِنَ الَّذِي يُرَادُ إِقْنَاعُهُ إِنَّمَا هُوَ الْفِعْلُ أَوْ الْإِنْفِعَالُ فَإِذَا
 حَصَلَ ذَلِكَ مِنْهُ فَلَا فَرْقَ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ حُصُولُهُ عَنِ اقْوَابِلِ هِيَ
 مُفْتَعَةٌ فِي الْحَقِيقَةِ أَوْ عَنِ اقْوَابِلِ يُظَنُّ بِهَا أَنَّهَا مُفْتَعَةٌ وَلَيْسَتْ بِمُفْتَعَةٍ .
 فَإِنْ كَانَ هَذَا الْفِعْلُ الْمَقْصُودُ مِنَ الْمُخَاطَبِ أَوْ الْإِنْفِعَالُ خَيْرًا مَا
 لَهُ لَا لِلْخَطِيبِ كَانَتْ الْأَقَاوِيلُ الَّتِي يُظَنُّ بِهَا أَنَّهَا مُفْتَعَةٌ وَلَيْسَتْ
 بِمُفْتَعَةٍ دَاجِلَةً فِي هَذِهِ الصِّنَاعَةِ بِالْجِهَةِ الَّتِي دَخَلَتْ فِي صِنَاعَةِ الْجِدْلِ
 الْأَقَاوِيلُ الَّتِي يُظَنُّ بِهَا أَنَّهَا جَدَلِيَّةٌ إِذْ لَمْ يُقْصَدْ بِهَا مَقْصَدُ السَّفْسَطَةِ .
 وَإِنْ كَانَ مَقْصَدُ الْخَطِيبِ خَيْرًا يَبَالُغُهُ مِنَ الْخَيْرَاتِ الَّتِي يَقْصُدُهَا
 السُّوفِسْطَائِيُّونَ كَانَ الْقَوْلُ الَّذِي يُظَنُّ بِهِ أَنَّهُ مُفْتَعٌ وَلَيْسَ بِمُفْتَعٍ
 مِنْ جِهَةِ مَا هُوَ سُوفِسْطَائِيٌّ جُزْءًا مِنْ هَذِهِ الصِّنَاعَةِ إِذْ قَدْ يُشَارِكُ
 الْخَطِيبُ السُّوفِسْطَائِيَّ فِي غَايَتِهِ . فَلِذَلِكَ قَدْ تَدْخُلُ الْأَقَاوِيلُ
 السُّوفِسْطَائِيَّةُ فِي هَذِهِ الصِّنَاعَةِ وَلَا تَدْخُلُ فِي صِنَاعَةِ الْجِدْلِ



البحث السادس

في ان الخطابة صناعة اصلها في طبع الانسان

(عن تلخيص كتاب خطابة ارسطاطليس لابن رشد)

(راجع صفحة ٨ من الجزء الثاني من علم الادب)

وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنَ النَّاسِ يُوجَدُ مُسْتَعْمِلًا لِتَحْوِي مَا مِنْ أُنْحَاءِ الْبَلَاغَةِ
وَمَتَّبِعًا مِنْهَا إِلَى مَقْدَارٍ مَا وَذَلِكَ فِي صَفِي الْأَقَاوِيلِ الَّذِينَ أَحَدُهُمَا
الْمُطَاوِرَةُ وَالثَّانِي التَّعْلِيمُ وَالْإِرْشَادُ . وَكَثُرَ ذَلِكَ فِي الْمَوْضُوعَاتِ
الْحَاصَّةِ بِهَذِهِ الصَّنَاعَةِ وَهِيَ مِثْلُ الشِّكَايَةِ وَالْإِعْتِدَارِ وَسَائِرِ الْأَقَاوِيلِ
الَّتِي فِي الْأُمُورِ الْخُرَيْبَةِ . وَيُوجَدُ كَثِيرٌ مِنْهُمْ يَلْفُونَ مَقْصُودَهُمْ
بِهَذَا الْفِعْلِ . فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ بِإِلْتِقَاعٍ وَمِنْهُمْ مَنْ يَفْعَلُهُ
بِالْإِعْتِدَادِ وَيَمْلِكُهُ ثَابِتَةً . وَمَعْنُومٌ أَنَّ الَّذِي يَفْعَلُ هَذِهِ الصَّنَاعَةَ
بِمَلَكَةٍ ثَابِتَةٍ أَفْضَلُ مِنَ الَّذِي يَفْعَلُهَا بِإِلْتِقَاعٍ . وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ
كَذَلِكَ فَالَّذِي يَفْعَلُهَا بِمَلَكَةٍ ثَابِتَةٍ وَعِلْمٍ بِالسَّبَبِ الَّذِي بِهِ يَفْعَلُ
فِعْلَهُ يَكُونُ أَمَّ وَأَفْضَلَ . وَهَذَا أَسْرُ يَعْرِفُهُ الْجُمْهُورُ فَضْلًا عَنِ
الْخَوَاصِّ . وَلِذَلِكَ كَانَ وَاجِبًا أَنْ تُثَبَّتَ أَجْرَاءُ هَذِهِ الصَّنَاعَةِ فِي
كِتَابٍ وَلَا يُقْتَصَرُ عَلَى مَا يُوجَدُ مِنْ ذَلِكَ بِالطَّبَعِ . فَقَطُّ وَلَا بِالْإِعْتِدَادِ
فِي كَثِيرٍ مِنَ الصَّنَائِعِ الْعِيَّابِيَّةِ



الفصل الثاني

في بلاغة الخطيب

المبحث الاول

في تعريف البلاغة الجديرة بالخطيب

(عن كتاب الصائغين باختصار)

قَالَ مَعْرُ أَبُو الْأَشْعَثِ قُلْتُ لِبَيْتَةِ الْهِنْدِيِّ أَيَّامَ اجْتَلَبَ بِيحِي
 ابْنُ خَالِدٍ أَطْبَاءَ الْهِنْدِ : مَا الْبَلَاغَةُ عِنْدَ أَهْلِ الْهِنْدِ . قَالَ بَيْتَةُ :
 عِنْدَنَا فِي ذَلِكَ صَحِيفَةٌ مَكْتُوبَةٌ وَلَكِنِّي لَا أُحْسِنُ تَرْجُمَتَهَا وَلَمْ
 أَعْلَجْ هُنَا الصَّاعَةَ فَأَثَرٌ مِنْ نَفْسِي بِالتَّيَامِ بِمُجَاصِصِهَا وَطَظِيفِ
 مَعَانِيهَا . (قَالَ أَبُو الْأَشْعَثِ) فَتَلَقَيْتُ تِلْكَ الصَّحِيفَةَ الْمُرْجَمَةَ فَأَدَا
 فِيهَا : أَوَّلُ الْبَلَاغَةِ تَجْتِمَاعُ آتِ الْبَلَاغَةِ وَذَلِكَ أَنْ يَكُونَ الْخَطِيبُ
 رَابِطَ الْأَجَاسِ سَاكِنَ الْجَوَارِحِ مُتَحَفِّزًا لِلْفِطْرِ لَا يُكَلِّمُهُ سَيِّدَ الْأُمَّةِ
 بِكَلَامِ الْأُمَّةِ وَاللُّوْكَ بِكَلَامِ السُّوقَةِ وَيَكُونُ فِي كَلَامِهِ التَّصَرُّفُ فِي
 كُلِّ طَبَقَةٍ وَلَا يَدْفِقُ الْمَعَانِي كُلَّ التَّدْقِيقِ وَلَا يُفْقِحُ الْأَلْفَاظَ كُلَّ التَّفْقِيقِ
 وَيُصَفِّهَا كُلَّ التَّصْفِيَةِ وَيَهْدِيهَا كُلَّ التَّهْدِيَةِ وَلَا يَفْعَلُ ذَلِكَ حَتَّى
 يُصَادَفَ حَكِيمًا وَيَلْسُوْفًا عَظِيمًا . وَمَنْ تَعَوَّدَ حَذْفَ فُضُولِ الْكَلَامِ
 وَاسْتِعَاظَ مُشْتَرِكَاتِ الْأَلْفَاظِ وَنَظَرَ فِي صِنَاعَةِ النُّطْقِ عَلَى جِهَةِ

الْبَيِّنَاتُ وَالْبَلَاغَةُ فِيهَا لَا عَلَى جِهَةِ الْأَعْرَاضِ (١) وَالشَّيْءُ وَلَا عَلَى
 وَجْهِ الْأَسْتَطْرَافِ وَالشَّطْرَفِ (٢) لَهَا . (قَالَ) وَأَعْلَمُ أَنَّ حَقَّ الْمَعْنَى
 أَنْ يَكُونَ الْأَنْسُ لَهُ طَبَقًا وَتِلْكَ الْحَالُ وَفَقًا وَلَا يَكُونَ الْأَنْسُ
 قَاضِيًا وَلَا مُقْتَصِرًا وَلَا مُشْتَرِكًا وَلَا مُصَنَّنًا وَيَكُونُ تَصَحُّحُهُ بِمَصَادِرِ
 كَلَامِهِ بِقَدَرِ تَصَحُّحِهِ لِأَوَارِدِهِ وَيَكُونُ لِنَظْمِهِ مُؤَنِّقًا وَمَعْنَاهُ تَبَيُّرًا
 وَاضِحًا وَمَدَارُ الْأَمْرِ عَلَى إِنْهَامِ كُلِّ قَوْمٍ بِقَدَرِ طَائِفِهِمْ وَالْحَمْلُ
 عَلَيْهِمْ عَلَى قَدَرِ (٣) مَنَازِلِهِمْ وَأَنَّ تَوَاتِيئَهُ اللَّهُ وَيَتَصَرَّفُ مَعَهُ أَدَائَتُهُ
 وَيَكُونُ فِي الشَّيْءِ لِنَفْسِهِ مُعْتَدِلًا وَفِي حُسْنِ الظَّنِّ أَوْدَعَهَا تَهَاوُنَ
 الْأَمِينِ وَإِنْ تَجَاوَزَ مِقْدَارَ الْحَقِّ فِي الشَّيْءِ طَلَمَهَا وَأَوْدَعَهَا ذَلِكَ
 الظُّلُومِينَ وَلِكُلِّ ذَلِكَ مِقْدَارٌ مِنَ الشُّغْلِ وَلِكُلِّ شُغْلٍ مِقْدَارٌ مِنَ
 التَّوَهُُّنِ وَلِكُلِّ وَهْنٍ مِقْدَارٌ مِنَ الْجَهْلِ

فَقَوْلُهُ : (أَوَّلُ الْبَلَاغَةِ اجْتِمَاعُ آيَةِ الْبَلَاغَةِ) أَيِ أَوَّلِ آيَاتِ الْبَلَاغَةِ جُودَةُ
 الْقَرِيحَةِ وَطَلَاغَةُ اللِّسَانِ وَذَلِكَ مِنْ فِعْلِ اللَّهِ تَعَالَى لَا يَقْدِرُ الْعَبْدُ عَلَى
 اسْتِثْبَاتِهِ لِنَفْسِهِ وَأَجْتِلَالِهِ لَهَا . وَمِنَ النَّاسِ مَنْ إِذَا خَلَا بِنَفْسِهِ وَأَعْمَلَ
 فِكْرَهُ آتَى بِالْبَيِّنَاتِ الْحَيِّبِ وَالْكَلَامِ الْبَدِيعِ الْمُصِيبِ وَأَسْتَحْجَجَ
 الْمَعْنَى الرَّائِقِ وَجَاءَ بِاللَّفْظِ الرَّائِعِ . وَإِذَا حَادَرَ وَنَاطَرَ قَصَرَ وَتَأَخَّرَ
 فَحَقُّ هَذَا أَنْ لَا يَتَعَرَّضَ لِأَرْجَائِلِ الْخُطْبِ وَلَا يُجَارِي أَصْحَابَ
 الْبَلَاغَةِ فِي مَيْدَانِ الْقَرِيضِ وَيَكْتَفِي بِتَأْنِجِ فِكْرِهِ وَالنَّاسُ فِي

(١) ويروي على جهة الاعتراض (٢) وفي نسخة الاستطراف والشطرف

(٣) ويروي في اقدار

صِنَاعَةُ الْكَلَامِ عَلَى طَبَقَاتٍ مِنْهُمْ مَنْ إِذَا حَارَرَ وَنَاطَرَ أَبْلَغَ وَأَجَادَ
وَإِذَا كَتَبَ وَأَمَلَى أَخْلَّ وَخَلَّفَ . وَمِنْهُمْ مَنْ إِذَا أَمَلَى بَرَّرَ وَإِذَا
حَارَرَ وَكَتَبَ قَصَرَ . وَمِنْهُمْ مَنْ إِذَا كَتَبَ أَحْسَنَ وَإِذَا حَارَرَ وَأَمَلَى
أَسَاءَ . وَمِنْهُمْ مَنْ يُحْسِنُ فِي جَمِيعِ هَذِهِ الْحَالَاتِ وَمِنْهُمْ مَنْ يُسِيءُ
فِيهَا كُلِّهَا فَأَحْسَنُ حَالَاتِ الْمُسِيءِ الْأَمْسَاكُ وَأَحْسَنُ حَالَاتِ الْحَسَنِ
الْتَوَسُّطُ فَإِنَّ الْأَكْثَرَ يُورِثُ الْأَمْلَالَ وَقَلَّ مَا يَجُوعُ صَاحِبُهُ مِنْ
الزَّلِّ وَالْعَيْبِ وَالخُطْبِ . وَلَيْسَ يَتَّبِعِي لِلْحَسَنِ فِي أَحَدِ هَذِهِ الْفُنُونِ
الْمُسِيءُ فِي غَيْرِهِ أَنْ يَتَجَاوَزَ مَا هُوَ مُحْسِنٌ فِيهِ إِلَى مَا هُوَ مُسِيءٌ فِيهِ
فَإِنَّ اضْطِرَّ فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ إِلَى تَجَاوُزِهِ فَخَيْرٌ سُلُوهُ فِيهِ قَصْدُ
الِاخْتِصَارِ وَتَجَنُّبُ الْأَكْثَارِ وَالْإِهْذَارِ لِيَقِلَّ السَّقَطُ فِي كَلَامِهِ وَلَا
يَكْثُرَ الْعَيْبُ فِي مَنْطِقِهِ . وَقِيلَ لِابْنِ الْقَمَّعِ لِمَ لَا تُطِيلُ الْقَصَائِدَ .
قَالَ : لَوْ أَطَانَتْ عُرْفُ صَاحِبِهَا . يُرِيدُ أَنْ تُحَدِّثَ يَتَشَبَّهُ بِالْقَدِيمِ فِي
الْقَلِيلِ مِنَ الْكَلَامِ فَإِذَا طَالَ اخْتَلَّ قَعْرُفَ أَنَّهُ كَلَامٌ مَوْلُودٌ عَلَى
أَنَّ السَّابِقَ فِي مَيَادِينِ الْبَلَاغَةِ إِذَا كَثُرَ سَقَطَ فَكَيْفَ الْمَقْصُرُ عَنْ
عَاقِبَتِهَا وَالْمُخْتَلَفُ عَنْ أَمْدِهَا . وَمِنْ قَامِ آلَاتِ الْبَلَاغَةِ التَّوَسُّعُ فِي
مَعْرِفَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَوُجُوهِ الْأَسْتِعْمَالِ لَهَا وَالْعِلْمُ بِفِخْرِ الْأَلْفَاظِ
وَسَاقِطِهَا وَمُخَيَّرِهَا وَرَدِّيَّهَا وَمَعْرِفَةُ الْقَامَاتِ وَمَا يَطْلُعُ فِي كُلِّ وَاحِدٍ
وَمِنْهَا مِنَ الْكَلَامِ فِي غَيْرِ ذَلِكَ

وقوله: (وهو أن يكون الخطيب رابطاً لجأش ساكن النفس)
هذا لأن الخيرة والدهش يورثان الخبسة وأحصر وهما سببا للإرتاج

وَالْإِنْحَامِ . وَبَلَقَكَ مَا أَصَابَ عُثْمَانَ بْنِ عَمَانَ أَوَّلَ مَا صَعِدَ الْبَيْتَ
فَارْتَجَحَ عَلَيْهِ فَقَالَ : إِنَّ الَّذِينَ قَبَلِي كَأَنَّا يُعِدُّونَ لِهَذَا الْقِتَامِ مَقَالًا وَأَنْتُمْ
إِلَى إِمَامٍ عَادِلٍ أَخْرَجُ مِنْكُمْ إِلَى إِمَامٍ قَاتِلٍ وَسَتَأْتِيكُمْ الْخَطْبَةُ
عَلَى وَجْهِهَا . وَصَعِدَ بَعْضُ الْعَرَبِ مِنْ بَنِي بَجْرَسَانَ فَارْتَجَحَ عَلَيْهِ فَقَالَ
جِئْنَا نَزَلُ :

فَإِنْ لَمْ أَصُنْ فِيكُمْ خَطْبِيًا فَإِنِّي بَسِيفِي إِذَا جَدَّ الرَّغْمِي لِحَطْبِي
وَمِنْ حَسَنِ الْإِعْتِدَارِ عِنْدَ الْإِرْتَجَاحِ مَا أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ
عَلِيٍّ قَالَ : ذَلَمَّا قَالَ (أَمَّا بَعْدُ) أَمْتَعَّ عَلَيْهِ الْكَلَامَ ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ
فَقَدْ نَجِدُ الْغَيْبُ وَيُغَيِّرُ الْمَوْسِرُ وَيَقِلُّ الْحَدِيدُ وَيَقْطَعُ الْكَلِيلُ . وَإِنَّمَا
أَشْكَالُهُ بَعْدَ الْإِنْحَامِ كَأَنَّ الشَّرَاقِ بَعْدَ الظَّلَامِ وَقَدْ يَغْرِبُ الْبَيَانُ وَيَعْتَمِدُ
الْغُرَابُ وَإِنَّمَا اللِّسَانُ مُضْمَعَةٌ مِنَ الْإِنْسَانِ يُفْسَرُ بِغُرُورِهِ (١) إِذَا
تَكَلَّمَ وَيُشَوِّبُ بِأَنَسَاطِهِ إِذَا ارْتَجَلَ . أَلَا وَإِنَّا لَا نَنْطِقُ بَطْرًا وَلَا نَسْكُتُ
حَصْرًا بَلْ نَسْكُتُ مُعْتَبِرِينَ وَنَنْطِقُ مُرْشِدِينَ . وَنَحْنُ بَعْدَ ذَلِكَ
أُمَرَاءُ الْقَوْلِ فِيْنَا وَنَحْنُ أَعْرَافُهُ وَعَلَيْنَا عَطْفَتُ أَغْصَانِهِ وَلَنَا تَهْدِيكَتُ
عَمْرُكُمُ فَتَحْيِرُ مِنْهُ مَا أَهْلُولِي وَعَذَابُ وَطَرَحُ مِنْهُ مَا أَمَلُولُ وَحُبْتُ .
وَمِنْ بَعْدِ مَقَامَيْنَا هَذَا نَقَامُ وَمِنْ بَعْدِ أَيَّامِنَا أَيَّامٌ . وَعَلَامَةُ سُكُونِ
نَبَسِ الْخَطْبِيِّ وَرَبَابَةِ جَائِشِهِ هُدْرُهُ فِي كَلَابِهِ وَتَهْمَلُهُ فِي مَنْطِقِهِ .
قَالَ ثُمَامَةُ : كَانَ جَعْفَرُ بْنُ يُحْيَى جَائِشُهُ هُدْرُهُ فِي كَلَابِهِ وَتَهْمَلُهُ فِي
مَنْطِقِهِ . وَقَالَ ثُمَامَةُ : كَانَ جَعْفَرُ بْنُ يُحْيَى أَنْطَقُ النَّاسَ قَدْ جَمَعَ الْهُدُورُ

وَالشَّهْلَ وَالْجُرَّاءَةَ وَالْحَلَاوَةَ وَلَوْ كَانَ فِي الْأَرْضِ نَاطِقٌ يَسْتَعِينِي عَنِ
الْإِشَارَةِ لَكُنْتُ

وَقَوْلُهُ : (مُتَّخِيزُ الْأَلْفَاظِ) فَلِإِنَّ مَدَارَ الْبَلَاغَةِ عَلَى تَحْيِيرِ اللَّفْظِ
وَتَحْيِيرِهِ أَصْعَبُ مِنْ حَمْعِهِ وَتَأْلِيفِهِ. وَقَوْلُهُ : (وَيَكُونُ فِي قَوْلِهِ فَضْلٌ
الْتَّصَرُّفِ فِي كُلِّ طَبَقَةٍ) وَهُوَ أَنْ يَكُونَ صَانِعُ الْكَلَامِ قَادِرًا عَلَى
جَمِيعِ ضُرُوبِهِ مُتَمَكِّنًا مِنْ جَمِيعِ قُوَّهِ لَا يَتَعَنَّصُ عَلَيْهِ قِسْمٌ مِنْ
أَقْسَامِهِ فَإِنْ كَانَ شَاعِرًا تَصَرَّفَ فِي وَجْهِهِ الشَّعْرَ مَدِيحًا وَهَجَائِهِ
وَمَرَائِيهِ وَسِقَامِيهِ وَمَعَاجِرِهِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَضْأَفِهِ. وَالْإِخْتِلَافُ قُوَى
النَّاسِ فِي الشَّعْرِ وَقُوَّهِ مَا قِيلَ : كَانَ أَمْرُهُ الْقَيْسِ أَشْعَرَ النَّاسِ إِذَا
رَكِبَ وَالنَّابِغَةَ إِذَا رَهَبَ وَذَهَبًا إِذَا رَغِبَ وَالْأَعْمَى إِذَا طَرِبَ .
وَكَذَلِكَ الْكُتَّابُ رُبَّمَا تَقَدَّمَ فِي ضَرْبٍ مِنَ الْكِتَابَةِ وَتَأَخَّرَ فِي غَيْرِهِ
وَسَهَّلَ عَلَيْهِ نَوْعٌ مِنْهَا وَعَسَّرَ نَوْعٌ آخَرَ وَالْخَبْرُ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ
قَالَ : أَمَرَنِي الْمَأْمُونُ لَنْ أَكْتُبَ إِلَى النَّوَاحِي فِي الْإِسْتِكْثَارِ مِنْ
الْتَّقَاتِيلِ فِي السَّاجِدِ . قَبْتُ لَا أَدْرِي كَيْفَ أَحْتَذِي فَأَتَانِي آتٍ فِي
مَآبِي فَقَالَ : قُلْ فَإِنَّ فِي ذَلِكَ عِمَارَةَ لِلسَّاجِدِ وَأُنْسًا لِلسَّابِقَةِ
وَإِذَاءَةً لِلْمُتَّهِّدِينَ وَنَفْيًا لِكُلِّ مَنْ أَرِيبَ وَتَذِيرًا لِيُوتِ أَشْوَجَلَّ
وَعَزًّا مِنْ وَحْشَةِ الظُّلْمِ . فَأَنَابَتْ وَقَدْ أَنْفَعَنِي لِي مَا أَرِيدُ فَأَبْتَدَأْتُ
بِهَذَا وَاتَّمَمْتُ عَلَيْهِ. وَالْمَقْدَمُ فِي صِنْعَةِ الْكَلَامِ هُوَ الْمُسْتَوَلِيُّ عَلَيْهِ مِنْ
جَمِيعِ جِهَاتِهِ الْمُسْتَكِينِ مِنْ جَمِيعِ أَنْوَاعِهِ وَبِهَذَا فَضَّلُوا جَرِيرًا عَلَى
الْقُرْذُقِ وَقَالُوا : كَانَ لَهُ فِي الشَّعْرِ ضُرُوبٌ لَا يَعْرِفُهَا الْقُرْذُقُ . وَسَلَّ

بَعْضُهُمْ عَنْ أَبِي نُؤَاسٍ وَمُسْلِمٍ فَذَكَرَ أَنَّ أَبَا نُؤَاسٍ اشْتَرَى بَصْرَةَ فِي
 وَجْهِهِ الشَّعْرَ وَكَثْرَةَ مَذَاهِبِهِ فِيهِ . (قَالَ) وَمُسْلِمٌ جَارٌ عَلِيٌّ وَبَيْتُهُ لَا
 يَتَعَيَّرُ عَنْهَا . وَأَبْلَغُ مِنْ هَذِهِ الْمَثَلَةِ أَنَّ يَتَفَنَّ صَانِعُ الْكَلَامِ فِي قَوْلِهِ
 أَيُّ يَأْتِي مَرَّةً بِالْجَزْلِ وَالْأُخْرَى بِالسَّهْلِ فَيَلِينُ إِذَا شَاءَ وَيَشْتَدُّ إِذَا
 أَرَادَ . وَمِنْ هَذَا الْوَجْهِ قَضَلُوا جَرِيْرًا عَلَى الْفَرَزْدَقِ وَأَبَا نُؤَاسٍ عَلَى
 مُسْلِمٍ

وقوله: (وَلَا يُكَلِّمُ سَيِّدَ الْأُمَّةِ بِكَلَامِ الْأُمَّةِ وَلَا الْمَلُوكَ
 بِكَلَامِ السُّوقَةِ) لِأَنَّ ذَلِكَ جَهْلٌ بِالْقَامَاتِ وَمَا يَضِلُّ فِي كُلِّ وَاحِدٍ
 مِنْهَا مِنَ الْكَلَامِ . وَقَدْ أَحْسَنَ الَّذِي قَالَ : يَكُلُّ مَقَامَ مَقَالٍ .
 وَرَبَّمَا غَلَبَ سَوْءُ الرَّأْيِ وَقَلَّ الْعَقْلُ عَلَى بَعْضِ عُلَمَاءِ الْعَرَبِيَّةِ فَيُجَاطِبُونَ
 السُّوقِيَّ وَالْمَلُوكَ الْأَعْجَمِيَّ بِالْقَاطِ أَهْلِ نَجْدٍ وَمَعَانِي أَهْلِ السَّرَاةِ .
 سَكَبِي عَاقِبَةٌ إِذْ قَالَ لِنَجْدِيهِ : أَشَدُّ لِقَاصِبِ الْمَلَاذِمِ وَأَرْهَفُ ضَبَاتِ
 الْمَشَارِطِ وَأَمِيرُ الْمَسْمُوعِ وَأَسْحَلُ الرَّشْمِ وَخَفِيفُ الْوَطْءِ وَتَحْمِيلُ الْتَرَعِ
 وَلَا تُكْرَهُنَّ آيَاتٌ وَلَا تُنْعَمُ آيَاتٌ . فَقَالَ لَهُ النُّجَيْمُ : لَيْسَ لِي عِلْمٌ
 بِأَحْرُوبٍ . وَأَخْبَرَ أَبُو الْقَازِلِ الصُّبِّيُّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كَانَ لَنَا جَارٌ
 بِأَنْكُوفَةٍ لَا يَتَكَلَّمُ إِلَّا بِالْقَرِيبِ فَخَرَجَ إِلَى ضَيْعَةٍ لَهُ عَلَى جَبْرِ مَعَهَا
 مِهْرٌ . فَأَقْلَتَتْ فَذَهَبَتْ وَمَعَهَا مِهْرُهَا فَخَرَجَ يَسْأَلُ عَنْهَا فَرَّ مِهْرٌ بِجَاطِطٍ
 فَقَالَ : يَا إِذَا التَّصَاحِرِ وَذَاتِ السَّمِّ الطَّاعِنِ بِهَا فِي غَيْرِ وَغَى لِيغَيِّرَ عَدِيَّ
 هَلْ رَأَيْتَ الْحَيْفَاتَةَ الْقَبَاءَ يَتَّبِعُهَا الْحَالِينُ الْمُسْرَهْفُ (١) كَانَ

عُرِّتَهُ الْقَمَرُ الْأَذْهَرُ يُنِيرُ فِي حُضْرِهِ كَالْحَلَبِ الْأَجْرَدِ (١). فَقَالَ
 الْحَيَّاطُ أَطْلَبُهَا فِي بَرِّ لُحْمٍ (٢). فَقَالَ: وَيَاكَ وَمَا تَقُولُ فَتَجِدَ اللَّهُ
 قَمَا أَعْلَمُ رَطَانَتَكَ. فَقَالَ: لَعَنَ اللَّهُ أَبْمَضَنَا لَفْظًا وَأَخْطَانَا مَطْفَأًا
 وَقَوْلُهُ: (وَلَا يُدَقِّقُ الْمَعَانِي كُلَّ التَّدْقِيقِ) قَالَ أَبُو هِلَالٍ: لِأَنَّ
 الْعَابَةَ فِي تَدْقِيقِ الْمَعْنَى سَبِيلٌ إِلَى تَعْيِينِهِ وَتَعْيِينِ الْمَعْنَى لِكُنْهَاتِهَا
 إِذَا أُرِيدَ بِهِ الْإِلْتِمَازُ وَكَانَ فِي تَعْيِينِهِ قَائِدَةٌ وَمِثْلُ اثْبَاتِ (٣)
 الْمَعَانِي وَمَا يُجْرِي مَعَهَا مِنَ الْحُجُومِ الَّتِي اسْتَعْمَلُوهَا وَكثُرَ بِهَا عَنِ الْمُرَادِ
 لِبَعْضِ الْفَرَضِ. قَامًا مِنْ أَرَادَ الْإِبَانَةَ فِي مَدِيحٍ أَوْ صِفَةِ شَيْءٍ
 فَأَتَى بِإِعْلَاقٍ دَلَّ عَلَى عَجْزِهِ فِي الْإِبَانَةِ وَقُصُورِهِ عَنِ الْإِفْصَاحِ.
 وَقَوْلُهُ: (وَلَا يُتَّبَعُ الْأَلْفَاظُ كُلُّ التَّتَبُّعِ) فَتَتَّبَعُ الْلَفْظَ أَنْ
 يُدْنَى مِنْهُ بِنَاءٍ لَا يَكْتَفِي فِي الْأَسْتِعْمَالِ كَمَا قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ
 الْوَزِيرُ: أَحْسَنَ اللَّهُ إِبَانَتَكَ. فَقَالَ لَهُ الْوَزِيرُ: عَجَلَ اللَّهُ إِمَامَتَكَ.
 وَيَدْخُلُ فِي تَتَّبِعِ الْلَفْظَ اسْتِعْمَالُ وَحْشِيهِ وَتَرْكُ سَلْبِهِ. وَقَدْ أَخَذَ
 الرُّوَاةُ عَلَى زُهَيْرٍ قَوْلَهُ:

تَقِي تَقِي لَمْ يُكْثِرْ غَيْبَةً بِهَكَّةَ ذِي الْقُرْبَى وَلَا بِجَعَلَدٍ
 فَاسْتَبَشَعُوا (الْحَمْدُ) وَهُوَ السَّبِيُّ الْخَلْقِ وَقَالُوا: لَيْسَ فِي لَفْظِ زُهَيْرٍ
 أَنْكَرُ مِنْهُ. قَالَ أَبُو عُمَانَ: رَأَيْتَهُمْ يَزِيدُونَ فِي كَسْبِهِمْ هَذَا الْكَلَامَ
 فَإِنْ كَانُوا إِذَا رَوَوْهُ وَدَوَّنُوهُ لِأَنَّهُ يَدُلُّ عَلَى قِصَاحَةٍ وَبِإِعْلَاقَةٍ فَقَدْ

(١) وفي رواية: ينير في حضرة كالحلب الأخرز (٢) ويروي: في عمر بلخ

(٣) وفي رواية: آيات المعاني

بَاعَدَهُ اللَّهُ مِنْ صِفَةِ الْبَلَاغَةِ وَالْفَصَاحَةِ. وَإِنْ كَانُوا قَعَلُوا ذَلِكَ لِأَنَّهُ
 غَرِيبٌ فَأَيَّاتٌ مِنْ شِعْرِ الْأَهْجَاجِ وَالطَّرِمَاحِ. وَأَشْعَارُ هُذَيْلٍ يَأْتِي لَمْ
 مَعَ الرَّضْفِ الْحَسَنِ عَلَى أَكْثَرٍ مِنْ ذَلِكَ. وَلَوْ خَاطَبْتُ الْأَصْمِعِي
 بِشَيْءٍ هَذَا الْكَلَامَ لَطَنْتُ أَنَّهُ سَيَجْهَلُ بِنَفْضِهِ وَهَذَا خَارِجٌ عَنْ عَادَةِ
 الْبَلَّغَاءِ

وَقَوْلُهُ: (وَيَصِفِيهَا كُلَّ التَّصْفِيَةِ وَيَهْدِيهَا كُلَّ الْتَهْدِيَةِ) فَتَصْفِيئُهُ
 تَعْرِيفُهُ مِنَ الْوَحْيِيِّ وَنَفْيُ الشَّرَاطِلِ عَنْهُ وَتَهْدِيئُهُ وَتَبْرِئْتُهُ مِنْ
 الرَّدِيِّ الرُّذُولِ وَالسُّوقِي الْمُرْدُودِ هُنَّ الْكَلَامُ الْمُهْدَبِ قَوْلُ بَعْضِ
 الْكُتَّابِ: مِثَالُكَ أَوْجِبَ حَقًّا لَا يَجِبُ عَلَيْهِ وَسَمَحَ بِحَقِّكَ يَجِبُ لَهُ وَقِيلَ
 وَأَضِيعُ الْمَذْرُوعَ وَأَسْتَكْتَفِرُ قَلِيلَ الشُّكْرِ لِأَنَّكَ لَا زَالَتَ أَيَادِيكَ قَوْقُ
 شُكْرٍ أَوْلِيَايَاكَ وَنِعْمَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ قَوْقُ آمَالِهِمْ فِيكَ. وَمِثْلُهُ قَوْلُ
 آخَرَ: مَا أَتَيْتَنِي إِلَى غَايَةِ مِنْ شُكْرِكَ إِلَّا وَجَدْتُ وَرَاءَهَا حَادِيًا
 مِنْ بَرِّكَ فَلَا زَالَتَ أَيَادِيكَ مَمْدُودَةٌ بَيْنَ أَمَلٍ لَكَ تَبَلَّغُهُ وَأَمَلٍ فِيكَ
 تَحَقُّقُهُ حَتَّى تَتَمَلَّى مِنَ الْأَعْمَارِ أَطْلُهَا وَتَمَالَ مِنْ الدَّرَجَاتِ أَفْضَلَهَا.
 وَقَوْلُ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ: يَوْمًا يَوْمٌ لَيْتَ الْخَوْلَاطِي وَطِيءَ النَّوَاجِي
 وَهَذِهِ سَمَاءٌ قَدْ تَهَلَّتْ بِوَدْقِهَا وَضَحِكَتْ لِإِبَائِسِ غَيْبِهَا وَلَا مَعَ بَرِّقِهَا
 وَأَنْتَ قَطْبُ السُّرُورِ وَنِظَامُ الْأُمُورِ فَلَا تَعِبْ عَنَّا فَعِلْ (١) وَلَا
 تُفِرْدْنَا (٢) فَتَسْتَوْجِشَ فَإِنَّ الْحَلِيْبَ بِجَنِيْبِهِ كَثِيرٌ وَبِمُسَاعَدَتِهِ جَدِيدٌ
 وَقَوْلُهُ: (وَلَا تَفْعَلْ ذَلِكَ حَتَّى تَصَادَفَ حَكِيمًا وَفَيْلَسُوفًا عَظِيمًا وَمَنْ

(١) وَفِي رِوَايَةٍ: فَتَعَلْ (٢) وَبِرُوي: وَلَا تَفِرْدْنَا

تَعَوَّدَ حَذْفَ فُضُولِ الْكَلَامِ. وَمُشْتَرَكَاتِ الْأَلْفَاظِ وَمَنْ تَنَظَّرَ فِي
 التَّنَطُّقِ عَلَى جِهَةِ الصِّنَاعَةِ فِيهَا لَا عَلَى جِهَةِ الْأَسْطِرَافِ وَالتَّنَطُّفِ
 (هَذَا) فَتَقُولُ يَتَّبِعِي أَنْ يَتَكَلَّمَ بِفَاخِرِ الْكَلَامِ وَتَادِرُهُ وَرَضِيهِ
 وَحُكْمِهِ عِنْدَ مَنْ يَفْهَمُهُ عَنْهُ وَيَقْبَلُهُ مِنْهُ بِمَنْ عَرَفَ الْمُعَالِي
 وَالْأَلْفَاظِ عُلْمًا شَافِيًا لِنَظَرِهِ فِي اللَّفْقِ وَالْإِعْرَابِ وَالْمُعَالِي عَلَى جِهَةِ
 الصِّنَاعَةِ لَا كَمَنْ اسْتَطْرَفَ شَيْئًا مِنْهَا فَنَظَرَ فِيهِ نَظْرًا غَيْرَ كَامِلٍ أَوْ
 أَخَذَ مِنْ أَطْرَافِهِ وَتَنَادَلَ مِنْ أَطْرَافِهِ فَحَلَّى بِأَسْبِهِ وَخَلَّامِينَ وَسَبِيهِ.
 فَإِذَا سَمِعَ لَمْ يَفْقَهُ وَإِذَا سُئِلَ لَمْ يَفْقَهُ وَإِذَا تَكَلَّمَ عِنْدَ مَنْ هَذِهِ
 صِفَتُهُ ذَهَبَتْ قَائِدَةُ كَلَامِهِ وَصَاعَتْ مَنَفَعَةُ مَنَظِّبِهِ. لِأَنَّ الْعَالِمِي
 إِذَا كَلَّمْتَهُ بِكَلَامِ الْعَلِيَّةِ سَخِرَ مِنْكَ وَزَرَى عَلَيْكَ. كَمَا رَوَى عَنْ
 بَعْضِهِمْ أَنَّهُ قَالَ لِبَعْضِ الْعَامَّةِ: سَمِعْتُكُمْ تَتَنَقَّلُونَ بِالْبَارِعَةِ
 (يَعْنِي عَلَى السَّبِيحِ). فَقَالَ: يَا أَلْمَالِيْنَ. وَلَوْ قَالَ لَهُ: (أَيْشَ كَانَ
 تَقْلُكُمْ) لَسَامَ مِنْ سَخَرِيَّتِهِ. فَيَتَّبِعِي أَنْ يُجَابِبَ كُلَّ فَرِيْقٍ بِمَا يَعْرِوْنُ
 وَيَتَّجَنَّبُ مَا يَجْهَلُونَ

وَأَمَّا قَوْلُهُ: (مَنْ تَعَوَّدَ حَذْفَ فُضُولِ الْكَلَامِ. الْح) هُوَ أَنْ
 يُسَيِّطَ مِنَ الْكَلَامِ مَا يَكُونُ الْكَلَامُ مَعَ اسْتِقَابِهِ كَمَا غَيْرَ
 مَنْقُوصٍ وَلَا يَكُونُ فِي زِيَادَتِهِ قَائِدَةً. وَذَلِكَ وَشَلَّ مَا رَوَى عَنْ
 مُعَاوِيَةَ أَنَّهُ قَالَ لِصَحَابِ الْعَبْدِيِّ: مَا أَلْبَلَاغَةُ فَقَالَ: أَنْ تَقُولَ فَلَا
 تُحْطِيءُ وَتُسْرِعَ فَلَا تُبْطِئُ. ثُمَّ قَالَ: أَقْبَلِي هُوَانَ (لَا تُحْطِيءُ وَلَا
 تُبْطِئُ). فَالْقِي اللَّفْظَتَيْنِ لِأَنَّ فِي الْأَدْيِ أَبْعَى غَنَى عَنْهَا وَعِدْوًا مِنْهَا.

فَأَمَّا إِذَا كَانَ فِي زِيَادَةِ الْأَلْفَاظِ قَائِدَةٌ فَذَلِكَ مَحْمُودٌ وَهُوَ مِنْ بَابِ
 التَّنْذِيلِ. وَقَوْلُهُ: (وَمُشْتَرَكَاتِ الْأَلْفَاظِ) فَهِيَ أَنْ يُرِيدَ الْإِبَانَةَ
 عَنْ مَعْنَى قِيَامِي بِالْأَلْفَاظِ لَا تَدُلُّ عَلَيْهِ حَاصَّةً بَلْ يَشْتَرِكُ مَعَهُ مَعَانٍ
 أُخْرَى فَلَا يَعْرِفُ السَّامِعُ أَيَّهَا أَرَادَ. وَرَبَّمَا اسْتَهْمَ الْكَلَامَ فِي نَوْعٍ
 مِنْ هَذَا الْجَنَسِ حَتَّى لَا يُوقَفَ عَلَى مَعْنَاهُ إِلَّا بِأَثْوَاهُمْ. فَمِنْ الْجَنَسِ
 الْأَدْوِيِّ قَوْلُ جَرِيرٍ:

لَوْ كُنْتُ اعْلَمُ أَنَّ آخِرَ عَهْدِكُمْ يَوْمَ الرَّحِيلِ قَعَلْتُ مَا لَمْ أَفْعَلْ
 فَوَجَّهَ الْإِشْتِرَاكَ فِي هَذَا أَنَّ السَّامِعَ لَا يَدْرِي إِلَى أَيِّ شَيْءٍ
 أَشَارَ مِنْ أَفْعَالِهِ فِي قَوْلِهِ (قَعَلْتُ مَا لَمْ أَفْعَلْ) أَرَادَ أَنْ يَسْأَلَ
 إِذَا رَحَلُوا أَوْ يَمُّعَ عَلَى وَجْهِهِ مِنَ الْعَهْمِ الَّذِي لِحَقِّهِ أَوْ يَبْعُوهُمْ فِي
 الْأُضْيِ عَلَى عَزْمَةِ الرَّحِيلِ أَوْ يَأْخُذَ مِنْهُمْ شَيْئًا يَتَذَكَّرُهُمْ بِهِ أَوْ يَدْفَعُ
 إِلَيْهِمْ شَيْئًا يَتَذَكَّرُونَهُ بِهِ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يَجُوزُ أَنْ يَفْعَلَهُ أَخْلِيسٌ عِنْدَ
 فِرَاقِ أَحِبَّتَيْهِ. فَلَمْ يُبَيِّنْ عَنْ غَرَضِهِ وَأَخْوَجَ إِلَى أَنْ يَسْأَلَهُ عَمَّا أَرَادَ
 فَعَلَهُ عِنْدَ رَجَائِهِمْ. وَلَيْسَ هَذَا كَقَوْلِهِمْ: (لَوْ رَأَيْتَ عَلِيًّا بَيْنَ الصَّفَيْنِ).
 لِأَنَّ دَلِيلَ الْإِسْأَلِ وَالنِّسْأَلِ فِي هَذَا الْكَلَامِ بَيْنَ وَأَمَارَةُ
 التَّنْصَانِ فِي بَيْتِ جَرِيرٍ وَرِضْحَةٍ فَمَنْ يَسْمَعُهُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِ
 الْبَلَاغَةِ يَسْتَبْرِدُهُ وَيَسْتَعْبَهُ وَيَسْتَرْجِحُ الْآخَرَ وَيَسْتَحْيِدُهُ. وَمِثْلُهُ قَوْلُ
 سَعِيدِ بْنِ مَالِكٍ الْأَذْدِيِّ:

فَلَأَنَّكَ لَوْ لَأَقَيْتَ سَعْدَ بْنَ مَالِكٍ لِلَأَقَيْتَ مِنْهُ بَعْضَ مَا كَانَ يَفْعَلُ
 فَلَمْ يُبَيِّنْ عَمَّا أَرَادَ بِقَوْلِهِ: (لَلَأَقَيْتَ) أَخْبَرًا أَرَادَ أَمْ شَرًّا إِلَّا

أَنْ تَسْمَعَ مَا قَبْلَهُ وَمَا بَعْدَهُ فَيَتَّبِعَنَّ مَعْنَاهُ وَأَمَّا فِي نَفْسِ اللَّيْتِ
فَلَا يَتَّبِعَنَّ مَعْرَاهُ. وَمِثْلُهُ قَوْلُ أَبِي تَمَّامٍ :

وَقَمْنَا فَعَلْنَا بَعْدَ أَنْ أُوذِعَ الثَّرَى بِهِ مَا يُقَالُ فِي السَّحَابِ تَفْلُجُ
فَقَوْلُ النَّاسِ فِي السَّحَابِ إِذَا أَمْلَغَ عَلَى وَجُوهِهِمْ مَنْ يَلْدَحُهُ
وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْدَحُهُ وَمِنْهُمْ مَنْ كَانَ يُجِيبُ انْتِلَاعَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَكْرَهُ انْتِلَاعَهُ
عَلَى حَسَبِ مَا تَكَانَتْ حَالُهَا عِنْدَهُمْ وَمَوَاقِعُهَا مِنْهُمْ نَلَمَ يَسْتَبِينُ
يَقُولُهُ مَعْنَى يَعْتَوِدُهُ السَّمِيعُ. عَلَى أَنَّ الْمُسْتَحْتَجَّ لَهُ لَوْ قَالَ : إِنْ أَكْثَرَ
الْعَادَةُ فِي السَّحَابِ أَنْ يُجْعَدَ آثَرُهُ وَيُسْنَى عَلَيْهِ بَعْدَهُ لَأَسْكَنَ فَيُعْبَدُ.
وَلَمْ أُرِدْ عَيْبَ أَبِي تَمَّامٍ بِنَا قُلْتُ وَأَمَّا أَرَدْتُ الْإِخْبَارَ عَنْ وَجُوهِ
الْأَشْتِرَاكِ وَذِكْرِي مَا يَتَّسَعِبُ مِنْهُ وَمَا يَقْرُبُ مِنْ بَابِهِ وَيَنْظُرُ إِلَيْهِ
مِنْ قَرِيبٍ أَوْ بَعِيدٍ. وَمِنْ أَلْفَظِ الْأَشْتِرَاكِ قَوْلُ أَبِي نُوَّاسٍ :

وَحَبْنُ مَا يُحْبَسُنُ مِنْ آخِرِ مِنْهُ وَالطَّائِبِينَ آمَهَارُ (١)

الْآمَهَارُ هَاهُنَا جَمْعُ مَهْرٍ مِنْ قَوْلِهِمْ : مَهْرٌ يَهْرُ مَهْرًا. وَالْمَصَادِرُ لَا
تُجْمَعُ وَلَا يَشْكُ سَامِعٌ هَذَا الْكَلَامَ أَنَّهُ يُرِيدُ جَمْعَ مَهْرٍ فَيَشْكُلُ
الْمَعْنَى عَلَيْهِ. وَخَطَبَ بَعْضُ الْمَتَكَلِّمِينَ فَقَالَ فِي صِفَةِ اللَّهِ تَعَالَى :
لَا يُقَاسُ بِأَقْيَاسٍ وَلَا يُدْرَكُ بِالْأَلْسَانِ. أَرَادَ جَمْعَ لِسَانٍ فَاسْتَبَابَ
السَّمْعَ وَأَخْطَأَ الْمَعْنَى. وَأَمَّا مَا بَنَيْتُهُمْ فَلَا يَعْرِفُ مَعْنَاهُ إِلَّا بِالثَّرَاهِمِ. وَمِنْ
الْكَلَامِ الْخَالِي مِنَ الْأَشْتِمَالِ قَوْلُ بَعْضِهِمْ لِأَخِي لَهُ أَرَادَ فِرَاقَهُ :

(١) كَذَا فِي الْأَصْلِ فِي دِيْوَانِ أَبِي نُوَّاسٍ :

وَحَبْنُ مَا يُحْبَسُنُ مِنْ بَعْدِهِ مِنْهُ وَالطَّائِبِينَ آمَهَارُ

لَمَا تَضَعَتْ أَخْلَاقَكَ قَوَّجِدْتَهَا مُبَايِنَةً لِشَاكِلَتِي رَائِعَةً عَنْ قَضِي
طَرِيقَتِي صَارَتْ عَلَيْهَا رِيَاضَةٌ لِنَفْسِي عَلَى الصَّبْرِ بِمَسَاوِيءِ أَخْلَاقِ
الْمُعَاشِرِينَ وَلِيَلْمِي بِكَامِنِ الْعُدْوَانِ فِي جَمِيعِ الْعَالَمِينَ. وَالَّذِي رَجَوْتُ
مِنْ مَرَمَّةٍ خِصَالِكَ بِنَا أَقَابَهَا بِهِ مِنَ التَّجَارِزِ وَأَنْحَبَ عَنْ سُوءِ آثَارِهَا
أَذْيَالِ أَتْعَاضِي. وَأَنْتَ مَعَ ذَلِكَ لَا تَقُومُ أَعْوَجَاجَ مَذَاهِبِكَ وَلَا
يَعْظِفُ بِكَ الرَّأْيَ عَلَى رُشْدِكَ. فَلَمَّا فَنَيْتَ حِيَلِي فِيكَ وَأَنْقَطَمْتَ
أَسْبَابَ أَمَلِي مِنْكَ وَرَأَيْتَ الْإِدَاءَ لَا يَزِيدُ عَلَيَّ الشَّهْدَ بِالْإِدَاءِ
الْأَفْسَادَا وَأَخْرَقَ عَلَى التَّرْقِيعِ إِلَّا اتَّسَاعًا قَدَمْتُ إِلَيْكَ مِنْكَ عَلَى
الرَّجَاءِ فِيكَ فَاحْتَسَبْتُ أَيَّامِي السَّالِفَةَ فِي اسْتِصْلَاحِي لَكَ

وَقَوْلُهُ: (وَحَقُّ الْمَعْنَى أَنْ يَكُونَ لَهُ الْأَسْمُ طَبَقًا) أَي
يَكُونَ الْأَسْمُ طَبَقًا لِلْفِظِّ بِقَدْرِ الْمَعْنَى غَيْرَ زَائِدٍ عَلَيْهِ وَلَا نَاقِصٍ
عَنْهُ فَكَانَ كَالطَّبَقِ عَلَى الْإِنَاءِ لَا يَنْقُصُ مِنْهُ شَيْءٌ
وَقَوْلُهُ: (وَلَا يَكُونُ الْأَسْمُ فَاضِلًا وَلَا مُقْصِرًا) فَهَذَا دَاخِلٌ فِي
الْأَوَّلِ مِنْ قَوْلِهِ: وَحَقُّ الْمَعْنَى أَنْ يَكُونَ لَهُ الْأَسْمُ طَبَقًا. وَمِثَالُ
الْقَائِلِ مِنَ اللَّفْظِ عَنِ الْمَعْنَى قَوْلُ عُرْوَةَ بْنِ أَدْنَةَ:

وَأَسْقِ الْعَدُوَّ بِكَأْسِيهِ وَأَعْلَمْ لَهُ بِاللَّيْلِ أَنْ قَدْ كَانَ قَبْلَ سَقَاكُمَا
وَأَجْرُ الْكِرَامَةِ مَنْ تَرَى أَنْ لَوْ لَهُ يَوْمًا بَدَلَتْ كِرَامَةُ جِرَاسِكُمَا
وَمَعْنَى هَذَا الْكَلَامِ مَحْضُورٌ تَحْتِ ثَلَاثَ كَلِمَاتٍ: اجْزِ كَلًّا
يَفْعَلُهُ. وَكَانَ السُّكُوتُ عُرْوَةَ خَيْرًا مِنْهُ. وَمِنْ الْكَلَامِ الْقَائِلِ
عَنْ مَعْنَاهُ قَوْلُ أَبِي الْعِيَالِ الْهَدْلِيِّ:

ذَكَرْتُ أَخِي فَعَادَنِي صُدَاعُ الرَّأْسِ وَالْوَصَبُ
 فَذَكَرُ الرَّأْسَ مَعَ الصُّدَاعِ فَضَّلَ
 وَالْمُقَصِّرُ مِنَ الْكَلَامِ مَا لَا يُبْنِيكَ بِعَمَتِهِ عِنْدَ سَمَاعِكَ أَيَّاهُ
 وَيُخَوِّجُكَ إِلَى شَيْحِ كَيْبَتِ الْحَارِثِ بْنِ حِلْزَةَ :
 وَالْعَيْشُ خَيْرٌ فِي ظِلَالِ التُّوَلِكِ مِنْ رَامِ كَدَا
 وَقَوْلُهُ : (وَلَا مُضَنَّ) التَّضْيِينُ أَنْ يَكُونَ الْفُضْلُ الْأَوَّلُ
 مُفْتَقِرًا إِلَى الْفُضْلِ الثَّانِي وَالْأَيْتُ الْأَوَّلُ مُحْتَاجًا إِلَى الْآخِرِ كَقَوْلِ
 الشَّاعِرِ :

كَانَ الْقَلْبَ لَبَّةً قِيلَ يُغْدَى بِلَيْلِي الْعَامِرِيَّةِ أَوْ يَرَأِحُ
 نَظْمًا عَرَّهَا سُرُكٌ قَبَّاتٌ تَجَادِبُهُ وَقَدْ عَلِقَ الْجَنَاحُ
 فَلَمْ يَتِمَّ الْمَعْنَى إِلَّا فِي الْبَيْتِ الثَّانِي وَهُوَ قَبِيحٌ . وَمِثَالُهُ مِنْ
 نَثْرِ الْكُتَّابِ قَوْلُ بَعْضِهِمْ : وَجَعَلَ سَيِّدَنَا آخِذًا مِنْ كُلِّ مَا دَعِيَ
 وَيُدْعَى بِهِ فِي الْأَعْيَادِ بِأَجْزَالِ الْأَقْسَامِ وَأَوْفَرِ الْأَعْدَادِ
 وَقَدْ تُسَمَّى اسْتِعَارَتُكَ الْأَنْصَافِ وَالْأَيْتَاتِ مِنْ شِعْرِ غَيْرِكَ
 وَإِدْخَالِكَ أَيَّاهُ فِي أَثَاءِ قَصِيدَتِكَ تَضْيِينًا . وَبَاقِي كَلَامِهِ
 يَتَضَمَّنُ صِفَةَ التَّمَكِّيمِ لِأَصِفَةِ الْكَلَامِ إِلَّا قَوْلَهُ : (وَيَكُونُ تَضْفِئُهُ
 لِمَوَارِدِهِ بِقَدْرِ تَضْفِئِهِ بِمَوَارِدِهِ) وَسَنَأْتِي عَلَى الْكَلَامِ فِي هَذَا
 وَتَسْتَقْبِئِهِ فِي فَضْلِ الْقَاطِعِ وَالْمَبَادِي



البحث الثاني

في وسائل الاقتناع التي يتخذها الخطيب البليغ

(من تلخيص كتاب ارسطاطليس في الخطابة لابن رشد)

أَمَّا الْأَشْيَاءُ الَّتِي تَفْعَلُ التَّضْدِيقَاتِ فِي هَذِهِ الصَّنَاعَةِ فَمِنهَا مَا هِيَ صِنَاعَةٌ وَتِلْكَ هِيَ الَّتِي وَجُدَهَا لِاخْتِيَارِكَ وَرَدَّيْنَا وَنَحْنُ الْفَاعِلُونَ لَهَا وَمِنْهَا مَا هِيَ غَيْرُ صِنَاعِيَّةٍ وَهِيَ الَّتِي لَيْسَ وَجُودُهَا لِاخْتِيَارِكَ وَرَدَّيْنَا وَمِثْلُ الشُّهُودِ وَالْعَذِيبِ وَالْعُقُودِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ. وَالْأَشْيَاءُ الصِّنَاعِيَّةُ الَّتِي نَحْنُ الْفَاعِلُونَ لَهَا مِنْهَا أَشْيَاءٌ قَدْ نَقَدَّمْ غَيْرَنَا فَصَنَعَهَا وَمِثْلُ الْأَخْتِاجِ بِالْأَمْثَالِ السَّائِرَةِ الَّتِي قَدْ وَضَعْتَ وَأَشْبَهَتْ وَمِنْهَا مَا تَخْتَرِعُهَا نَحْنُ عِنْدَ الْقَوْلِ فِي الشَّيْءِ الَّذِي فِيهِ الْإِقْتِنَاعُ وَنَسْتَنْبِطُهَا. فَأَمَّا التَّضْدِيقَاتُ الَّتِي نَفَعَهَا نَحْنُ وَنَخْتَرِعُهَا فَهِيَ ثَلَاثَةٌ أَنْوَاعٌ :

(أَحَدُهَا) إِثْبَاتُ التَّكَلِّمِ فَضِيَّةَ نَفْسِهِ الَّتِي يَكُونُ بِهَا أَهْلًا أَنْ يَصَدَّقَ وَأَنْ يَكُونَ عِنْدَ التَّكَلِّمِ بَهِيمَةً فِي وَجْهِهِ وَأَعْضَانِهِ سَاهِنًا أَنْ تُوقَعَ التَّضْدِيقُ بِالشَّيْءِ بِالتَّكَلِّمِ فِيهِ وَمِثْلُ التَّوَدُّعِ وَالْوَقَارِ وَغَيْرِ ذَلِكَ. وَالْفَضِيَّةُ الَّتِي سَاهِنًا هَذَا هِيَ الَّتِي يَعْنِي أَرِسْطُو بِأَكْفِيئَةِ. وَالْبَهِيمَةُ الَّتِي سَاهِنًا هَذَا هُوَ الَّذِي يَعْنِي بِالسَّمْتِ وَقَدْ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ لِلْفَضِيَّةِ تَأْثِيرًا فِي التَّضْدِيقِ أَنَّ الدَّالِّحِينَ الْفَاضِلِينَ يُصَدِّقُونَ سَرِيعًا

دُونَ قَوْلِ يَسْكَلْفُونَهُ فِي الشَّيْءِ، وَإِنَّمَا يَكُونُ ذَلِكَ فِي الْأُمُورِ الظَّاهِرَةِ
 لِحَيْسِ اللَّيْلِ يَرْعُونَ أَنَّهُمْ أَحْسَوْهَا، مِثْلَ قَوْلِهِمْ: إِنَّهُ شَرِبَ أَوْ قَتَلَ.
 فَأَمَّا إِخْبَارُهُمْ عَنِ الْأُمُورِ الخَفِيَّةِ عِنْدَ الْجِسِّ وَهِيَ الَّتِي يُظَنُّ أَنَّهُ خَفِيَ
 عَنْهُمْ مَا أَحْسَوْا مِنْ ذَلِكَ أَوْ وَهَمُوا فِيهِ إِذَا كَانَ ذَلِكَ الشَّيْءُ
 مُسْكِنًا أَنْ يَرَى فِيهِ الْجِسَّ فَلَيْسَ يُدْفِقُونَ فِي الْأَشْيَاءِ الَّتِي يَدْعُونَهَا
 فِي أَمْثَلِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ، دُونَ أَنْ يَسْتَعْمِلُوا فِي تَثْبِيهِ ذَلِكَ الشَّيْءِ
 الْقَوْلَ، وَعَلَيْهِ قَدْ أَخْطَأَ الَّذِينَ ذَكَرْنَا أَنَّهُمْ تَكَلَّمُوا فِي الْخَطَابَةِ
 فَذَهَبُوا إِلَى أَنَّ الْقَضِيَّةَ وَالْإِنْفَاعَةَ إِنَّمَا هِيَ نَافِعَةٌ فِي بَابِ الْأَنْفِعَالِ
 فَقَطَّ، وَأَمَّا (الْحَصْفُ الثَّلَاثِي مِنْ التَّضْدِيقَاتِ) فَهُوَ الْحَصْفُ الَّذِي
 يَكُونُ بِأَنْ يَكْتَسِبَ السَّمْعُ بِالْقَوْلِ أَنْفِعَالًا مَا يُوْجِبُ لَهُ التَّضْدِيقَ
 بِالشَّيْءِ الَّذِي فِيهِ الْقَوْلُ، فَإِنَّهُ لَيْسَ تَضْدِيقًا بِالشَّيْءِ، وَإِقْرَارًا بِهِ
 وَنَحْنُ فِي حَالِ الْقَرَحِ أَوْ الْحُزَنِ تَضْدِيقًا وَاحِدًا، وَكَذَلِكَ إِذَا كُنَّا
 فِي حَالِ السُّخْطِ عَلَى الشَّيْءِ أَوْ حَالِ الرِّضَا عَنَّهُ، وَهَذِهِ هِيَ الْأَشْيَاءُ
 الَّتِي تَكَلَّمُ فِيهَا أَوْلَانِكَ الَّذِينَ ذَكَرْنَا أَنَّهُمْ تَكَلَّمُوا فِي هَذِهِ
 الصَّنَاعَةِ، وَأَمَّا (الْحَصْفُ الثَّلَاثُ مِنْ هَذِهِ التَّضْدِيقَاتِ) فَهُوَ تَثْبِيهُ
 الشَّيْءِ بِالْكَلَامِ الْمُتَّبَعِ أَوْ مَا يُظَنُّ بِهِ أَنَّهُ مُتَّبَعٌ، وَذَلِكَ فِي الْأُمُورِ
 الْجُزْئِيَّةِ الَّتِي تُتَّبَعُ فِيهَا هَذِهِ الصَّنَاعَةُ، وَإِذَا كَانَتْ التَّضْدِيقَاتُ إِنَّمَا
 تَكُونُ فِي هَذِهِ الصَّنَاعَةِ بِهَذِهِ الْوُجُوهِ فَهُوَ بَيِّنٌ أَنَّ الَّذِي يَقْدَرُ أَنْ
 يُتَّبَعُ الْإِقْتَاعَ الْمُسْكِنَ فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْأَشْيَاءِ إِنَّمَا هُوَ الَّذِي
 يَكُونُ عَالِمًا بِثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ: (أَوَّلُهَا) مَعْرِفَةُ الْأَقَابِلِ الْفَاعِلَةِ، (وِثْنِيَّتُهَا)

مَعْرِفَةُ الْأَخْلَاقِ وَالْفَعَالِ . (وَثَالِثُهَا) مَعْرِفَةُ الْإِنْفِعَالَاتِ (١)
وَذَلِكَ بِأَن يَعْرفَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الْإِنْفِعَالَاتِ مَا هُوَ وَمِنْ أَيِّ
شَيْءٍ يَكُونُ وَسَيِّئٌ يَكُونُ وَكَيْفَ يَكُونُ . وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَمَا
فَهَذَا الصِّنَاعَةُ كَمَا هِيَ مُرَكَّبَةٌ مِنْ صِنَاعَةِ الْكَلَامِ وَالصِّنَاعَةُ الْخَلْقِيَّةُ
أَعْنِي الْمَدِينِيَّةُ . وَإِنَّمَا لَمْ يُوجَدْ لِمَنْ تَقَدَّمَ قَوْلٌ مُسْتَوْفٍ فِي أَجْزَائِهَا
إِمَّا مِنْ قِبَلِ جِهَاتِهِمْ وَإِمَّا مِنْ قِبَلِ أَنَّهُمْ صَنَعُوا عَلَى غَيْرِهِمْ وَتَجَلَّوْا
عَلَيْهِمْ بِمَا وَقَفُوا عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ لِمْكَانِ الْخَيْرَاتِ الَّتِي وَنُ حَاجِجِ .
فَهَذِهِ الصِّنَاعَةُ هِيَ جُزْءٌ مِنْ صِنَاعَةِ الْمَنْطِقِ وَهِيَ شَدِيدَةٌ بِالْجِدْلِ
فِي أَنَّهَا تَنْظُرُ فِي كَيْلِ الْمُتَقَابِلِينَ وَفِي أَنَّهَا لَيْسَا يَنْظُرَانِ فِي شَيْءٍ
مُحْدُودٍ نَظْرًا يَبْلُغَانِ بِهِ الْيَقِينَ لَكِنْ إِنَّمَا يَبْلُغَانِ مِنَ النَّظْرِ مَا
دُونَ الْيَقِينِ

(١) هذا التقسيم قد اخذهُ عن ارسطاطاليس كل من تكلموا في الخطابة .
وناهيك به من تقسيم يفي بالمقصود ويشمل كل اجزاء الخطابة والفرع يدعون
هذه الاقسام الثلاثة (Preuves, mœurs oratoires, passions)



الفصل الثالث

في الاقوال المقنعة

البحث الاول

في ان الخطيب لا بد له للاقتناع من معرفة القياس وعلم المنطق

(من تلخيص كتاب ارسطاطاليس في الخطابة لابن رشد)

من أجل أنه معلوم أن الأشياء المنسوبة إلى هذه الصناعات إنما يصدق بها التصديق والاعتراف من الخطيب بالشيء الذي فيه الدعوى وذلك لا يكون إلا بتثبيت الشيء عند المعترف به. وذلك إنما نعرف بالشيء الذي رأينا أنه قد ثبت عندنا والشيء الذي تثبت به الأشياء على طريق الخطابة هو الضمير (١) لأن هذا هو أصل التصديق وعموده في الأمور التي توقع هذا النحو من التصديق أعني التصديق البلاغي. والضمير هو نوع من القياس ومعرفة القياس جزء من صناعة المنطق فقد يجب أن يكون صاحب المنطق هو الذي ينظر في هذه الصناعات إما في كلها وإما في أجزاء منها. وبين أن الذي يعرف القياس من كم شيء يثبت ويكون ومتى يكون فهو أقدر على عمل الضمير ممن يعرف الضمير فقط دون أن

(١) يريد بالضمير القياس الاضاهي (Enthymème) وهو القياس

الذي قدرت احدى مقدمتيه اما الكبرى واما الصغرى

تعرف القياس الذي هو جنسه. والذي يريد على هذا فيعلم ماذا
 تعمل الصائر والفصول التي بين الضير وبين سائر المقاييس التي
 تستعمل في الصانع الآخر فهو أقدر من ذنك. والمعرة بهذا كله
 إنما هو لصناعة المنطق. فإن القوة الواحدة بعينها أعني للصناعة
 الواحدة بعينها أن تعرف الشيء الذي هو حق والذي هو شبهة
 بالحق والتصديقات الخطية وإن لم تكن حقًا فهي شبهة بالحق
 وأيضًا فإن الناس متبينون بطبيعتهم كل التهيئة نحو الوقوف على
 الحق نفسه. وهم أكثر ذلك رطوبة ويفتن عنه. والحدوثات
 وهي التي تكون منها الصائر شبهة بالحق من قبل أنها نالته عند
 الجهور متاب الحق. والشبه بالحق قد يدخل في علم الحق
 الذي هو علم المنطق. وإذا كان الأمر هكذا فقد استبان أن
 قصور هؤلاء فيما تسكلموا فيه من أمر الخطابة إنما كان من أجل
 أنه لم يكن عندهم علم بالمنطق وأن سائر من تكلم في
 الخطابة ومن يستعمل الأقاويل الخطية فقط من غير أن
 يتقدموا فيعرفوا هذه الأشياء التي هي عمود البلاغة إنهم إنما
 يتكلمون في أشياء تجري من البلاغة مجرى التزيين والتسويق
 الذي يكون في ظاهر الشيء ووضوحه لا في الأشياء التي تتدخل
 منها بذلة ما به قوام الشيء ووجوده وإن كان قد يظن بما فعلوا
 من ذلك أنهم قد بلغوا الغاية من الأقاويل الأفصحية وجروا في
 ذلك على طريق الصواب والعدل

البحث الثاني

في الطريق اي الدليل وتقسيمه (*)

(من كتاب المواظف لعبد الرحمن الايجي)

(راجع صفحة ١١ من الجزء الثاني من علم الادب)

الطَّرِيقُ هُوَ الْمَوْضِلُ إِلَى الْمَقْصُودِ وَحَدُّهُ هُوَ مَا يُمَكِّنُ التَّوَصُّلَ
بِالصَّحِيحِ النَّظَرِ فِيهِ إِلَى مَطْلُوبٍ. وَمَا كَانَ الْأَدْرَاكُ إِمَامًا تَصَوُّرًا أَوْ
تَصْدِيقًا فَكَذَا الْمَطْلُوبُ. فَإِنْ كَانَ تَصَوُّرًا سُبِّيَّ طَرِيقَهُ مَعْرُوفًا
وَأِنْ كَانَ تَصْدِيقًا سُبِّيَّ دَلِيلًا وَهُوَ يَشْمَلُ الظَّنَّ وَالْقَطْعِيَّ وَقَدْ
يُخَصُّ بِالْقَطْعِيِّ. وَيُسَمَّى الظَّنِّيَّ إِمَارَةً وَقَدْ يُخَصُّ بِمَا يَكُونُ مِنْ
الْمَعْلُولِ عَلَى الْعَلَقِ وَيُسَمَّى عَكْسَهُ تَعْلِيلًا

شرح هذه المقالة للسيد الجرجاني

(١) قال : (الطريق) اي ما يقع فيه النظر (وهو الموصل الى
المقصود) بتوسط النظر. (وحده) اي تحديده وتقسيمه الى اقسامه الاولى (هو)
اي الطريق (ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه الى المطلوب) اعتبر الامكان لان
الطريق لا يخرج عن كونه طريقاً بعدم التوصل بل يكفيه امكانه. وقد النظر
بالصحيح لان الفاسد لا يستلزم المطلوب فلا يمكن ان يتوصل به اليه اذ ليس في
نفسه وسيلة له. وازاد بالنظر فيه ما يعنى النظر في نفسه والنظر في احواله
ليتناول المفرد الذي من شانه انه اذا نظر في احواله اوصل الى المطلوب كالعلم
مثلاً فانه يسى ضد دليلاً. ويتناول ايضاً التصورات المتعددة غير مأخوذة
مع الترتيب وحينئذ يلزم تناوله للقدمات اذ لم تؤخذ مع ترتيبها. واطلق المطلوب

البحث الثالث

في المواضع

(عن تلخيص كتاب ارسطو في الخطابة لابن رشد)

(راجع صفحة ٥ من الجزء الثاني من علم الادب)


(قَالَ) كُلُّ مَا كَانَ الْقَوْلُ أَصْنُرَ عُمُومًا كَانَ أَكْثَرَ مُرَاتَاةً
وَتَأْتِيهَا لِأَنَّ يَسْتَعْمَلُ فِي أَشْيَاءَ كَثِيرَةٍ . وَكُلَّمَا كَانَ أَقْلَ عُمُومًا
كَانَ آخَرَى أَنْ يَكُونَ جُزْءًا مِنْ صِنَاعَةٍ مَخْصُوصَةٍ . وَلِذَلِكَ كَانَتْ
الْمَوَاضِعُ مِنَ الْقِيَاسَاتِ الْخَطِيئَةِ وَالْقِيَاسَاتِ الْجَدَلِيَّةِ . وَذَلِكَ أَنَّ
الْمَوَاضِعَ تَوْجَدُ تَعَمُّ الْأُمُورَ الْمُنْطَقِيَّةِ وَالطَّبِيعِيَّةِ وَالنَّبِيَّاسِيَّةِ أَعْيَى
الْإِرَادِيَّةِ . وَذَلِكَ مِثْلَ مَوَاضِعِ الْأَقْلِ وَالْأَكْثَرِ (*) وَأَيْهَا لَيْسَ

(١) يريد بمواضع الاقل والاكثر المقابلة في غير الاضداد (راجع الجزء

الثاني من علم الادب صفحة ٣٩)

ليتناول المطلوب التصوري والتصديقي . (ولما كان الادراك اما تصورًا او تصديقًا
فكذا المطلوب) الادراكي الذي يطلب بالنظر . (فان كان) المطلوب (تصورًا
سُمي طريقته) الذي يمكن ان يتوصل بالنظر فيه اليه (معرفيًا) . (وان كان) المطلوب
(تصديقًا سُمي) طريقته (دليلًا وهو) اي الدليل بالمعنى المذكور (بشمل الظني)
الموصل الى الظن كالنعم الرطب الموصل الى ظن المضر . (والظني) الموصل الى الجزم
والقطع كالعلم الموصل الى العلم بوجود الصانع . (وقد ينحصر) الدليل (بالظني) .
(وينسى الظني اشارة وقد ينحصر) الدليل ايضًا مع التخصيص الاول (بما يكون)
الاستدلال فيه (من المعلول) كالخس (على العلة) كتعفن الاخلاط ويسمى هذا برهانًا
أحيانًا ويسمى عكسه) وهو ما يستدل فيه من العلة على المعلول (تعليلًا) وبرهانًا مباشرًا

تُعْمَلُ مِنْهَا الْمَقَائِيسُ فِي صِنَاعَةٍ وَاحِدَةٍ مِنْ هَذِهِ الثَّلَاثِ الَّتِي ذَكَرْنَا
 بَلْ فِي جَمِيعِهَا إِذْ كَانَتْ لَا تُسْتَعْمَلُ نَفْسُهَا وَإِنَّمَا تُسْتَعْمَلُ قُوَّتُهَا. وَأَمَّا
 الْأَنْوَاعُ فَهِيَ الْمَقَدِّمَاتُ الْخَاصَّةُ بِصِنَاعَةٍ صِنَاعَةٍ وَنَ الصَّنَائِعُ الْخُرَيْبِيَّةُ وَمِثْلُ
 الْمَقَدِّمَاتِ الَّتِي تُعْمَلُ مِنْهَا الْمَقَائِيسُ فِي الْأُمُورِ الطَّبِيعِيَّةِ فَإِنَّهَا لَا تُعْمَلُ
 مِنْهَا الْمَقَائِيسُ فِي الْأُمُورِ الْخَالِقِيَّةِ وَلَا آتِي فِي الْأُمُورِ الْخَالِقِيَّةِ تُعْمَلُ
 مِنْهَا الْمَقَائِيسُ فِي الْأُمُورِ الطَّبِيعِيَّةِ. وَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ هَكَذَا فَإِذَنْ
 الْمَوَاضِعُ لَا يُؤْتَفُ مِنْهَا قِيَاسٌ فِي صِنَاعَةٍ مُخْصِصَةٍ إِذَا مَا يُتَّصَرَفُ مِنْهَا
 هُوَ عَامٌّ لِأَكْثَرٍ مِنْ صِنَاعَةٍ وَاحِدَةٍ. وَأَمَّا الْأَنْوَاعُ فَهِيَ الَّتِي
 تُؤْتَفُ مِنْهَا الْمَقَائِيسُ الَّتِي تَلْتَمِسُ مِنْهَا الصِّنَاعَةُ الَّتِي تِلْكَ الْأَنْوَاعُ
 تَخْصُوصَةٌ بِهَا. لَكِنَّ الْأَنْوَاعَ الَّتِي نَحْنُ عَائِدُونَ فِي هَذَا الْكِتَابِ عَلَى
 ذِكْرِهَا لَيْسَتْ هِيَ مُقَدِّمَاتٌ يَقِينِيَّةٌ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ
 لَكَانَتْ الْمَقَائِيسُ الْخَطِيئَةُ مَقَائِيسَ يَقِينِيَّةً وَلَمْ تَكُنْ مَقَائِيسَ
 جَدَلِيَّةً فَضْلًا عَنْ خُطِيئَةٍ. وَالضَّمَائِرُ الْمَعْمُولَةُ فِي هَذِهِ الصِّنَاعَةِ أَكْثَرُ
 ذَلِكَ إِنَّمَا تُؤْتَفُ مِنْ هَذِهِ الْأَنْوَاعِ مَا كَانَ مِنْهَا خَاصًا بِجِنْسٍ جِنْسٍ
 وَنَ أَجْسَاسِ الْخَطَابَةِ الثَّلَاثَةِ وَمَا كَانَ مِنْهَا عَامًّا لِلْأَجْسَاسِ الثَّلَاثَةِ
 الَّتِي تُحَدِّدُ بَعْدَ



البحث الرابع

في التعريف والحد والرسم

(من كتاب الشفاء لابن سينا والمواقف اللببي وغيرهما)

(راجع صفحة ١٤ من علم الخطابة)

التعريف عند أهل العربية هو جعل الذات مشارباً إلى
خارج إشارة وضعية ويقابها التشكير. وعند المنطقيين هو الطريق
الوصول إلى المطلوب التصوري ويسمى معرفة وقولاً شارحاً أيضاً
ويسمى حداً أيضاً عند الأصوليين. وذلك المطلوب التصوري
يسمى معرفة ومحدوداً. وبالجملة فالعرف ما يكتب به التصور
فخرج ما يحصل بطريق الحدس وما يحصل من المفردات الينية من
العلم بالواجب فإن الأكتساب إنما هو بالنظر. وقال المنطقيون: لا
بد في العرف من تميز فإن كان المميز ذاتياً سمي العرف حداً
وإن كان عرضياً سمي العرف رسماً. وقال المتكلمون: إن
الرسم منه تام يميز الرسوم من كل ما يعايره وهو يدرك بين
الجنس القريب والخاصة كتعريف الإنسان بالحيوان الضاحك.
ومنه ناقص يميزه عن بعض ما يعايره ويكون بالخاصة وحدها أو
بها وبالجنس البعيد كتعريف الإنسان بالضاحك أو بالجسم
الضاحك أو بعرضيات تختص مجلتها بحقيقة واحدة كقولنا في

تعرّف الإنسان: إنّه ماش على قدميه عريض الأظفار بأدي البشرة
 مُستقيم القامة ضحّاك بالطبع. وصرّحوا بأنّ المساواة شرطٌ لجودة
 الرسم. وجردوا الرسم بالأعم والأخصّ وأيد ذلك بأنّ المُعرّف
 لا بدّ أن يُفيد التميّز عن بعض الأعيان كما يقتضيه تعريفهم
 للمُعرّف بما يستلزم معرفته. فإنّ المعرفة تقتضي التميّز في الجملة.
 وأمّا التميّز عن جميعها فليس بشرط لأنّ التّصورات المتكسّبة
 كما قد تكون بوجه خاصّ بالشيء، إمّا ذاتي أو عرضي كذلك
 تكون بوجه عامّ ذاتي أو عرضي. فوجب أن يكون كاسب كل
 منهما مُعرّفاً فأساواة شرط للمُعرّف التام دون غيره حدّاً سلكاً
 أو رسماً

قال الأبيحي: (+) المُعرّف يجب معرفته قبل المُعرّف فيكون
 غيره أو اجلي منه فلا يُعرّف بما لا يُعرف إلا به بمرتبة أو أكثر.

شرح مقالة الأبيحي لتجرّجاني

يقول: (المُعرّف يجب معرفته قبل معرفة (المُعرّف) لأن معرفته طريق إلى
 معرفته وسببها فلا بدّ أن تتقدمها. (فيكون غيره) إذ لو كان عينه لم يكن
 الشيء معلوماً قبل أن يكون معلوماً (أو) يكون أيضاً (اجلي منه) إذ لو ساواه في
 الجلال أو كان أخفى منه لم يكن معلوماً قبله. (فلا يُعرّف) هذا تبرّع على كونه
 اجلي أي لا يُعرّف الشيء. (بما لا يُعرف إلا به) فإنه لا يكون اجلي منه سواء توقف
 معرفته على معرفته (بمرتبة) واحدة ويسمى دوراً صريحاً كقولك: الشمس
 كوكب نهارى والهار زمان ~~سكون~~ الشمس طائفة. (أو أكثر) ويسمى دوراً
 مضروباً كقولك: الحركة خروج الشيء من القوة إلى الفعيل بالتدرّج والتدرّج
 وقوع الشيء في زمان والزمان مقدار الحركة. (ولا بد) إشارة إلى شرط آخر للمُعرّف
 أي لا بدّ من (أن يساويه في العموم والخصوص ليحصل) به (التمييز). (إذ لولا)

وَلَا بُدَّ أَنْ يُسَاوِيَهُ فِي الْعُمُومِ وَالْخُصُوصِ لِجُحْضِ التَّمْيِيزِ إِذْ لَوْلَا هُ
 لَدَخَلَ فِيهِ غَيْرُ الْمَعْرِفِ فَلَمْ يَكُنْ مَانِعًا وَمُطَرِّدًا . أَوْ خَرَجَ عَنْهُ بَعْضُ
 أَفْرَادِهِ فَلَمْ يَكُنْ جَائِعًا وَمُنْعَكِسًا وَلَا بُدَّ فِيهِ مِنْ تَمْيِيزٍ فَإِنْ كَانَ
 ذَاتِيًا سَمِيًّا حَدًّا وَإِلَّا سَمِيًّا رَسْمًا . وَعَلَى التَّقْدِيرَيْنِ فَإِنْ ذَكَّرْنَا
 فِيهِ تَمَامَ الذَّاتِيِّ الْمَشْتَرَكِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ غَيْرِهِ الْمُسَمَّى بِالْجِنْسِ الْقَرِيبِ
 فَتَمَامٌ وَإِلَّا فَتَنَاقُضٌ . وَالْمُرَكَّبُ يُجَدُّ دُونَ الْبَسِيطِ فَإِنْ تَرَكَبَ عَنْهُمَا
 غَيْرُهُمَا حُدًّا بِهِنَّ وَإِلَّا فَلَا . وَكُلُّ كَسْبِي لَهُ خَاصَّةٌ بَيِّنَةٌ يُرْسَمُ وَإِلَّا فَلَا .

اي لو لا كونه مساويا (لدخل فيه غير المعرف) على تقدير كونه اعم مطلقا او
 من وجه (فلم يكن مانعا) من دخول غير المعرف فيه (و) لا (مطردا) وهو ان
 يكون بحيث كلما صدق على شيء صدق عليه المعرف ايضا . (او خرج عنه بعض افراده)
 على تقدير كونه اخص اما مطلقا او من وجه (فلم يكن جائعا) جميع افراد المعرف
 (و) لا (منكمسا) وهو ان يكون بحيث يصدق على كل ما صدق عليه المعرف .
 وعلم ان اشتراط المساواة في التصديق ما ذهب اليه المتأخرون اذ حينئذ يحصل
 التمييز اتمام بحيث يمتاز جميع افراد المعرف عن جميع ما عدنا ولا يتس شيء منها
 بغيرها . . . (ولا بد فيه) اي في المعرف (من مميزات مساوية للمعرف (فان كان) المميز
 ذاتيا سمي (المعرف حدًا) (والا سمي رَسْمًا . وعلى التقديرين فن ذكر فيه تمام
 الذاتي المشترك بينه وبين غيره المسمى بالجنس القريب تمام) إما حد تام مركب
 من الجنس والفصل القريبين وإما رسم تام مركب من الخاصة والجنس القريب .
 (والا فتناقض) اما حد ناقص سواء كان بالفصل وحده او مع الجنس البعيد او
 العرض العام عند من يجوز اخذه في الحد . وإما رسم ناقص بالخاصة وحدها او مع الجنس
 البعيد او العرض العام عند من يجوز اخذه في الرسم . (والمركب) اذا لم يكن بدعي
 التصوير (يحد) باجزائه حدًا تامًا وناقصًا (دون البسيط) فانه لا يمكن تحديده اذ لا
 جزء له (فان تركب عنها) عن المركب والبسيط (غيرهما) ولا يكون ذلك الغير
 بدعي التصوير (حدًا بهما والا فلا) يحد بهما اذ لم يقعا جزء الشيء (وكل) متصور
 (كسبي) مركب او بسيط (له خاصة) شاملة لازمة (بينة) بحيث يكون تصورهما

فَإِنْ كَانَ مُرَكَّبًا امْكَنْ رَسْمُهُ التَّامُّ وَإِلَّا فَالْناقِصُ. وَهَهُنَا نَوْعَانِ
 آخَرَانِ مِنَ التَّعْرِيفِ الْأَوَّلِ بِالْمِثَالِ وَهُوَ بِالْحَقِيقَةِ تَعْرِيفٌ بِالشَّاهِدَةِ.
 فَإِنْ كَانَ مُفِيدَةً لِلتَّمَيِّزِ فَهِيَ خَاصَّةٌ فَيَكُونُ رَسْمًا نَاقِصًا وَإِلَّا
 لَمْ تَصْلُحْ لِلتَّعْرِيفِ. وَالتَّالِي التَّعْرِيفُ اللَّفْظِيُّ وَهُوَ أَنْ لَا يَكُونَ اللَّفْظُ

مستترماً لتصوره (برسم والا) اي وان لم تكن له خاصة كذلك (فلا) يرسم. فان
 كان ذلك الكسبي الذي له تلك الخاصة (مركباً امكن رسمه التام) بتركيب
 جنسه القريب مع خاصته (والا فالناقص. وههنا نوعان آخران من التعريف الاول)
 التعريف (بالمثال) سواء كان جزئياً للمعرف كقولك الاسم كزيد والفعل كهرب
 او لا يكون جزئياً له كقولك: العلم كالتور والخبز كالظلمة. (وهو بالحقبة
 تعريف بالمشاهدة) التي بين ذلك المعرف وبين المثال. (فان كانت) تلك المشاهدة
 (مفيدة للتمييز فهي خاصة) لذلك المعرف (فيكون) التعريف (جاء رسماً ناقصاً)
 داخلاً في الاقسام الاربعة المذكورة للمعرف (والآ) اي وان لم تكن تلك المشاهدة
 مفيدة للتمييز (لم تصلح للتعريف) كما فليس التعريف بالمثال قسماً على حدة. ولما كان
 استنباس العقول القاصرة بالامثلة أكثر شاع في مخاضات المتعلمين التعريفات (جاء
 (والتالي التعريف اللفظي. وهو ان لا يكون اللفظ واضح الدلالة) على معنى (يقفسر
 بلفظ واضح دلالة) على ذلك المعنى كقولك: الضنفر الاسد. وليس هذا تعريفاً حقيقياً
 يراد به افادة تصور غير حاصل. اما المراد تبيين ما وضع له لفظ الضنفر من بين
 سائر المعاني لياتفت اليه ويعلم انه موضوع بازانة. فانه الى التصديق وهو طريقة
 اهل اللغة وخارج عن المعرف الحقيقي واقسامه الاربعة التي ذكرت. وحقه ان
 يكون بالفاظ مفردة مرادفة فان لم يوجد ذكر مركب يقصد به تبيين المعنى لا
 تفصيلاً. واعلم ان التعريف الحقيقي الذي يقصد به تحصيل ما ليس بمجاصل من
 التصورات ينقسم الى قسمين: احدهما ما يقصد به تصور مفهومات غير معلومة
 الوجود في الخارج ويسمى تعريفاً بحسب الاسم. فاذا علم مثلاً مفهوم الجنس
 اجمالاً واريد تصوره بوجه اكمل فان فصل نفس مفهومه باجزائه كان ذلك حداً
 له اسماً. وان ذكر في تعريفه عوارضه كان ذلك له رسماً اسماً. والتالي ما يقصد
 به تصور حقائق موجودة ويسمى تعريفاً بحسب الحقيقة اما حداً او رسماً...

وَإِخِاحَ الدَّلَالَةِ فَيَفْسَّرُ بِلَفْظٍ أَوْضَحَ دَلَالَةً. ثُمَّ إِنَّهُ يُقَدِّمُ فِي التَّعْرِيفِ
الْأَعْمَ وَيُجْتَرِّدُ عَنِ الْأَلْفَاظِ الْغَرِيبَةِ الْوَحْشِيَّةِ وَعَنِ الْمَشْتَرِكِ وَالْإِجْزَائِ
بِلَا قَرِيبَةٍ وَبِالْجُمْلَةِ فَمَنْ كُلِّ لَفْظٍ غَيْرِ ظَاهِرِ الدَّلَالَةِ عَلَى الْمَقْصُودِ

البحث الخامس

في الكلي والجزئي

(من كتاب الشفاء لابن سينا وتعريفات السيد الجرجاني وشرح الشسبتي

(راجع صفحة ١٦ من الجزء الثاني من علم الادب)

الْكَلْبِيُّ عِنْدَ الْمُنْطَلِقِينَ هُوَ الْمَقْهُومُ الَّذِي لَا يَمْتَنِعُ تَصَوُّرُهُ مِنْ
وَقُوعِ شَرَكَةٍ كَثِيرِينَ فِيهِ بِحَيْثُ يُسَكَّنُ تَفْسِيئُهُ إِلَى أَجْزَاءِهِ. وَالْمُعْتَبَرُ
فِي الْكَلْبِيِّ إِمْكَانُ فَوْضِ صِدْقِهِ عَلَى كَثِيرِينَ سِوَاكَ كَانَ صَادِقًا أَوْ
لَمْ يَكُنْ وَسِوَاكَ فَوْضَ الْعَقْلِ عِدَّةً أَوْ لَمْ يَفْرَضْ قَطُّ. وَيَقَابَلُهُ

(ثم انه يقدم في التعريف الاعم) لكونه اظهر عند العقل فتقدمه اولى ولان الاخص
قيد له مخصيص اياه فكان تقدمه عليه انسب وما يقبل من انه واجب في الحد التام
محصل لمزته الصوري حتى اذا اُخر الجنس فيه كان حدًا نافيًا فليس بشيء. اذ
ليس للحد التام جزء خارج عن اجزاء الماهية المقتصرة في الجنس والفضل. (ويجوز)
فيه (عن الالفاظ الغريبة الوحشية) التي لا يفهم السامع معناها فيحتاج الى تفسيرها
فتطول المسافة ولذلك ما يخالف بالقياس الى السامعين فان اصطلاحات كل قوم
مشهورة عند اربابها غريبة عند غيرهم. (وعن المشترك والمجاز بلا قرينة) ظاهرة
فيتردد السامع حينئذ في المشترك بين المصور وغيره ويتبادر ذهنه في المجاز الى
غيره. وبالحملة فمن كل لفظ غير ظاهر الدلالة على المقصود) وذلك لانه يصدر
الانذار والتوضيح فلا بد من ظهور الدلالة

الجزئي وهو المفهوم بما يترسب منه ومن غيره شيء سواء كان
 موجوداً في الخارج أو في العقل. والكلية تسمية فتعريفها إما
 حقيقي وهو الذي مرّ تحديده. وإما إضافي وهو ما أدرج تحته
 شيء آخر في نفس الأمر وهو أخص من الكلّي الحقيقي .
 والكلّي أيضاً إما جنس أو نوع أو فصل أو خاصّة أو عرض
 عام . ويقسم أيضاً إلى كلّي طبيعي أو عقلي على حسب ما
 يكون موجوداً في الخارج أو يفترضه العقل وأعلم أن كل مفهوم
 آخر سواء كانا كليّين أو جزئيين أحدهما كلياً والآخر جزئياً
 فالنسبة بينهما محصورة في أربع: المساواة. والعوم. مطلقاً.
 والعوم من وجه. والمباينة الكلية. وذلك أنه إن لم يتصادقا على
 شيء أصلاً فهما مباينان تبايناً كلياً. وإن تصادقا فإن تلاقهما في
 الصديق فهما متساويان والأقرب استلزم صدق أحدهما صدق
 الآخر فبيها عموم وخصوص من وجه وكلّ منهما: (اعم) من
 الآخر من وجه وهو كونه شاملاً للآخر والغيره. (واخص) منه
 من وجه وهو كونه مشمولاً للآخر فالمساواة بينهما أن يصدق
 كلّ منهما بالفعل على كلّ ما صدق عليه الآخر سواء وجب ذلك
 الصديق أو لا

وأعلم أن في الكتابة والخطابة والشعر موقفاً للكلّي
 والجزئي. وعند البيهقيين نوع يعرفونه بحصر الجزئي والخاصة
 بالكلّي. فحصر الجزئي هو أن يأتي المتكلم إلى نوع من

الأنواع فيجسد جنسا تعظيما له وتنجبا لامره بعد أن يحصر جميع
 أقسامه. والمراد عندهم بالأنوع أعم من أن يكون صادقا على
 متعدّد ذها كما هو النوع المهورد عند علماء المنطق أو لا يصدق
 إلا على فرد واحد كالجزئي المعروف عندهم. والمراد بالكلي
 الجنس وهو ما صدق على متعدّد اختلفت حقيقة أفراديه. ومثال
 ذلك عندهم كقول المنذبي:

هي الغرض الأقصى ورؤيتك التي

ومثال الدنيا وأنت الخلاق

فقد قصد تعظيم تدوحيه فجعل مثله الذي هو جزئي كليا وهو
 الدنيا وجعل ذاته التي هي جزئية كلية وهي الخلاق. وأما حصر
 أقسام الجزئي فلأن العالم عبارة عن حيوان ونبات وجماد والمزمل
 شامل لها

البحث السادس

في الجنس والنوع

(عن السيف الآمدي وشرح الشمسية والنجاة لابن سينا)

(راجع صفحة ١٧ من علم الخطابة)

الجنس في اللغة الضرب في كل شيء وهو أعم من النوع.
 يقال: الإنسان نوع والحيوان جنس. ويؤاد به عند أهل العربية
 آلهية. وكل ما دل على شيء وعلى كل ما أشبهه وبالنظر إلى

هَذَا قِيلَ أَيْمُ الْإِنْسَانِ أَيْمُ . وَوُضِعَ لِلنَّاسِ مِنْ حَيْثُ هِيَ . وَالْإِنْسَانُ
 عِبَارَةٌ عَنْ كُلِّ مَقُولٍ عَلَى كَثِيرِينَ مُخْتَلِفِينَ بِالْأَعْرَاضِ دُونَ الْحَقَائِقِ .
 وَقِيلَ أَيْضًا : الْإِنْسَانُ هُوَ الْقَوْلُ عَلَى أَفْرَادٍ مُخْتَلِفَةٍ مِنْ حَيْثُ الْمَقَاصِدِ
 وَالْأَحْكَامِ . وَالنَّوْعُ كُلُّ مَقُولٍ عَلَى أَفْرَادٍ مُتَّفِقَةٍ مِنْ حَيْثُ الْمَقَاصِدِ
 وَالْأَحْكَامِ . مُخْتَلِفِينَ بِالْعَدَدِ فَقَطْ كَالْإِنْسَانِ فَإِنَّهُ مَقُولٌ عَلَى زَيْدٍ
 وَعَمْرٍو وَبَكْرٍ فِي جَوَابِ مَا هُوَ . وَزَيْدًا أُطْلِقَ الْإِنْسَانُ عَلَى الْإِنْسَانِ
 أَلْعَامِ سِوَاهُ كَانَ جِنْسًا عِنْدَ الْفَلَاسِيفَةِ أَوْ نَوْعًا . كَالْحَيَّةِ وَالْعَبْدِ مَثَلًا
 فَهَذَا نَوْعَانِ يَتَدَرَّجَانِ فِي حُكْمٍ وَاحِدٍ وَيَشْتَرِكَانِ فِي الْإِنْسَانِيَّةِ .
 ثُمَّ إِنَّ الْإِنْسَانَ يُقَسَّمُ إِلَى قَرِيبٍ وَبَعِيدٍ لِأَنَّهُ إِنْ كَانَ الْجَوَابُ عَنْ
 اللَّهِِيَّةِ وَعَنْ جَمِيعِ مُشَارِكَاتِهَا فِي ذَلِكَ الْإِنْسَانِ وَاحِدًا فَهُوَ قَرِيبٌ .
 وَيَكُونُ الْجَوَابُ ذَلِكَ الْإِنْسَانَ فَقَطْ كَالْحَيَوَانَاتِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْإِنْسَانِ
 وَعَنْ جَمِيعِ مَا يَشَارِكُهُ فِي الْحَيَوَانِيَّةِ كَالْفَرَسِ وَالْعِجَّةِ وَالْبَقَرِ وَنَحْوِهَا .
 وَإِنْ كَانَ الْجَوَابُ عَنْهَا وَعَنْ جَمِيعِ مُشَارِكَاتِهَا فِي ذَلِكَ الْإِنْسَانِ
 مُتَعَدِّدًا فَهُوَ بَعِيدٌ وَيَكُونُ الْجَوَابُ هُوَ غَيْرُهُ كَالْجَنِّ النَّاسِي
 بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْإِنْسَانِ فَإِنَّهُ جَوَابٌ عَنِ الْإِنْسَانِ وَعَنْ بَعْضِ
 مُشَارِكَاتِهَا فِيهِ كَالنَّبَاتَاتِ . . . وَالْأَجْنَاسُ تَتَرْتَّبُ مُتَصَاعِدَةً وَالْأَنْوَاعُ
 مُتَنَزِّلَةً إِلَى أَنْ تَبْلُغَ إِلَى جِنْسٍ لَيْسَ فَوْقَهُ جِنْسٌ آخَرَ وَهُوَ الْإِنْسَانُ
 الْعَالِي وَالْإِنْسَانُ لَيْسَ تَحْتَهُ نَوْعٌ آخَرَ وَهُوَ الْإِنْسَانُ الْمُرْدُ



البحث السابع

في تعريف العلة والمعلول

(من كتاب المواظف لعبد الرحمن الايجي)

راجع صفحة ٢٠ من علم الخطابة

اعلم ان العلية والمعلوية من العوارض الشاملة للموجودات
على سبيل التقابل كالامكان والوجوب. وتصور احتياج الشيء
الى غيره ضروري. فالاحتياج اليه يسمى علة والاحتياج معلولا.
والعلة اما جزء الشيء او خارج عنه. (والاول) ان كان به الشيء
بالفعل كالمسبب للسري فهو الصورة. وان كان بالقوة كالحشب له
فهو المادة. وهما اما باعتبار مختلفات: فمادة اذ تتوارد عليهما
الصور المختلفة. وقابل من جهة استعدادها للصور. وعنصر اذ منها
يبتدأ التركيب. واسطقس اذ اليها ينتهي التحليل. وهاتان علتان
للاهمية كما انهما علتان للوجود فيحصان باسم علة الالهية.
(والثاني) اما ما به الشيء كالتجار للسري وهو الفاعل. واما لاجله
الشيء كالحلوس عليه له وهو الغاية. وهاتان تحصان باسم علة
الوجود. والاوليان لا توجدان الا للتركيب. والغاية لا تكون الا
لفاعل بالاختيار. وقد تسمى فائدة فعل الموجب غاية ايضا تشبيها.
والغاية معلولة في الخارج وان كانت علة في الذهن فلها علاقة

العلية والعلوية. ويسى جميع ما يحتاج إليه الشيء علة كاملة وهي
 قد تكون علة فاعلية أو مع الفاعية كما في البسيط. وقد تكون
 محتسمة من الأربع كما في المركب... والفرق بين العلة والشرط
 أن العلة مطردة فحينما وجدت وجد الحكم وتأثيرها بالذات. أما
 الشرط فيتوقف عليه تأثير المؤثر لا ذاته كبنية الخطب للإحراق
 إذ النار لا تؤثر في الخطب بالإحراق إلا بعد أن يكون يابسا

الفصل الرابع

في آداب الخطابة

المبحث الأول

في آداب كلام الخطيب

(من كتاب الدنيا والدين للماوردي)

(راجع صفحة ٣٨ من الجزء الثاني من علم الادب)

اعلم أن للكلام آداباً إن أغفلها التكلّم اذهب رونق
 كلامه وطمس بهجة بيانه ولما الناس عن تحاسن فضله بمساوي آدبه
 فعدّوا عن مناقبه بذكر مثاليه. (فمن آدابه) أن لا يجاوز في
 مدح ولا يسرف في ذم وإن كانت الزاظة عن الذم صكرماً.
 والشجاذ في المدح ملقاً يصدر عن مهابة والسرف في الذم انتقاماً

يَضُدُّ عَنْ شَرِّهِ. وَكِلَاهُمَا شَيْنٌ وَإِنْ سَلِمَ مِنَ الْكُذْبِ. عَلَى أَنْ
 أَسَلَّاتَهُ مِنَ الْكُذْبِ فِي الْمَدْحِ وَالذَّمِّ. مُتَّذِرَةٌ لَأَيِّمًا إِذَا مَدَحَ
 تَقَرَّبًا وَذَمَّ تَحْتَفًا. وَحُكِيَ عَنِ الْأَخْفَبِ بْنِ قَيْسٍ أَنَّهُ قَالَ سَهَرْتُ
 لَيْلِي أَفَكَّرْتُ فِي كَلِمَةٍ أَرْضِي بِهَا سُلْطَانِي وَلَا أُخْطِ بِهَا رَتِي قَمَا
 وَجَدْتُهَا. وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: إِنَّ الرَّجُلَ لَيَدْخُلُ عَلَى
 السُّلْطَانِ وَمَعَهُ دِينُهُ فَيُخْرِجُ وَمَا مَعَهُ دِينُهُ. قِيلَ: وَكَيْفَ ذَلِكَ.
 قَالَ: يُرِيضِيهِ بِمَا يُنْخِطُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. وَسَمِعَ ابْنَ الْأَرَوِيِّ رَجُلًا
 يَصِفُ رَجُلًا وَيَبَالِغُ فِي مَدْحِهِ فَأَنْشَأَ يَقُولُ:

إِذَا مَا وَصَفْتَ أَمْرًا لِأَمْرِي فَلَا تَغُلْ فِي وَصْفِهِ وَأَقْبِدِ
 فَإِنَّكَ إِنْ تَغُلْتَ تَغُلُّ الظُّنُورُ نَ فِيهِ إِلَى الْأَمَدِ الْأَبَدِ
 فَيَضَالُ مِنْ حَيْثُ عَطَشَتْهُ لِقُضْلِ الْمَغِيبِ عَلَى الشَّهَدِ

(وَمِنْ آدَابِهِ) أَنْ لَا تَبْعَثَهُ الرَّغْبَةَ وَالرَّهْبَةَ عَلَى الْأَسْتِزْسَالِ
 فِي وَعْدٍ أَوْ وَعِيدٍ يُخَيَّرُ عَنْهَا وَلَا يَقْدِرُ عَلَى الْوَفَاءِ بِهَا. فَإِنْ مَنْ
 أَطْلَقَ بِهَا لِسَانَهُ وَأَرْسَلَ فِيهَا عَنَانَهُ وَلَمْ يَسْتَقْبَلْ مِنَ الْقَوْلِ مَا
 يَسْتَقْبَلُهُ مِنَ الْعَمَلِ حَارَ وَعَدُهُ نَكَثًا وَوَعِيدُهُ عَجْزًا. (وَمِنْ آدَابِهِ)
 إِنْ قَالَ قَوْلًا حَقَّقَهُ بِفِعْلِهِ وَإِذَا تَكَلَّمَ بِكَلَامٍ صَدَّقَهُ بِعَمَلِهِ فَإِنَّ
 إِسْرَالَ الْقَوْلِ اخْتِيَارًا وَالْعَمَلُ بِهِ اضْطِرَارٌ وَلَئِنْ يَفْعَلُ مَا لَمْ يَقُلْ
 أَحْمَلُ مِنْ أَنْ يَقُولَ مَا لَمْ يَفْعَلْ. وَقَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ: أَحْسَنُ
 الْكَلَامِ مَا لَا يُجْتَاغُ فِيهِ إِلَى الْكَلَامِ أَيُّ يَكْتَفِي بِالْفِعْلِ مِنْ
 الْقَوْلِ. وَقَالَ مُحَمَّدُ الْوَرَّاقُ:

الْقَوْلُ مَا صَدَقَهُ الْفِعْلُ وَالْفِعْلُ مَا وَكَّدَهُ الْأَعْتَلُ
لَا يَثْبُتُ الْقَوْلُ إِذَا لَمْ يَكُنْ يُعْقَلُهُ مِنْ تَحْتِهِ الْأَصْلُ


(وَمِنْ آدَائِهِ) أَنْ يُرَاعِيَ تَخَارِجَ كَلَامِهِ بِحَسَبِ مَقَاصِدِهِ
وَإِعْرَاضِهِ فَإِنْ كَانَ تَرْغِيبًا قَوَّنَهُ بِاللَّيْنِ وَاللُّطْفِ. وَإِنْ كَانَ تَرْهيبًا
خَاطَبَهُ بِالْحَشُونَةِ وَالْعُزْفِ. فَإِنَّ إِيْنَ اللَّفْظِ فِي التَّرْهِيْبِ وَخَشَوْتَهُ فِي
التَّرْغِيْبِ خُرُوجٌ عَنِ مَوْضِعَيْهَا وَتَطْيِيلٌ لِلْمَقْصُودِ بِهَا قِيَاسُ الْكَلَامِ
لِقَوْلِهِ وَالْقَرَضُ الْمَقْصُودُ لِهَوَا. وَقَدْ قَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ الدِّيْلَمِيُّ لِأَبِيهِ :
يَا أَبِي إِنْ كُنْتَ فِي قَوْمٍ فَلَا تَتَكَلَّمُ بِكَلَامٍ مِنْ هُوَ فَوْقَكَ
فَيَمْتَنُوكَ. وَلَا بِكَلَامٍ مِنْ هُوَ دُونَكَ فَيَرْدُوكَ. (وَمِنْ آدَائِهِ) أَنْ
لَا يَرْتَفِعَ بِكَلَامِهِ صَوْتًا مُسْتَنَكِرًا وَلَا يَنْزِعَ لَهُ أَرْعَاجًا مُسْتَهْجَأًا
وَيَكْفُ عَنْ حَرَكَةِ تَكُونُ طَيْشًا وَعَنْ حَرَكَةِ تَكُونُ عِيًا. فَإِنْ
نَفَسَ الطَّيْشَ أَكْثَرَ مِنْ فَضْلِ الْبَلَاغَةِ. وَقَدْ حُكِيَ أَنَّ الْخِجَاجَ قَالَ
لِأَعْرَابِيٍّ : أَحْطَبُ أَنَا. قَالَ : نَعَمْ لَوْلَا أَنَّكَ تُكْثِرُ الرَّدَّ وَتَشِيرُ
بِالْيَدِ وَتَقُولُ أَمَا بَعْدُ. (وَمِنْ آدَائِهِ) أَنْ يَبْجَافِيَ هَجْرَ الْقَوْلِ
وَيُسْتَشْجِعَ الْكَلَامَ وَيَعْدِلَ إِلَى الْكِنَايَةِ عَمَّا يُسْتَشْجِعُ صَرِيحُهُ
وَيُسْتَهْجِنُ فَصِيحُهُ لِيَبْلُغَ الْقَرَضَ وَلِسَانُهُ تَرَهُ وَآدَابُهُ مَضُونٌ كَمَا أَنَّهُ
يَضُونُ لِسَانَهُ عَنْ ذَلِكَ فَهَكَذَا يَضُونُ عَنْهُ سَمْعُهُ فَلَا يَسْمَعُ حَتَّى وَلَا
يُضْعِي إِلَى خُفْسٍ فَإِنَّ سَمَاعَ الْخُفْسِ دَاعٍ إِلَى إِظْهَارِهِ وَذَرِيْعَةٌ إِلَى
إِنْكَارِهِ وَإِذَا وُجِدَ عَنِ الْخُفْسِ مُعْرَضًا كَفَّ قَلْبُهُ وَكَانَ إِعْرَاضُهُ
أَحَدَ التَّكْبِيرَيْنِ كَمَا أَنَّ سَمَاعَهُ أَحَدَ الْبَلْعَيْنِ. وَأَنْشَدَنِي أَبُو الْحَسَنِ

أَبْنُ الْحَارِثِ الْهَاشِمِيُّ :

تَحَرَّ مِنْ الطَّرِيقِ أَوْسَاطِهَا وَعَسَدَ عَنِ التَّوَضُّعِ التَّشْبَهُ
وَسَمَعَكَ صُنْ عَنِ قَبِيحِ الْكَلَامِ كَصَوْنِ اللِّسَانِ عَنِ التُّطْقِ بِهِ
فَأَمَّاكَ عِنْدَ اسْتِبَاعِ الشَّبِيحِ شَرِيكَ لِقَائِهِ فَأَنْتَبَهُ
وَمَا تَجْرِي تَجْرَى فُحْشِ الْقَوْلِ وَتُجْرِهِ فِي وَجُوبِ اجْتِنَابِهِ وَتُرُومِ
تَنَكُّهِ مَا كَانَ شَنِيعَ الْبِدْيَةِ مُسْتَكْرَ الظَّاهِرِ وَإِنْ كَانَ عُشْبَ
التَّامَلِ سَلْبًا وَبَعْدَ الْكُشْفِ وَالرُّوِيَةِ مُسْتَقِيمًا كَالَّذِي رَوَاهُ الْأَزْدِيُّ
عَنِ الصُّوَلِيِّ بَعْضَ التَّكَلِّدِينَ مِنَ الشُّعْرَاءِ :

إِنِّي شَيْخٌ كَبِيرٌ كَافِرٌ بِاللَّهِ سِيرِي
أَنْتَ رَبِّي وَرَأْيِي رَازِقُ الطِّفْلِ الصَّغِيرِ

يُرِيدُ بِقَوْلِهِ (كَافِرٌ) أَي لَا بَسُّ لَأَنَّ الْكُفْرَ التَّعْطِيبَةَ. وَلِذَلِكَ
سَمِيَ الْكَافِرُ بِاللَّهِ كَافِرًا لِأَنَّهُ قَدْ عَطَى نِعْمَةَ اللَّهِ بِعَصِيَّتِهِ. وَقَوْلُهُ :
(بِاللَّهِ سِيرِي) يُقْسِمُ عَلَيْهَا أَنْ تَسِيرَ. وَقَوْلُهُ : (أَنْتَ رَبِّي) يَعْنِي رَبِّي
وَلِذَلِكَ مِنَ التَّرْتِيبَةِ. وَرَأْيِي رَازِقُ الطِّفْلِ الصَّغِيرِ كَمَا أَنَّهُ رَازِقُ الْوَلَدِ
الْكَبِيرِ. فَانظُرْ إِلَى هَذَا التَّكَلُّفِ الشَّبِيحِ وَالتَّعَمُّقِ الْبَشِيحِ مَا
أَعْتَصَمَ مِنْ حَيْثُ الْبِدْيَةِ إِذَا سَلِمَ بَعْدَ الْفِكْرِ وَالرُّوِيَةِ إِلَّا لَوْ مَا
إِنْ حَسُنَ فِيهِ الظَّنُّ أَوْ دَمًا إِنْ قَوِيَ فِيهِ الْأَزْتِيبُ. وَقَلَمًا يَكُونُ
ذَلِكَ إِلَّا مِنَ خَالِعٍ يَهْرُ أَوْ مُرْتَابٍ أُبْرِ



البحث الثاني

في خصال الخطيب

(عن الماوردي والغزالي ببعض تصرف)

(راجع صفحة ٣٩ من علم الخطابة)

إِنَّ الْخَطِيبَ الْخَرِيَّ بِالْإِزْشَادِ مَنْ قَدِ اسْتَكَمَلَتْ فِيهِ حَسَنُ
 خِصَالٍ : (إِحْدَاهُنَّ) عَقْلٌ كَامِلٌ مَعَ تَجْرِبَةٍ سَالِقَةٍ فَإِنَّ بِكَثْرَةِ
 الشَّجَرِ تَصِحُّ الرُّويَّةُ . وَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ : اسْتَشِدُّوا الْعَاقِلَ
 تُرْشِدُوا وَلَا تَعُصِرُوهُ فَتُدْمُوا . وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ لِأَبِيهِ مُحَمَّدٍ :
 أَحْذَرُوا مَشُورَةَ الْجَاهِلِ وَإِنْ كَانَ تَاصِحًا كَمَا تَحْذَرُ عِدَاؤُهُ الْعَاقِلَ
 إِذَا كَانَ عِدُوًّا فَلَهُ يُوشِكُ أَنْ يُورِطَكَ بِمَشُورَتِهِ قَبْلَ تَبَيُّنِ أَيْكِ
 مَكْرُ الْعَاقِلِ وَتُورِطُ الْجَاهِلِ . وَقِيلَ لِرَجُلٍ مِنْ عَبَسَ : مَا أَكْثَرَ
 صَوَابَكُمْ . قَالَ : نَحْنُ أَلْفُ رَجُلٍ وَفِينَا حَازِمٌ وَنَحْنُ نَطِيعُهُ فَكَأَنَّا
 أَلْفُ حَازِمٍ . وَكَانَ يُقَالُ إِيَّاكَ وَمَشَاوِرَةَ رَجُلَيْنِ شَابٍ مُتَجَبِّ
 بِنَفْسِهِ قَالِيلِ الشَّجَرِ فِي غَيْرِهِ أَوْ كَبِيرٍ قَدْ أَحَدَ الدَّهْرُ مِنْ عَقْلِهِ كَمَا
 أَحَدَ مِنْ جِسْمِهِ . وَقِيلَ فِي مَشُورِ الْحُكَمَاءِ : كُلُّ شَيْءٍ لَا يَحْتَاجُ إِلَى
 الْعَمَلِ وَالْعَمَلُ يَحْتَاجُ إِلَى الشَّجَرِ . وَلِذَلِكَ قِيلَ : الْأَيَّامُ تَهْتِكُ لَكَ عَنْ
 الْأَسْتَارِ الْكَامِنَةِ . وَقَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ : الشَّجَرُ لَيْسَ لَهَا غَايَةٌ
 وَالْعَاقِلُ مِنْهَا فِي زِيَادَةٍ . وَقَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ : مَنْ اسْتَعَانَ بِذَرِي
 الْعُقُولِ فَادَّرَكَ الْمَأْمُولِ . وَقَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ الدِّيَلِيُّ :

وَمَا كُلُّ ذِي نَفْسٍ يُؤْتِيكَ نَفْسَهُ وَلَا كُلُّ مَوْتٍ نُفْسَهُ بِسَبَبٍ
وَلَكِنْ إِذَا مَا اسْتَجْمَعَا عِنْدَ صَاحِبٍ فَحَقٌّ لَهُ مِنْ طَاعَةٍ بِتَصِيبٍ

(وَالْحِصْلَةُ الثَّانِيَّةُ) أَنْ يَكُونَ الْخَطِيبُ ذَا دِينٍ وَتَقِي قَانَ
ذَلِكَ عِمَادُ كُلِّ صَلاَحٍ وَبَابُ كُلِّ نَجَاحٍ وَمَنْ غَلَبَ عَلَيْهِ الَّذِينَ فَهُوَ
مَأْمُونٌ السَّرِيرَةُ مُرَوِّقٌ الْعَزِيمَةُ. (وَالْحِصْلَةُ الثَّلَاثَةُ) أَنْ يَكُونَ
نَاصِحًا وَدُرُودًا فَإِنَّ النُّصْحَ وَاللُّوَدَةَ يُضَادِقَانِ الْفِكْرَةَ وَيَحْتَضِرَانِ الرَّأْيَ.
وَقَدْ قَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ: لَا تُشَاوِرْ إِلَّا الْحَازِمَ غَيْرَ الْحَسُودِ وَاللَّيِّبَ
غَيْرَ الْحَقُودِ وَإِيَّاكَ وَمُشَاوَرَةَ أَنْسَاءٍ فَإِنَّ زَأْبَيْنِ إِلَى الْأَفْنِ وَعَزْمَيْنِ
إِلَى الْوَهْنِ. وَقَالَ بَعْضُ الْأَدَبَاءِ: مَشُورَةُ الْمَشْفِقِ الْحَازِمُ ظَفَرٌ
وَمَشُورَةُ غَيْرِ الْحَازِمِ خَطَرٌ وَقَالَ بَعْضُ الشُّعْرَاءِ:

أَصْفِ صَاحِبًا بَلَى تَعَالِيهِ وَأَسْكُنْ إِنِّي نَاصِحٌ تُشَاوِرُهُ
وَأَرْضَ مِنْ أَرْتَهُ فِي مَوَدَّتِهِ بِمَا يُرِيدِي إِلَيْكَ ظَاهِرُهُ
مَنْ يَكْتُمُ النَّاسَ لَمْ يُجِدْ أَحَدًا تَنْصَحُ وَنَهْمٌ لَهُ سَرَابِرُهُ
أَوْشَكَ أَنْ لَا يَدْرِمَ وَضَلَّ لَحْرٌ فِي كُلِّ زَلَالَةٍ تُنَافِرُهُ

(وَالْحِصْلَةُ الرَّابِعَةُ) أَنْ يَكُونَ سَائِمَ الْفِكْرِ مِنْ هَمِّ قَاطِعٍ
وَعَمْرِ شَاقِلٍ. فَإِنَّ مَنْ عَارَضَتْ فِكْرُهُ شَوَائِبَ الْأَهْمُومِ لَا يَنْلَمُ لَهُ
رَأْيٌ وَلَا يَسْتَقِيمُ لَهُ خَاطِرٌ. وَسَكَانُ كِسْرَى إِذَا دَهَمَهُ أَمْرٌ بَعَثَ إِلَى
مَرَاذِيئِهِ فَاسْتَشَارَهُمْ فَإِنْ أَضْرُوا بِالرَّأْيِ ضَرَبَ قَهَارِمَتَهُ وَقَالَ: أَبْطَأْتُمْ
بَارِزَاتِهِمْ فَأَخْطَأُوا فِي آرَائِهِمْ. وَقَالَ صَالِحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقُدْرَسِيُّ:

وَلَا مُشِيرَ كَعْدِي نَفْضٌ وَسَعْدَرَةٌ فِي مُشْكِالِ الْأَمْرِ فَأَخَذْتُ ذَلِكَ مُنْتَهِيًا

(وَالْحُضَّةُ الْخَامِسَةُ) أَنْ لَا يَكُونَ لَهُ فِي الْأَمْرِ اِسْتِشَارَةٌ
غَرَضٌ يَتَابَعُهُ وَلَا هَوًى يُسَاعِدُهُ فَإِنَّ الْأَغْرَاضَ جاذِبَةٌ وَالْهَوًى صَادٌ
وَالرَّأْيَ إِذَا عَادَهُ الْهَوًى وَجاذِبَةٌ الْأَغْرَاضُ قَسَدٌ. وَقَدْ قَالَ
الْفَضْلُ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ عَتَبَةَ بْنِ أَبِي لَهَبٍ :

وَقَدْ يُحْكِمُ الْأَيَّامُ مَنْ كَانَ جَاهِلًا

وَيَزِيدِي الْهَوًى ذَا الرَّأْيِ وَهُوَ لَيْبٌ

وَيُحْدِثُ فِي الْأَمْرِ الْقَتِي وَهُوَ مَخْطِي:

وَيُعْذَلُ فِي الْإِحْسَانِ وَهُوَ مُصِيبٌ

فَإِذَا اسْتَكَلَّتْ هَذِهِ الْخِصَالُ الْخَمْسُ فِي رَجُلٍ كَانَ أَهْلًا
لِلْإِشْرَافِ وَالْمَشُورَةِ وَمَعْدِنًا لِلرَّأْيِ فَلَا تَعْدِلُ عَنْ اسْتِشَارَتِهِ اعْتِمَادًا
عَلَى مَا تَوَهَّمُهُ مِنْ فَضْلِ رَأْيِكَ وَثِقَةٍ بِمَا تَسْتَشِيرُهُ مِنْ صِحَّةِ رَوَيْتِكَ.

فَإِنَّ رَأْيَ غَيْرِ ذِي الْحَاجَةِ أَسْلَمَ وَهُوَ مِنَ الصَّوَابِ أَقْرَبُ خُلُوصِ
الْفِكْرِ وَخُلُوقِ الْخَاطِرِ مَعَ عَدَمِ الْهَوًى وَارْتِفَاعِ الشَّهْوَةِ وَقَدْ وَرَدَ فِي

الْحَدِيثِ: إِنَّ رَأْسَ الْعَقْلِ بَعْدَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ اتُّوَدُّ إِلَى النَّاسِ وَمَا
اسْتَفْتَى مُسْتَسِدًّا بِرَأْيِهِ وَمَا هَلَكَ أَحَدٌ عَنْ مَشُورَةٍ فَلِذَا أَرَادَ اللَّهُ
بِعَبْدٍ هَلَكَةً كَانَ أَوَّلُ مَا يُهْلِكُهُ رَأْيُهُ. وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ:

الْإِسْتِشَارَةُ عَيْنُ الْهُدَايَةِ وَقَدْ خَاطَرَ مَنْ اسْتَفْتَى بِرَأْيِهِ. وَقَالَ لُقْمَانَ
الْحَكِيمُ لِأَبْنِهِ شَاوِرٍ: مَنْ جَرَّبَ الْأُمُورَ فَإِنَّهُ يُعْطِيكَ مِنْ رَأْيِهِ مَا
قَامَ عَلَيْهِ بِالْفَلَاءِ وَأَنْتَ تَأْخُذُهُ بِجَانَانَا. وَقَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ: يَضْفُ
رَأْيَكَ مَعَ أَخِيكَ فَشَاوِرُهُ لِيَكْمُلَ الرَّأْيُ

البحث الثالث

في طباع الناس على اختلاف اطوار الحياة

(من كتاب مشهد الاحوال لفتح الله مراش)

(راجع صفحة ٤٣ من علم الخطابة)

(حَالُ الطُّفُولِيَّةِ) هَذَا هُوَ الدَّرَجَةُ الْأَوَّلُ لِحَيَاةِ الْإِنْسَانِ . وَالْقَلْوَةُ
 الْأُولَى فِي طَرِيقِ الزَّمَانِ . حِينَ يُقَالُ لِلدَّخْلِ طِفْلٌ مَوْلُودٌ .
 وَاللِّحَاجِ شَيْخٌ مَفْقُودٌ . وَمَا كَانَ الْإِنْسَانُ فِي هَذَا الدَّخْلِ عَدِيمَ
 الْبَصِيرَةِ . خَالِي السَّرِيرَةِ . عَارِيًا مِنْ كُلِّ الْكَمَالَاتِ الْأَدَبِيَّةِ . غَيْرِ
 حَاصِلٍ عَلَى قَامِ الوَطَائِفِ الْعَثَلِيَّةِ . فَلَا يَرَى إِلَّا مَا يُعُومُ قُرْبَهُ . وَلَا
 يَشْعُرُ إِلَّا بِمَا يَسْتَعْظِفُ قَلْبَهُ . فَيَلْمِبُ بِالذَّرَابِ وَيَذَرِيهِ . وَيَبْثُ بِالتَّبِيرِ
 وَيُزْرِيهِ . وَيَسْتَعْرِ بِالتَّقْبُولَاتِ وَالْمُرُودَاتِ . وَيَضْحَكُ عَلَى كُلِّ
 الْمَوْجُودَاتِ . فَلَا يَهْتَمُّ إِلَّا بِطَلْبِ الْغِذَاءِ . وَلَا يَحْفَلُ إِلَّا بِمَا يُورِثُ
 الْأَذَى . وَإِذْ لَا يَبْرَحُ طَائِشًا بِحَقِّهِ بُنْتِيهِ . وَضَائِعًا فِي تَبِهِ بِنْتِيهِ . فَلَا
 يَسْعُ دَوِيَّ صَوَّاهِ الْعَوَالِمِ . وَلَا رَوِيَّ قَوَائِمِ الْأَنْطَانِمِ . بَيْنَمَا
 يَكُونُ بِاصِيًا تَحْتَ تَأْثِيرَاتِهَا وَقَوَائِمِهَا . وَمُتَحَرِّكًا وَسَاكِنًا تَحْتَ
 جَوَائِمِهَا وَعَوَامِلِهَا . وَمُسْرَعًا فِي طَرِيقِ حَيَاتِهِ إِلَى الدَّخُولِ فِي
 أَبْوَابِهَا . وَأَقْرُصِ فِي عُبَابِهَا . فَلَبِثَ عَيْتَهُ تَرَى مَا يَسْتَمْتَلُهُ مِنْ
 الْأَرْضَابِ . وَمَا يَسْتَنْظِرُهُ مِنَ الْأَنْعَابِ . فَمَا أَهْدَى الْأَرْمَزُ الرَّدَى
 فِي طَلَبِ الْقُوتِ . وَمَا أَهْدَى إِلَّا إِشَارَةَ التَّابُوتِ

(حَالُ الْفُتُو) هَذَا هُوَ الدَّرُؤُ اثْنَانِي لِلْحَيَاةِ الْإِنْسَانِيَّةِ . وَالْمَسَاحَةُ
 الْأُولَى لِإِنْتِشَارِ الْقُوَى الْعَقْلِيَّةِ أَوْ التَّلُّ الْأَوَّلُ فِي طَرِيقِ الْأَجَلِ .
 وَمَسَلِكِ الْعَمَلِ . فَيَصْعَدُ الْإِنْسَانُ عَلَيْهِ وَيَنْظُرُ الْعَالَمَ بِعَيْنَيْهِ . فَيَرَاهُ
 مَشْهُدًا بَدِيعَ الْجَبَالِ . وَمَلْعَبًا تَلْعَبُ بِهِ الْأَمَالُ . وَتَرْفُصُ فِيهِ
 الْمَلَدَاتُ وَالْأَمَانِي . وَتُحَوِّمُ حَوْلَهُ الْبَشَائِرُ وَالنَّهَائِي . فَشَمَلَهُ سُؤْلُ هَذَا
 الظُّهُورِ . وَتَلْعَبُ بِرَأْسِهِ حَيْثُ هَذِهِ الْأُمُورُ . فَسَيِّتُ سَكْرَانًا بِالْأَفْرَاحِ .
 وَمَأْخُودًا بِرَيْنِ تَلِكِ الْأَفْنَاحِ . فَيَنْسِيمُ مَدَى الْأَوْقَاتِ . وَلَا يَعْلَمُ مَا
 الْأَقَاتُ . إِذْ يَطَّلُ مُتَمَتِّعًا بِكِسَاءِ الْأَمَالِ . وَمُحْتَمًّا بِأَوْهَامِ الْأَعْمَالِ .
 وَلَا يَنْظُرُ إِلَّا إِلَى ذَاتِهِ . وَلَا يَخْفُلُ إِلَّا بِصِفَاتِهِ . هَانِمًا فِي مَلَاهِي
 دُنْيَاهُ . وَمَتَهَانِمًا عَلَى حَدَاثَةِ قُوَاهُ . وَهَكَذَا يَبْطُ فِي وَادِي هَذَا
 الْعَالَمِ الْمَلِيمِ . وَيَخْطُ فِي ذَلِكَ النَّجْرِ الْخِضَمِ . وَلَا يَزَالُ بَيْنَ هُبُوبِ
 وَأَنْكِبَابِ . إِلَى أَنْ يَنْشَلَةَ الصَّوَابُ . وَيَذِرُكَ الشَّبَابُ

(حَالُ الشُّبُوبِ) أَمَّا الشُّبُوبَةُ فَهِيَ الدَّرُؤُ الثَّلَاثُ لِلْأَجَلِ . وَتَحَلُّ الْكَدِّ
 وَالْعَمَلِ . وَمَوْقِعُ الْإِلْسِ وَالْأَمَلِ . حَيْثُا يُوجَدُ الْإِنْسَانُ ضَانِعًا فِي مَقَاذِرِ
 الْعُمْرِ . حَارِبًا فِي تَنْوِقَةِ النَّهْيِ وَالْأَسْرِ . فَيَرَى نَفْسَهُ قَائِمًا فِي وَسْطِ
 هَذِهِ الدُّنْيَا . مُخْطَطًا بِكَأَفَةِ الْأَشْيَاءِ . مُلْتَطِّمًا بِأَمْوَاجِ الْعَالَمِ وَأَهْوَانِهِ .
 مَضْرُوعًا وَمَأْخُودًا بِسُجَاةِ وَضُوحَانِهِ . وَهَكَذَا تَنْهَضُ فِي قَلْبِهِ تَوْرَةُ
 الْحُرَاسِ . وَتَشْبُ فِي دِمَاجِهِ نَارُ الْوَسْوَاسِ . وَتَضْفِرُ فِي سَرِيرَتِهِ رِيحُ
 الْأَنْهَاسِ . فَيَنْدَفِعُ إِلَى مُنَازَلَةِ الْأَقْدَارِ وَالْأَيَّامِ . وَمُعَامَلَةِ الْحَقَائِقِ
 وَالْأَوْهَامِ . فَتَارَةً تَهْبُ بِهِ الْأَمَالُ إِلَى أَوْجِ الْأَفْرَاحِ وَالْمَسْرَاتِ .

وَطَوْرًا تَكْبُ بِهَ الْحَيَاتُ فِي حَضِيضِ الْأَتْرَاحِ وَالْحَمْرَاتِ. يَرَى
 الْعَالَمَ قَرِيبَ الْمَالِ. فَيَنْدَفِعُ وَرَأَاهُ عَلَى سُيُونِ الْأَهْوَالِ. حَتَّى إِذَا
 مَا ظَفَرَ بِالْبَعْضِ طَمِيمَ بِالْكُلِّ. وَإِذَا قَاذَ بِالسَّجْمِ رَغَبَ فِي الظَّلَمِ .
 فَلَا يَكُونُ إِلَّا مُضْمَعَةً فِي آفْوَاهِ الطَّامِعِ . وَكَرَّةً تَنْتَلِقُهَا الْقَوْمَعُ .
 وَذَلِكَ إِنَّمَا يُوجِدُ مُهْطًا لِحَوَادِثِ أَيْلَسَدَانِ . وَمُسْتَقْطًا يَصَارِبُ
 الرِّمَانِ . وَلَا تَرَالُ زَهْرَةٌ هَذَا الشَّبَابِ الرَّاهِي بَيْنَ ذُبُولِ وَأَقْبَارِ .
 وَلَا يَبْرَحُ بَدْرُ هَذَا الْعَضْرِ الْبَاهِي بَيْنَ حُسُوفِ وَأَسْفَارِ . إِلَى أَنْ
 تَسْتُرَ الشَّيْخُوخَةَ تَلَجَ تِلْكَ الزَّهْرَةَ . وَيَضَعُ الْهَرَمَ وَجْهَ هَابِكِ الْقَمَرَةِ .
 حَيْثُمَا يَسْفُطُ الشَّبَابُ مِنْ قَرَشِهِ . وَيَرْتَفِعُ الشَّيْبُ عَلَى عَرَشِهِ
 (حَالُ الشَّيْخُوخَةِ) فَلَا يَرَالُ الْإِنْسَانُ سَابِرًا فِي طَرِيقِ عَمْرِهِ
 سَيْرَ الْمَسَافِرِ فِي الْقَفَارِ . إِلَى أَنْ يَتَلَعَّ رَابِعَ الْأَذْدَارِ . وَهُوَ دَوْرُ الدُّنْيَا .
 هَذَا إِذَا امْتَكَنَ الْخَلَاصُ مِنْ نُصُوصِ الْحَوَادِثِ . وَالْمَنَاصُ مِنْ أَسْدِ
 الْكَوَارِثِ . وَنَهَبَهُ الْأَعْرَاضِ . وَقَتَلَهُ الْأَمْرَاضُ فَلَبِثَ هُنَاكَ مَنُوكًا
 مِنْ تَعَبِ الْمَسِيرِ . وَمَضَضَ التَّأْيِيرِ . إِذْ يَبُودُ مُخْبِنًا تَحْتِ أَحْمَالِ الْحَيَاةِ
 وَأَثْقَالِهَا . وَمَرْمُوضًا مِنْ عَمَدَاتِ الدُّنْيَا وَأَهْوَالِهَا . فَضَضَتْ ضَوْضَاهُ
 حَوَاسِيَهُ وَهَوَاجِسَهُ . وَيَجْرَسُ رَيْنِينَ أَنْفَاسِهِ وَرَسَاسِيَهُ . فَيَكْفُ بِصَرَّةٍ .
 وَيَتَحَفُّ بِفِكْرَةٍ . وَيَقِلُّ ذَوْقُهُ . وَيَكْثُرُ سُوقُهُ . وَيَجْمَلُ حَتَّى بِالْقَلَسِ .
 وَيَرِيدُ جِرْعَةً عَلَى النَّفْسِ . وَيَجُودُ بِالْقَلَسِ . فَإِذَا التَّمَّتْ إِلَى وَرَائِهِ
 وَرَأَى الدُّنْيَا الَّتِي قَطَعَهَا . وَالطَّرِيقَ الَّتِي تَتَبَّهَا . ظَهَرَتْ لَهُ الْأَشْيَاءُ
 أَشْبَاحَ أَمْلَامٍ . وَمَلَاعِبَ أَوْهَامٍ . وَسُكَّهَا تَجْرِي ظَاهِرُهُ إِلَى الزُّدَالِ .

كَالطَّيْفِ وَالْحَيَالِ . فَيَضْحَكُ عَلَى الْجَمِيعِ . ضَحْكُ الْوَضْعِ الرَّضِيعِ . أَمَا
 إِذَا نَلَقْتَ إِلَى الْأَمَامِ . وَطَمَعَ بِبَقِيَّةِ الْأَيَّامِ . حَنَّ إِلَى الْوُجُودِ .
 وَهَامَ بِحُبِّ الْخُلُودِ . وَلَا يَزَالُ الْمَاضِي يَدْفَعُهُ . وَالْحَاضِرُ يَرُدُّعُهُ .
 وَالْمُسْتَقْبَلُ يَطْمِعُهُ . حَتَّى تَحْتَطِفَ يَا مَنَّةُ نَفْسَهُ بِزَاةِ الْمَنِيَّةِ . وَتَسْلِبَهُ
 كُلَّ بَقِيَّةٍ وَأَمْنِيَّةٍ . فَيَهْطُ هُبُوطَ الْبُنْيَانِ . وَيَعُورُ فِي قَبْرِ الْإِنْسَانِ .
 حَيْثُمَا تَسْتَرْجِعُ الْكَلِمَاتُ جُزْئِيَّاتِهَا . وَتَسْتَرِدُّ الْجَمْعَوَاتُ مُفْرَدَاتِهَا

المبحث الرابع

في سياسة الخطيب مع الجمهور ومواخاة طباعهم

(عن رسائل خط للفارابي بتصرف)

(راجع صفحة ٤٥ من الجزء الثاني من علم الادب)

إِنَّ الْخَطِيبَ إِذَا مَا أَرَادَ بُلُوغَ غَايَتِهِ وَحُسْنَ سِيَاسَةِ نَفْسِهِ فِي
 أُمُورِهِ فَلْيَتَوَخَّ طِبَاعَهُمْ وَتَأَوَّنْ أَخْلَاقَهُمْ وَتَبَايُنَ أَحْوَالِهِمْ . قَالَ
 أَفْلَاطُونُ : لِكُلِّ أَمْرٍ حَقِيقَةٌ . وَلِكُلِّ زَمَانٍ طَرِيقَةٌ . وَلِكُلِّ
 إِنْسَانٍ خَلِيقَةٌ . فَعَابِلُ النَّاسِ عَلَى خَلَاقِهِمْ وَالنَّاسُ مِنْ الْأُمُورِ
 حَقَائِقُهَا وَأَجْرُ مَعَ الزَّمَانِ عَلَى طَرَائِقِهِ (اه) . وَهَذِهِ قَوَائِمُ تَمَنُّعِ الْخَطِيبِ
 فِي مُتَصَرِّفَاتِهِ مَعَ كُلِّ طَائِفَةٍ مِنْ أَهْلِ طَبَقَتِهِ وَمَنْ دُونَهُ وَمَنْ فَوْقَهُ
 عَلَى سَبِيلِ الْأِيْجَازِ وَالْإِخْتِصَارِ . عَلَى أَنَّهُ لَا يَتَمَعُّ قَوْلُنَا هَذَا مِنْ ذِكْرِ
 مَا يَخْتَصُّ بِاسْتِعْمَالِهِ طَائِفَةٌ دُونَ طَائِفَةٍ وَوَاحِدٌ وَآخَرٌ وَهُمْ فِي رَفْتِ

دُونَ وَقْتٍ وَمَعَ قَوْمٍ دُونَ قَوْمٍ إِذِ الْوَاحِدُ مِنَ النَّاسِ لَا يُمَكِّنُهُ
 أَنْ يَسْتَمْسَلَ فِي كُلِّ وَقْتٍ مَعَ كُلِّ أَحَدٍ كُلَّ ضَرْبٍ مِنْ ضُرُوبِ
 السِّيَاسَاتِ. وَنَقَدِيمُ لِذَلِكَ مُقَدِّمَاتُ وَهِيَ أَنْ نَقُولَ إِنَّ كُلَّ وَاحِدٍ
 مِنَ النَّاسِ مَتَى مَا رَجَعَ إِلَى نَفْسِهِ وَتَأَمَّلَ أَحْوَالَهَا وَأَحْوَالَ غَيْرِهِ
 مِنْ فِتْنَاتِ النَّاسِ وَجَدَ نَفْسَهُ فِي رُتْبَةٍ يَشْرِكُهُ فِيهَا طَائِفَةٌ مِنْهُمْ .
 وَوَجَدَ فَوْقَ رُتْبَتِهِ طَائِفَةٌ هُمْ أَعْلَى مَرْتَبًا مِنْهُ بِجِهَةٍ أَوْ جِهَاتٍ. وَوَجَدَ
 دُونَهَا طَائِفَةٌ هُمْ أَوْضَعُ مِنْهُ بِجِهَةٍ أَوْ جِهَاتٍ. لِأَنَّ أَلْبَتَّ الْأَعْظَمَ مَثَلًا
 وَإِنْ وَجَدَ نَفْسَهُ فِي مَحَلٍّ لَا يَرَى لِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ فِي رَمَانِهِ مَرْتَبَةً
 أَعْلَى مِنْ مَرْتَبَتِهِ فَإِنَّهُ مَتَى تَأَمَّلَ حَالَهُ إِيضًا وَجَدَ مِنْهُمْ مَنْ يَفْضَلُهُ
 بِبَعْضٍ مِنَ الْفَضِيلَةِ الْفُضِيلَةِ إِذْ لَيْسَ فِي أَجْزَاءِ الْعَالَمِ مَا هُوَ
 كَمَا لَمْ يَنْجِبْ مِنْ جَمِيعِ أَجْزَاءِ الْعَالَمِ. وَكَذَلِكَ الْوَضِيعُ الْكَامِلُ الَّذِي كَرَّ يَجِدُ
 فِي نَفْسِهِ أَشْيَاءَ لَمْ يَفْزُ بِهَا مِنْهُ فَوْقَهُ. فَقَدْ صَحَّ مَا وَصَفْنَا. وَيَتَّبِعُ
 الْخَطِيبُ بِاسْتِعْمَالِ السِّيَاسَاتِ مَعَ هَذِهِ الْأَطْبَقَاتِ الثَّلَاثِ... وَنَقُولُ
 أَيْضًا إِنَّ أَنْفَعَ الطَّرِيقِ الَّتِي يَسْلُكُهَا الْخَطِيبُ فِي ذَلِكَ تَأَمُّلُ أَحْوَالِ
 النَّاسِ وَأَعْمَالِهِمْ وَتَحَصُّرَاتِهِمْ مَا شَهِدَهَا وَمَا غَابَ عَنْهَا بِمَا سَمِعَهُ
 وَتَنَاقَشَ إِيَّاهُ مِنْهَا وَأَنْ يُعِينَ النَّظَرَ فِيهَا وَيَبَيِّرَ مَحَاسِنَهَا وَمَسَائِرِهَا
 وَبَيْنَ النَّافِعِ وَالضَّارِّ لَهُمْ مِنْهَا. ثُمَّ لِيَجْتَهِدَ فِي التَّمَسُّكِ بِمَحَاسِنِهَا وَحَضْرِ
 النَّاسِ عَلَى طَلِبِهَا لِيَسْأَلُوا مِنْ مَسَافِعِهَا بِمِثْلِ مَا نَالَهُ مِنْ تَقَدُّمِهِمْ وَيَجْتَهِدَ
 فِي التَّنْكِيبِ عَنْ مَسَاوِيئِهَا لِيَأْمَنَ مِنْ مَضَارِّهَا وَيَسْلَمَ مِنْ عَوَالِمِهَا
 بِمِثْلِ مَا سَلِمُوا. وَنَقُولُ أَيْضًا إِنَّ لِكُلِّ شَخْصٍ مِنْ أَشْخَاصِ

أَلَسَ قَوْلَانِ أَحَدُهُمَا نَاطِقَةٌ وَالْأُخْرَى بَهِيمَةٌ وَلِسَكَلٍ وَاحِدَةٌ مِنْهُمَا
 يَزَاعُ غَالِبٌ. فَيَزَاعُ الْقَوْلُ الْبَهِيمَةَ نَحْوَ اللَّذَاتِ الْعَاجِزَةِ الشَّهَوَانِيَّةِ مِثْلَ
 أَنْوَاعِ الْعَذَاءِ وَيَزَاعُ الْقَوْلُ النَّطِيقَةَ نَحْوَ الْأُمُورِ الْخَمُودَةِ الْعَرَاقِبِ..
 فَعَلَى كُلِّ مَنْ يَرشُدُ الْجُمْهُورَ وَبَعْضُهُمْ عَلَى نَيْلِ الْقَضَائِلِ أَنْ لَا
 يَتَافَلَ عَنْ تَحْوِيضِهِمْ عَلَى مَا هُوَ أَسْلَعُ لَهُمْ وَأَنْ لَا يُهَيِّبَهُمْ وَقَلَّ مَتَى
 مَا أَهْمَلَهُمْ تَحْرُكُوا نَحْوَ الطَّرَفِ الْأَخْرَى الَّذِي هُوَ الْبَيْسِيُّ. وَإِذَا
 تَحْرُكُوا نَحْوَهُ تَشَبَّهُوا بِبَعْضٍ مِنْهُ حَتَّى إِذَا أَرَادَ رَدُّهُمْ عَمَّا تَحْرُكُوا
 نَحْوَهُ لِحَقِّهِ مِنَ النَّصَبِ أضعافَ مَا كَانَ يَلْفُفُهُ إِذَا لَمْ يَكُنْ أَهْمَلَهُمْ.
 وَنَقُولُ أَيْضًا إِنَّ الْخَطِيبَ لَا يُجِبُ فِي جَمِيعِ مُتَصَرِّفَاتِهِ وَنَ أَنْ يَلْقَى
 الْجُمْهُورَ مَائِلًا إِلَى أَسْرِ تَحْمُودٍ أَوْ أَسْرِ مَذْمُومٍ. وَلَهُ فِي كُلِّ وَاحِدٍ
 مِنَ الْأَمْرَيْنِ قَائِدَةٌ وَمَوْضِعٌ رِيَاضَةٌ لِلتَّصَرُّفِ وَهُوَ أَنْ يُجَاوِلَ دَفْعَ
 السَّامِعِينَ إِلَى ذَلِكَ الْأَمْرِ الْخَمُودِ الَّذِي يَلْقَاهُ إِنْ وَجَدَ السَّبِيلَ إِلَى
 الدَّفْعِ إِلَيْهِ وَيَلْتَبِهُهُمْ عَلَى قُضِيَّتِهِ وَيُوجِبُ عَلَيْهِمُ التَّمَسُّكَ بِهَا مَتَى
 وَجَدَ الْفُرْصَةَ لِذَلِكَ. وَإِذَا يَلْقَاهُ الْأَمْرَ الْمَذْمُومَ فَيَتَّجِدُ فِي التَّعْدِيرِ
 مِنْهُ وَالنَّجِيبِ مِنْهُ. وَإِنْ لَمْ يَجِدْ إِلَى ذَلِكَ سَبِيلًا فَلْيَلْتَبِهُهُمْ عَلَى
 الْإِعْتِدَارِ بَيْنَ تَأْلَمِ مَضَارٍ وَمِثْلِهَا. فَتَقَدَّرَ ظَهَرَ أَنَّ لِيخْطِيبِ فِي جَمِيعِ
 آخِرَالِهِ جُلُهَا وَدَوَّهَا خَيْرَهَا وَسَرَّهَا وَمَوْضِعَ الرِّيَاضَةِ لِنَفْسِهِ وَإِرْشَادِ
 الْجُمْهُورِ. وَإِذَا تَبَيَّنَ ذَلِكَ فَيَدْبِغِي أَنْ يُقَدِّمَ عَلَى سِيَاسَةِ الْأَحْوَالِ
 بِعَلَبِ قَوِيٍّ وَبَيَّةٍ صَادِقَةٍ وَصَدْرٍ وَاسِعٍ وَثِقَةٍ أَنْ مَا يَأْتِيهِ مِنْ ذَلِكَ
 وَإِنْ قَلَّ يُجِدِي عَلَيْهِ نَفْعًا يَجُلُّ. وَنَبْدَأُ بِتَعَهُدِ الْخَطِيبِ لِلرُّؤَسَاءِ إِنَّهُ

يُحِبُّ عَلَيْهِ أَنْ يَكُونَ مُلَازِمًا لِمَا هُوَ فِي صَدْرِهِ مُوَاطِعًا عَلَى مَا فُوضَ
 إِلَيْهِ وَلَا يَخْشَى الْإِلْلالَ وَحْصُوصًا مِنَ الْمُلُوكِ. وَإِنْ يَكُونُ مُجْتَهِدًا فِي
 طَلَبِ وَجْهِهِ حِسَانِ لِكُلِّ مَا يَطْلُبُهُ مِنْهُمْ إِذْ لَا شَيْءَ مِنَ الْأُمُورِ
 فِي الْعَالَمِ إِلَّا وَكَلَهُ وَجْهَانِ أَحَدُهُمَا حَمِيلٌ وَالْآخَرُ قَبِيحٌ فَلْيَطْلُبْ لِكُلِّ
 أَمْرٍ مِنْ أُمُورِهِ وَجْهًا حَمِيلًا يَصْرِفُهُ إِلَيْهِ وَيَتَكَلَّفُ لِذِكْرِهِ بِحَضْرَتِهِ
 فَإِنَّ الْخَطِيبَ الْمَفُوضَ إِلَيْهِ تَدْبِيرَ ذَلِكَ الرَّئِيسِ كَالسَّيْلِ الْمُخْتَصِرِ مِنَ
 الرَّبْوَةِ إِنْ أَرَادَ الْمَرْءُ أَنْ يُوَاجِهَهُ أَهْلَكَ نَفْسَهُ وَأَتَى عَلَيْهِ السَّيْلُ
 فَغَرِقَهُ. وَإِنْ سَعَى مَعَهُ وَعَلَى جَانِبَيْهِ وَتَلَطَّفَ لِيَصْرِفَهُ إِلَى النَّاحِيَةِ
 بَانَ يَطْرَحَ فِي بَعْضِ جَوَانِبِهِ مَشْدَارًا مِنَ السُّدَدِ وَيَطْرُقُ لَهُ مِنْ
 الْجَانِبِ الْآخَرَ لَا يَنْشُبُ أَنْ يَصْرِفَهُ إِلَى حَيْثُ شَاءَ. فَيَنْبَغِي لَهُ كَذَاكَ
 أَنْ يَسْتَسْمِلَ مَعَ الرَّئِيسِ فِي صَرْفِ وَجْهِهِ عَمَّا يُرِيدُ صَرْفَهُ عَنْ أَمْرٍ
 يُرِيدُ أَنْ يُجْرَى مَعَهُ فِيمَا هُوَ جَارِحٌ وَلَا يُوَاجِهَهُ وَإِنْ كَانَ فِي
 غَايَةِ الْإِنْفِاطِ مَعَهُ وَلَا يَقْرَبُ بِمَا يُلْقِي مِنْهُ إِلَى النَّاسِ بِمَا يُسْتَفْجَعُ
 فَيَسِيانَ بَيْنَ الْخَبَرِ وَالْإِقْرَارِ.. وَيَنْبَغِي أَنْ يَتَلَطَّفَ كُلُّ التَّلَطُّفِ فِي
 مِثْلِ الْمَنَافِعِ مِنْ جِهَةِ الرُّؤَسَاءِ بَانَ لَا يُبْلَجُ فِي السُّؤَالِ وَلَا يُدِيمُهُ
 وَلَا يُظْهِرُ الطَّمَعَ وَالشَّرَّهَ مِنْ نَفْسِهِ وَيَجْتَهِدُ فِي أَنْ يَطْلُبَ مِنَ
 الرُّؤَسَاءِ سَبَابَ الْمَنَافِعِ لَا الْمَنَافِعِ أَنْفُسَهَا.. وَلِيَجْتَهِدَ فِي أَنْ يُظْهِرَ
 فِي كُلِّ مَا يَقُولُ وَيَفْعَلُ أَنَّهُ إِتْمَانًا يَفْعَلُهُ زِينَةً وَجَمَالًا لِلرَّئِيسِ لَا
 لِنَفْسِهِ وَأَنَّهُ يُرِيدُ وَجْهَ الصَّلَاحِ فِي خِلَافِ مَا يَأْتِيهِ وَيَذَكُرُ لَهُ فِي
 أَلْوَقْتِ بَعْدَ أَلْوَقْتِ عَلَى سَبِيلِ الْحِكَايَاتِ عَنْ غَيْرِهِ وَأَلْجَلِيلِ الطَّبِيعَةِ

بَعْضَ مَا يَعْزُضُ بِمَا هُوَ فِيهِ. فَإِنَّهُ مَتَى مَا اسْتَعْمَلَ هَذِهِ الطَّرِيقَ لَا
يَنْشُبُ أَنْ يُوَدَّ الْحَالَ يُرَادِهِ.. وَأَنْ يَعْلَمَ أَنَّ لِلرُّؤْسَاءِ هِمًّا
يَنْقَرِدُونَ بِهَا عَنْ سِوَاهُمْ مِنْ النَّاسِ وَهِيَ أَنَّهُمْ يَتَقَدُّونَ فِي جَمِيعِ
مَنْ دُونِهِمُ الْإِسْتِخْدَامَ وَالْإِسْتِعْبَادَ وَفِي أَنْفُسِهِمُ الْأَعَابَةَ فِي جَمِيعِ
مَا يَأْتُونَ وَإِنَّمَا يَجِدُ هَذَا يَهْتَمُّ بِكَثْرَةِ مَدْحِ النَّاسِ لَهُمْ وَإِطْرَاقِهِمْ
أَعْمَالَهُمْ وَتَضَوُّبِهِمْ آرَاءَهُمْ

فَهَذِهِ قَوَائِمٌ يَنْتَفِعُ بِاسْتِعْمَالِهَا الْخَطِيبُ فِي مَعَاشِرِ الرُّؤْسَاءِ
الَّتِي يَنْبَغِي أَنْ يَسْتَعْمِلَهَا الرَّجُلُ مَعَ الْأَكْفَاءِ فَسَنَذَكُرُ مِنْهَا جَمَلًا وَنَقُولُ
إِنَّ الْأَكْفَاءَ لَا يَخْلُو مِنْ أَنْ يَكُونُوا أَوْلِيَاءَ أَوْ أَعْدَاءَ أَوْ لِيُسُوا
بِأَصْدِقَاءَ وَلَا أَعْدَاءَ. وَالْأَصْدِقَاءُ عِشْقَانِ أَحَدُهُمَا الْأَعْيُنَاءُ الْمُخْلِصُونَ
فِي الصَّدَاقَةِ فَيَنْبَغِي لِلْمُسْتَكَلِمِ أَنْ يُدِيمَ مَلَاطِفَتَهُمْ وَتَهْدِ أَسْبَابِهِمْ
وَأَهْدَاءَ مَا يَنْحَسِبُهُ وَمَا يَتَسَرَّلُهُ إِلَيْهِمْ فِي كُلِّ وَقْتٍ. وَجَيِّ أَحَالِ
فِيمَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ بِذَلِكَ يُعَيَّرُ أَنْ يُظْهِرَ مِنْهُ مَلَالًا أَوْ تَقْصِيرًا وَيَجْتَنِبُ
فِي الْأَكْثَارِ مِنْهُمْ قَايَةَ الْجَهْدِ فَإِنَّ الصَّدِيقَ زَيْنُ الرُّجُلِ وَعَضُدُهُ
وَعَوْنُهُ وَنَاصِرُهُ وَمُذَبِّحُ قَضَائِهِ وَكَائِمُ هَفْوَاتِهِ وَنُجْحِي ذَلَالَتِهِ وَمَهْمَا
كَانَ هُوَ لِأَيِّ أَكْثَرِ كَانَتْ أَحْوَالُ الْخَطِيبِ فِيمَا بَيْنَهُمْ أَحْسَنَ
وَأَقْوَمَ. وَالصَّنْفُ الْأَخْرُ أَيُّ الْأَصْدِقَاءِ فِي الظَّرَاهِرِ عَنْ لَا صِدْقِ
فِيمَا يُظْهِرُونَهُ بَلْ يَنْشُبُ وَتَضَعُ فَيَنْبَغِي لِلْخَطِيبِ أَنْ يُعَامِلَهُمْ بِمُدَارَاةٍ
وَيُحْسِنَ إِلَيْهِمْ وَلَا يُطْلِمَهُمْ عَلَى شَيْءٍ مِنْ أَسْرَارِهِ وَخُصُوصًا مِنْ
عُيُوبِهِ. وَلِيَجْتَنِبُ فِي اسْتِمَالَتِهِمْ وَالصَّبْرَ مَعَهُمْ وَمَا لِيَهُمْ بِحَسَبِ الظَّاهِرِ

دُونَ أَخَذِهِمْ بِالْبَاطِنِ وَلَا يَأْخُذُهُمْ بِالْتَّضْيِيرِ فَإِنَّهُ مَسَا عَمِلَ ذَلِكَ
 يُرْجَى عَمَلُهُمْ وَرُجُوعُهُمْ إِلَى مُرَادِهِ وَعَلَمَهُمْ يَجِيرُونَ فِي رُتْبَةِ
 الْأَضْيَاءِ لَهُ . أَمَا الْأَكْفَاءُ الْأَعْدَاءُ فَيَنْبَغِي لِحُطْبِيبٍ أَنْ يَجْعَلَهُمْ
 وَيَكْشِفَ دَسَائِسَهُمْ وَدَغَلِ نِيَّاتِهِمْ . وَأَمَّا سَائِرُ النَّاسِ الَّذِينَ لَيْسُوا
 بِصَادِقِينَ وَلَا عَدُوِّ فِهِمْ طَبَقَاتٌ سَنَذَكُرُ جُلُهَا فَمِنْهُمُ الشُّحَّاءُ الَّذِينَ
 يَتَّبِعُونَ بِالْتَّصَيُّعِ قَالُوا جِبُّ أَنْ لَا يَذَكُرُ كُلَّ مَا يَنْهَى إِلَيْهِ
 وَيَعَزِّمُ عَلَى قَلْبِهِ أَوْلَا بَانَ لَا يَغْتَرُ بِكُلِّ قَوْلٍ يَسْمَعُهُ بَلْ يَتَأَمَّلُ
 أَقْوَابَهُمْ وَيَتَعَرَّفُ أَعْرَاضَهُمْ غَايَةَ التَّعَرُّفِ لِيَقِفَ مَعَ مَعْرِفَةِ أَعْرَاضِهِمْ
 عَلَى حَقِيقَةِ أَقْوَابِهِمْ فَإِذَا لَاحَ لَهُ وَجْهُ الصِّرَافِ حَقِيقَةً بَادَرَ إِلَى
 إِنْفَازِ الْأَمْرِ . وَمِنْهُمُ الشُّحَّاءُ وَهُمْ أُنَاسٌ يَتَّبِعُونَ لِإِسْلَاحِ
 مَا بَيْنَ النَّاسِ فَجِبُّ عَلَى الْحُطْبِيِّ أَنْ يَدْعُوهُمْ أَبْدَاعًا عَلَى مَا يَفْعَلُونَ
 وَأَنْ يَنْشَبَهُ بِهِمْ فِي جَمِيعِ أَحْوَالِهِ فَإِنَّ مَذَاهِبَهُمْ مَرْضِيَّةٌ عِنْدَ
 كُلِّ النَّاسِ وَمِنْهَا مَالُ الْحُطْبِيِّ إِلَيْهِمْ عُرِفَ بِالْحَسَنِ وَحَسَنِ
 النَّسَبِ . وَمِنْهُمُ السُّعْفَاءُ فَجِبُّ عَلَى الْحُطْبِيِّ أَنْ لَا يُؤَارِثَهُمْ وَلَا
 يُقَابِلَهُمْ بِأَهْمٍ فِيهِ مِنْ أَسْفَاهِهِ بَلْ يَتَلَقَّاهُمْ أَبَدًا بِجِلْمِهِ رَزِينٍ
 وَسَكُونٍ بَلِيغٍ لِيَتَأَسَّوْا مِنْ مَنَالَتِهِمْ بِأَهْمٍ فِيهِ وَلَا يُؤْذُوهُ بَعْدَ
 ذَلِكَ مَتَى يَأْتُوهُ بِالْمُنَاقَشَةِ فَجِبُّ أَنْ يَتَلَقَّاهُمْ بِقَلَّةِ الْأَكْثَرَاتِ .
 وَمِنْهُمْ أَهْلُ الْكِبَرِ وَالْمُنَاقَشَةِ فَجِبُّ أَنْ يُقَابِلَهُمْ بِعِثْلِهِ لِأَنَّهُ إِنْ
 تَوَاضَعَ لَهُمْ أَحْسَوْا مِنْهُ بِضَعْفٍ وَتَوَهَّمُوا أَنْ فِعْلُهُمْ ذَلِكَ صَوَابٌ
 وَأَنَّهُ لَا بُدَّ لِلنَّاسِ مِنَ التَّوَاضُعِ لَهُمْ . وَمَتَى تَكَبَّرَ الْمَرْءُ عَلَيْهِمْ

وَكَأَثَرُهُمْ فِي الْأَحْوَالِ وَكَأَذْرًا بِهِ عَلِمُوا أَنَّ الذَّنْبَ فِي ذَلِكَ لَهُمْ
وَرَجَعُوا إِلَى التَّوَّاضُعِ.

وَأَمَّا الَّذِي يَلْبَغِي لِلْحَطِيبِ أَنْ يَسْتَعْمِلَهُ مَعَ مَنْ دُرَّةٌ مِنْ
النَّاسِ فَإِنَّا نَصِفُ مِنْهُ مَا تَسَّرَ وَنَقُولُ : فَيَنْبَغِي أَنْ
يَتَعَهَّدَهُمْ بِالْمَوْاسَاةِ وَرِقَّةِ الْكَلَامِ بِعَايَةِ مَا أَمَكَّهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ
يُخَلَّ بِأَحْوَالِ نَفْسِهِ . وَمِنْهُمْ الْمُتَعَلِّمُونَ فَإِن كَانُوا أَوْلَى طَبَائِعِ رَدِّ يَنْتَه
يَقْصِدُونَ الْعُلُومَ لِيَسْتَعْمِلُوهَا فِي الشَّرُورِ فَعَلَى الْحَطِيبِ أَنْ يُحِيلَهُمْ
عَلَى تَهْذِيبِ الْأَخْلَاقِ وَلَا يَعْلَمُهُمْ شَيْئًا يَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَسْتَعْمِلُونَهُ فَيَا لَا
يُحِبُّ وَيَجْتَهِدُ فِي كَشْفِ مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنْ رَدَاءَةِ الطَّبَعِ لِيُنْجِرَهُمْ مِنْهُ .
وَمِنْهُمْ الْبُلْدَاءُ الَّذِينَ لَا يُرْحَى ذَكَوَتُهُمْ وَبِرَاعَتُهُمْ فَيَنْبَغِي أَنْ يُحْشِرَهُمْ
عَلَى مَا هُوَ أَعْوَدُ عَلَيْهِمْ . وَمِنْهُمْ الْمُتَعَلِّمُونَ ذُرُورَ الْأَخْلَاقِ الطَّاهِرَةِ
وَالطَّبَائِعِ الْجَيِّدَةِ فَيَنْبَغِي أَنْ لَا يُدَجِّرَهُمْ شَيْئًا مِمَّا عِنْدَهُ مِنَ الْعُلُومِ .
فَهَذِهِ أُصُولٌ وَقَوَائِينُ مَتَى مَا اسْتَعْمَلَهَا الْحَطِيبُ فِي كَلَامِهِ وَقَاسَ
عَلَيْهَا فِي مُتَصَرِّفَاتِ أُمُورِهِ وَأَسْبَابِ اسْتِقَامَتِ بِهِ أَحْوَالِهِ وَجَمَعَ فِي
الْقَوْمِ كَلَامَهُ



الفصل الخامس

في الاخلاق والاهواء

البحث الاول

في تعريف الاخلاق

(من كتاب تذيب الاخلاق لركو يابن مدي)

(راجع صفحة ٣ من الجزء الثاني من علم الادب)

انَّ الْخُلُقَ هُوَ حَالٌ بِهِ يَفْعَلُ الْإِنْسَانُ أَعْمَالَهُ بِإِسْلَامٍ رَوِيَّةٍ وَلَا
 اخْتِيَارٍ. وَتَخْلُقُ قَدْ يَكُونُ فِي بَعْضِ النَّاسِ غَرِيْبَةً وَطَبْعًا وَفِي بَعْضِ
 النَّاسِ لَا يَكُونُ إِلَّا بِالرِّيَاضَةِ وَالْإِجْتِهَادِ. وَقَدْ يُوجَدُ فِي كَثِيرٍ
 مِنْ النَّاسِ بَغْيٌ رِيَاضَةً وَلَا تَعْلَمُ كَأَشْجَاعَةٍ وَالْجَلْمِ وَالْعِمَّةِ وَالْعَدْلِ
 وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَخْلَاقِ الْمَحْمُودَةِ وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ مَنْ يُوجَدُ فِيهِمْ
 ذَلِكَ. فَمِنْهُمْ مَنْ يَصِيرُ إِلَيْهِ بِالرِّيَاضَةِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَبْقَى عَلَى عَادَتِهِ
 وَيَجْرِي عَلَى مَسِيرَتِهِ. فَأَمَّا الْأَخْلَاقُ الْمَذْمُومَةُ فَلَهَا فِي كَثِيرٍ مِنَ
 النَّاسِ كَانَجَلٍ وَأَجْبِنٍ وَالْتَشْرُرِ فَإِنَّ هَذِهِ الْعَادَاتِ غَالِبَةٌ عَلَى أَكْثَرِ
 النَّاسِ مَا لَكُنَّ لَهُمْ مُتَسَلِّطَةٌ عَلَيْهِمْ بَلْ قِيلَ لَا يُوجَدُ فِي النَّاسِ مَنْ
 يَخْلُو مِنْ خُلُقٍ مَكْرُوهٍ وَيَسْلَمُ مِنْ جَمِيعِ الْعُيُوبِ وَكُنْتُمْ يَفْقَاضُونَ

فِي ذَلِكَ كَمَا يَتَفَاعَلُونَ فِي الْأَخْلَاقِ الْحَمُودَةِ. وَقَدْ يَخْتَلِفُ النَّاسُ
 فِي الْأَخْلَاقِ الْحَمُودَةِ بِالتَّفَاعُلِ إِلَّا أَنَّ التَّجْبِوِينَ عَلَى الْأَخْلَاقِ
 الْجَمِيَّةِ قَلِيلُونَ جِدًّا وَالْمُبْغِضِينَ لَهَا كَثِيرُونَ. قَامًا التَّجْبِوُونَ عَلَى
 الْأَخْلَاقِ السَّيِّئَةِ فَاصْتَرَّ النَّاسُ لِأَنَّ الْعَالِبَ عَلَى طَبِيعَةِ الْإِنْسَانِ
 الشَّرُّ. وَذَلِكَ أَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا اسْتُرْسِلَ مَعَ طَبِيعِهِ وَلَمْ يَسْتَعِضِلْ
 بِالْفِكْرِ وَلَا التَّيْسِيرِ وَلَا الْحَيَاءِ وَلَا التَّحَفُّظِ فِي جَمِيعِ أَعْمَالِهِ كَانَ الْعَالِبَ
 عَلَيْهِ أَخْلَاقُ الْبُهَامِ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ إِنَّمَا يَتَسَيَّرُ عَنِ الْبُهَامِ
 بِالْفِكْرِ وَالتَّيْسِيرِ فَقَطَّ فَإِذَا لَمْ يَسْتَعْمِلْهُمَا كَانَ مُشَارِكًا لَهَا فِي
 عَادَاتِهَا وَالشَّهَوَاتِ مُسْتَوَلَّةً عَلَيْهِ وَالْحَيَاءِ غَائِبٌ عَنْهُ وَالتَّغَضُّبُ مُسْتَعْرِضٌ
 بِهِ وَالتَّسْكِينَةُ غَيْرُ حَاجِزَةٍ عِنْدَهُ وَالْحُرُصُ وَالْإِحْتِشَادُ ذَيْدُهُ وَالتَّشَرُّهُ
 لَا يُغَارَفُهُ. وَإِذَا كَانَ النَّاسُ مَطْبُوعِينَ عَلَى الْأَخْلَاقِ الرَّدِيئَةِ
 مُتَعَادِينَ لِلشَّهَوَاتِ الدَّنِيئَةِ وَقَعَ الْأَفْتِقَارُ إِلَى الشَّرَائِعِ وَالسَّنَنِ
 وَالتَّسَابِغَاتِ الْحَمُودَةِ وَعَظُمَ الْأَنْبِقَاعُ بِالْمُلُوكِ الْحَسَنِ التَّسِيرَةِ
 لِيَرُدَّعُوا الظَّالِمَ عَنِ ظَلَمِهِ وَيَتَّبِعُوا الْقَاصِبَ عَنِ غَضَبِهِ وَيَعَاوَبُوا الْقَاجِرَ
 عَلَى تَجْوَرِهِ وَيَقْضُوا الْحَابِرَ حَتَّى يَعُودَ إِلَى الْأَعْتِدَالِ فِي جَمِيعِ أُمُورِهِ.
 أَمَا الْأَخْلَاقُ الْمَكْرُوهَةُ فِي طَاعِ النَّاسِ فَمِنْهُمْ مَنْ يَتَّظَاهَرُ بِهَا
 وَيَتَّقَادُ إِلَيْهَا وَهُمْ شَرَارُ النَّاسِ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَتَلَبَّهُ بِجُودَةِ الْفِكْرِ وَقُوَّةِ
 التَّيْسِيرِ عَلَى فَعْلِهَا فَيَأْتِفُ مِنْهَا وَيَتَّعَمَّقُ لِاجْتِنَابِهَا (١) وَذَلِكَ يَكُونُ
 عَنِ طَبِيعِ كَرِيمٍ وَنَفْسِ شَرِيفَةٍ. وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يَتَلَبَّهُ لِذَلِكَ إِلَّا أَنَّهُ

إِذَا نُبِهَ عَلَيْهِ أَحْسَنَ بِفَيْحِهِ فَرَبَّمَا حَمَلَ نَفْسَهُ عَلَى تَرْكِهِ . وَمِنْهُمْ مَنْ إِذَا
 تَنَبَّهَ إِلَى مَا فِيهِ مِنَ النَّقَائِصِ أَرَبُّهُ عَلَيْهَا وَرَامَ الْعُدُولَ عَنْهَا تَعَدَّرَ
 عَلَيْهِ ذَلِكَ وَلَمْ يُطَاوِعْهُ طَبَعُهُ وَلَوْ كَانَ مُؤْتَرًّا لِلْعُدُولِ عَنْهَا مُجْتَهِدًا فِي
 ذَلِكَ . وَهَذِهِ الطَّائِفَةُ تَحْتَاجُ أَنْ تُرَشِّدَ إِلَى طَرِيقِ التَّدْرِبِ وَالتَّعَلُّمِ
 بِالْعَادَاتِ الْمَحْمُودَةِ حَتَّى تَصِيرَ إِلَيْهَا عَلَى التَّذْرِيجِ . وَمِنْ النَّاسِ مَنْ
 إِذَا تَنَبَّهَ عَلَى الْأَخْلَاقِ الرَّدِيئَةِ أَرَبُّهُ عَلَيْهَا فَلَا يَجْنُ إِلَى تَجَنُّبِهَا وَلَا
 تَسْتَعِ نَفْسُهُ بِمُفَارَقَتِهَا بَلْ يُؤَيِّزُ الْأَضْرَارَ عَلَيْهَا مَعَ عِلْمِهِ بِرَدَائِئِهَا
 وَفُجْهِهَا وَهَذِهِ الطَّائِفَةُ لَيْسَ إِلَى تَهْدِيئِهَا طَرِيقٌ إِلَّا بِالْقَهْرِ
 وَالْعُقُوبَةِ إِنْ لَمْ يَرُدَّهَا التَّخْوِيفُ وَالتَّرْهِيْبُ . فَأَمَّا الْأَخْلَاقُ الْمَحْمُودَةُ
 فَلَيْتَهَا وَإِنْ سَكَتَ فِي بَعْضِ النَّاسِ غَرِيْبَةٌ قَلِيْسَتْ فِي جَمِيْعِهِمْ
 فَعَلَى الْبَاقِيْنَ أَنْ يَصِيرُوا إِلَيْهَا بِالتَّدْرِبِ وَالرِّيَاضَةِ وَيَرْتَقُوا إِلَيْهَا
 بِالْإِعْتِيَادِ وَالتَّأَلُّفِ وَقَدْ يُوجَدُ فِي بَعْضِ النَّاسِ مَنْ لَا يَقْبَلُ
 طَبَعُهُ الْعَادَاتِ الْحَسَنَةَ وَلَا الْأَخْلَاقَ الْجَمِيْلَةَ وَذَلِكَ يَكُونُ لِرَدَائَةِ
 جَوْهَرِهِ وَخُبْثِ عُنْصُرِهِ . وَهَذِهِ الطَّائِفَةُ مِنْ جُمْلَةِ الْأَشْرَارِ الَّذِينَ لَا
 يُرْتَجَى صَلَاحُهُمْ . وَكَثِيْرٌ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَقْبَلُ كَثِيْرًا مِنَ الْأَخْلَاقِ
 الْمَحْمُودَةِ وَيَأْتَفُ طَبَعُهُ عَنْ بَعْضِهَا فَلَا يُعَدُّ هَذَا شَرِيْرًا بَلْ تَكُونُ
 رُبَّتُهُ فِي الْخَيْرِ وَالتَّهْدِيْبِ بِحَسَبِ مَحَاسِنِهِ



البحث الثاني

في الاخلاق الحسنة

(من كتاب تحذيب الاخلاق لوكريا بن عدي)

(راجع صفحة ٤٧ من الجزء الثاني من علم الادب)

أَمَّا الْأَخْلَاقُ الَّتِي تُعَدُّ فَضَائِلَ فَإِنَّ مِنْهَا (الْعِفَّةُ) وَهِيَ ضَبْطُ
النَّفْسِ عَنِ الشَّهَوَاتِ وَقَسْرُهَا عَلَى الْأَكْفِيَاءِ بِمَا يُقِيمُ أَوْدَ الْجَبَدِ
وَيَحْفَظُ صِحَّةَ قَلْبِهِ وَأَجْتِنَابُ السَّرَفِ وَالْتِقَابِ فِي جَمِيعِ اللَّذَاتِ
وَقَصْدِ الْأَعْتِدَالِ . وَأَنْ يَكُونَ مَا يُقْتَضِرُ عَلَيْهِ مِنَ الشَّهَوَاتِ عَلَى
أَلْوَجْهِ الْمُسْتَحَبِّ الْمُنْفَقِ عَلَى الْأَرْتِضَاءِ بِهِ وَفِي أَوْقَاتِ الْحَاجَةِ الَّتِي لَا
عِوَاءَ عَنْهَا وَعَلَى الْقَدْرِ الَّذِي لَا يَحْتَاجُ إِلَى أَكْثَرِ مِنْهُ . وَهَذِهِ أَخْلَاقُ هِيَ
غَايَةُ الْعِفَّةِ

(وَمِنْهَا أَيْضاً الْقَنَاعَةُ) وَهِيَ الْإِقْتِصَادُ عَلَى مَا سَخَّرَ مِنَ الْعَيْشِ
وَالرِّضَى بِمَا تَسَهَّلَ مِنَ الْمَعِيشِ وَتَرَكَ الْجُرُوعَ عَلَى اكْتِسَابِ الْأَمْوَالِ
وَطَلْبِ الْمَرَاتِبِ الْعَالِيَةِ مَعَ الرِّغْبَةِ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ وَإِثَارِهِ وَالْمِيلَ إِلَيْهِ
وَقَهْرَ النَّفْسِ عَلَى ذَلِكَ وَالْتِمَعَ بِالْيُسْرِ مِنْهُ . وَهَذَا أَخْلَاقُ سَتَحْسَنُ
مِنْ أَوْاسِطِ النَّاسِ وَأَصَاغِرِهِمْ فَأَمَّا أَلْوَلُوكُ وَالْعِظَمَاءُ فَلَيْسَ ذَلِكَ
مُسْتَحْسَنًا مِنْهُمْ وَلَا تُعَدُّ الْقَنَاعَةُ مِنْ قَضَائِهِمْ

(وَمِنْهَا التَّصَوُّنُ) وَهُوَ التَّحْفُظُ مِنَ التَّبَدُّلِ . فَمِنَ التَّصَوُّنِ التَّحْفُظُ

مِنْ أَهْلِ النَّجْدِ وَتُخَالِطُهُ أَهْلُهُ وَخُضُرُ تَحَالِيهِ وَضَبَطَ اللِّسَانَ عَنْ
 النَّجْشِ وَذَكَرَ الْحَا وَالزَّحِ وَالشَّخِيفِ وَخَاصَّةً فِي الْأَحْفَالِ وَتَحَالِي
 الْأَحْفَالِ إِذْ لَا أَبَتَهُ لَنْ يُسْرِفَ فِي الْمَرْحِ وَيُنْجِشُ فِيهِ . وَمَنْ
 أَتَى مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَنِ آدِنْيَاءِ النَّاسِ وَأَصَاغِرِهِمْ وَمَصَادِقَتِهِمْ وَتَحَالِيَتِهِمْ
 وَالشُّرُوزِ مِنَ الْعَيْشَةِ الْوَرِيَّةِ وَأَصْطَابِ الْأَوْلِيَاءِ مِنَ الْوُجُوهِ
 الْحَسِيَّةِ وَالشَّرَفِ عَنْ تَابِ الْحَاجَاتِ مِنْ لِيَامِ النَّاسِ وَسَيِّئِهِمْ
 وَالشُّرُوعِ لَنْ لَا تَقْدَرُ لَهُ وَالْأَقْلَالِ مِنَ الشُّرُوزِ أَيْ الطُّوْفِ مِنْ
 غَيْرِ اضْطِرَارٍ وَالشُّبْدَلِ بِالْجَاوِسِ فِي الْأَسْوَابِ وَقَوَارِعِ الطُّرُقِ مِنْ
 غَيْرِ حَاجَةٍ حَيْثُ إِنَّ الْإِصْخَارَ مِنْ ذَلِكَ لَا يَحْتَلُونَ مِنَ الْغُيُوبِ
 فَإِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ قَدَرًا كَمَا قِيلَ مِنْ ظَهَرَ أَسْهُ وَخَفِيَ جِسْمُهُ

(وَمِنْهَا الْحِلْمُ) وَهُوَ تَرْكُ الْإِنْتِقَامِ عِنْدَ شِدَّةِ الْغَضَبِ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَى
 ذَلِكَ وَهَذَا الْحَالُ مَحْمُودٌ مَا لَمْ يُؤَدَّ إِلَى تَلَمُّ جَاهٍ أَوْ فَسَادِ سِيَاسَةٍ وَهُوَ
 بِأَثْوَرِكِ وَالرُّؤْسَاءِ أَحْسَنُ لِأَنَّهُمْ أَقْدَرُ عَلَى الْإِنْتِقَامِ مِنْ مَغْضَبِيَتِهِمْ .
 وَلَا يُعَدُّ قَضِيَّةً جَلْمُ الصَّغِيرِ عَلَى الْكَبِيرِ وَإِنْ كَانَ قَادِرًا عَلَى مُقَابَلَتِهِ
 فِي الْحَالِ فَإِنَّهُ وَإِنْ أَمْسَكَ عَنْهُ فَإِنَّمَا يُعَدُّ ذَلِكَ مِنْهُ خَوْفًا لَا جَلْمًا
 (وَمِنْهَا الْوَقَارُ) وَهُوَ الْإِمْسَاكُ عَنْ قُضُولِ الْكَلَامِ وَالْعَسْبِ
 وَكَثْرَةِ الْإِشَارَةِ وَالْحَرَكَةِ فِيمَا يُسْتَعْنَى عَنْ تَحْرِيكِ فِيهِ وَقِسَّةُ الْعُضْبِ
 وَالْإِسْفَاعُ عِنْدَ الْإِسْتِفْهَامِ وَالْوَقْفُ عِنْدَ الْجَوَابِ وَالشُّعْطُ عِنْدَ الشَّرْعَةِ
 وَالْمُبَادَرَةُ فِي جَمِيعِ الْأُمُورِ . وَمَنْ قَبِلَ الْوَقَارَ أَيْضًا الْحَيَاءُ وَهُوَ
 عَضُّ الطُّرْفِ وَالْإِنْتِقَاضُ مِنَ الْكَلَامِ جِسْمَةً لِلْمُسْتَحْيِينَ مِنْهُ وَهَذِهِ

العادة محمودة ما لم تكن صادرة عن عيب أو عجز
(وهي الولد) وهو الحجة المتكبر من غير اتباع الشهوة
والولد مستحسن من الإنسان إذا كان لأهل الفضل والتبذل
وذوي الوفاة والآية والتميزين من الناس. فأما التودد إلى أراذل
الناس وأصاغرهم وأهل الخلاعة وما شابههم فمكروه جداً. وحسن
الولد ما تستجبه على منوال مناسب للفضائل وهو أوثق الولد وأثبت
فأما ما كان ابتدأه اجتماعاً على هزل أو طلب لذة وما شابه ذلك
فليس بحمود ولا باق ولا ثابت وربما أفضى إلى الشر.
(ومنها الرحمة) وهي خلق مركب من الولد والخير والرحمة لا
يكون إلا إن يظهر منه لإحبه خلة مكروهة إما نقصاً في
نفسه وإما علة عارضة له. فالرحمة هي حجة للسخوم مع جزع من
أحالة التي رجم لأجلها. وهذه الحالة مستحسنة ما لم تخرج بصاحبها
عن العدل ولم تنته به إلى الجور وإلى فساد السياسة. وليست
بحمودة رحمة التامل عند القود والجاني عند التقاص.

(ومنها الوفاة) وهو الصبر على ما يتدله الإنسان من نفسه
ويزهر به لسانه وعدم الخروج بما يضمنه ولو كان مفراطاً ولا
يعدو فيان لم يطمحه بوقايه أذية ولو قليلة وكلما أضر به الدخول
تحت ما حكم به على نفسه كان أبلغ في الوفاة. وهذا الخلق
محمود يتبع به جميع الناس فإن من عرف بالوفاة كان مقبول
القول عند الناس في جميع ما يعد به ومن كان مقبولاً كان عظيم

أَجَاهِ إِلَّا أَنْ أَسْتَفَاعَ الْمَلُوكَ بِهَذَا الْخَلْقِ أَنْفَعُ وَحَاجَتُهُمْ إِلَيْهِ أَشَدُّ لِأَنَّهُ مَتَى عُرِفَ مِنْهُمْ قِسَّةُ الْوَفَاءِ لَمْ يُوثِقْ بِمَوَاعِيدِهِمْ وَلَمْ تَمَّ غَرَاظُهُمْ وَلَمْ تَسْكُنِ الْيَمِيمُ جُنْدُهُمْ وَأَعْرَاضُهُمْ

(وَمِنْهَا إِدَاءُ الْأَمَانَةِ) وَهُوَ التَّعْفُّفُ عَمَّا يَتَصَرَّفُ الْإِنْسَانُ فِيهِ مِنْ مَالٍ غَيْرِهِ وَمَا يُوثِقُ بِهِ عَلَيْهِ مِنَ الْأَعْرَاضِ وَالْحُرْمِ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِ رَدِّ مَا يُسْتَوْدَعُ إِلَى مُودِعِهِ

(وَمِنْهَا كِتَابَانِ السِّرِّ) وَهَذَا الْخَلْقُ مُرَكَّبٌ مِنْ الْوَقَائِرِ وَإِدَاءِ الْأَمَانَةِ. فَإِنْ أَظْهَرَ السِّرَّ مِنْ فَضُولِ الْكَلَامِ. وَلَيْسَ يُوَدَّرُ مَنْ تَكَلَّمَ بِالْفَضُولِ وَالْفَضُولِيُّ نَاقِصُ الشَّرَفِ. فَكَمَا أَنَّ مَنْ أَسْتَوْدَعَ مَالًا فَأَخْرَجَهُ إِلَى غَيْرِ مُودِعِهِ قَدْ حَقَرُ الْأَمَانَةَ كَذَلِكَ مَنْ أَسْتَوْدَعَ سِرًّا فَأَخْرَجَهُ إِلَى غَيْرِ صَاحِبِهِ فَقَدْ حَقَرُ الْأَمَانَةَ أَيْضًا. وَكِتَابَانِ السِّرِّ مَحْذُودٌ مِنْ جَمِيعِ النَّاسِ وَخَاصَّةً مَنْ يُنْحَبُ السُّلْطَانَ وَأَوْلِيَاءَهُ الْأُمُورِ فَإِنَّ إِخْرَاجَهُ أَسْرَارَهُمْ قَبِيحٌ فِي نَفْسِهِ يُرَادِي إِلَى ضَرَرٍ عَظِيمٍ وَبَلَاءٍ جسيمٍ

(وَمِنْهَا التَّوَاضُعُ) وَهُوَ تَرْكُ التَّرَدُّسِ وَأَظْهَارُ الْخُضُولِ وَكَرَاهِيَةِ التَّعْظِيمِ وَالْوِلَايَةِ فِي الْأَكْرَامِ وَأَنْ يُنْحَبَ الْإِنْسَانُ الْإِلَهَاءَةَ بِمَا فِيهِ مِنَ الْفَضَائِلِ وَالْمَفَاخِرَةِ بِالْمَالِ وَالْجَاهِ وَأَنْ يَتَحَوَّرَ مِنَ الْأَعْجَابِ وَالْكَبْرِ. وَلَا يُجْنَدُ التَّوَاضُعُ إِلَّا مِنَ أَكْبَرِ النَّاسِ وَرُؤَسَائِهِمْ وَأَهْلِ الْفَضْلِ وَالْعِلْمِ وَأَمَّا مَا سِوَى هَؤُلَاءِ فَلَا يَكُونُونَ مُتَوَاضِعِينَ بِالتَّوَاضُعِ لِأَنَّ الْأَضْعَاءَ هِيَ مَحَلُّهُمْ وَمَرَقَبَتُهُمْ وَلَوْ كَانُوا غَيْرَ مُتَضَعِينَ

(وَمِنْهَا الْبِشْرُ) وَهُوَ إِظْهَارُ الشَّرِّ لِمَنْ يَأْتَاهُ الْإِنْسَانُ مِنْ
 إِخْوَانِهِ وَأَرْدَائِهِ وَأَصْحَابِهِ وَأَوْلِيَائِهِ وَمَعَارِفِهِ وَاتْتِبَسُّمُ عِنْدَ الْإِقَاءِ. وَهَذَا
 الْخَلْقُ مُسْتَحْسَنٌ مِنْ جَمِيعِ النَّاسِ وَهُوَ مِنَ الْمُلُوكِ وَالْعُظَمَاءِ أَحْسَنُ
 لِأَنَّ الْبِشْرَ مِنَ الْمُلُوكِ وَالْوَلَاةِ تَتَأَلَّفُ بِهِ قُلُوبُ الرِّعِيَّةِ وَالْأَعْوَانِ
 وَالْحَاشِيَةِ وَيَزْدَادُ بِهِ تَحِبُّاً إِلَيْهِمْ وَلَا يُعَدُّ سَعِيداً مِنَ الْمُلُوكِ أَوْ الْوَلَاةِ
 مَنْ كَانَ مُبْغِضاً لِرِعِيَّتِهِ لِأَنَّ ذَلِكَ رَبَّماً أَدَّى إِلَى فُسَادِ أَمْرِهِ
 وَزَوَالِ حُكْمِهِ وَمُلْكِهِ

(وَمِنْهَا صِدْقُ اللَّهِ) وَهُوَ الْإِخْبَارُ عَنِ الشَّيْءِ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ
 وَهَذَا الْخَلْقُ مُسْتَحْسَنٌ مَا لَمْ يُؤَدَّ إِلَى ضَرَرٍ مُفْرِطٍ فَإِنَّهُ لَيْسَ
 بِمُسْتَحْسَنٍ عِنْدَ الْإِنْسَانِ إِنْ سُئِلَ عَنْ فَاحِشَةٍ كَانَ أَرْكَبَهَا فَاتَّهَى لَا
 يَفِي حُسْنَ صِدْقِهِ بِمَا يَلْحَقُهُ فِي ذَلِكَ مِنَ الْعَارِ وَالْمَقْصَةِ الْبَاقِيَةِ
 الْإِلْزَامَةِ. وَكَذَلِكَ لَيْسَ يَحْسُنُ صِدْقُهُ إِذَا سُئِلَ عَنْ مُشْجِرِ اسْتِجَارَةٍ
 فَأَخْفَاهُ وَلَا إِنْ سُئِلَ عَنْ جَنَابَةٍ مَتَى صَدَقَ عَنْهَا عُوقِبَ عَلَيْهَا عُقُوبَةٌ
 مُؤَلِّمَةٌ. وَالصَّادِقُ مُسْتَحْسَنٌ مِنْ جَمِيعِ النَّاسِ وَهُوَ مِنَ الْمُلُوكِ وَالْعُظَمَاءِ
 أَحْسَنُ فَلَا يَسْتَعْمَلُ الْكُذْبَ مَا لَمْ يَهْدِ الصِّدْقُ عَلَيْهِمْ بِضَرَرٍ

(وَمِنْهَا سَلَامَةُ النَّيِّبِ) وَهُوَ أَعْتِقَادُ الْخَيْرِ بِجَمِيعِ النَّاسِ وَتَسْكَبُ
 الْكَلِمَاتُ وَالنَّبِيلَةُ وَالْمَكْرُ وَالْحَدِيثَةُ وَهَذَا الْخَلْقُ مُخَوِّدٌ مِنْ جَمِيعِ النَّاسِ
 إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ يَضَعُ لِلْمُلُوكِ الْفَخَائِقَ بِهِ دَائِماً وَقَدْ لَا يَتِمُّ أَمْرُكُمْ إِلَّا
 بِاسْتِعْمَالِ الْمَكْرِ وَالْحِيلِ وَالْإِعْتِيَالِ مَعَ الْأَعْدَاءِ وَلَكِنْ لَا يَحْسُنُ
 بِهِمْ اسْتِعْمَالُهُ مَعَ إِخْصَانِهِمْ وَأَصْفِيَانِهِمْ وَأَهْلِ طَاعَتِهِمْ

(وَمِنْهَا السَّخَاءُ) وَهُوَ بَدَلُ الْمَالِ مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ وَلَا اسْتِحْقَاقٍ.
 وَهَذَا الْخَلْقُ مُسْتَحْسَنٌ مَا لَمْ يَنْتَهِ إِلَى السَّرْفِ وَالتَّبذِيرِ فَإِنَّ مَنْ بَدَلَ
 جَمِيعَ مَا يَمْلِكُهُ لِمَنْ لَا يَسْتَحِقُّهُ لَا يُسَمَّى سَخِيًّا بَلْ يُسَمَّى مُبَدِّرًا
 وَمُضِيعًا. وَالسَّخَاءُ فِي سَائِرِ النَّاسِ قَضِيَّةٌ مُسْتَحْسَنَةٌ وَأَمَّا فِي الْمُلُوكِ
 وَالْأَوْلِيَاءِ فَآمُرُ وَاجِبٌ لِأَنَّ الْجَمَلَ يُؤَدِّي إِلَى الضَّرَرِ الْعَظِيمِ فِي
 الْأَحْكَامِ. وَالسَّخَاءُ وَالْبَدَلُ تَرْتَبُطُ بِهَا قُلُوبُ الرِّعِيَّةِ وَأَجْسَدُ
 وَالْأَعْوَانِ فَيَعْظُمُ الْإِنْتِفَاعُ بِهِ

(وَمِنْهَا الشُّجَاعَةُ) وَهِيَ الْإِقْدَامُ عَلَى الْمَكَارِهِ وَالْمَهَابِكِ عِنْدَ
 الْحَاجَةِ إِلَى ذَلِكَ وَثَبَاتُ الْجَلْسِ أَيِ الْقَلْبِ عِنْدَ الْخَوَافِ وَالْإِسْتِهَانَةُ
 بِالْمَوْتِ. وَهَذَا الْخَلْقُ مُسْتَحْسَنٌ مِنْ جَمِيعِ النَّاسِ وَهُوَ بِالْمَسْلُوكِ
 وَأَعْوَابِهِمِ الْبِقِ وَأَحْسَنُ بَلْ لَيْسَ يُسْتَحَقُّ لِلْمَلِكِ مِنْ عَدَمِ هَذِهِ
 الْحَلَّةِ. وَأَكْثَرُ النَّاسِ أَخْطَارًا وَأَخْرَجَهُمْ إِلَى اتِّجَامِ أَعْمَرَاتِهِمْ
 الْمُلُوكُ وَالْحُكَّامُ فَالشُّجَاعَةُ إِذَا وَنَ أَخْلَاقِهِمْ أَخْصَاةٌ بِهِمْ

(وَمِنْهَا الْمُنَافَسَةُ) وَهِيَ مُنَازَعَةُ النَّفْسِ إِلَى الشَّيْءِ بِالتَّعْبِيرِ فَيَا
 يَرَاهُ وَيَرْغَبُ فِيهِ لِنَفْسِهِ وَالْإِجْتِهَادُ فِي التَّرَقِّيِ إِلَى دَرَجَةٍ أَعْلَى مِنْ
 دَرَجَتِهِ. وَهَذَا الْخَلْقُ مَحْمُودٌ إِذَا سَكَتَ الْمُنَافَسَةُ فِي الْقَضَائِلِ وَالْمُرَاتِبِ
 الْعَالِيَةِ أَوْ فَيَا يُكْسِبُ بُحْدًا وَسُودَدًا قَامًا فِي غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ اتِّبَاعِ
 الشَّهَوَاتِ وَالْمُبَاهَاةِ بِاللَّذَاتِ وَأَزْيِنَةٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ فَمَكْرُوهٌ جِدًّا

(وَمِنْهَا الصَّبْرُ عِنْدَ الشَّدَائِدِ) وَهَذَا الْخَلْقُ مُرَكَّبٌ مِنْ أَلْوَقَارِ
 وَالشُّجَاعَةِ وَهُوَ مُسْتَحْسَنٌ جِدًّا مَا لَمْ يَكُنْ الْجُرْعُ نَافِعًا وَالْحَزْنُ وَالْعَلَقِيُّ

مُجْدِيًا وَالْأَجْيَادُ دَافِعَةٌ ضَرَّرَ تِلْكَ الشَّدَائِدُ فَمَا أَحْسَنَ الصَّبْرَ إِذَا
عَدِمْتَ الْحِيلَةَ وَمَا أَفْجَحَ الْجَزَعَ إِذْ لَمْ يَكُنْ مُفِيدًا

(وَمِنْهَا عَظْمُ الْهَيْمَةِ) وَهُوَ اسْتِصْعَابُ مَا دُونَ الْقِيَامَةِ مِنْ مَعَالِي
الْأُمُورِ وَطَلَبُ الْمَرَاتِبِ السَّامِيَةِ وَالسُّخْفَارُ مَا يَجُودُ بِهِ الْإِنْسَانُ عِنْدَ
الْعَطِيَّةِ وَالْإِسْتِخْفَافُ بِأَوَاطِطِ الْأُمُورِ وَطَلَبُ الْعَالِيَاتِ وَالنَّهَائِرُ بِمَا
يَمْلِكُهُ وَبَدَلُهُ لَنْ يَسْأَلَهُ مِنْ غَيْرِ أَمْتِنَانٍ وَلَا اعْتِمَادٍ بِهِ. وَهَذَا الْخَلْقُ
مِنْ خُصُوعِيَّاتِ الْمُلُوكِ وَالْحُكَّامِ وَقَدْ يَحْسُنُ بِالرُّؤَسَاءِ وَالْعُظَمَاءِ
وَمَنْ تَسْمُو نَفْسُهُ إِلَى مَرَاتِبِهِمْ. وَمَنْ عَظِمَ الْهَيْمَةُ الْأَنْفَعَةُ وَالْحَيْيَةُ
وَالْقَيَرَةُ. فَالْأَنْفَعَةُ هِيَ بَعْدَ النَّفْسِ عَنِ الْأُمُورِ الدُّنْيَا وَالْحَيْيَةُ وَالْقَيَرَةُ
مَعَ وَالْعَضْبُ عِنْدَ الْإِحْسَاسِ بِالنَّفْسِ. وَتَلْحَقُ الْإِنْسَانَ الْقَيَرَةُ عَلَى
الْحَرَمِ لِأَنَّ فِي التَّعَرُّضِ لَهَا عَارًا وَمَنْقُصَةً فَإِنَّ التَّعَرُّضَ لِلْحَرَمِ
مُهْتَضَمٌ لِصَاحِبِهَا وَمَنْصَرَفٌ فِي غَيْرِ حَقِّ لَهُ وَالْإِهْتِزَامُ نَقِيصَةٌ
وَمَنْ عَظِمَ الْهَيْمَةُ الْأَنْفَعَةُ مِنْهُ. وَهَذَا الْخَلْقُ مُسْتَحْسَنٌ جِدًّا مِنْ جَمِيعِ
النَّاسِ

(وَمِنْهَا الْعَدْلُ) وَهُوَ التَّقْسُطُ الْأَلَزِمُ لِلِاسْتِثْوَاءِ وَأَسْتِغْنَاءِ
الْأُمُورِ فِي مَوَاضِعِهَا وَأَوْقَاتِهَا وَوُجُوهِهَا وَمَقَادِيرِهَا مِنْ غَيْرِ سَرَفٍ
وَلَا تَقْصِيرٍ وَلَا تَقْدِيرٍ وَلَا تَأْخِيرٍ



المبحث الثالث

في الاخلاق الرديئة

(من كتاب تمهيد الاخلاق لركابا بن عدي)

فَأَمَّا الْأَخْلَاقُ الرَّدِيئَةُ الَّتِي تُعَدُّ نَقَاصًا وَمَعَابِيَةً فَإِنَّ وَبِهَا
 الْفُجُورَ وَهُوَ الْإِنْتِهَاكَ فِي الشَّهَوَاتِ وَالْإِسْتِكْثَارَ وَبِهَا وَإِذَا رَأَى النَّذَاتِ
 وَالْإِدْمَانُ عَلَيْهَا وَأَرَادَ تَسْكَابَ الْأَعْرَاضِ وَالْمُجَاهِرَةَ بِهَا وَالْحِلْمَةَ السَّرْفُ
 فِي جَمِيعِ الشَّهَوَاتِ . وَهَذَا الْخُلُقُ مَكْرُوهٌ جِدًّا يَهْدِمُ الْحَيَاةَ وَيَذْهَبُ
 بِهَا أَلْوَجْهُ وَيُخْرِقُ حِجَابَ الْجِلْسَةِ

(وَمِنْهَا الشَّرُّ) وَهُوَ الْجُرُؤُ عَلَى اسْتِنَابِ الْأَمْوَالِ وَجَمْعِهَا
 وَطَلَبِهَا مِنْ كُلِّ وَجْهِ وَلَوْ قَبِيحَ طَرِيقٍ اسْتِنَابِهَا وَالْمُتَاوَسُّةُ عَلَيْهَا
 وَالْإِسْتِكْثَارُ مِنَ الْفَنِيَةِ وَالذَّخَارُ الْأَعْرَاضِ . وَهَذَا الْخُلُقُ مَكْرُوهٌ مِنْ
 جَمِيعِ النَّاسِ إِلَّا مِنَ الْمُلُوكِ وَالْحُكَّامِ فَإِنَّ كَثْرَةَ الْأَمْوَالِ
 وَالذَّخَائِرِ وَالْأَعْرَاضِ تُعِينُهُمْ وَيُرِيدُهُمْ هَيْبَةً فِي نَفُوسِ رَعِيَّتِهِمْ
 وَأَعْوَانِهِمْ وَأَعْدَائِهِمْ وَأَسَدَائِهِمْ

(وَمِنْهَا التَّكْبَرُ) وَهُوَ أَنْ تَرَى الْجِلْسَةَ وَتَرُكُ التَّحْفِظَ وَالْإِسْتِخَارَ
 مِنَ الْهَزْلِ وَاللَّهْوِ وَتُخَالِفُهَا أَلْسِنَتُهَا، وَحُضُورُ مَجَالِسِ التَّخَفُّفِ وَالْهَزْلِ
 وَالْفُحْشِ وَالنَّمُوهُ بِالْحَلَا وَدِكْرُ الْأَعْرَاضِ وَالْمُزْحِ وَالْجُلُوسُ فِي
 الْأَسْوَاقِ وَعَلَى قَوَارِعِ الطَّرِيقِ وَالتَّكْسِبُ بِالْعَافِيشِ الرَّرِيَّةِ وَالْتَوَاضُعُ

للسفلاء وهذا الخلق قبيحٌ بجميع الناس
 (ومنها السفة) وهو ضدّ الجلم وهو سرعة الغضب والطيش
 بين يسير الأمور والمبادرة في البطش والإيقاع بالمؤذي والسرف
 في العفوية وإهارة الخزع من أدنى ضررٍ والسب الفاجس وهذا الخلق
 مستشج من كل أحدٍ إلا أنه بالثأوك والرؤساء أقمج منه بغيرهم
 (ومنها الخرق) وهو كثرة الكلام والحرك من غير حاجة
 وشدة الصحك والمبادرة إلى الأمور من غير توقف وسرعة
 الجواب وهذا الخلق مستشج من كل أحدٍ وهو ياهل العلم
 وذوي النباهة أقمج. ومن قبله قلة الاحتشام لمن يجب احتشامه
 والجمامرة بالأجوبة اللطيفة الغظة المستشعة وهذا الخلق مكروه
 وخاصة بذوي الوقار

(ومنها الهوى) وهو إفراط الحب والسرف فيه. وهذا الخلق
 مكروه من جميع الناس يحمل صاحبه على الفجور وأرتكاب
 الفواحش وكثرة التبدل وقلة الحياء وهو يشين الإنسان كثيراً
 (ومنها القسوة) وهذا الخلق مركب من الغضب والشجاعة
 وهو أتهاون بما يلحق الغير من الألم والأذى. وهذا الخلق مكروه
 من كل أحدٍ إلا من أئجد وأضحاب السلاح والمتولين
 الحروب فإن ذلك غير مكروه منهم إذا كان في موضعه
 (ومنها القدر) وهو الرجوع عما يبذله الإنسان من نفسه
 ويضمن الوفاء به. وهذا الخلق مستشج إن كان لصاحبه فيه مصلحة

وَمَنْعَةً. وَهُوَ بِالْمُلُوكِ وَالْحُكَّامِ أَقْبَحُ وَأَضْرَقَانٌ مَنْ عُرِفَ مِنْهُمْ
بِالْقَدْرِ لَمْ يَرْكُنْ إِلَيْهِ أَحَدٌ وَلَمْ يَبْقِ بِهِ إِنْسَانٌ فَلِذَا كَانَ كَذَلِكَ
فَسَدَّ نِظَامَ مُلْكِهِ

(وَمِنْهَا الْحَيَاةُ) وَهِيَ الْأَسْتَبْدَالُ بِمَا يُؤْتَمَنُ الْإِنْسَانُ عَلَيْهِ مِنَ
الْأَمْوَالِ وَالْأَعْرَاضِ وَالْحَرَمِ وَتَمَلَّكَ مَا يُسْتَرَدَعُ وَبِحَبِّ أَحَدَةٍ مُودِعِهِ .
وَمِنْ الْحَيَاةِ أَيْضًا طَيِّبُ الْأَخْبَارِ إِذَا نُدِبَ الْإِنْسَانُ لِتَأْدِيبِهَا وَتَحْرِيفِ
الرِّسَائِلِ إِذَا حَمَلَهَا وَصَرَفَهَا عَنْ وَجْهِهَا. وَهَذَا الْخَلْقُ أَغْنَى الْحَيَاةَ
مَكْرُوهٌ مِنْ جَمِيعِ النَّاسِ وَيَشَامُ أَلْجَاءَهُ وَيَقْطَعُ وَجْهَهُ الْعَالِي

(وَمِنْهَا إِفْشَاءُ السِّرِّ) وَهَذَا الْخَلْقُ مُرَكَّبٌ مِنَ الْخُرْقِ وَالْحَيَاةِ
فَلِأَنَّهُ لَيْسَ بِوَقُورٍ مَنْ لَمْ يَضْبُطْ لِسَانَهُ وَلَمْ يَسْتَسِرْ صَدْرَهُ لِحِفْظِ مَا
يُسْتَسَرُّ بِهِ وَالسِّرُّ أَحَدُ الْوَدَائِعِ وَإِفْشَاؤُهُ نَقِيضُهُ عَلَى صَاحِبِهِ
فَالْفُشْيُ بِالسِّرِّ خَائِنٌ وَهَذَا الْخَلْقُ قَبِيحٌ جِدًّا وَخَاصَّةً بَيْنَ يَضْبُ
الْمُلُوكِ وَأَوْلِيَاءِ الْأُمُورِ وَيَتَدَاخَلُ مَعَهُمْ . وَمِنْ قَبِيلِ إِفْشَاءِ السِّرِّ
أَيْضًا الْعَيْبَةُ وَالسَّمِيْمَةُ وَهِيَ أَنْ يُبْلَغَ إِنْسَانٌ إِنْسَانًا عَنْ آخَرٍ قَوْلًا
مَكْرُوهًا وَهَذَا الْخَلْقُ قَبِيحٌ جِدًّا وَلَوْ لَمْ يُسْتَسَرَّ أَيْضًا بِمَا يَسْمَعُهُ أَوْ
يَبْلُغُهُ فَتَمَلَّهُ إِلَى مَنْ يَكْرَهُ قَبِيحٌ لِأَنَّ فِي ذَلِكَ رَيْقَاعًا وَحَسَةً بَيْنَ
الْمُبْلَغِ وَالْمُبْلَغِ عَنْهُ وَذَلِكَ غَايَةُ الشَّرِّ

(وَمِنْهَا الْكِبَرُ) وَهُوَ اسْتِعْظَامُ الْإِنْسَانِ نَفْسَهُ وَاسْتِحْسَانُ مَا
فِيهِ مِنَ الْقَضَائِلِ وَالْإِسْتِهَانَةُ بِالنَّاسِ وَاسْتِغْفَارُهُمُ وَالتَّرْفَعُ عَلَى مَا
يُجِبُّ التَّرَاضِعَ لَهُ. وَهَذَا الْخَلْقُ مَكْرُوهٌ جِدًّا وَمُضِرٌّ بِصَاحِبِهِ لِأَنَّ

مَنْ أَحْبَبْتَهُ نَفْسُهُ لَمْ يَسْتَرِدْ مِنْ أَكْثَرِ سَابِ الْأَدَبِ وَمَنْ لَمْ يَسْتَرِدْ
بَقِيَ عَلَى نَفْسِهِ إِذْ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَجْلُو مِنَ النَّقْصِ قَبْلَ مَا يَنْتَهِي
إِلَى غَايَةِ الْكَمَالِ. وَأَيْضًا فَإِنَّ هَذَا أَلْفِعْلُ يُبْعِثُهُ عِنْدَ النَّاسِ وَمَنْ
تَبِعْضُهُ النَّاسُ سَاءَتْ أحوَالُهُ

(وَمِنْهَا الْبُوسُ) وَهُوَ التَّقَطُّبُ عِنْدَ الْقَاءِ وَقِيَّةُ التَّبَسُّمِ وَإِظْهَارُ
الْكَرَاهِيَّةِ. وَهَذَا الْخَلْقُ مُرَكَّبٌ مِنَ الْكَبِيرِ وَغِلَظِ الطَّبَعِ. فَإِنَّ قِيَّةَ
الْبَشَاشَةِ هِيَ اسْتِيَانَةُ بِالنَّاسِ وَالْإِسْتِيَانَةُ بِالنَّاسِ تَكُونُ مِنَ الْأَعْجَابِ
وَالْكَبِيرِ وَقِيَّةُ التَّبَسُّمِ أَيْضًا خَاصَّةٌ عِنْدَ إِقَامَةِ الْأَخْوَانِ تَكُونُ مِنَ
غِلَظِ الطَّبَعِ. وَهَذَا الْخَلْقُ مُسْتَقْبِحٌ وَخَاصَّةً بِالرُّؤْسَاءِ وَالْأَفَاحِلِ

(وَمِنْهَا الْكُتَيْبُ) وَهُوَ الْإِخْبَارُ عَنِ الشَّيْءِ بِخِلَافِ مَا هُوَ
عَلَيْهِ. وَهَذَا الْخَلْقُ مَكْرُوهٌ دَعْوَى بِالْمُلُوكِ وَالرُّؤْسَاءِ أَكْثَرُ فُجَاءٍ
لِأَنَّ الْيَسِيرَ مِنَ النَّقْصِ يَشِينُهُمْ

(وَمِنْهَا الْحَبْثُ) وَهُوَ إِخْبَارُ الشَّرِّ الْعَرِيفِ وَإِظْهَارُ الْخَيْرِ لَهُ رِيَاءً
وَأَسْتِعْمَالُ الْحِلْمِ وَالْمَكْرِ وَالْحَدِيثِ فِي الْعُلَمَاءِ لِأَنَّ هَذَا الْخَلْقُ
مَكْرُوهٌ جِدًّا. (وَمِنْ قَبِيلِ الْحَبْثِ الْحَمْدُ) وَهُوَ إِخْبَارُ الشَّرِّ لِجَانِبِي إِذَا لَمْ
يَسْكُنْ مِنَ الْإِسْتِقَامِ مِنْهُ فَيُنْفِي إِلَى وَقْتِ الْفُرْصَةِ وَهَذَا الْخَلْقُ
مِنْ أَخْلَاقِ الْأَشْرَارِ وَهُوَ مَذْمُومٌ جِدًّا

(وَمِنْهَا الْجُحْلُ) وَهُوَ مَنَعُ الْمُسْتَطْعِي مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَى إِعْطَائِهِ.
وَهَذَا الْخَلْقُ مَكْرُوهٌ مِنْ جَمِيعِ النَّاسِ وَخَاصَّةً الْمُلُوكِ وَالْعُظَمَاءِ
وَذَلِكَ لِأَنَّ الْجُحْلَ يُبْعِثُ مِنْهُمْ أَكْثَرُ رِيَاءٍ يُغَضُّ مِنْ غَيْرِهِمْ وَيَقْدَحُ

فِي حُكْمِهِمْ وَيَبْعَثُهُمْ إِلَىٰ رَعِيَّتِهِمْ

(وَمِنْهَا الْخَلْبُ) وَهُوَ تَرْهُمُ الْخُافِ وَتَكْنِيهَا فِي الْعَمَلِ بِدُونِ طَائِلٍ وَعَدَمُ الْأَقْدَامِ عَلَى الْأُمُورِ عِنْدَ الزُّورِ وَالرَّغَبِ مِنْ مُوَاجَهَةِ ذَوِي الْأَمْرِ عِنْدَ الْإِقْبَضَاءِ . وَهَذَا الْخَلْقُ مَكْرُوهٌ إِلَّا أَنَّهُ بِالْجُنُودِ وَأَصْحَابِ الْحُرُوبِ مُضِرٌّ جِدًّا

(وَمِنْهَا الْحَسَدُ) وَهُوَ التَّالُمُ بِمَآرِأَةِ الْإِنْسَانِ لِغَيْرِهِ مِنْ الْخَيْرِ وَيَجِدُهُ فِيهِ مِنَ الْفَضَائِلِ وَالْأَجْتِهَادِ فِي إِعْدَامِ الْغَيْرِ مَا هُوَ لَهُ . وَهَذَا الْخَلْقُ مَكْرُوهٌ وَقَبِيحٌ بِكُلِّ أَحَدٍ

(وَمِنْهَا الْخِنَعُ عِنْدَ الشَّدَقِ) وَهَذَا الْخَلْقُ مَرَكِبٌ مِنَ الْخُلُقِ وَالْخَيْنِ . وَهُوَ مُسْتَشْفَعٌ جِدًّا إِذَا لَمْ يَكُنْ مُجِدِّيًا تَقَعًا وَأَمَّا إِظْهَارُهُ لِحَيْلِهِ عِنْدَ الْوُقُوعِ فِي الشَّدَةِ أَوْ لِاسْتِنَاقَةِ مَعِيثٍ أَوْ اجْتِلَابِ مُعِينٍ لِلْمُسَاعَدَةِ فَعَيْرٌ مَكْرُوهٌ وَلَا يُعَدُّ تَقِيحَةً

(وَمِنْهَا يَغْرُ الْهَمَّةُ) وَهُوَ ضَعْفُ النَّفْسِ عَنِ طَلِبِ الْمَرَاتِبِ الْعَالِيَةِ وَقُدُورِ الْأَمَلِ عَنِ بُلُوغِ الْعَالِيَاتِ وَاسْتِكْثَارِ الْيَسِيرِ مِنَ الْفَضَائِلِ وَاسْتِعْظَامِ الْقَابِلِ مِنَ الْأَطْيَا وَالْإِعْتِدَادِ بِذَلِكَ وَالرِّضَى بِأَوَاسِطِ الْأُمُورِ وَأَصَاغِرِهَا . وَهَذَا الْخَلْقُ قَبِيحٌ بِكُلِّ أَحَدٍ وَهُوَ بِالْمُلُوكِ وَالنُّظَرَاءِ أَقْبَحُ بَلَّ لَيْسَ يُسْتَحَقُّ لِلْإِعْتِيَادِ مِنْ صَغُرَتْ هِمَّتُهُ (وَمِنْهَا الْجُورُ) وَهُوَ الْخُرُوجُ عَنِ الْعَدْلِ فِي جَمِيعِ الْأُمُورِ كَأَخْذِ الْأَمْوَالِ مِنْ غَيْرِ وَجْهِهَا أَحْلَالِ وَالْمَطْلَبَةِ بِمَا لَا جِبْ مِنْ الْحَقُورِ وَفِعْلِ الْأَشْيَاءِ فِي غَيْرِ مَوَاقِفِهَا وَلَا أَوْقَاتِهَا وَلَا عَلَى الْقَدْرِ

الَّذِي يَجِبُ لَهَا وَعَلَى الرَّجُلِ الَّذِي يُسْتَحَبُّ فِيهَا وَمِنْ قَبِيلِ ذَلِكَ
السَّرْفُ وَالْتَبَذِيرُ أَيْضًا

البحث الرابع

في بعض الاخلاق التي تكون في بعض الناس
فضيلة وفي بعضهم رذيلة

(من كتاب عذيب الاخلاق لوكريان بن عدي)

(مِنْهَا حُبُّ الْكِرَامَةِ) وَهُوَ أَنْ يُسَّرَ الْإِنْسَانُ بِالْمُعْظِمِ
وَالْتَّجْمِيلِ وَالْمُقَابَلَةِ بِالْمَدْحِ وَأَثْنَاءِ الْجَبِيلِ. وَهَذَا الْخَلْقُ مُحَمَّدٌ فِي
الْأَحْدَاثِ وَالصَّبِيَّانِ لِأَنَّ حُبَّه أُنْكِرَ أَمْرَهُمْ عَلَى الرَّغْبَةِ فِي أَكْتِسَابِ
الْفَضَائِلِ. وَذَلِكَ أَنَّ الْخَلْقَ وَالصَّبِيَّانَ إِذَا مَدِحَا عَلَى فَضِيلَةٍ وَجَدَتْ
فِيهَا كَانَ ذَلِكَ دَاعِيًا لَهُمَا إِلَى الْإِزْدِيَادِ فِي الْفَضَائِلِ. وَأَمَّا الْأَفَاضِلُ
مِنْ النَّاسِ فَإِنَّ ذَلِكَ يُعَدُّ مِنْهُمْ نَقِيصَةً. لِأَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا مَدِحَ
عَلَى الْفَضِيلَةِ إِذَا كَانَتْ مُسْتَعْرَبَةً مِنْهُ أَمَّا إِذَا كَانَ مِنْ أَهْلِ الْفَضْلِ
فَلَا يَبْغِي أَنْ يُسَّرَ أَوْ يُسْتَعْرَبَ مَا يَطَّلِعُ مِنْهُ مِنَ الْفَضَائِلِ. وَكَذَلِكَ
الْإِكْرَامُ وَالْتَّجْمِيلُ إِذَا كَانَ زَائِدًا عَلَى اسْتِحْقَاقِهِ فَإِنَّهُ يَجْرِي مَجْرَى
الْمَلَقِ وَالسَّرُورِ بِالْمَلَقِ غَيْرُ مُحَمَّدٍ لِأَنَّهُ مِنْ جِنْسِ الْخَلْقِ

(وَمِنْهَا حُبُّ الرِّيَّةِ) وَهُوَ التَّصَنُّعُ بِأَنْسِ أَثْيَابِ الْفَاسِخَةِ
وَرُكُوبِ الْخَيْلِ وَكَثْرَةِ الْخَدَمِ وَالْحَشْمِ وَهَذَا مُسْتَحْسَنٌ مِنَ الْمُلُوكِ
وَالْعُظَمَاءِ وَالْأَحْدَاثِ وَالظَّرْفَاءِ وَالنِّسَاءِ. فَأَمَّا الرَّهْبَانُ وَالرُّهَادُ

وَالشُّيُخُ وَأَهْلُ الْعِلْمِ. وَخَاصَّةً الْخُطْبَاءَ وَالْوَاعِظُونَ وَرُؤَسَاءَ الدِّينِ
فَإِنَّ التَّصَنُّعَ بِالرِّيَاسَةِ مُسْتَشْتَجٌّ مِنْهُمْ وَالْمُسْتَحْسَنُ بِهِمْ هُوَ لَيْسَ
الْحَسَنُ وَكَرَاهِيَةَ التَّعَمُّرِ وَالزُّومِ يُبَوِّتُ الصَّلَاةَ

(وَمِنْهَا مُجَازَاةٌ عَلَى الْمَدْحِ) وَهُوَ مُجَازَاةٌ مِنْ يَمْدَحُ الْإِنْسَانَ
وَيَشْكُرُهُ فِي الْعَجَائِلِ وَالْحَقَائِلِ . وَهَذَا الْخَلْقُ مُسْتَحْسَنٌ مِنَ الْمُلُوكِ
وَالرُّؤَسَاءِ لِأَنَّهُ يَدْعُو الْمَادِحَ إِلَى الْأَزْدِيَادِ فِي مَذِيهِ قَيْكَتَسِبُ
الْمَدْحُ ذِكْرًا جَمِيلًا يَبْقَى إِلَى الدَّهْرِ . وَمَنْ فَضَّلَ الْمُلُوكَ وَالرُّؤَسَاءَ
بِقَاءِ ذِكْرِهِمُ الْجَمِيلِ . وَمَا حَبَّبَهُمْ سَمَاعُ الْمَدْحِ مِنْ الْمَادِحِ مُوَاجِهَةً
فَذَلِكَ غَيْرُ مُسْتَحَبٍّ مِنْهُمْ لِأَنَّهُ مِنْ جِنْسِ الْمَلْتَقِ وَحُبُّ الْمَلْتَقِ مَكْرُوهٌ
لِيَكُونَ مِنْ قَبْلِ الْخَدِيعةِ كَمَا تَقَدَّمَ . نَأْمًا بِإِيثارِهِمْ أَنْشَارَهُمْ ذِكْرَهُمْ
وَمَدْحَهُمْ وَتَسْأَلُ النَّاسَ لَهُ وَبِقَاؤُهُ بَعْدَهُمْ فَإِنَّهُ مَحْبُودٌ . وَمُجَازَاةُ الْمَادِحِ
مُسْتَحْسَنَةٌ مِنَ الْمُلُوكِ وَمَنْعُهُمْ مُسْتَشْتَجٌّ وَعَادَ عَلَيْهِمْ لِأَنَّ ذَلِكَ يَدْعُو
إِلَى ذَمِّهِمْ وَذَمُّهُمْ يَبْقَى أَيْضًا إِلَى الدَّهْرِ فَيُنْشِئُ لَهُمْ ذِكْرًا قَبِيحًا
وَذَلِكَ مَكْرُوهٌ مِنَ الْمُلُوكِ وَالرُّؤَسَاءِ . أَنَا أَسْتَغْفِرُ النَّاسَ فَحَبَّبْتُهُمْ جَزَاءَ
الْمَادِحِ لَهُمْ غَيْرُ مُسْتَحْسَنٍ لِأَنَّ الْمَادِحَ إِذَا مَدَحَ الدِّينَ مِنْ النَّاسِ
فَأَمَّا يُجَدِّدُهُ فَإِذَا أَجَارَهُ اعْتَقَدَ أَنَّهُ أَخَذَ مِنْهُ تِلْكَ الْجَازِةَ بِالْحِلَّةِ .
وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ إِذَا مَدَحُوا بِمَا لَيْسَ فِيهِمْ يُبَادِرُونَ إِلَى مُجَازَاةِ
الْمَادِحِ فَيَكُونُونَ قَدْ وَضَعُوا الشَّيْءَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ فَلَوْ صَرَّفُوا ذَلِكَ
الشَّيْءَ إِلَى الصُّعْفَاءِ وَأَهْلِ الْمَسْكَنَةِ كَانَ ذَلِكَ أَجْمَلَ بِهِمْ وَالْيَقِ
(وَمِنْهَا الرُّهْدُ) وَهُوَ قِلَّةُ الرَّغْبَةِ فِي الْأَمْوَالِ وَالْإِدْخَارِ وَغَيْرِهَا

وَأَيُّهَا الْقَنَاعَةُ يَا يُعْقِبُ الرَّمَقَ وَالْإِسْتِخْفَافُ بِالذَّنْبِ وَمَحَابِنُهَا وَلَذَاتِهَا
 وَقَعَةُ الْأَكْثَرَاتِ بِالرَّأْيِ الْعَالِيَةِ وَاسْتِعْمَارُ الْمُلُوكِ وَمَمَالِكِهِمْ
 وَأَرْبَابِ الْأَمْوَالِ وَأَمْوَالِهِمْ. وَهَذَا الْخَلْقُ مُسْتَحْسَنٌ بِمَا مِنْ الْعُلَمَاءِ
 وَرُؤَسَاءِ الَّذِينَ وَالْخَطْبَاءِ وَالْوَاعِظِينَ وَمَنْ يُرَغَّبُ النَّاسُ فِي الْمَعَادِ
 وَالْبَقَاءِ بَعْدَ الْمَوْتِ. فَأَمَّا الْمُلُوكُ وَالْعُظَمَاءُ فَإِنَّ ذَلِكَ غَيْرُ مُسْتَحْسَنٍ
 مِنْهُمْ وَلَا لَاقِيٌ بِهِمْ لِأَنَّ الْمَلِكَ إِذَا أَظْهَرَ الزُّهْدَ صَارَ تَائِبًا إِذِ انْ
 مَلَكَه لَا يُتَمُّ إِلَّا بِاِحْتِشَادِ الْأَمْوَالِ وَالْأَعْرَاضِ وَأَذْخَارِهَا لِيُدَبَّرَ
 بِهَا مَلَكَهُ وَيُؤَنَّ بِوَاسِطَتِهَا حَوَازِنَهُ وَيَتَّقَدَّ بِهَا رِعِيَتَهُ وَهَذَا مُضَادٌّ
 لِلزُّهْدِ فَإِنَّهُ إِذَا تَرَكَ الْأَذْخَارَ أَبْطَلَ مَلَكَهُ وَصَارَ مَعْدُودًا فِي
 جَمَلَةِ الْمُلُوكِ الْخَائِدِينَ عَنْ طَرِيقِ السِّيَاسَةِ

فَهَذِهِ الْأَقْسَامُ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا هِيَ الْخَلْقُ جَمِيعُ النَّاسِ
 أَمَّا الْمَدُودَةُ مِنْهَا الْمَعْدُودَةُ فَضَائِلٌ فَقَلَّمَا تَجْتَمِعُ كُلُّهَا فِي
 الْإِنْسَانِ وَاحِدٍ وَأَمَّا الْمَذْمُومَةُ مِنْهَا الْمَعْدُودَةُ فَتَقَارِصٌ وَمَعَابِبٌ
 فَقَلَّمَا يَجِدُ إِنْسَانٌ يَجْلُو مِنْ جَمِيعِهَا حَتَّى لَا يَكُونَ فِيهِ خَلْقٌ مَكْرُوهٌ
 وَخَاصَّةً مَنْ يَرُوضُ نَفْسَهُ وَيُؤَدِّبُهَا. فَإِنَّ مَنْ لَا يَتَعَمَّلُ لِضَبْطِ نَفْسِهِ
 وَتَقَدُّدِ عُيُوبِهِ لَمْ يَجْلُ مِنْ عُيُوبٍ كَثِيرَةٍ وَإِنْ لَمْ يُحْسَ بِهَا وَلَمْ يَنْظُرْ
 إِلَيْهَا. وَإِذَا كَانَ الْحَالُ عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ كَانَ أَوْلَى الْأُمُورِ
 بِالْإِنْسَانِ أَنْ يَتَّقَدَّ أَخْلَاقَهُ وَيَتَأَمَّلَ عُيُوبَهُ وَيَتَّجِدَّ فِي إِصْلَاحِهَا
 وَتَنْفِيهَا عَنِ نَفْسِهِ وَيَتَّبِعِ الْأَخْلَاقَ الْحَمِيدَةَ وَيَجْمَلِ نَفْسَهُ عَلَى
 أَعْيَادِهَا وَالنَّحَاتِ بِهَا لِأَنَّ النَّاسَ إِذَا تَقَفَّضُوا عَلَى الْحَقِيقَةِ بِفَضَائِلِهِمْ

لَا كَمَا يَتَّبِدُ أَجْهَالُ وَالْعَامَّةُ أَنَّهُمْ يَتَفَاضَلُونَ بِأَحْوَالِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ
وَكثْرَةِ دَخَائِرِهِمْ. وَأَقْبَحُ أَكْثَرِ النَّاسِ بِالْأَمْوَالِ وَالذَّخَائِرِ وَالْآلَاتِ
وَتَعْظِيمُهُمُ الْأَغْنِيَاءَ وَذَوِي لِنَاهِ لَيْسَ فِي مَحَلِّهِ. وَذَلِكَ لِأَنَّ كَثْرَةَ
الْمَالِ إِنَّمَا تَتَفَاضَلُ بِهَا أَحْوَالِ النَّاسِ وَأَمَّا نَفْسُهُمْ فَلَا تَكُونُ
أَفْضَلَ مِنْ نَفْسٍ غَيْرِهَا بِكَثْرَةِ الْمَالِ. وَذَلِكَ لِأَنَّ الْقَاجِرَ السَّيِّئَ
الْجَاهِلَ الشَّرِيرَ وَإِنْ حَوَى أَمْوَالًا عَظِيمَةً فَلَا تَكُونُ بِأَفْضَلَ مِنْ
الْعَاقِلِ الْحَكِيمِ الْخَيْرِ الْعَالِمِ وَلَوْ كَانَ قَلِيلًا بَلْ إِنَّمَا يَكُونُ
بِكَثْرَةِ أَمْوَالِهِ أَغْنَى مِنْهُ إِذَا كَانَ ذَلِكَ مُعْضِرًا قَلِيلًا وَأَمَّا التَّفْضِيلُ
فَلَا يَكُونُ إِلَّا بِكَثْرَةِ الْفَضَائِلِ قَطُّ. وَلَكِنْ إِنْ اجْتَمَعَ بِالْإِنْسَانِ
مَعَ الْأَخْلَاقِ الْحَسَنَةِ وَالْعَادَاتِ الْمُسْتَحْسِنَةِ الْغِنَى وَالثَّرْوَةُ أَيْضًا
فَلَقَدْ مَرِيَ أَنَّهُ يَكُونُ أَحْسَنَ حَالًا مِنَ الْفَائِزِ الْعَسِيرِ لِأَنَّ ذَلِكَ
مِنْ جَمَلَةِ سَعَادَاتِ الْإِنْسَانِ وَخَاصَّةً إِذَا كَانَ فَاضِلًا عَادِلًا عَاقِلًا
يُضْرَفُ مَالَهُ فِي وَجْهِهِ وَيُذَبِّقُهُ فِي حَقِّهِ وَيَتَّقَدُّ بِهِ مَنْ يَجِبُ عَلَيْهِ
وَلَا يَتَهَاوَمُ فِي مَكْرَمَةٍ تَرِيدُ فِي مَحَاسِنِهِ

أَمَّا النَّاقِصُ الْجَاهِلُ السَّيِّئُ الْعَادَاتِ فَإِنَّ الْغِنَى رُبَّمَا زَادَهُ
نَقْصًا وَعُيُوبًا وَأَضَافَ إِلَى مَعَانِيهِ عُيُوبًا أُخْرَى. وَلَا يُعَدُّ نَجِيحًا
مَنْ لَا مَالَ لَهُ وَإِنْ كَانَ الْبُخْلُ مِنْ طَبِيعِهِ لِأَنَّ قَوْرَهُ يُخْفِي ذَلِكَ
مِنْهُ وَمَتَى لَمْ يَظْهَرِ مِنْهُ هَذَا الْأَمْرُ فَلَا يُعَابُ عَلَيْهِ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ
إِنَّمَا يُعَابُ بِمَا يَظْهَرُ مِنْهُ وَأَمَّا مَنْ كَانَ ذَا مَالٍ وَإِسَارٍ وَلَمْ يَجِدْ بِهِ
ظَهْرَ بُخْلِهِ فَيَصِيرُ الْمَالُ جَالِبًا عَلَيْهِ عَارًا. وَأَيْضًا فَإِنَّ أَكْثَرَ الْفُجُورِ

وَالْحَظُورَاتِ وَالشَّهَوَاتِ الرَّدِيئَةِ لَا تُنَالُ عَلِيًّا إِلَّا بِالْأَمْوَالِ
فَالْفَقِيرُ الْمُعْسِرُ وَإِنْ كَانَ فَجُورًا فَلَا يَكَادُ يَظْهَرُ ذَلِكَ مِنْهُ أَمَا إِذَا
كَانَ ذَا مَالٍ تَمَكَّنَ مِنْ شَهَوَاتِهِ فَتَظْهَرُ حَبِيذُ عُيُوبِهِ . وَبِئْسَ عَلَيْهِ
يَكُونُ الْغِنَى مُكْسِبًا لِصَاحِبِهِ أَحْيَانًا عُيُوبًا وَنَقَائِصَ وَالْفَقْرُ فَضَائِلَ
وَمَحَاسِنَ . فَيُنْتَجِعُ مِنْ ذَلِكَ إِذَا أَنَّ النَّاسَ لَا تَتَفَاعَلُ حَقِيقَةُ بِالْأَمْوَالِ
وَالذَّخَائِرِ بَلْ إِنَّمَا يَتَفَاعَلُونَ بِالْآدَابِ وَالْمَحَاسِنِ الذَّائِبَةِ . فَالْحَلِيقُ
بِالْإِنْسَانِ أَنْ يَسُوسَ نَفْسَهُ بِالْآدَابِ الْمُسْتَحْسَنَةِ وَيَسَانِكَ بِهَا
الطَّرِيقَ الْحَمِيدَةَ فَإِنَّهُ بِذَلِكَ يَكُونُ مَحْبُوبًا عِنْدَ النَّاسِ مَقْبُولًا
لَدَيْهِمْ مُعْظَمًا فِي نَفْسِهِمْ مَفْضَلًا عَنْ غَيْرِهِ مُوقَرًا عِنْدَ الرُّؤَسَاءِ
وَالْمُلُوكِ مَقْبُولَ الْقَوْلِ عَظِيمَ الْجَاهِ

فَهَذِهِ حَالَةُ الْعَظَمَةِ الْحَقِيقَةِ الْمَكْتَسَبَةِ بِالْأَمْوَالِ لِأَنَّ أَلَالَ
قَدْ تَلَقَّوْهُ الْمَصَائِبُ فَإِذَا فَارَقَ صَاحِبُهُ سَقَطَتْ مَبْرُكَتُهُ مِنْ نَفْسِ النَّاسِ
وَسَارَى الْعَامَّةِ وَالسُّوقَةِ وَذَلِكَ لِأَنَّ الْعَظَمَ لَهُ كَانَ مَالُهُ لَا نَفْسَهُ
فَمَتَى زَالَ ذَلِكَ الْمَالُ لَمْ يَبْقَ لَهُ شَيْءٌ يُعْظَمُ مِنْ أَجْلِهِ . وَلَيْسَ
كَذَلِكَ الْعَالِمُ النَّفِيسُ الْفَاضِلُ الْمُهَذَّبُ الْأَخْلَاقُ لِأَنَّ عَظَمَتَهُ
بِفَضْلِهِ وَهِيَ غَيْرُ مَفَارِقَةٍ لَهُ فَهُوَ مُتَّسِرٌ دَائِمًا وَمُعْظَمٌ مِنْ أَجْلِ
ذَاتِهِ لَا لِشَيْءٍ خَارِجٍ عَنْهُ



البحث الخامس

في الارتياض بمكارم الاخلاق (*)

(من كتاب غذيب الاخلاق لوكريان بن عدي)

وَمَا أَنْ أَرَاغِبَ فِي سِيَاسَةِ نَفْسِهِ الْمُوَثَّرِ تَهْدِيبَ أَخْلَاقِهِ إِذَا
 نَبَهَ عَلَى خَلْقٍ مَذْمُومٍ وَوَجَدَ فِيهِ وَاحِبَ اجْتِنَابِهِ رُبَّمَا صَعَبَ عَلَيْهِ
 الْأَيْتِمَالُ عَنْهُ مِنْ أَوَّلِ وَهَلَةٍ وَرُبَّمَا لَمْ يَتَلَّ التَّخْلِصَ مِنْهُ وَلَمْ يُطَاوِعَهُ
 طَبِيعُهُ أَوْ رُبَّمَا اسْتَحْسَنَ أَيْضًا خُلُقًا مَحْمُودًا لَا يَجِدُهُ لِنَفْسِهِ وَأَثَرَ التَّحَقُّقِ
 بِهِ لَمْ تَسْعَ لَهُ عَادَتُهُ وَلَمْ يَصِلْ إِلَى مُرَادِهِ. لِذَلِكَ وَجِبَ أَنْ تُرْسِمَ
 لِلْمُرَاغِبِينَ فِي السِّيَاسَةِ الْمُخْتَوِدةِ طُرُقًا يَتَدَبَّرُونَ بِهَا وَيَتَدَرَّجُونَ فِيهَا
 حَتَّى يَأْتُوا إِلَى مُرَادِهِمْ مِنْ اعْتِيَادِ الْأَخْلَاقِ الْحَسَنَةِ وَالْإِنْطِبَاعِ عَلَيْهَا
 وَتَجَنُّبِ الْأَخْلَاقِ الْقَبِيحَةِ وَالْفُرْعَانِ مِنْهَا وَهَذَا نَذَكُرُ طَرِيقَ الْأَرْتِيَاضِ
 بِالْأَخْلَاقِ الْمُخْتَوِدةِ وَالْتِمَعُّلِ لِاعْتِيَادِهَا لِكَيْ يُمَكِّنَ لِلْمُرَاغِبِ
 أَنْ يَتَحَقَّقَ بِهَا قَوْلُهُ:

إِنَّهُ لَأَمْرٌ مُقَرَّرٌ أَنْ سَبَبَ اخْتِلَافِ الْأَخْلَاقِ فِي النَّاسِ هُوَ
 اخْتِلَافُ قُوَى النَّفْسِ الثَّلَاثِ فِيهِمْ وَهِيَ الشَّهَوَانِيَّةُ وَالْقَضِيَّةُ وَالنَّاطِقَةُ
 وَأَنَّ إِصْلَاحَ الْأَخْلَاقِ هُوَ تَذْلِيلُ الشَّهَوَانِيَّةِ مِنْهَا وَالْقَضِيَّةِ وَتَمْيِيزُ

(.) اعلم ان ما يقوله هنا لوكريان بن عدي في سياسة الانسان نفسه يصلح
 للتطبيق لسياسة غيره. لانه موكلون بخصم طباع الجمهور منقوض اليه حملهم
 على الخير وصرافهم عن مضار الاهواء المنفرقة

عَادَاتِ النَّفْسِ النَّاطِقَةِ وَاسْتِعْمَالِ الْحَمُودِ مِنْ أَفْعَادِهَا. فَطَرِيقُ التَّدْرِجِ
لِاسْتِعْمَالِ الْعَادَاتِ الْجَمِيلَةِ وَالْمُدُولِ عَنِ الْعَادَاتِ الْقَبِيحَةِ هُوَ التَّدْرِجُ
فِي تَدَايِلِ هَاتَيْنِ الْقَوَاتِينِ

أَمَّا النَّفْسُ الشَّهْوَانِيَّةُ فَالطَّرِيقُ إِلَى قَبْعِهَا أَنْ يَتَذَكَّرَ الْإِنْسَانُ فِي أَوْقَاتِ
شَهْوَاتِهِ وَعِنْدَ شِدَّةِ الْعُزْمِ إِلَى تَذَاتِهِ أَنَّهُ يُرِيدُ تَدَايِلَ نَفْسِهِ الشَّهْوَانِيَّةِ
فَيَعْبُدُ عَمَّا تَأْتَتْ نَفْسُهُ إِلَيْهِ مِنَ الشَّهْوَةِ الرَّدِيئَةِ إِلَى مَا هُوَ مُسْتَحْسَنٌ
مِنْ جِنْسِ تِلْكَ الشَّهْوَةِ وَهُوَ تَقَرُّعُ عَلَى ارْتِضَائِهِ وَيَقْتَصِرُ عَلَيْهِ. فَإِنْ لَمْ
تُنْكَسِرْ شَهْوَاتُهُ بِمِثْلِهَا وَيَعْدَهَا فَإِنَّ سَكَتَ اتَّخَذَهَا وَالْأَعَادُودَ الْفِعْلَ
مِنَ الْوَجْهِ الْمُسْتَحْسَنِ. فَإِنَّهُ إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ وَكْرَرَهُ كَفَتِ النَّفْسُ وَإِذَا
اسْتَمَرَّ عَلَى هَذَا الْحَالِ الْفَتِ هَذِهِ الْعَادَةُ وَكَانَتْ بِهَا وَأَسْتَوْحِشْتَ
بِمَا سِوَاهَا. وَيَنْبَغِي لِمَنْ أَرَادَ قَعْمَ نَفْسِهِ الشَّهْوَانِيَّةِ أَنْ يَكْثُرَ مِنْ
مُجَالَسَةِ الزُّهَادِ وَالرُّهْبَانِ وَالنَّسَاكِ وَأَهْلِ الْوَرَعِ وَالْوَاعِظِينَ وَيَلْزِمَ
مُجَالِسَ الْأَرْوَاسِ وَأَهْلَ الْعِلْمِ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ وَخَاصَّةً رُؤَسَاءَ الدِّينِ
يُعَظِّمُونَ مَنْ كَانَ مَعْرُوفًا بِالْعِدَّةِ وَيَسْتَرْزُونَ مَنْ كَانَ فَاجِرًا مِنْهُمْ كَمَا
فَعَلُوا مَعَهُ وَمَلَأَتْهُ لِهَذَا الْمُجَالِسِ تَقَطُّرُهُ إِلَى التَّصَوُّفِ وَالتَّقَوُّفِ
وَالْمُجَسِّمِ لِذَوْقِهِمْ لِئَلَّا يَسْتَرْزُوهُ وَيَغْضَبُوا مِنْهُ وَيَلْحَقَ بِرُتْبَتِهِ مَنْ
يُعَظَّمُ فِي الْحَافِلِ وَالْمُجَالِسِ. وَيَنْبَغِي لَهُ أَيْضًا أَنْ يُدِيمَ النَّظَرَ فِي
كُتُبِ الْأَخْلَاقِ وَالسِّيَاسَةِ وَأَخْبَارِ الزُّهَادِ وَالرُّهْبَانِ وَالنَّسَاكِ وَأَهْلِ
الْوَرَعِ وَيَجْتَنِبَ مُجَالِسَ الْخُلَعَاءِ وَالسُّفَهَاءِ وَالْمُنْهَكِينَ وَمَنْ يَكْثُرُ
الْهَزْلَ وَاللَّعِبَ وَجِيئًا يَلْحَقُ بِرُتْبَتِهِ وَيُعَظَّمُ فِي الْحَافِلِ. وَأَكْثَرُ مَا

يَجِبُ لَهُ أَنْ يَجْتَنِبَ السُّكْرَ فَلأنَّهُ بِمَا يُشِيرُ نَفْسَهُ الشَّهْوَانِيَّةَ وَيَقْوِيهَا
 وَيُنْجِبُهَا عَلَى التَّهْتِكِ وَأَرْكَابِ الْقَوَاجِشِ وَالْمُجَاهَرَةِ بِهَا... وَيَتَّبِعِي لِمَنْ
 أَرَادَ قَمَعَ نَفْسِهِ الشَّهْوَانِيَّةَ أَنْ يُقِلَّ مِنْ أَسْتِمَاعِ الْعَمَاءِ وَخَاصَّةً مِنْ
 الْأَنْسَاءِ الْمُتَصَنِّعَاتِ وَالشَّبَّانِ الطَّرْقَاءِ فَلَنْ السَّمَاعِ قُوَّةٌ عَظِيمَةٌ فِي إِثَارَةِ
 الشَّهْوَةِ... أَمَّا الطَّعَامُ فَيَتَّبِعِي أَنْ تَعْلَمَ أَنْ غَايَتَهُ هُوَ الشَّبَعُ لِذَفْعِ أَلْمِ
 الْجُوعِ... وَفَإِخْرُ الطَّعَامِ وَدَفْنُهُ جَمِيعُهُمَا مُشِيمَانِ قَلِيلَسَ لِلْمَبَاتِمَةِ فِي
 تَجْوِيدِ الطَّعَامِ الْكَثِيرِ حَظًّا وَلَا فَايْدَةً. وَالْأَوَّلَى هُوَ التَّوَسُّطُ فِي
 أَنْوَاعِ الْمَأْكَلِ وَأَنْ يَكُونَ بَيْنَ الْجِلْسِ الَّذِي نَشَأَ عَلَيْهِ الْإِنْسَانُ
 وَاعْتَادَهُ وَالْقَمَّةَ... وَطَرِيقُ التَّنَدُّجِ إِلَى الْإِقْتِصَارِ فِي الطَّعَامِ هُوَ أَنْ
 يُبَادِرَ ذُو الشَّهْوَةِ إِلَى أَيِّ شَيْءٍ وَجَدَهُ مِنَ الْمَأْكَلِ فَإِنْ كَانَ
 الْمُسْتَعْمَى الَّذِي تَأَمَّتْ نَفْسُهُ إِلَيْهِ حُلُوا قَالَا أَيَّ حَلَاوَةٍ وَجَدَهَا
 وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ قَالَا مَا يَشْتَبِيهِ مِنَ الطَّعَامِ فَإِنَّهُ إِذَا تَنَاوَلَ
 الْإِنْسَانُ مِنْ ذَلِكَ تَكَرَّرًا وَشَبَعًا مِنْهُ سَكَتَتْ شَهْوَتُهُ وَكَفَّتْ
 نَفْسُهُ بَعْدَ ذَلِكَ

وَيَتَّبِعِي بَلَنْ أَحَبَّ الْعِلْمَةَ أَنْ يَكُونَ أَبَدًا مُتَّقِظًا ذَاكِرًا لِئَلَّا يَلْحُقَ
 الْفَاجِرُ وَالنَّهِيمُ وَالشَّرُّهَ وَالْمُتَهْتِكُ مِنَ الْقَبَاحَةِ وَالْعَارِ فِي الدُّنْيَا جَاعِلًا
 ذَلِكَ دَيْدَنَةً وَسِمَارَةً وَمُدَاوِمًا عَلَى ذِكْرِهِ. فَإِنَّ نَفْسَهُ حِينَئِذٍ تُبْعِضُ
 الشَّهْوَاتِ الرَّدِيئَةَ وَتَشْتَقُّ إِلَى التَّمَنُّفِ وَالْقَنَاعَةِ وَتَهْرَبُ عِنْدَ الْعُدُولِ
 عَنِ الْقَوَاجِشِ مَعَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهَا وَتَوَتَّاعُ لِئَلَّا يُنْشَرُ عَنْهَا وَمَا يَبْلُغُهَا عَنِ
 النَّاسِ مِنَ الشَّاءِ الْجَمِيلِ عَلَى صَاحِبِهَا. فَهَذَا هُوَ طَرِيقُ رِيَاضَةِ النَّفْسِ

إلى قهر القوة الشهوانية وتذليلها وتقمعها أعني طريق الأرتياض
 بالعادات المحمودّة المرضية فيما يتعلق بالشهوات والذات الدنيئة
 فأما النفس الغضبية فإن طريق قمعها وتذليلها هو أن يصرف
 الإنسان همته إلى تقدّم السّفهاء الذين يسرع إليهم الغضب في
 أوقات طيشهم وجديتهم ويلاحظ تسفهم على أخصامهم وعقوبتهم
 لخدمهم وعبيدهم فإنه يشاهد إذا ذلك منظرًا شنيعًا يأف منه
 الخاصّ والعامّ وأن يتذكّر في أوقات غضبه وعند جنائيات خدمه
 وعبيده ووثوب إخوانه وأردائه في جميع محاوراته ومعاملاته ما
 شاهده من أولئك فإنه إذا تفكّر فيما كان استخفّ منهم
 فتتكسر بذلك سورة غضبه ويخجّم عمّاهم بالإقدام عليه من
 السّب والوثوب فإن لم يكف بالكلية قَصَرَ ولم يثبت إلى غاية
 الخش

ويبغى لمن أراد أن يقهر نفسه الغضبية أن يتذكّر في
 أوقات غضبه على من يؤذيه أو يتجنى عليه أنه لو كان هو الجاني
 ما الذي كان يستحق أن يُقابل به على جنائيه فإنه بهذا الفعل يتفكّر
 أن درك تلك الجناية وذلك الأذى يسير جدًا فإذا اعتقد ذلك
 كانت مقابلته للجاني المؤذي بحسب اعتقاده خفيفة وجنبذ لا
 يُصرف في الانتقام ولا يُخس في الغضب متى فصل ذلك دائمًا
 وجعله ديدنًا وتقدّم معائب السّفهاء ومن يسرع إليه الغضب لم
 يُبعد أن تنكسر نفسه الغضبية وتتفاد إليه وإذا استمر على هذا

الْعَمَلِ مُدَّةً صَارَ لَهُ خُلُقًا وَعَادَةً

وَيَتَّبِعِي لَنْ رَغَبَ فِي تَذَلُّيلِ قُوَّتِهِ النَّضِيَّةِ أَنْ يَحْتَجِبَ حَمْلَ التَّلَاحِ
فِي مَجَالِسِ الشَّرَابِ وَحُضُورِ وَأَضْعِ النَّسْتِ وَمَقَامَاتِ الْحُرُوبِ وَفِي
مَجَالِسَةِ الْأَسْرَارِ وَيَحْتَجِبُ مَعَالِمَتَهُمْ وَمَخَالِطَةَ الشَّرْطِ قَانَ هَذِهِ
الْمَوَاضِعِ تَكْسِبُ قِصَادَةَ الْقَلْبِ وَتُعَاطِفُهُ وَتُعَدِّمُهُ الرِّاقَةَ فَتَشْتَدُّ
إِذْكَ الْقُوَّةُ الْقَضِيَّةُ فَإِذَا أَرَادَ تَذَلُّيلَهَا وَتَسْكِينَهَا حَيْبُ أَنْ يَجْعَلَ
مُجَالِسَتَهُ لِأَهْلِ الْوَقَارِ وَالشُّيُوخِ وَالرُّؤَسَاءِ وَالْأَفَاضِلِ وَمَنْ يَبْلُغُ غَضَبُهُ
وَيَكْثُرُ جِلْمُهُ وَوَقَارُهُ

وَيَتَّبِعِي لَهُ أَنْ يَحْتَجِبَ الْمُسْكِرَ مِنَ الشَّرَابِ فَإِنَّهُ يُعْجِزُ الْقُوَّةَ
الْقَضِيَّةَ أَكْثَرَ مِمَّا يُعْجِزُ أَمْرَةَ الشَّهْوَانِيَّةِ . . .

وَيَتَّبِعِي لَنْ أَرَادَ تَذَلُّيلَ قُوَّتِهِ الْقَضِيَّةِ وَالشَّهْوَانِيَّةِ مَعَا أَنْ
يَسْتَعْمَلَ فِي جَمِيعِ مَا يَفْعَلُهُ الْفِكْرَ وَلَا يَقْدِمُ عَلَى شَيْءٍ إِلَّا بَعْدَ أَنْ
يُرَوِّي فِيهِ وَيَجْعَلُ الْفِكْرَةَ وَأَتْبَاعَ الرَّأْيِ دَيْدَنَهُ وَعَادَتَهُ فَإِنَّ الرَّأْيَ
وَجُودَةَ الْفِكْرِ يُعْتَمَدَانِ لَهُ السَّهْوَةُ وَسُرْعَةُ الْقَضْبِ وَالْإِنْهَالُ فِي
الشَّهْوَاتِ وَأَتْبَاعِ اللَّذَاتِ . فَإِذَا اسْتَفْجَحَ ذَلِكَ أَحْجَمَ عَنْهُ وَعَدَلَ إِلَى
مَا يَقْتَضِيهِ الرَّأْيُ وَالْفِكْرُ وَإِنْ لَمْ يَزِدْ بِرُتُوعِ بِالْكَلِمَةِ لَا بُدَّ أَنْ يَزُورَ
فِيهِ ذَلِكَ فَيَتَّخِذَ عَمَّا يُرِيدُ التَّسْرِعَ إِلَيْهِ

وَمَلَكَ الْأَمْرِ فِي تَهْذِيبِ الْأَخْلَاقِ وَضَبْطِ الْقُوَّةِ الشَّهْوَانِيَّةِ
وَالْقُوَّةِ الْقَضِيَّةِ هِيَ الْقُوَّةُ النَّاطِقَةُ قَانَ هَذِهِ الْقُوَّةُ تَكُونُ جَمِيعُ
النِّيَّاسَاتِ فَإِذَا كَانَتْ قُوَّةً مُتَسَكِّمَةً مِنْ صَاحِبِهَا أَمَكَّنَهُ أَنْ

يُسوسَ بِهَا قُوَّتَيْهِ الْبَاقِيَتَيْنِ وَيَكْفُفُ نَفْسَهُ عَنْ جَمِيعِ الْفَبَاحِجِ وَيَسَّجِعُ
أَبْدًا مَحَامِينَ الْأَخْلَاقِ وَإِذَا لَمْ تَكُنْ قَوِيَّةً فِي صَاحِبِهَا كَانَتْ
مَمْشُورَةً خَافِيَةً

قَاوُلُ مَا يَبْتَغِي أَنْ يَعْتَمِدَهُ فِي سِيَاسَةِ أَخْلَاقِهِ هُوَ أَنْ يَرِوَضَ هَذِهِ
الْقُوَّةَ، وَتَرِوِضُهَا إِنَّمَا يَكُونُ بِالْعُلُومِ الْعَقْلِيَّةِ فَإِنَّهُ إِذَا نَظَرَ فِي هَذِهِ
الْعُلُومِ وَدَقَّقَ النَّظَرَ فِيهَا وَدَرَسَ كُتُبَ الْأَخْلَاقِ وَالسِّيَاسَةِ وَدَاوَمَ عَلَيْهَا
تَيَقَّنَتْ نَفْسُهُ وَتَذَهَّبَتْ مِنْ شَهْوَاتِهَا وَانْتَعَشَتْ مِنْ حَوْمَلِهَا وَاحْتَسَتْ
بِفَضَائِلِهَا وَارْتَفَتْ مِنْ رَذَائِلِهَا لِأَنَّ هَذِهِ الْقُوَّةَ إِنَّمَا تَضْعُفُ وَتَحْفُفُ
إِذَا عَدِمَتْ الْقَضَائِلَ وَالْمَنَاقِبَ وَأَسْتَرْزَلَتْ عَلَيْهَا الرُّذَائِلُ، أَمَّا إِذَا
أَقْتَنَتْ الْقَضَائِلَ وَأَكْتَسَبَتْ الْأَدَابَ تَيَقَّنَتْ مِنْ غَشِيَتِهَا وَكَارَتْ
بِنُكْرِهِا وَقَوِيَتْ بَعْدَ ضَعْفِهَا، وَقَضَائِلُ هَذِهِ الْقُوَّةِ هِيَ الْعُلُومُ
الْعَقْلِيَّةُ وَخَاصَّةً مَا دَقَّ مِنْهَا فَإِذَا ارْتَاضَ الْإِنْسَانُ بِهَا شَرَفَتْ نَفْسُهُ
وَعَظُمَتْ هِمَّتُهُ وَقَوِيَ فِكْرُهُ وَتَمَكَّنَ مِنْ نَفْسِهِ وَمَلَكَ أَخْلَاقَهُ
وَقَدَّرَ عَلَى إِصْلَاحِهَا وَأَنْقَاذِهَا طَبْعَهُ وَسَهَلَ عَلَيْهِ تَهْدِيَتُهُ وَأَذْعَنَتْ لَهُ
الْقُوَّةُ الْقَضِيَّةُ وَالشَّهْوَانِيَّةُ وَهَانَ عَلَيْهِ قَمْعُهَا وَتَهْدِيَتُهَا

وَأَوَّلُ مَا يَبْتَغِي أَنْ يَبْتَدِيَ بِهِ مَنْ يُجِبُّ سِيَاسَةَ أَخْلَاقِهِ هُوَ النَّظَرُ
فِي كُتُبِ الْأَخْلَاقِ وَالسِّيَاسَاتِ ثُمَّ الْأَرْتِيَاضُ بِالْعُلُومِ الْحَقَائِقِ فَإِنَّ
أَشْرَفَ مَا يَكُونُ لِلنَّفْسِ إِذْ رَاصَكُهَا حَقَائِقَ الْأُمُورِ وَأَطْلَاعُهَا عَلَى
هَيْئَاتِ الْمَوْجُودَاتِ فَتَنِي شَرَفَتْ نَفْسُ الْإِنْسَانِ وَعَلَتْ هِمَّتُهُ رَقِيَ إِلَى
مَرَاتِبِ الْفَضْلِ

وَمَا يُضِلُّكَ النَّفْسَ النَّاطِقَةَ وَيُقْوِيهَا أَيْضًا بِجَالَسَةِ أَهْلِ الْعِلْمِ
وَمُخَالَطَتِهِمْ وَالْإِقْتِدَاءِ بِأَخْلَاقِهِمْ وَعَوَائِدِهِمْ وَخَاصَّةً أَصْحَابِ عُلُومِ
الْحَقَائِقِ وَالْمُسْتَقْبَلُونَ مِنْهُمْ الْمُسْتَعْبِلُونَ فِي جَمِيعِ أُمُورِهِمْ مَا تَقْتَضِيهِ
عُلُومُهُمْ وَتَوْجِيهِ عُقُودُهُمْ

أَمَّا تَمْيِيزُ عَادَاتِ النَّفْسِ النَّاطِقَةِ وَأَسْتِعْمَالُ مَا حَسُنَ فِيهَا وَأَطْرَاحُ
مَا قَبِيحٌ فَلَا تَمَّا يُمَكِّنُ وَيَسَهِّلُ إِذَا دَاخَرَ الْإِنْسَانُ نَفْسَهُ النَّاطِقَةَ فَلَهَا
إِذَا لَزِمَتْ بِالْعُلُومِ الْحَقِيقِيَّةِ وَيَقْتَضَتْ وَتَشَرَّفَتْ أَنْفَتُ مِنْ
الْعَادَاتِ الْمُسْتَشْتَبِهَةِ وَتَذَرَّتْ عَنِ التَّدْنِيسِ بِهَا قِيُونَ حَيْثُ عَلَى
الْإِنْسَانِ تَجَنَّبُ مَا يُسْتَكْرَهُ مِنَ الْعَادَاتِ وَيَقْلِبُ عَلَيْهِ اسْتِحْسَانُ
الْأَخْلَاقِ الْحَمِيدَةِ الْجَلِيلَةِ وَالْحَقَائِقِ

فَقَدْ تَبَيَّنَ مِنْ جَمِيعِ مَا ذَكَرْتَاهُ أَنَّ طَرِيقَ الْإِدْرِيَاضِ بِالْأَخْلَاقِ
الْمُحْمَدِيَّةِ وَالْتِمَتُّعِ لِإِعْتِيَادِهَا وَارْتِنَاعِ الْخَمُودِ الْمُرْضِيِّ مِنْهَا وَتَرْكِ
الذُّمُومِ الْمُسْتَشْتَبِهَةِ وَتَذَلِيلِ قُوَّةِ الشَّهْوَةِ الْغَضَبِيَّةِ وَضَبْطِهَا وَقَهْرُهَا هُوَ
إِضْلَاحُ الْقُوَّةِ النَّاطِقَةِ وَتَقْوِيَتُهَا وَتَحْلِيصُهَا بِالْفَضَائِلِ وَالْآدَابِ
وَالْحَمَاسِ فَإِنَّ ذَلِكَ هُوَ آتَةُ السِّيَاسَةِ وَمَرْكَبُ الرِّيَاضَةِ

وَمَنْ يَسْكُنُ مِنْ أَصْبَاتِ الْعُلُومِ الْعَقْلِيَّةِ وَالْإِمْعَانِ فِيهَا
وَتَعَدَّرَ عَلَيْهِ ذَلِكَ فَلْيَسْتَلْ جُهْدَهُ فِي تَدْقِيقِ الْفِكْرَةِ وَمُجَاهَدَةِ
النَّفْسِ وَيَصُورِ الْفَرْقَ مَا بَيْنَ عَادَتِهِ الْعَبِيَّةِ وَالْجَلِيلَةِ وَيَنْظُرْ أَيُّهَا
أَجْدَى عَلَيْهِ وَأَنْفَعُ وَأَيُّهَا أَجْدَرُ عَاقِبَةً وَأَبْقَى عَلَى الْأَيَّامِ فَإِنَّهُ
إِذَا صَدَقَ مَا تَأَكَّدَتْهُ نَفْسُهُ وَجَدَّ أَنَّ شَهْوَاتِهِ وَلذَاتِهِ إِنَّمَا هِيَ مَدَّةٌ

وَقَتِ اسْتِعْمَالِهَا فَتَقَطُّ أَمَا بَعْدَ مُفَارَقَتِهَا فَلَيْسَتْ بِبَاقِيَةٍ عَلَيْهِ وَلَا نَافِعَةٍ
 لَهُ وَتَجِدُ عَارَهَا وَشِدَّتَهَا بَاقِيًا إِلَى الدَّهْرِ مُتَدَاوِلًا فِيمَا بَيْنَ النَّاسِ يُعَابُ
 بِهِ وَيُزْرَى عَلَيْهِ. وَكَذَلِكَ فِي شِدَّةِ الغَضَبِ وَالإِمْرَاعِ إِلَى الإِنْتِقَامِ
 وَالسَّبِّ وَالْفُحْشِ قَتَى أَنْجَلَتْ غَمْرَتُهُ وَسَكَتَتْ قُورَتُهُ تَأَمَّلْ أَمْرَهُ
 قِرَايَ أَنْ مَا فَعَلَهُ كَانَ قَبِيحًا وَلَمْ يَجِدْهُ مُجِدِّيًا وَلَا مُفِيدًا وَقَدْ صَارَ
 مَا فَعَلَهُ وَقَتِ الغَضَبِ نَيْصَةً يَوْمَئِذٍ بِهَا وَمَعِيرَةً يُسَبُّ عَلَيْهَا وَرُبَّمَا
 أُرْتَكِبَ حَالِ الغَضَبِ جَنَائِبٌ كَثِيرَةٌ يُعَاقَبُ عَلَيْهَا وَيُؤَدَّبُ مِنْ
 أَجْلِهَا. كَذَلِكَ الْعَادَاتُ الْمَكْرُوهَةُ فِي النَّفْسِ النَّاظِعَةُ هِيَ أَيْضًا غَيْرُ
 نَافِعَةٍ وَلَا مُجِدِّيةٍ لِلإِنْسَانِ نَفْعًا كَالْحَسَدِ مَثَلًا وَالْحَقْدِ وَالْحُبْثِ
 وَأُمُثَالِ هَذِهِ إِذْ لَا يَنْتَفِعُ بِهَا صَاحِبُهَا وَإِنْ انْتَفَعَ كَانَ شَرًّا مُنْقَمَةً
 وَمَعَ ذَلِكَ فَعَبِي مُضِرَّةٌ لَهُ لِأَنَّ مَنْ تَشَرَّرَ قَصْدُهُ النَّاسُ بِالشَّرِّ
 وَاسْتَعْدُوا لِأَذْيَتِهِ وَتَعَمَّدُوا لِلإِضْرَارِ بِهِ وَتَوَقَّوهُ وَأَحْتَرَزُوا مِنْهُ
 وَكَرَهُوا نَفْعَهُ وَقَصَرُوا عَلَيْهِ وَجُوهَ الخَيْرِ.. فَإِذَا حَاسَبَ الإِنْسَانُ
 نَفْسَهُ وَأَجَادَ فِكْرَتَهُ وَتَمَيَّزَهُ عِلْمَ أَنَّ الضَّرَرَ فِي مَسَائِرِ الأَخْلَاقِ
 أَكْثَرُ مِنَ النِّفْعِ بِهَا وَأَنَّ الَّذِي يَعُدُّ فِيهَا نَفْعًا فَلَيْسَ هُوَ بِشَيْءٍ عَلَى
 الْحَقِيقَةِ وَإِذَا كَانَ نَفْعًا فَهُوَ يَسِيرٌ جِدًّا وَغَيْرُ بَاقٍ وَلَا مُسْتَبَرٌّ وَأَنَّ
 هَذَا السَّيْرَ الَّذِي يَعُدُّ نَفْعًا لَا يَفِي بِالضَّرَرِ الكَثِيرِ وَالْعَارِ الدَّائِمِ
 أَنْتَهِلِ ...

وَيَتَبَيَّنُ لِمَنْ أَرَادَ سِيَاسَةَ أَخْلَاقِهِ أَنْ يَجْعَلَ غَرَضَهُ مِنْ كُلِّ
 قَضِيَّةٍ غَايَتَهَا وَنِيَّاتُهَا وَلَا يَفْشَحَ مِنْهَا بِيَا دُونَ الغَايَةِ وَلَا يَرْضَى إِلَّا

بِأَعْلَى دَرَجَةٍ فَإِنَّهُ إِذَا جَعَلَ ذَلِكَ غَرَضَهُ كَانَ حَرِيًّا أَنْ يَتَوَسَّطَ فِي
الْفَضَائِلِ وَيَبْلُغَ فِيهَا رُتَبَةَ مُرَضِيَّةٍ إِنْ قَاتَتْهُ الدَّرَجَةُ الْعُلْيَا وَأَمَّا إِنْ
قَبِعَ بِالتَّوَسُّطِ يَأْمَنُ أَنْ يُقْصَرَ عَنْ بُلُوغِهِ فَيُنْقَى فِي أَدْنَى الْمَرَاتِبِ
وَيَقْوَةُ الْمَطْلُوبُ وَلَا يَطْمَعُ أَبَدًا فِي التَّمَامِ.

فَهَذَا الَّذِي ذَكَرْنَاهُ هُوَ طَرِيقُ الْأَرِيَاضِ بِمَسْكَرِمِ الْأَخْلَاقِ وَمَنْهَجُ
التَّدْرِجِ فِي مَحْمُودِهَا وَكَيْفِيَّةَ تَهْدِيئِهَا فَإِذَا أَخَذَ الْإِنْسَانُ بِتَدْرِيبِ
نَفْسِهِ بِهِ وَأَكْثَرَ مِنْ مُرَاعَاتِهِ وَتَمَهُّدِهِ صَارَتْ لَهُ الْفَضَائِلُ ذَيْدَنَا
وَالْحَاسِنُ خَائِفًا وَطَلَبًا

هَذَا وَقَدْ بَقِيَ عَلَيْنَا أَنْ نَذَكُرَ أَوْصَافَ الْإِنْسَانِ التَّامِّ
الْجَامِعِ لِحَاسِنِ الْأَخْلَاقِ... فَنَقُولُ إِنَّ الْإِنْسَانَ التَّامَّ هُوَ الَّذِي
لَمْ تَشْهُ قَبِيْلَةٌ مِنْ الْفَضَائِلِ وَلَمْ تَشْهُ رَذِيْلَةٌ مِنَ الرُّذَائِلِ وَهَذَا
الْحَدُّ قَلْبًا يَنْتَهِي إِلَيْهِ الْإِنْسَانُ وَإِذَا انْتَهَى إِلَيْهِ اقْتِرَاضًا كَانَ
أَشْبَهَ وَنَسَهُ بِالنَّاسِ. وَذَلِكَ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ مَضْرُوبٌ بِأَنْوَاعِ النِّقْصِ
مُسْتَوِلٌ عَلَى طَبَعِهِ ضَرْبُ الشَّرِّ وَبِنَاءٍ عَلَى ذَلِكَ فَقَلْبًا يَخْلُصُ مِنْ
جَمِيعِهَا حَتَّى تَسْلَمَ نَفْسُهُ مِنْ كُلِّ عَيْبٍ وَمَنْقِصَةٍ وَتُحِيطُ بِهِ كُلُّ
قَبِيْلَةٍ وَمَنْقِبَةٍ حَسَنَةٍ فَالتَّمَامُ وَإِنْ كَانَ عَزِيْزًا بَعِيدَ التَّنَاقُلِ إِلَّا أَنَّهُ
مُمْكِنٌ وَهُوَ غَايَةٌ مَا يَنْتَهِي إِلَيْهِ الْإِنْسَانُ فَإِذَا صَدَقَتْ عَزِيْمَتُهُ
وَأَعْطِيَ الْإِجْتِهَادَ حَقَّهُ كَانَ مُمَكِّنًا لَهُ أَنْ يَنْتَهِيَ إِلَى الْغَايَةِ
الْمَقْصُودَةِ الْمُنْتَهَى هُوَ لَهَا تِلْكَ الَّتِي تَسُوُّ نَفْسَهُ إِلَيْهَا

أَمَّا تَفْصِيْلُ ذَلِكَ هُوَ أَنْ يَكُونَ مُتَمَقِّدًا لِجَمِيعِ أَخْلَاقِهِ مُتَعَيِّظًا

لِسَائِرِ مَعَايِهِ مُتَّحِرًا مِنْ دُخُولِ تَقْصُّ عَلَيْهِ مُسْتَعْمِلًا لِكُلِّ فَضِيحَةٍ
 مُجْتَهِدًا فِي بُلُوغِ أَعْلَايَةِ عَاشِقًا لِصُورَةِ الْكَمَالِ مُسْتَلْبًا بِحَاسِنِ
 الْأَخْلَاقِ مُتَبَيِّنًا لِلذُّمُومِ الْعَادَاتِ مُعْتَنِيًا بِتَهْدِيبِ نَفْسِهِ غَيْرَ
 مُسْتَكْبِرٍ بَلَا يَمْتَنِيهِ مِنَ الْفَضَائِلِ مُسْتَعْظِمًا لِلسَّيْرِ مِنَ الرَّذَائِلِ
 مُسْتَضْعَفًا لِلرُّتْبَةِ الْعُلْيَا مُسْتَحْفِرًا لِلْعَاقِبَةِ الْقَضَوِيَّ بَرِيَّ السَّمَامِ دُونَ مَحَلِّهِ
 وَأَلْكَمَالِ أَقَلِّ أَوْصَافِهِ . . .

فَمَا أَوْلَى مَنْ نَظَرَ فِي هَذِهِ الْأَقْوَالِ وَتَصَفَّحَهَا وَفَهِمَ مَضْمُونَهَا
 وَتَدَبَّرَهَا وَآخَذَ نَفْسَهُ بِاسْتِعْمَالِ مَا تَبَيَّنَ فِي فَصُولِهِ وَسَائِرِ أَخْلَاقِهِ
 عَلَى الطَّرِيقِ إِلَى مَا فُتِنَ فِي آيَاتِهِ وَأَجْتَهَدَ كُلَّ الْأَجْتِهَادِ فِي تَكْمِيلِ
 نَفْسِهِ وَأَسْتَوْعَرَ غَايَةَ الْوُسْعِ فِي طَلَبِ السَّمَامِ . وَمَا أَقْبَحَ الْقُصَصَ
 بِالْقَدْرِ عَلَى السَّمَامِ وَالْحُجْرَ عَنِ الْمُقْتَدِرِ



الفصل السادس

في تنسيق الخطابة وبيان القضية والقياس

البحث الأول

في مبادئ الخطابة والافتتاحات

من كتاب الصناعتين لابن هلال العسكري بتصريف

(راجع صفحة ٧٧ من علم الخطابة)

قَالَ بَعْضُ الْكُتَّابِ : أَمَعَيْنِ الْكُتَّابِ أَحْسِنُوا الْإِبْتِدَاءَاتِ
فَأَنْهَن دَلِيلُ الْبَيَانِ . وَذَلِكَ أَنْ يُجْعَلَ الْخُطِيبُ فَاتِحَةً كَلَامِهِ وَأَوَّلَهُ
دَلِيلًا عَلَى الْمَقْصُودِ الَّذِي دَعَاهُ لِإِقَالِهِ فَيَنْظُرُ إِلَى الْعَرَضِ الْمَطْلُوبِ
فَيُجْعَلُ التَّحْيِيدَ أَوْ الدَّعَاءَ أَوْ التَّمْضِينَ مُشْعِرًا بِذَلِكَ فَإِنَّهُ مِنْ أَعْلَى
مَرَاتِبِ الْبَلَاغَةِ وَإِنَّمَا خَصَّتِ الْإِبْتِدَاءَاتُ بِالْأَخْتِيَارِ لِأَنَّهَا أَوَّلُ مَا
يَطْرُقُ السَّمْعَ مِنَ الْكَلَامِ فَإِذَا كَانَ الْإِبْتِدَاءُ مُؤْنِقًا بَدِيعًا رَشِيقًا
لَانْفِاقًا بِالْعَقْلِ أَوْ أَوْرِدَ بَعْدَهُ تَوَقُّرَاتِ الدَّوَاعِي لِاسْتِمَاعِ مَا يَجِيءُ بَعْدَهُ
فَيَقْرَعُ أَسْمَاعَهُمْ شَيْءًا بَدِيعًا لَيْسَ لَهُمْ بِمِثْلِهِ عَهْدٌ فَيَرْتَبُونَ أَنْ
يَسْتَمِعُوا مَا بَعْدَهُ لِقَهْمِهِ . وَلِذَا جَسَلَ الْكُتَّابُ وَأَنْوَعُوا أَكْثَرَ
الْإِبْتِدَاءَاتِ بِالْحَمْدِ لِأَنَّ النَّفْسَ تَشْتَمِقُ لِلشَّاءِ عَلَى أَنَّهُ فَهْوُ دَاعِيَةٌ

إِلَى الْأَسْتِمَاعِ. وَقَدْ قِيلَ: كُلُّ كَلَامٍ لَا يُتَدَأُّ فِيهِ بِالْحَمْدَةِ فَهُوَ
 آتَرٌ. وَحَقِيقَةُ هَذَا الْبَابِ أَنْ يُجْمَلَ مَطْلَعُ الْكَلَامِ مِنَ الْخَطْبِ أَوْ
 الرِّسَالِ أَوْ الشِّعْرِ دَأْلًا عَلَى الْمَعْنَى الْمَقْصُودِ مِنْ ذَلِكَ الْكَلَامِ. إِنْ
 فَتَحْنَا فَفَتْحًا وَإِنْ كَانَ هُنَا، فَهِنَا، أَوْ كَانَ عَزَاءً فَعَزَاءً. وَكَذَلِكَ يُجْرَى
 الْحُكْمُ فِي غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْعَامِي. وَقَائِدُهُ أَنْ يُعْرَفَ مِنَ الْكَلَامِ
 مَا الْمُرَادُ بِهِ وَيَسْتَفْحَجُ الْمُسْكِلُ أَبْوَابَ الْأَسْمَاعِ وَيَسْتَحْضِرُ الْأَذْهَانَ
 لِلْأَسْتِمَاعِ. وَهَذَا الشُّعْبُ عَظِيمُ النِّفَعِ لِمَنْ حَقَّقَهُ وَلَا يُنْفَعُ بِأَبِهِ إِلَّا
 لِمَنْ طَرَفَهُ وَقَدْ يُسَمَّى أَيْضًا هَذَا التَّوَعُّ بِرَاعَةِ الْأَسْتِهْلَالِ وَسَيَأْتِي
 عَنْهُ الْكَلَامُ فِي الْقِسْمِ الثَّانِي مِنْ هَذَا التَّجْمُوعِ عِنْدَ الْكَلَامِ عَنِ
 الشِّعْرِ

المبحث الثاني

في القضية والقياس

(من كتاب شرح مطالع السمود وكتابات ابي البقاء والشافاء لابن سينا باختصار)

(راجع صفحة ٩٧ من الجزء الثاني من علم الادب)

الْقَضِيَّةُ قَوْلٌ يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ لِقَائِدِهِ إِنَّهُ صَادِقٌ فِيهِ أَوْ كَاذِبٌ وَهِيَ
 مَجْمُوعُ الْمَعْلُومَاتِ الْأَدْبَعَةِ وَهِيَ الْحَكْمُ عَلَيْهِ وَالْحَكْمُ بِهِ وَالنِّسْبَةُ
 الْحَكْمِيَّةُ وَالْحُكْمُ وَادْرَاكُ هَذِهِ الْأَدْبَعَةِ تَصْدِيقٌ. وَالْقَضِيَّةُ أَمَّا حَمَلِيَّةٌ
 وَأَمَّا شَرْطِيَّةٌ. قَالُوا: إِنْ كَانَ الْحَكْمُ عَلَيْهِ وَالْحَكْمُ بِهِ قَضِيَّتَيْنِ
 عِنْدَ التَّحْلِيلِ أَيْ عِنْدَ حَذْفِ مَا يَدُلُّ عَلَى الْعِلَاقَةِ بَيْنَهُمَا مِنَ النَّسْبَةِ

الْحِكْمِيَّةُ سُمِّيَتْ شَرْطِيَّةً وَالْأَسْمِيَّةُ حَمَلِيَّةً . فَإِنَّ قَوْلَنَا مَثَلًا : (زَيْدٌ نَائِمٌ) . قَضِيَّةٌ حَمَلِيَّةٌ . لِأَنَّ طَرَفَيْهَا مُفْرَدَانِ عِنْدَ التَّحْلِيلِ وَيُسَمَّى الطَّرْفُ الْأَوَّلُ مِنَ الْقَضِيَّةِ الْحَمَلِيَّةِ وَهُوَ الْمُخْتَارُ عَنْهُ مَوْضُوعًا وَالثَّانِي مَحْمُولًا . وَقَوْلَنَا : (إِنَّ كَانَتِ الشَّمْسُ طَالِعَةً فَالتَّهَارُ مُوجُودٌ) قَضِيَّةٌ شَرْطِيَّةٌ . لِأَنَّهُ إِذَا حَدَقْنَا (إِنَّ وَالتَّهَارُ) الْمُوجِبَتَيْنِ لِلرُّبُطِ بَقِيَ : (الشَّمْسُ طَالِعَةً) (والتَّهَارُ مُوجُودٌ) وَهُمَا قَضِيَّتَانِ . وَالْقَضِيَّةُ الْحَمَلِيَّةُ أَمَّا خُصِيَّةٌ وَهِيَ الَّتِي يَكُونُ الْحُكْمُ عَلَيْهِ فِيهَا جُزْئًا مُعَيَّنًا كَقَوْلِكَ : زَيْدٌ كَاتِبٌ . وَأَمَّا كَلِمَةٌ وَهِيَ الَّتِي يَكُونُ الْحُكْمُ عَلَيْهِ فِيهَا كَلِمًا يَشْمَلُ جَمِيعَ أَفْرَادِ الْمَوْضُوعِ . وَتَكُونُ كِلَاهُمَا إِمَّا مُوجِبَةً وَأَمَّا سَالِبَةً . وَإِنَّمَا يُحْكَمُ فِي الْقَضِيَّةِ الشَّرْطِيَّةِ عَلَى التَّعْلِيلِ وَهُوَ وُجُودُ إِحْدَى قَضِيَّتَيْهَا مُعْلَقٌ عَلَى وُجُودِ الْأُخْرَى أَوْ عَلَى نَفْيِهَا وَهِيَ قِسْمَانِ مُتَّصِلَةٌ وَهِيَ الَّتِي يُحْكَمُ فِيهَا بِالزُّمُومِ قَضِيَّةٌ أُخْرَى أَوْ لَا لِزُّومِهَا وَهِيَ الَّتِي تُوجِبُ التَّلَازِمَ بَيْنَ جُزْئَيْهَا نَحْوُ : لَوْ كَانَ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِلَهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَسَدْنَا . وَمُنْفَصِلَةٌ وَهِيَ الَّتِي يُحْكَمُ فِيهَا بِامْتِنَاعِ اجْتِمَاعِ قَضِيَّتَيْنِ فَكَثُرَ فِي الصِّدْقِ وَهِيَ الَّتِي جُزْءَاهَا مُتَعَادِلَانِ نَحْوُ : أَعْلَامُ إِمَّا قَدِيمٌ أَوْ حَدِيثٌ . وَيُسَمَّى الطَّرْفُ الْأَوَّلُ مِنَ الْقَضِيَّةِ الشَّرْطِيَّةِ مُقَدِّمًا وَالثَّانِي تَالِيًا . وَلَا بُدَّ مِنْ رَابِطٍ بَيْنَ الْمَوْضُوعِ وَالْمَحْمُولِ

وَالْقَضِيَّةُ أَقْسَامٌ غَيْرُ هَذِهِ مِنْهَا (الْقَضِيَّةُ الْبَسِيطَةُ) وَهِيَ الَّتِي حَقِيقَتُهَا أَوْ مَعْنَاهَا إِمَّا إِيجَابٌ فَقَطْ نَحْوُ : كُلُّ إِنْسَانٍ حَيَوَانٌ بِالضَّرْوَرَةِ .

وَأَمَّا سَلْبُ فَقَطَّحُوْ: لَأَشْيءٍ مِنَ الْإِنْسَانِ بِحَجْرٍ بِالضَّرُورَةِ . وَمِنْهَا
 (الْقَضِيَّةُ الْمَرْكَبَةُ) وَهِيَ الَّتِي حَقِيقَتُهَا مُلْتَبَسَةٌ مِنْ إِجْبَابٍ وَسَلْبٍ
 مَعَ نَحْوِ: كُلُّ إِنْسَانٍ ضَاحِكٌ لَا دَائِمًا . وَمِنْهَا (الْقَضِيَّةُ النَّظَرِيَّةُ)
 وَهِيَ الَّتِي يُسْأَلُ عَنْهَا وَيَطْلَبُ بِالذَّلِيلِ إِثْبَاتُهَا فِي الْعِلْمِ . فَهِيَ مِنْ
 حَيْثُ أَنَّهَا يُسْأَلُ عَنْهَا تُسَمَّى مَسْأَلَةً . وَمِنْ حَيْثُ يُطْلَبُ حُضُوعُهَا
 مَطْلَبًا . وَمِنْ حَيْثُ تُسْتَخْرَجُ مِنَ الدَّرَاهِمِ نَتِيجَةٌ . وَمِنْ حَيْثُ يُبْتَنَى
 عَلَيْهَا الشَّيْءُ أَصُولًا . وَمِنْ حَيْثُ أَنَّهَا مُنْطَبِقَةٌ عَلَى جُزْئِيَّاتٍ مُوضُوعِيَّةٍ
 تُتَعَرَّفُ أَحْكَامُهَا وَمِنْهَا قَاعِدَةٌ . وَمِنْ حَيْثُ يَتَأَلَّفُ مِنْهَا الْحُجَّةُ مُقَدِّمَةٌ
 وَقَضِيَّةٌ . وَمِنْ حَيْثُ تُحْتَمِلُ الصِّدْقَ وَالْكَذِبَ خَيْرًا

المبحث الثالث

في القياس واقسامه وانواعه

(من كتاب النجاة لابن سينا والكلبيات لابي البنا)

(راجع صفحة ٩٧ من علم الخطابة)

وَأَمَّا الْقِيَاسُ فَهُوَ قَوْلُ مُؤَلَّفٍ مِنْ قَضَايَا إِذَا وُضِعَتْ لَرَمٍ عَنْهَا
 بَدَائِحُهَا لَا بِالْعَرَضِ قَوْلُ آخَرَ اضْطَرَّارًا كَقَوْلِنَا: الْعَالَمُ مُتَّخِذٌ وَكُلُّ
 مُتَغَيِّرٍ حَادِثٌ فَإِنَّهُ مُؤَلَّفٌ مِنْ قَضِيَّتَيْنِ وَرَمٍ عَنْهَا أَنَّ الْعَالَمَ حَادِثٌ
 وَهُوَ الْقِيَاسُ الْعَقْلِيُّ وَالنَّظَرِيُّ . وَالْقَوْلُ الْأَجْرُ يُسَمَّى مَطْلُوبًا قَبْلَ
 إِقَامَةِ الدَّلِيلِ عَلَيْهِ . وَنَتِيجَةٌ بَعْدَ تَرْكِيبِ الْقِيَاسِ لَهُ وَإِقَامَةُ الدَّلِيلِ

عَلَيْهِ وَيُسَمَّى بِالزُّدْفِ أَيْضًا. وَمَوْضُوعُ النَّتِيجَةِ هُوَ الْحَدُّ الْأَصْغَرُ
وَالْحَكْمُ فِيهَا هُوَ الْحَدُّ الْأَكْبَرُ. وَمَا كُورَ فِي الْقَضِيَّتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ
يُسَمَّى حَدًّا أَوْسَطًا. وَيَدْعُونَ الْقَضِيَّةَ الْمَشْتَبِهَةَ عَلَى الْحَدِّ الْأَكْبَرِ
مُقَدِّمَةً كُبْرَى وَالْمَشْتَبِهَةَ عَلَى الْحَدِّ الْأَصْغَرِ مُقَدِّمَةً صُغْرَى. وَتَجْمُوعُ
الْمُقَدِّمَةِ الصُّغْرَى بِالْكُبْرَى فِي الْقِيَاسِ يُعْرَفُ بِالصَّرْبِ. وَنِسْبَةُ
الْحَدِّ الْأَوْسَطِ إِلَى الْأَصْغَرِ وَالْأَكْبَرِ هُوَ الشَّكْلُ. وَاشْكَالُ
الْقِيَاسِ أَرْبَعَةٌ لِأَنَّ الْأَوْسَطَ إِنْ كَانَ مَحْمُولًا فِي الصُّغْرَى مَوْضُوعًا
فِي الْكُبْرَى فَهُوَ (الشَّكْلُ الْأَوَّلُ) كَقَوْلِكَ: كُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ
وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ. وَشَرَطُ إِتْيَاجِ هَذَا الشَّكْلِ إِجَابُ الصُّغْرَى
وَكُلِّيَّةُ الْكُبْرَى وَهُوَ يَحْتَضِرُ بِأَنَّهُ يُنتِجُ الْمَوْجِبَةَ الْكُلِّيَّةَ. وَبَاقِي
الْأَشْكَالِ لَا يُنتِجُ الْمَوْجِبَةَ الْكُلِّيَّةَ بَلْ إِمَّا مُوجِبَةَ جُزْئِيَّةٍ أَوْ
سَالِيَةٍ. وَإِنْ كَانَ الْحَدُّ الْأَوْسَطُ مَحْمُولًا فِي الصُّغْرَى وَالْكُبْرَى فَهُوَ
(الشَّكْلُ الثَّانِي) كَقَوْلِكَ: كُلُّ إِنْسَانٍ حَيَوَانٌ وَلَا شَيْءٌ مِنْ
الْحَيَوَانِ بِحَيَوَانٍ فَلَا شَيْءٌ مِنَ الْحَيَوَانِ بِإِنْسَانٍ. وَكَقَوْلِ الْبَعْضِ: كُلُّ
غَائِبٍ تَجْهَلُ الْبَصْفَةَ وَكُلُّ مَا يَصِحُّ بِنَيْمِهِ لَيْسَ تَجْهَلُ الْبَصْفَةَ فَالنَّتِيجَةُ
كُلُّ غَائِبٍ لَا يَصِحُّ بِنَيْمِهِ. وَشَرَطُ إِتْيَاجِهِ اخْتِلَافُ مُقَدِّمَتَيْهِ فِي
الْإِجَابِ وَالسَّلْبِ وَكُلِّيَّةِ كُبْرَاهُ وَمِنْ خَوَاصِهِ أَنَّهُ لَا يُنتِجُ إِلَّا
سَالِيَةً. وَإِنْ كَانَ الْأَوْسَطُ مَوْضُوعًا فِي الصُّغْرَى وَالْكُبْرَى فَهُوَ
(الشَّكْلُ الثَّلَاثُ) نَحْوَ كُلِّ إِنْسَانٍ حَيَوَانٌ وَكُلُّ إِنْسَانٍ نَاطِقٌ
فَبَعْضُ الْحَيَوَانِ نَاطِقٌ. وَشَرَطُ إِتْيَاجِهِ أَنْ تَكُونَ صُغْرَاهُ مُوجِبَةً

وَأَنْ تَكُونَ إِحْدَى مُقَدَّمَتَيْهِ كَرَامَةً وَمِنْ خَوَاصِهِ أَنْ تَنْجَحَهُ لَا
تَكُونَ إِلَّا جُزْئِيَّةً. وَإِنْ كَانَ الْحَدُّ الْأَوْسَطُ عَكْسَ الْأَوَّلِ يَأْتِي
يَكُونُ مَوْضِعًا فِي الصُّغْرَى نَحْوًا فِي التَّكْبَرَى فَهُوَ (الْمَكْمُولُ
الرَّابِعُ) كَقَوْلِكَ: كُلُّ إِنْسَانٍ حَيَوَانٌ وَكُلُّ نَاطِقٍ إِنْسَانٌ قَبْعُ
الْحَيَوَانِ نَاطِقٌ

وَأَلْقِيَاسُ يُقْسَمُ إِلَى كَامِلٍ وَغَيْرِ كَامِلٍ فَالْقِيَاسُ الْكَامِلُ هُوَ
الْقِيَاسُ الَّذِي يَكُونُ لِرُومٍ مَا يَلْزَمُ عَنْهُ بَيْنًا عِنْدَ وَضْعِهِ فَلَا يَحْتَاجُ
أَنْ تُبَيَّنَ أَنْ ذَلِكَ لَازِمٌ عَنْهُ. وَالغَيْرُ الْكَامِلِ هُوَ الَّذِي يَلْزَمُ عَنْهُ
شَيْءٌ وَلَكِنْ لَا يَكُونُ بَيْنًا فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ أَنْ ذَلِكَ يَلْزَمُ عَنْهُ.
بَلْ إِذَا أُريدَ أَنْ تُبَيَّنَ ذَلِكَ بَيْنَ شَيْءٍ آخَرَ لِكِنِّهِ غَيْرُ خَارِجٍ مِنْ
جُمَّلِهِ مَا قِيلَ بَلْ إِمَّا نَقِيضُ مَا قِيلَ أَوْ عَكْسُهُ تَعْيِيرُ شَيْءٍ مِنْهُ
وَأَقْتِرَاضُهُ. وَالْقِيَاسُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ مَا يَلْزَمُهُ لَيْسَ هُوَ وَلَا نَقِيضُهُ
مَقُولًا فِيهِ بِالْفِعْلِ يُوَجِّهُ بَلْ بِالْقُوَّةِ وَيُسَمَّى قِيَاسًا اقْتِرَاضِيًّا كَقَوْلِكَ:
كُلُّ جِسْمٍ مُؤَلَّفٌ وَكُلُّ مُؤَلَّفٍ نَحْدَثُ شَيْءٌ بِهِ لِاقْتِرَانِ الْخُدُودِ فِيهِ.
وَأَمَّا أَنْ يَكُونَ مَا يَلْزَمُهُ هُوَ أَوْ نَقِيضُهُ مَقُولًا فِيهِ بِالْفِعْلِ وَيُسَمَّى
قِيَاسًا اسْتِثْنَائِيًّا كَقَوْلِكَ: إِنْ كَانَتْ النَّفْسُ لَهَا فِعْلٌ بِذَاتِهَا فَهِيَ
قَائِمَةٌ بِذَاتِهَا لَكِنْ لَهَا فِعْلٌ بِذَاتِهَا فَهِيَ قَائِمَةٌ بِذَاتِهَا



البحث الثالث

في ملحقات القياس

(من كتاب شرح المطالع وشرح الشبهة واكليات لابي البقا)

(راجع صفحة ١١١ من علم الخطابة)

وَلَا قِسَامَ أَلْقِيَاسِ مُلْحَقَاتٍ أُخْرَى يُقْسَمُ إِلَيْهَا. (أَوْلَهَا) أَلْقِيَاسُ
 الْمُرَكَّبِ وَهُوَ قِيَاسُ ذِكْبٍ مِنْ مُقَدَّمَاتٍ يَتَّبِعُ مُقَدَّمَتَانِ مِنْهَا نَتِيجَةٌ
 وَهِيَ مَعَ الْقَدِّمَةِ الْأُخْرَى نَتِيجَةٌ أُخْرَى وَلَا تَرَالُ نَتَائِجُ بَعْضُهَا
 مَقَدَّمَاتٌ لِبَعْضٍ إِلَى أَنْ يَحْضَلَ الْمَطْلُوبُ. فَإِنْ صُرِحَ بِنَتَائِجِ تِلْكَ
 الْأَقْسِمَةِ سُمِّيَ وَضُورُ الْمَطْلُوبِ لَوْ ضَلَّ تِلْكَ النَتَائِجُ بِأَلْقَدِّمَاتِ
 كَقَوْلِكَ: كُلُّ كَاتِبٍ إِنْسَانٌ وَكُلُّ إِنْسَانٍ حَيَوَانٌ فَكُلُّ كَاتِبٍ
 حَيَوَانٌ. وَكُلُّ حَيَوَانٍ ذُو حَسٍّ فَكُلُّ كَاتِبٍ ذُو حَسٍّ. وَكُلُّ ذُو
 حَسٍّ جَسْمٌ فَكُلُّ كَاتِبٍ جَسْمٌ. وَإِنْ لَمْ يُصْرَحْ بِنَتَائِجِ تِلْكَ
 الْأَقْسِمَةِ سُمِّيَ مَفْضُولُ النَتَائِجِ وَمَطْوِيَّهَا كَقَوْلِكَ: كُلُّ كَاتِبٍ إِنْسَانٌ.
 وَكُلُّ إِنْسَانٍ حَيَوَانٌ. وَكُلُّ حَيَوَانٍ ذُو حَسٍّ. وَكُلُّ ذِي حَسٍّ نَامٌ.
 وَكُلُّ نَامٍ جَسْمٌ فَكُلُّ كَاتِبٍ جَسْمٌ. (وَالثَّانِي) قِيَاسُ الْخَلْفِ. وَهُوَ
 قِيَاسُ اسْتِثْنَائِيٍّ يُقْصَدُ فِيهِ إِثْبَاتُ الْمَطْلُوبِ بِإِبْطَالِ تَقْيِضِهِ كَمَا إِذَا
 قِيلَ: كُلُّ نَبَاتٍ نَامٌ وَلَا شَيْءٌ مِنَ الْجَبَادِ نَامٌ. فَلَا شَيْءٌ مِنَ النَّبَاتِ
 بِجَبَادٍ. فَيُقَالُ: لَوْ لَمْ يَكُنِ الْمَطْلُوبُ حَقًّا أَيَّ لَاطْنِيٍّ مِنَ النَّبَاتِ
 بِجَبَادٍ لَصَدَقَ تَقْيِضُهُ أَيَّ بَعْضِ النَّبَاتِ جَبَادٍ. لَكِنْ لَوْ كَانَ هَذَا

التَّقْيِضُ حَقًّا لَمَا صَدَقَ كَوْنُ كُلِّ نَبَاتٍ نَائِمًا. وَقَدْ سَبَّحَ هَذَا الْقِيَاسُ
 خَلْفًا لِأَنَّ التَّمَسُّكَ بِهِ يُثَبِّتُ مَطْلُوبَهُ مِنْ خَلْفِهِ أَيَّ مِنْ وَرَائِهِ .
 (وَالثَّلَاثُ) قِيَاسُ الْأَسْتِقْرَاءِ وَهُوَ قَوْلُ . وَأَلْفٌ مِنْ قَضَايَا التَّمَسُّلِ
 عَلَى الْحُكْمِ عَلَى الْجُزْئِيَّاتِ لِإِبْتَاتِ الْحُكْمِ الْكُلِّيِّ . وَيُحَدِّثُ أَيْضًا
 الْحُكْمَ عَلَى كُلِّيِّ لِيُوجِدَهُ فِي أَكْثَرِ جُزْئِيَّاتِهِ وَقِيلَ أَيْضًا : هُوَ تَضَمُّعُ
 الْجُزْئِيَّاتِ لِإِبْتَاتِ حُكْمِ كُلِّيِّ ثُمَّ الْأَسْتِقْرَاءُ قِسْمَانِ (تَامٌّ) وَيَسْتَمِي
 قِيَاسًا مُقَسِّمًا وَهُوَ أَنْ يُسْتَدَلَّ بِجَمِيعِ الْجُزْئِيَّاتِ وَيُحْكَمَ عَلَى الْكُلِّ
 وَهُوَ قَلِيلُ الْأِسْتِعْمَالِ كَمَا يُقَالُ : كُلُّ جِسْمٍ إِمَّا حَيَوَانٌ أَوْ نَبَاتٌ
 أَوْ جَمَادٌ وَكُلٌّ وَاحِدٌ مِنْهَا مُتَحَيِّزٌ فَيُنْتَجِجُ أَنَّ كُلَّ جِسْمٍ مُتَحَيِّزٌ وَهُوَ
 يُفِيدُ الْيَقِينَ . (وَتَاوِصٌ) وَهُوَ أَنْ يُسْتَدَلَّ بِأَكْثَرِ الْجُزْئِيَّاتِ فَقَطْ
 وَيُحْكَمَ عَلَى الْكُلِّ وَهُوَ قِسْمُ الْقِيَاسِ وَلِذَا عَدَّوهُ مِنْ لَوَاحِقِ
 الْقِيَاسِ وَتَوَابِعِهِ وَهُوَ يُفِيدُ الظَّنَّ كَقَوْلِنَا : كُلُّ حَيَوَانٍ يَتَحَرَّكُ فَكُهُ
 الْأَسْفَلُ عِنْدَ الْمَضْغِ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ وَالْفَرَسَ وَالْحِمَارَ وَالْبَقَرَ وَغَيْرَ
 ذَلِكَ يَمَّا تَتَبَعَتْهُ كَذَلِكَ . فَإِنَّهُ يُفْسِدُ الظَّنَّ بِجَوَازِ التَّخَافِ كَمَا فِي
 التَّمَسُّحِ . (وَالرَّابِعُ) قِيَاسُ التَّمَسُّلِ وَهُوَ إِبْتَاتِ حُكْمٍ فِي جُزْئِيَّةٍ
 لثَبُوتِهِ فِي جُزْئِيَّةٍ أُخْرَى لِمَعْنَى مُشْتَرَكٍ بَيْنَهُمَا مُؤَثِّرٍ فِي ذَلِكَ الْحُكْمِ
 كَقَوْلِكَ : الْعَالَمُ مُؤَلَّفٌ فَهُوَ مُخْدَتٌ كَالِدَيْتِهِ لِأَنَّ كِلَيْهِمَا مُرَكَّبٌ
 مِنْ أَجْزَاءٍ وَهُوَ يُقْسَمُ إِلَى تَمَثُّلِ قَطْعِيٍّ يُفِيدُ الْيَقِينَ وَإِلَى غَيْرِ
 قَطْعِيٍّ يُفِيدُ الظَّنَّ
 أَمَّا أَنْوَاعُ الْقِيَاسِ فَخَمْسَةٌ . (أَحَدُهَا) الْقِيَاسُ الْبُرْهَانِيُّ وَهُوَ

مَارَكِبٍ مِنْ مُقَدَّمَاتٍ يَقِينَةٍ كَقَوْلِكَ: زَيْدٌ إِنْسَانٌ فَهُوَ قَابِلٌ
 الْعِلْمِ. (وَالثَّانِي) الْجُدِّي وَهُوَ مَارَكِبٍ مِنْ مُقَدَّمَاتٍ مَشْهُورَةٍ
 يَسْلَمُ بِهَا أَحْضَمٌ وَلَا يَقْرَى عَلَى انْكَارِهَا لِشَهْرَتِهَا بَيْنَ الْجُمْهُورِ
 نَحْوُ: الْعَالَمُ مُتَغَيِّرٌ فَهُوَ مُحَدَّثٌ. (وَالثَّلَاثُ) الْخَطَائِي وَهُوَ مَا
 رَكِبَ مِنْ مُقَدَّمَاتٍ مَقْبُولَةٍ يُرَادُ بِهَا تَرْغِيبُ السَّمْعِ أَوْ تَرْهِيْبُهُ نَحْوُ:
 الصَّلَاةُ يُرْفَعُ فِيهَا مَنَاجَاةٌ لِلْإِنْسَانِ. وَإِهْمَالُهَا مَعْصِيَةٌ فَهُوَ مُبْلِكٌ.
 (وَالرَّابِعُ) الشِّعْرِيُّ وَهُوَ مَا رَكِبَ مِنْ مُقَدَّمَاتٍ مُخَيَّلَةٍ نُورٌ
 فِي النَّفْسِ بَسَطًا أَوْ قَبْضًا صَادِقَةٌ كَانَتْ أَوْ كَاذِبَةٌ نَحْوُ: الْخَيْرُ
 قَوْمِيَّةٌ سَاطِعَةٌ فِيهِ أُنْبُجُ النَّظَرِ أَوْ هِيَ مُرَّةٌ مَهْوَعَةٌ فِيهِ مُرْبِجُ
 الْفَسِّ. (وَالخَامِسُ) الْفُلْمَاطِيُّ وَهُوَ مَا رَكِبَ مِنْ مُقَدَّمَاتٍ كَاذِبَةٍ
 شَبِيهَةٌ بِأَنَادِقِ كَقَوْلِكَ عَنِ بِيْحِ الْأَسَدِ: هَذَا أَسَدٌ فَهُوَ يُرَادُ.
 وَالْعَمْدَةُ فِي الْخُطَابَةِ عَلَى أَنْ تَرْهَنَ الْخَطَائِي أَي ذِي الْمَقَدَّمَاتِ الْمَقْبُولَةِ

البحث الرابع

في القياسات المستعملة في الخطابة واخصها القياس الاضماري

والتمثيل

(من تلخيص خطابة ارسطو لابن رشد)

(راجع الصفحة ١٠٨ من الجزء الثاني من علم الادب)

نَقُولُ إِنَّ الْأَقَارِيلَ أَيْيَ يَكُونُ بِهَا الْإِنْبَاتُ وَالْإِنْبَاتُ كَمَا
 إِنْتَا فِي صِنَاعَةِ الْجَدَلِ صِنْفَانِ أَحَدُهُمَا الْأَسْتِقْرَاءُ وَمَا يُطْنُ بِهِ أَنَّهُ

اسْتِقْرَاءُ وَالصَّنْفُ الثَّانِي الْقِيَاسُ وَمَا يُظَنُّ بِهِ أَنَّهُ قِيَاسٌ كَذَلِكَ
 الْأَقَابِيلُ الْمُشْتَبِهَةُ فِي الصَّنَاعَةِ وَالْمِطْلَقَةُ صِنْفَانِ أَحَدُهُمَا شَبِيهٌ بِالْإِسْتِقْرَاءِ
 وَهُوَ الْإِمْتَالُ وَالْآخَرُ شَبِيهٌ بِالْقِيَاسِ وَهُوَ الضَّمِيرُ وَالضَّمِيرُ الَّذِي
 يُظَنُّ بِهِ أَنَّهُ ضَمِيرٌ وَلَيْسَ بِضَمِيرٍ يُشْبِهُ الَّذِي يُظَنُّ بِهِ هُنَاكَ أَنَّهُ
 قِيَاسٌ وَلَيْسَ بِقِيَاسٍ . وَكَذَلِكَ الْإِمْتَالُ الَّذِي يُظَنُّ بِهِ أَنَّهُ مِثَالٌ
 وَلَيْسَ بِمِثَالٍ يُشْبِهُ الْإِسْتِقْرَاءَ الَّذِي يُظَنُّ بِهِ أَنَّهُ اسْتِقْرَاءٌ وَلَيْسَ
 بِاسْتِقْرَاءٍ . فَالضَّمِيرُ هُوَ الْقِيَاسُ الْخَطْبِيُّ وَالْمِثَالُ هُوَ الْإِسْتِقْرَاءُ الْخَطْبِيُّ .
 وَالْخَطْبِيُّ إِذَا تَوَمَّلَ أَمْرُهُمْ ظَهَرَ أَنَّهُمْ يَفْعَلُونَ جَمِيعَ التَّضَدِّيقَاتِ
 الَّتِي تَكُونُ بِالْقَوْلِ يَهْدِيَنِ الصَّنْفَيْنِ أَعْنَى إِمَّا بِالْإِمْتَالِ وَإِمَّا بِالضَّمِيرِ .
 وَذَلِكَ أَنَّهُمْ يَوْمُونَ بِفِعْلِهِمْ هَذَا أَنْ يَتَشَبَّهُوا بِالْإِسْتِقْرَاءِ وَالْقِيَاسِ .
 وَالَّذِي يَفْعَلُونَ مِنْ ذَلِكَ إِنَّمَا يَفْعَلُونَهُ بِمَا هُوَ بِمِثَالٍ فِي الْحَقِيقَةِ أَوْ
 بِمَا يُظَنُّ بِهِ أَنَّهُ كَذَلِكَ وَتَبَيَّنَ فِي كِتَابِ الْقِيَاسِ أَنَّ كُلَّ تَضَدِّيقٍ
 فَإِنَّهُ يَكُونُ بِالْقِيَاسِ وَأَنَّ الْإِسْتِقْرَاءَ وَالْمِثَالِ إِنَّمَا يُفْسِدَانِ
 التَّضَدِّيقَ بِمَا فِيهِمَا مِنْ قُوَّةِ الْقِيَاسِ . فَأَمَّا مَا هُوَ الْقِيَاسُ وَمَا الْقَضَلُ
 بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبُرْهَانِ فَقَدْ قِيلَ فِي كِتَابِ الْجَدَلِ وَقَدْ تَبَيَّنَ هُنَاكَ
 أَيْضًا الْفَرْقُ بَيْنَ الْقِيَاسِ وَالْإِسْتِقْرَاءِ . وَالْإِسْتِقْرَاءُ وَالْمِثَالُ يَشْتَرِكَانِ
 فِي أَنَّ كِلَيْهِمَا يُبَيِّنَانِ أَنَّ هَذَا الشَّيْءَ ، وَجُودٌ كَذَا أَوْ غَيْرُ مَوْجُودٍ كَذَا
 مِنْ أَجْلِ وَجُودِ ذَلِكَ الشَّيْءِ أَوْ لَأَوْ جُودِهِ فِي شَيْءٍ . وَالضَّمِيرُ
 وَالْقِيَاسُ يَشْتَرِكَانِ فِي أَنَّ كِلَيْهِمَا قَوْلٌ يُوضَعُ فِيهِ شَيْءٌ قَلْبًا مِنْهُ
 شَيْءٌ آخَرُ . وَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ هَكَذَا فَهُوَ بَيِّنٌ أَنَّ فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ

هَذَيْنِ الْخُنْسَيْنِ مِنَ الْقَوْلِ تَوْعًا حُطْبِيًّا وَتَوْعًا جَدِيًّا وَتَوْعًا بُرْهَانِيًّا
 وَتَوْعًا سُوفِطَانِيًّا. فَإِنَّهُ كَمَا يُوجَدُ الْأَسْتِقْرَاءُ وَالْقِيَاسُ فِي هَذِهِ
 الصَّنَائِعِ كَذَلِكَ يُوجَدُ فِي الْخُطَابِ الْإِثْلَالُ وَالضَّيِيرُ وَإِنَّمَا يُخْتَلَفُ فِي
 هَذِهِ الصَّنَائِعِ بِمَجْهَةِ الْأَسْتِعْمَالِ إِنِّي فِي صِنَاعَةِ الْبُرْهَانِ وَصِنَاعَةِ
 الْجَدْلِ. وَالْقِيَاسُ فِي الْجَدْلِ أَوْثَقُ مِنَ الْأَسْتِقْرَاءِ وَالْإِثْلَالِ فِي
 الْخُطَابِ أَقْعُ مِنَ الضَّيِيرِ لِأَنَّ الضَّيِيرَ يَتَطَرَّقُ إِلَيْهِ الْعِبَادُ أَكْثَرَ
 مِنْ تَطَرُّقِهِ إِلَى الْإِثْلَالِ وَسَبَبُ هَذَا سَخْطُهُ بِهِ فِيمَا بَعْدَ وَكَذَلِكَ كَيْفَ
 نَسْتَعْمِلُ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ. فَأَمَّا الْآنَ فَيَنْبَغِي أَنْ نُحَدِّدَ هَذَيْنِ الطَّرِيقَيْنِ
 مِنَ الْإِقْتِعَاعِ إِنِّي الضَّيِيرَ وَالْإِثْلَالِ فَقُولُ :

إِنَّ الْقَوْلَ الْقَائِلُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ مُقَامًا لِوَاحِدٍ مِنَ النَّاسِ أَوْ
 جَمَاعَةٍ مِنَ النَّاسِ أَوْ لِأَكْثَرِ النَّاسِ. وَأَيْضًا مِنْهُ مَا يَكُونُ إِقْتِعَاعُهُ
 فِي أَمْرٍ كَلْبِيٍّ وَمِنْهُ مَا يَكُونُ فِي أَمْرٍ جِنِّيٍّ. وَكِلَا هَذَيْنِ مِنْهُ مَا
 يَكُونُ إِقْتِعَاعُهُ بَيْنًا بِنَفْسِهِ وَمِنْهُ مَا يَكُونُ إِقْتِعَاعُهُ بغيرِهِ. وَالَّذِي
 يَكُونُ إِقْتِعَاعُهُ بغيرِهِ فِي التَّجَرُّبَاتِ ضَرْبَانِ (أَحَدُهُمَا) أَنْ يَقُولَ
 الْقَائِلُ : إِنَّ كَذَا إِذَا هُوَ كَذَا لِمَوْضِعٍ كَذَا. وَمِثْلُ قَوْلِ الْقَائِلِ :
 إِنَّ شَرَابَ السُّكَّاجِيِّينِ يَنْفَعُ فَلَنَا لِأَنَّهُ مَحْمُومٌ. وَهَذَا هُوَ الَّذِي
 يُسَمَّى الضَّيِيرَ. (وَالضَّرْبُ الثَّانِي) أَنْ يَقُولَ : إِنَّ كَذَا إِذَا كَانَ
 كَذَا لِأَنَّهُ مِثْلُ كَذَا. وَمِثْلُ أَنْ يَقُولَ : إِنَّ فَلَانًا يَنْتَفِعُ بِشَرَابِ
 السُّكَّاجِيِّينَ لِأَنَّ فَلَانًا انْتَفَعَ بِهِ. وَهَذَا هُوَ الَّذِي يُسَمَّى الْإِثْلَالِ.
 وَالْمُقْتِعَاعَاتُ الَّتِي هِيَ مُفْتَعَةٌ عِنْدَ وَاحِدٍ مِنَ النَّاسِ قَلِيلٌ تَسْتَعْمِلُهَا

هذه الصناعة لأن ذلك غير متناهٍ وغير معلوم عند المستعمل لها ولذلك ليست تستعمل هذه الصناعة من المقدمات المحمودة أعني المقبولة ما كان مقبولاً عند واحد من الناس . وتلك هي الآراء الخادثة للناس عند الشوق والهوى بل إنما تستعمل المحمود عند الأكثر أو الجميع على مثل ما تستعمله صناعة الخدل . وإذا كان الأمر هكذا فالذي يدور به القياس المستعمل في صناعة الخدل وفي صناعة البرهان من الصير المستعمل في هذه الصناعة أن القياس يرتب الترتيب الذي يكون به القول متبجاً بالضرورة . وأما الصير فإنه ترتب مقدماته الترتيب الذي هو متبادر عند الجمهور أن يقبل . وذلك هو بخلاف الترتيب الصناعي فإن الناس يستتريبون بالقول للأدوم عن القول الصناعي ويرون أن ذلك إنما لزم من جهة الصناعة لا من جهة الأمر في نفسه . وأيضاً فإن الترتيب الصناعي يقتضي أن يصرح فيه بجميع المقدمات الضرورية في بيان ذلك المطلوب والجمهور لا يستطيعون أن يفهموا لزوم النتيجة التي تلزم عن مقدمات كثيرة . وأيضاً فإنهم لا يواعدون بين النتيجة والشيء الذي تلزم عنه النتيجة أعني أنهم لا يصرحون في المقاميس بالمقدماتين جميعاً مع النتيجة بل إنما يأتون بمقدمة واحدة ثم يردونها بالنتيجة . ومثل أنهم يقولون : هذا يدور بالليل فهو لاص . ولا يقولون : كل من يدور بالليل فهو لاص وهي المقدمة الكبرى . وأيضاً فإن الصغار لما

كَانَتْ تُضَعُّ فِي الْأَصْغَرِ فِي الْأُمُورِ الْمُسْكِنَةِ وَذَلِكَ بَيْنَ فِي
 الْأُمُورِ الْمَشَاوِرَةِ فَلِأَنَّهُ لَيْسَ يُشِيرُ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ بِمُرْضِرِي
 الْوُجُودِ وَلَا مُتَّبِعِ الْوُجُودِ وَكَانَتْ الْمَقْدَمَةُ الْكُبْرَى فِي أَيْمَانِ
 هَذِهِ الْمَوَادِّ كَأَذَى بِالْجُزْءِ لَمْ يُصْرَحُوا بِهَا فِي الْمَقَائِسِ الَّتِي
 يَسْتَعْمِلُونَهَا فِي هَذِهِ الصَّنَاعَةِ لِئَلَّا يُظَنَّ بِكَذِبِهَا . وَإِذَا قُلِمَا كَانَتْ
 الْمَقَائِسُ الْخَيْدَةُ الصَّعَةِ فِي هَذِهِ الصَّنَاعَةِ إِنَّمَا هِيَ أَحَدُ صِنْتَيْنِ أَمَا
 الْمَقَائِسُ الَّتِي تُؤَلَّفُ مِنَ الْمَقْدَمَاتِ الَّتِي تَقْبَعُهَا بِنَفْسِهِ وَإِمَامٌ مِنْ
 مُقْدَمَاتِ تَلْبِيْنٍ مُقْدَمَاتِهَا بِمَقْدَمَاتِ الْخَرِّ تَحْطُّ بِهَا وَإِلَّا لَمْ يَتَّبِعَنَّ
 حَمْدَهَا . فَقَدْ لَحِقَ ضَرُورَةٌ فِي هَذَا الصَّنْفِ الثَّانِي أَنْ يُعَسَّرَ تَأْلِيفُ
 الْمَقْدَمَاتِ وَتَرْتِيبُهَا التَّرْتِيبَ الصَّحَابِيِّ لِكَثْرَةِ الْمَقْدَمَاتِ وَطُولِ
 الزَّمَانِ الَّذِي يُصْرَحُ فِيهِ بِجَمِيعِهَا وَتُرْتَّبُ تَرْتِيبًا صَاعِيًا وَذَلِكَ الشَّيْءُ
 لَا يُسَاعِدُ عَلَيْهِ الْحُكْمُ بَلْ يُجْهِلُونَ الشُّكْلَ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ أَنْ يَكُونَ
 كَلَامُهُمْ بَسِيطًا غَيْرَ مُتَكَافٍ فِيهِ صَنْعَةً عَلَى الْجَهْلِيِّ فِي ذَلِكَ فَلِأَنَّهُ
 مَتَى كَانَ الْكَلَامُ لَيْسَ عَلَى هَذِهِ الصِّفَةِ كَانَ غَيْرَ مُشْتَبِعٍ . وَذَلِكَ
 فِي الْأَمْرَيْنِ اللَّذَيْنِ يَكُونُ فِيهِمَا الْإِنْفَاعُ أَعْنِي فِي أَنَّ الشَّيْءَ مُوَجُودٌ
 أَوْ غَيْرُ مُوَجُودٍ وَفِي أَنَّهُ إِذَا وَجَدَ مَحْمُودٌ أَوْ غَيْرَ مَحْمُودٍ . وَكَذَلِكَ
 إِذَا اسْتَحْمَلَ التَّضَادِقَ بِطَرِيقِ أَخْذِ الْأَشْيَاءِ وَاسْتَقْبَلَهَا وَجِعَلَ عَلَى
 طَرِيقِ الْإِسْتِقْرَاءِ عَرْضَ الْعُسْرِ الَّذِي وَصَفْنَاهُ مِنَ الطُّوْلِ وَالكَثْرَةِ .
 وَإِذَا كَانَ هَذَا هَكَذَا فَادْنُ الْقِيَاسِ الْخَطِيئِي وَهُوَ الضَّمِيرُ وَالْأَيْمَانُ إِنَّمَا
 يَكُونَانِ فِي الْأَشْيَاءِ الَّتِي يَكُونُ فِيهَا الْقِيَاسُ وَالْإِسْتِقْرَاءُ بِاطْلَاقٍ وَتِلْكَ

الْأَشْيَاءَ مَاخُوذَةٌ بِجَمَالٍ غَيْرِ الْحَالِ الَّتِي أُخِذَتْ بِهَا فِي الْقِيَاسِ
وَالِاسْتِقْرَاءِ. فَإِذَا اسْتَعْمِلْتَ تِلْكَ الْأَشْيَاءَ بِالْحَالِ الَّتِي بُرِينَ فِي
كِتَابِ الْقِيَاسِ عَادَ الْإِتْمَالُ اسْتِقْرَاءً وَالصَّيْرُ قِيَاسًا. وَإِذَا أُخِذَتْ
بِهَذِهِ الْحَالِ الَّتِي ذَكَرْنَا عَادَ الْإِسْتِقْرَاءُ مِثَالًا وَالْقِيَاسُ ضَمِيرًا.
وَتِلْكَ الْحَالُ هِيَ اخْتِزَامُ الْقِيَاسِ وَالِإِعْتِبَارُ بِمُقَدِّمَاتٍ قَلِيلَةٍ وَجِبْرَةٍ
فَإِنَّ الْإِقْتِنَاعَ إِنَّمَا يَكُونُ أَكْثَرَ ذَلِكَ بِالْمُقَدِّمَاتِ الَّتِي هِيَ فِي
غَايَةِ الظُّهُورِ وَحَذْفِ مَا خَفِيَ مِنْهَا وَإِذَا كَانَ الْحَمْدُ فِي
هَذِهِ الصَّاعَةِ أَنْ يُحْذَفَ اللَّازِمُ عَنْهُ وَيُؤْتَى بِالشَّيْءِ الَّذِي يَلْزِمُ
إِذَا أُخِيرَ بِاللَّازِمِ وَالْمَلْزُومِ فَكَأَنَّهُ قَدْ ذَكَرَ الشَّيْءَ مَرَّتَيْنِ فَيَكُونُ
هَذَا فِي بَادِي الرَّأْيِ. وَعَلَى هَذَا فَلَا يُصْرَحُ بِالْحَدِّ الْأَوْسَطِ فِي
الْقِيَاسِ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً وَلَا فِي الْإِعْتِبَارِ إِلَّا بِشَيْءٍ وَاحِدٍ فَيَكُونُ
الْقِيَاسُ ضَرُورَةً ضَمِيرًا أَيْ مَحْدُورًا إِحْدَى مُقَدِّمَتِهِ وَهَذَا سُمِّيَ ضَمِيرًا
إِذَا كَانَتْ إِحْدَاهُمَا مُضْرَّةً وَيَكُونُ الْإِسْتِقْرَاءُ ضَرُورَةً تَمِيلاً

البحث الخامس

في مقدمات القياسات الخطيئة

(من الكتاب نفسه)

(قَالَ) وَمُقَدِّمَاتُ الْقِيَاسَاتِ الْخَطِيئَةِ قَدْ تَكُونُ ضَرُورِيَّةً وَذَلِكَ
فِي الْأَقَلِّ وَتَكُونُ مُمَكِّنَةً وَذَلِكَ فِي الْأَكْثَرِ لِأَنَّ أَكْثَرَ الْفَحْصِ
الْجُهْرِيِّ إِنَّمَا هُوَ فِيمَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ بِجَمَالٍ وَيُمْكِنُ أَلَّا يَكُونَ

بِتِلْكَ الْحَالِ . وَذَلِكَ يَبِينُ فِي الْأَشْيَاءِ الَّتِي يُشَارُ بِهَا وَذَلِكَ أَنَّهَا كَمَا
 أُمُورٌ مَفْعُولَةٌ لِلْإِنْسَانِ لِأَضْرُورِيَّةِ الْوُجُودِ وَلَا تَمْتِنَعَةُ الْوُجُودِ .
 وَالتَّنَاجُ الضَّرُورِيَّةُ فَإِنَّهَا تَكُونُ بِالذَّاتِ عَنْ مُقَدَّمَاتِ ضَرُورِيَّةِ
 وَالْمُسْكِنَةِ عَنْ مُقَدَّمَاتِ مُمَكِّنَةٍ . وَالضَّمَايِرُ مِنْهَا مَا يَكُونُ عَنْ مُقَدَّمَاتِ
 مَحْمُودَةٍ وَمِنْهَا مَا يَكُونُ مِنَ الدَّلَائِلِ . وَاعْنِي بِالْمُقَدَّمَاتِ الْمُحْمُودَةِ
 الَّتِي لَيْسَتْ دَلَالِيلَ . بِمِثْلِ أَنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ يُشْكِرَ أَلْمَنْعِمَ وَإِنْ يُسَاءَ
 إِلَى الْمُسِيءِ . وَاعْنِي بِالذَّلَائِلِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي تُثَلُّ عَلَى وُجُودِ شَيْءٍ
 لِشَيْءٍ . وَهَذَانِ الصَّنِفَانِ مِنَ الْمُقَدَّمَاتِ يُوجَدَانِ فِي الْمَوَادِّ الضَّرُورِيَّةِ
 وَالْمُسْكِنَةِ اعْنِي الْمُحْمُودَاتِ وَالذَّلَائِلِ . وَلا يَسُوعُ يُوجَدَانِ فِي الْمُسْكِنَةِ
 عَلَى الْأَكْثَرِ فَقَطْ بَلْ وَفِي الْمُسْكِنَةِ عَلَى التَّسَاوِي . وَهِيَ الَّتِي
 يَنْسَبُهَا إِلَى الْمُقَدَّمَاتِ الْمُسْكِنَةِ عَلَى الْأَكْثَرِ نِسَبَةَ الَّتِي عَلَى الْأَكْثَرِ
 إِلَى الضَّرُورِيِّ وَهِيَ نِسَبَةُ الْكُلِّ مِنَ الْبَعْضِ وَذَلِكَ أَنَّ الصِّدْقَ
 فِي الضَّرُورِيَّةِ أَعْمُ مِنَ الصِّدْقِ فِي الْمُسْكِنَةِ عَلَى الْأَكْثَرِ إِذْ
 كَانَتْ الضَّرُورِيَّةُ تُوجَدُ كِلِ الْمَوْضُوعِ وَالْمُسْكِنَةُ عَلَى الْأَكْثَرِ لَا
 تُوجَدُ لِكُلِّهِ . وَكَذَلِكَ نِسَبَةُ الْمُسْكِنَةِ عَلَى التَّسَاوِي إِلَى الْمُسْكِنَةِ
 عَلَى الْأَكْثَرِ هِيَ هَذِهِ النِّسَبَةُ أَعْمُ أَنَّ الْمُسْكِنَةَ عَلَى الْأَكْثَرِ
 تَصَدِّقُ مِنْ مَوْضُوعَاتِهَا عَلَى أَكْثَرِ مِمَّا تَصَدِّقُ الْمُسْكِنَةُ عَلَى
 التَّسَاوِي . وَالذَّلَائِلُ الْمَأْخُودَةُ حَدًّا أَوْسَطَ مِنْهَا مَا هُوَ أَعْمُ مِنَ
 الطَّرْفِ الْأَضْعَفِ وَأَخْصُ مِنَ الْأَكْثَرِ وَمِنْهَا مَا هُوَ أَعْمُ مِنَ
 الطَّرْفَيْنِ . وَمِنْهَا مَا هُوَ أَخْصُ مِنْهَا . أَمَّا الَّذِي هُوَ أَعْمُ مِنَ الطَّرْفَيْنِ

الْأَصْغَرَ وَأَخْصُ مِنَ الْأَكْبَرَ فَإِنَّهُ يَأْتِيهِ ضَرُورَةٌ فِي الشَّكْلِ
 الْأَوَّلِ . وَإِذَا كَانَ فِي الْمَادَّةِ الْمُسَكَّتَةِ عَلَى الْأَكْبَرِ فَهُوَ الَّذِي
 يَعْرِفُهُ الْقَدَمَاءُ بِالْأَشْيَاءِ . وَبِمِثَالِهِ فِي الْمَادَّةِ الضَّرُورِيَّةِ هَذِهِ : أَنْتَى الْحَيَوَانَ
 لَهَا لَبَنٌ فَهِيَ قَدْ وُلِدَتْ . وَفِي الْمُسَكَّتَةِ عَلَى الْأَكْبَرِ . فَلَانَ يُعَدُّ
 السَّلَاحَ وَيَجْمَعُ الرِّجَالَ وَلَيْسَ قُرْبَهُ عَدُوٌّ فَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يُعْضِيَ الْمَلِكَ .
 وَمِثَالُ الْمُسَكَّتَةِ عَلَى التَّسَاوِيِّ : فَلَانَ قَدْ تَعَبَ وَالْتَعُوبُ مَحْمُومٌ
 وَقُلَانٌ مَحْمُومٌ . وَهَذَا هُوَ الَّذِي يُعْرَفُ بِالشَّبْهِ . وَأَمَّا مَا هُوَ أَعْمٌ
 بَيْنَ الطَّرْفَيْنِ فَإِنَّهُ يَأْتِيهِ فِي الشَّكْلِ الثَّلَاثِي إِلَّا أَنَّهُ غَيْرُ مُتَّبِعٍ إِلَّا
 فِي بَادِي الرَّأْيِ . مِثَالُ ذَلِكَ فِي الْمَادَّةِ الْمُسَكَّتَةِ عَلَى الْأَكْبَرِ
 قَوْلُ الْقَائِلِ : سُقْرَاطُ يَنْفَسُ مُتَوَاتِرًا وَالْحَمُومُ يَنْفَسُ مُتَوَاتِرًا فَسُقْرَاطُ
 مَحْمُومٌ . وَهَاتَانِ الْمَقْدَمَتَانِ صَادِقَتَانِ وَالنَّبِيحَةُ قَدْ تَكُونُ كاذِبَةً إِذَا
 قَدْ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ تَنْفَسُ سُقْرَاطُ مُتَوَاتِرًا بِمَوْضِعِ إِحْضَارِهِ .
 وَلَا سَكَانَ ذَلِكَ خَافِيًا عَلَى كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ إِذَا رَأَوْا فِي أَمْثَالِ هَذِهِ
 الْمَقْدَمَاتِ الصَّادِقَةَ أَنَّهَا تَنْتَجِجُ كَذِبًا فَتَوَلَّوْا لِذَلِكَ أَنَّهُ قَدْ أَنْطَوَى فِيهَا
 كَذِبٌ فَيَرُومُونَ أَنْ يُعَارِضُوا الْمَقْدَمَاتِ فَيَعْسُرُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ لِسَكَانِ
 صِدْقِهَا فَيُحْجِرُونَ لِذَلِكَ . وَأَمَّا الَّتِي هِيَ أَخْصُ مِنَ الطَّرْفَيْنِ فَتَنْتَجِجُ فِي
 الشَّكْلِ الثَّلَاثِي جُزْئِيًا لَا كَلْمِيًا لَكِنْ تُوَخَذُ تَسْتَجِبُ فِي هَذِهِ الصَّنَاعَةِ
 كَلِمَةً . مِثَالُ ذَلِكَ فِي الْمَادَّةِ الضَّرُورِيَّةِ قَوْلُ الْقَائِلِ : الْأَشْيَاءُ كُلُّهَا
 فِي كُرَّةِ الْعَالَمِ وَالْأَشْيَاءُ كُلُّهَا فِي الزَّمَانِ فَالزَّمَانُ كُرَّةُ الْعَالَمِ . وَفِي
 الْمُسَكَّتَةِ قَوْلُ الْقَائِلِ : الْحَكَمَاءُ عُدُولٌ لِأَنَّ سُقْرَاطَ حَكِيمٌ وَعَدْلٌ .

والدلائل التي تكون في الشكل الثالث والثاني تخص باسم
 العلامة وما كان منها في الشكل الأول يخص باسم الدليل .
 والذي في الشكل الثاني هو اخص باسم العلامة من الثالث
 كما أنه ما كان من ذلك في المنكبة الأصغرية يخص باسم
 الأشيء وإن كان في المنكبة على التساوي خص باسم الضمير
 المشبه . فقد تبين من هذا القول ما هي المحمودات والدلائل
 والعلامات وما الفرق بينهما . لكن الذي تبين من الأقاويل
 القياسية على الحقيقة إنما هو في كتاب القياس فإنه هناك تبين ما
 هو القياس ونحوه الجنس الأثبات القياسية وتبين في جنس جنس
 وما هو قياس وما ليس بقياس . وأما (المثال) فقد بينا فيما تقدم
 أنه استقراء ما لكن يابن الاستقراء بأنه ليس يصار فيه لا من
 الجزئي إلى بيان الأمر الكلي كما يصار في بعض أنواع
 الاستقراء ولا من الكلي إلى الجزئي كما قد يصار في
 بعض أنواع الاستقراء . وذلك إذا بينا بالكلي الذي اثبتناه
 بالاستقراء جزئياً آخر غير الجزئيات التي اثبتنا الكلي باستقراءها
 ويوافق في أنه يصير من جزئي إلى جزئي لأجتماعها في أمر
 كلي . وذلك إذا جمعنا في الاستقراء الأمرين جميعاً أعني أن يصير فيه
 من الجزئي إلى الكلي ثم من الكلي إلى جزئي آخر قائماً
 في هذا الفعل قد صرنا من جزئي إلى جزئي يتوسط الكلي
 كالمثال في المثال فإن المثال إنما يصير فيه من جزئي إلى جزئي

لأشتر أكهما في أمر كلبي إذا كان الحكم المنقول من أحدهما
إلى الآخر مجرداً للجزئية الأعراف من أجل ذلك الكلي أو
يظن به أنه يوجد له من جهته والآن لم تصح الثقة من جزئي إلى
جزئي أعني إن لم يكن هناك كلبي وكان وجود ذلك الحكم
من أجله للجزئي الأعراف. ومثال ما يعرض من هذا في الاستقراء
أعني إذا كانت الثقة من جزئي إلى جزئي بتوسط الثقة إلى
الكلي قول من قال: أيها الملك إن فلانا طلب أن يكون من
جملة العسس وقد كان من جملة عدوك فلا تبج له ذلك فإنه يريد
أن يفك بالملك لأن فلانا طلب ذلك من فلان الملك وفلاناً من
فلان الملك لأقوام يعيدهم فقتلوا بناوكمهم. فإن قابل هذا
القول قد جعل الثقة فيه من جزئي إلى جزئي بتوسط الكلي
الذي هو: إن كل من طلب أن يدخل في الحرس ممن كان في
جملة عدو الملك فهو يريد أن يفك به. إلا إن هذا الكلي الذي
أرسم في النفس بالثورة وإن لم يصرح به يستعمل الثقة من
جزئي إلى جزئي إذا كانت الثقة إليه في الذهن من أكثر
الجزئيات كان استقراء وإن كان من واحد منها أو من الأقل
كان تمثيلاً. (قال) فأمّا القول في هذه الأشياء التي يقال لها مثالات
فقد يكتفى ها هنا بهذا القدر الملعطى منها

وأما القول في فصول الضامير من جهة الأشياء التي منها
تعمل فإن القول فيها غاوض وخفي وهو عظيم الغناء فيما نقصده

هَاهُنَا. وَسَبَبُ مُؤَوِّدِهِ أَنَّ الصَّمَاوِيَّاتِ تَكُونُ فِي جَمْعِ الْقَوْلَاتِ
 الْعَشْرِكَمَا تَكُونُ الْقِيَاسَاتُ الْجَمَلِيَّةُ لَكِنْ مِنَ الصَّمَاوِيَّاتِ مَا يَكُونُ فِي
 الْمَوَادِّ الَّتِي فِي الصَّنَاعِ. وَمِثْلَ الصَّمَاوِيَّاتِ الَّتِي تُسْتَعْمَلُ فِي الْأُمُورِ
 الْكُلِّيَّةِ وَالْجَزَائِيَّةِ فِي صِنَاعَةِ الطَّبِّ وَعَيْرِهَا مِنَ الصَّنَاعِ. وَهَذِهِ
 قِيَّتِي أَنْ تُسْتَعْمَلَ فِي هَذِهِ الصَّنَاعِ عَلَى نَحْوِ اسْتِعْمَالِ الْبَرَاهِينِ فِي
 تِلْكَ الصَّنَاعَةِ لِأَنَّ مَا يُسْتَعْمَلُهَا الْخَطِيبُ فِي الْمَادَّةِ الَّتِي تُحْصَى
 الْخُطَابَةُ وَمِثْلَ أَنْ يَأْتِيَ بِهَا جُزْأً مِنْ خُطْبَةٍ. وَسَائِرُ الْأَشْيَاءِ الَّتِي
 تَكُونُ بِهَا الْأَقْرَبِيلُ الْخُطْبِيَّةُ أَمْ فِعْلًا وَانْقَادًا مَا يُدْرِكُ بَعْدَهُ. وَمِنْ
 الصَّمَاوِيَّاتِ مَا يَكُونُ فِي الْأُمُورِ الَّتِي تُحْصَى هَذِهِ الصَّنَاعَةَ بِحَسَبِ مَا
 تَبَيَّنَ مِنْ نَفْعَتِهَا وَهِيَ الْأُمُورُ الْإِرَادِيَّةُ وَهَذِهِ هِيَ الَّتِي يَبْتَعِي أَنْ
 تُسْتَعْمَلَ عَلَى جِهَةٍ مَا يُسْتَعْمَلُ الْخُطْبَاءُ الْأَقْرَبِيلُ الْخُطْبِيَّةُ. وَمِنْ هَذِهِ
 الْأَشْيَاءِ يَبْتَعِي أَنْ تُعَدَّ فِي هَذِهِ الصَّنَاعَةِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي هِيَ فُضُولُ
 الصَّمَاوِيَّاتِ لِأَنَّ تِلْكَ الْمَوَادِّ الَّتِي تَحْتَوِي عَلَيْهَا صِنَاعَةُ صِنَاعَةٍ



الفصل السابع

في التفتيد

المبحث الأول

في المناظرة والمجدال

(عن رسائل الفارابي وابن سينا ومقدمة ابن خلدون وآداب البحث للسمرقندي)

(راجع الصفحة ١١٦ من علم الخطابة)

الْمُنَازَرَةُ عَالِمٌ يُعْرَفُ بِهِ كَيْفِيَّةُ إِثْبَاتِ الْمَطْلُوبِ وَنَقِيضِهِ أَوْ نَقْيِ
دَلِيلِهِ مَعَ الْخُضْمِ. وَالْآدَابُ الطَّرِيقُ. وَوَضُوعُ هَذَا الْعِلْمِ الْآدِيَّةُ وَنَ
حَيْثُ أَنْبَأَ يُشْبِهُ بِهَا الْمُدْعَى عَلَى الْغَيْرِ. وَمَبَادِئُهُ أُمُورٌ بَيِّنَةٌ بَنَفْسِهَا.
وَالْعَرَضُ مِنْهُ تَحْجِيلُ مَا كَمَا طَرِيقِ الْمُنَازَرَةِ لِئَلَّا يَتَّعِجَ الْخَطُّ فِي الْبَحْثِ
فَيُضَيِّعُ الصَّوَابَ. وَتُطْلَقُ الْمُنَازَرَةُ أَيْضًا فِي أَصْطِلَاحِ الْعِلْمِ هَذَا الْعِلْمِ
عَلَى الْأَعْظَمِ مِنَ الْجَانِبَيْنِ فِي النَّسْبَةِ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ إِظْهَارًا لِلصَّوَابِ.
وَقِيلَ أَيْضًا هِيَ تَوْجُّهُ الْخُضْمِيِّ فِي النَّسْبَةِ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ إِظْهَارًا
لِلصَّوَابِ أَيْ تَوْجُّهُ الْمُتَخَاصِمَيْنِ اللَّذَيْنِ مَطْلَبُ أَحَدِهِمَا غَيْرُ مَطْلَبِ
الْآخَرِ إِذَا تَوَجَّهَا فِي النَّسْبَةِ وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ التَّوَجُّهُ فِي النَّفْسِ كَمَا
كَانَ لِلْحُكْمَاءِ الْأَشْرَاقِيِّينَ وَكَانَ عَرَضَهُمْ مِنْ ذَلِكَ إِظْهَارُ الْحَقِّ
وَالصَّوَابِ. وَالْمَسَائِلُ الْعِلْمِيَّةُ تَتَرَايِدُ يَوْمًا بِيَوْمٍ بِتَبَاحُثِ الْأَفْكَارِ

وَالْأَنْظَارَ فَلْتَقَاوُتِ مَرَاتِبِ الطَّبَائِعِ وَالْأَذْهَانِ لَا يَخْلُو عِلْمٌ مِنْ
 الْعُلُومِ عَنْ تَصَادُمِ الآرَاءِ وَتَبَايُنِ الْأَفْكَارِ وَإِدَارَةِ الْكَلَامِ مِنْ
 الطَّرْحِ وَالْتَعْدِيلِ وَالرَّدِّ وَالْقَبُولِ إِلَّا أَنَّهُ بِشُرُوطٍ مُعْتَبَرَةٍ مَشْرُوطٌ
 وَبِرِعَايَةِ الْأَصُولِ مَنْوُوطٌ وَإِلَّا لَكَانَ مُكَابَرَةً غَيْرَ مَنْسُوعَةٍ . فَلَا بُدَّ
 مِنْ قَانُونٍ يَعْرِفُ مَرَاتِبَ النُّجْحِ عَلَى وَجْهِ تَسْمِيرٍ بِهِ الْقَبُولُ عَمَّا هُوَ
 مَرْدُودٌ وَتِلْكَ الْقَوَائِينُ هِيَ عِلْمُ آدَابِ النُّجْحِ

أَمَّا الْجِدَالُ فَهُوَ عِلْمٌ يَنْجُثُ عَنِ الطَّرِيقِ الَّتِي يُقْتَدِرُ بِهَا عَلَى إِبْرَامِ
 وَنَشْشٍ وَهُوَ مِنْ فُرُوعِ عِلْمِ النُّظَرِ وَمَبْنَى لِعِلْمِ الْخِلَافِ . أَخُوذُ مِنْ
 الْجِدَالِ الَّذِي هُوَ أَحَدُ أَجْزَاءِ مَبَاحِثِ الْمُنْطِقِ . وَمَبَادِئُهُ بَعْضُهَا مُبَيَّنَةٌ
 فِي عِلْمِ النُّظَرِ وَبَعْضُهَا خَطَائِبِيَّةٌ وَبَعْضُهَا أُمُورٌ عَادِيَّةٌ . وَكَهْ أَسْتِئْذِنُ
 عِلْمَ الْمُنَاطَرَةِ الْمَشْهُورِ بِآدَابِ النُّجْحِ . وَمَوْضُوعُهُ تِلْكَ الطَّرِيقُ وَالْفَرْضُ
 مِنْهُ تَحْصِيلُ مَلَكََةِ النُّقْشِ وَالْإِبْرَامِ وَقَائِدُهُ كَثِيرَةٌ فِي الْأَحْكَامِ
 الْعِلْمِيَّةِ وَالْعَمَلِيَّةِ مِنْ جِهَةِ الْإِبْرَامِ عَلَى السَّخَائِفِينَ . وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يُقَالَ إِنَّ
 عِلْمَ الْجِدَالِ هُوَ عِلْمُ الْمُنَاطَرَةِ لِأَنَّ الْمَالَ وَنَهْمًا وَاجِدًا إِلَّا أَنَّ الْجِدَالَ
 أَحْصَى مِنْهُ . وَيُؤَيِّدُهُ كَلَامُ ابْنِ خَلْدُونَ فِي الْمَقْدَمَةِ حَيْثُ قَالَ :
 وَأَمَّا الْجِدَالُ فَهُوَ مَعْرِفَةُ آدَابِ الْمُنَاطَرَةِ الَّتِي تُجْرِي بَيْنَ أَهْلِ
 الْمَذَاهِبِ الْفِقْهِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ فَإِنَّهُ لِمَا كَانَ بَابُ الْمُنَاطَرَةِ فِي الرَّدِّ
 وَالْقَبُولِ مُتَّسِمًا وَكُلُّ وَاجِدٍ مِنَ الْمُنَاطِرِينَ فِي الْأَسْتِئْذِنِ وَالْجَوَابِ
 يُرْسِلُ عَنَانَهُ فِي الْإِخْتِجَاجِ . وَوَنَّهُ مَا يَكُونُ صَوَابًا وَوَنَّهُ مَا يَكُونُ
 خَطَأً فَاحْتِجَاجُ الْأَيُّمَةِ إِلَى أَنْ يَضَعُوا آدَابًا وَأَحْكَامًا يَقِفُ الْمُنَاطِرَانِ

عِنْدَ حُدُودِهَا فِي الرَّدِّ وَالْقَبُولِ وَكَيْفَ يَكُونُ حَالُ الْمُسْتَدَلِّ
 وَالْحَاجِبِ وَحَيْثُ يَسُوعُ لَهُ أَنْ يَكُونَ مُسْتَدَلًّا وَكَيْفَ يَكُونُ
 مَخْصُوصًا مُنْقَطِعًا وَمَحَلُّ اعْتِرَاضِهِ أَوْ مُعَارَضَتِهِ وَأَيْنَ يَجِبُ عَلَيْهِ
 الشُّكُوتُ وَخُصِيصَةُ الْكَلَامِ وَالْأَسْتِدْلَالُ. وَلِذَلِكَ قِيلَ فِيهِ أَنَّهُ
 مَعْرِفَةٌ بِالْقَوَاعِدِ مِنَ الْحُدُودِ وَالْأَدَابِ فِي الْأَسْتِدْلَالِ الَّتِي يَتَوَصَّلُ
 بِهَا إِلَى حِفْظِ رَأْيِ وَهَذِهِ كَانَ ذَلِكَ الرَّأْيُ مِنَ الْقَبْضِ أَوْ غَيْرِهِ.
 وَهِيَ طَرِيقَتَانِ طَرِيقَةُ الْبَزْدَرِيِّ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٤٨٢ هـ (١٠٩٠ م) وَهِيَ
 خَاصَّةٌ بِالْأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ مِنَ النَّصِّ وَالْإِجْمَاعِ وَالْأَسْتِدْلَالِ. وَطَرِيقَةُ
 رُكْنِ الدِّينِ الْعَمِيدِيِّ الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٦١٥ هـ (١٢١٨ م) وَهِيَ عَامَّةٌ فِي
 كُلِّ دَلِيلٍ يُسْتَدَلُّ بِهِ مِنْ أَيِّ عِلْمٍ كَانَ. وَكَثْرَةُ اسْتِدْلَالِ وَهُوَ
 مِنَ الْمَنَاجِي الْحَسَنَةِ وَالْمُعَاطَلَاتِ فِيهِ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ كَثِيرَةٌ وَإِذَا
 اعْتَبَرْنَا النَّظَرَ الْمُنْطَلِقِي كَانَ فِي الْعَالِيَةِ أَشْبَهَ بِالْقِيَاسِ الْمُعَاطَلِي
 وَالسُّوْفِيَّاتِي. إِلَّا أَنَّ صُورَ الْأَدِلَّةِ وَالْأَقْبَسَةَ فِيهِ مَحْفُوظَةٌ مُرَاعَاةً
 تُتَحَرَّى فِيهَا طَرِيقُ الْأَسْتِدْلَالِ كَمَا يَلْبَغِي وَهَذَا الْعَمِيدِيُّ هُوَ أَوَّلُ
 مَنْ كَتَبَ فِيهَا وَنُسِبَتِ الطَّرِيقَةُ إِلَيْهِ وَوَضَعَ الْكِتَابَ الْمُسَمَّى
 بِالْإِرْشَادِ مُخْتَصَرًا وَتَبِعَهُ مَنْ جَاءَ بَعْدَهُ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ كَالنَّسْفِيِّ
 الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٧١٠ هـ (١٣١٠ م) وَغَيْرُهُ جَاءُوا عَلَى آثَرِهِ وَسَلَكُوا مَسَلَكَهُ
 وَكَثُرَتْ فِي الطَّرِيقَةِ التَّالِيفُ وَهِيَ لِهَذَا الْعَهْدِ مَهْجُورَةٌ لِنَقْصِ الْعِلْمِ
 وَالتَّعْلِيمِ فِي الْأَمْصَارِ الْإِسْلَامِيَّةِ

البحث الثاني

في آداب المناظرة

(من كتاب ابا الولد نغزالي)

(راجع الصفحة ۱۲۹ من علم الخطابة)

لَوْ وَقَعَ مَسْئَلَةٌ بَيْنَكَ وَبَيْنَ شَخْصٍ أَوْ قَوْمٍ وَكَانَ إِرَادَتُكَ فِيهَا أَنْ تَطْهَرَ الْحَقَّ وَلَا تُضَيِّعَ جَاذَكَ الْبَحْثُ. لَكِنْ لَيْتَكَ الْإِرَادَةَ عَلَامَتَانِ إِحْدَاهُمَا أَنْ لَا تَفْرُقَ بَيْنَ أَنْ يَسْكُتَ الْخَوُّ عَلَى لِسَانِكَ أَوْ عَلَى لِسَانِ غَيْرِكَ. وَثَانِيهَا أَنْ يَكُونَ الْبَحْثُ فِي الْخَلَاءِ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ فِي الْمَلَأِ وَأَسْمِعْ إِيَّيْكَ أَذْكَرُكَ هُنَا فَالذَّهَبُ. أَعْلَمْ أَنَّ السُّؤَالَ عَنِ الْمَشْكَالَاتِ عَرَضُ مَرَضِ الْقَلْبِ إِلَى الطَّبِيبِ وَالْجَوَابُ لَهُ سَعْيٌ لِإِصْلَاحِ مَرَضِهِ وَأَعْلَمْ أَنَّ الْجَاهِلِينَ الْمَرْضَى قُلُوبُهُمْ وَاللُّسْمَاءُ الْأَطْيَابُ. وَالْعَالِمُ النَّاقِصُ لَا يُحْسِنُ الْمَعَالِجَةَ وَالْعَالِمُ الْكَامِلُ لَا يُعَالِجُ كُلَّ مَرَضٍ بَلْ يُعَالِجُ مَنْ يَرْجُو فِيهِ قَبُولَ الْمَعَالِجَةِ وَالصَّالِحُ وَإِذَا كَانَتِ الْعِلَّةُ مُزْمِنَةً أَوْ عَقِيماً لَا يَقْبَلُ الْعِلَاجَ مُخَذَّاقَةً الطَّبِيبِ فِيهِ أَنْ يَقُولَ: هَذَا لَا يَقْبَلُ الْعِلَاجَ فَسَلَا يَشْتَعِلُ بِدَوَانِهِ وَمَعَالِجَتِهِ لِأَنَّ فِيهِ تَضْيِيعَ الْعَمْرِ.

أَعْلَمْ أَنَّ مَرَضَ الْجَهْلِ عَلَى أَرْبَعَةِ أَنْوَاعٍ أَحَدُهُمْ يَقْبَلُ الْمَعَالِجَةَ وَالْبَاقِي لَا يَقْبَلُ الْعِلَاجَ. وَأَمَّا الْمَرَضُ الَّذِي يَقْبَلُ الْعِلَاجَ

فَهُوَ أَنْ يَكُونَ مُسْتَرَشِدًا عَالِمًا عَاقِلًا فَهَمَا لَا يَكُونُ مَغْلُوبَ الْحَسَدِ
وَالْقَصْبِ وَنُحْبَ الْجَاهِ وَالْمَالِ وَالشَّهْوَةِ وَيَكُونُ طَالِبَ الطَّرِيقِ
الْمُسْتَقِيمِ وَلَمْ يَكُنْ سُؤَالُهُ وَأَعْتِرَاضُهُ عَنْ حَسَدٍ وَتَعَنَّتْ وَأَتَمَّحَانَ
وَبَحْثٍ . وَهَذَا يَقْبَلُ الْعِلَاجَ فَيَجُوزُ أَنْ تَشْتَغَلَ بِجَوَابِ سُؤَالِهِ بَلْ يَجِبُ
عَلَيْكَ إِجَابَتُهُ . أَمَّا الَّذِي لَا يَقْبَلُ الْعِلَاجَ أَحَدُهُمْ مِنْ سَكَانِ سُؤَالِهِ
وَأَعْتِرَاضِهِ عَنْ حَسَدِهِ وَبُغْضِهِ وَأَحْسَدُ لَا يَقْبَلُ الْعِلَاجَ لِأَنَّهُ مِنْ
أَعْلَى الْمَرْمِيَةِ فَكَلَّمَا تَجِبُهُ بِأَحْسَنِ الْجَوَابِ وَأَفْصَحِهِ وَأَوْضَحِهِ لَا
يُرِيدُ لَهُ ذَلِكَ إِلَّا غَيْظًا وَحَسَدًا فَالطَّرِيقُ أَنْ لَا تَشْتَغَلَ بِجَوَابِهِ :

كُلُّ الْعِدَاوَةِ قَدْ تَرَجَى إِذَا تَشَبَّهَ إِلَّا عِدَاوَةَ مَنْ عَادَاكَ عَنْ حَسَدٍ
فَيَنْبَغِي لَكَ أَنْ تُعْرِضَ عَنْهُ وَتَتَرَكَّهُ مَعَ مَرَضِهِ قَالَ : فَأَعْرِضْ
عَنْ مَنْ تَوَلَّى عَنْ ذِكْرِنَا وَلَمْ يَرِدْ إِلَّا الْحَيَاةَ وَالْذُنُوبَ وَاشْتَبَعَ هَوَاهُ
فَتَرَدَّى وَالْحُسُودَ بِكُلِّ مَا يَقُولُ وَيَفْعَلُ يُوقِدُ النَّارَ فِي زَرْعِ عَمَلِهِ
كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ : الْحَسَدُ يَأْكُلُ الْحَسَنَاتِ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ
الْحَطَبَ . وَالثَّانِي أَنْ يَكُونَ عِلَّةً مِنَ الْحَمَاقَةِ وَهُوَ أَيْضًا كَالْحُسُودِ
لَا يَقْبَلُ الْعِلَاجَ كَمَا قَالَ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ : (١) إِنِّي مَا عَجَزْتُ عَنْ
إِحْيَاءِ الْمَوْتَى وَقَدْ عَجَزْتُ عَنْ مَعَالِجَةِ الْأَحْمَى وَذَلِكَ رَجُلٌ يَشْتَغَلُ
بِطَلَبِ الْعِلْمِ زَمَانًا قَلِيلًا وَيَتَعَلَّمُ شَيْئًا مِنَ الْعِلْمِ الْعَقْلِيِّ وَالشَّرْعِيِّ
فَيَسْأَلُ وَيَعْتَرِضُ مِنْ حَمَاقَتِهِ لَا يَعْلَمُ وَلَا يَفْهَمُ عَلَى الْعَالَمِ الْكَبِيرِ

(١) لم يرو هذا الكلام للسيد المسيح لذكره السيود لافي الانجيل ولا في

التقليد . ولا نعلم عمن رواه العزالي

فِي الْعُلُومِ الْعَقْلِيَّةِ وَالشَّرْعِيَّةِ . وَهَذَا الْأَحَقُّ لَا يَعْلَمُ وَيَطْنُ أَنْ مَا
 أَشْكَلَ عَلَيْهِ هُوَ أَيْضًا مُشْكَلٌ لِلْعَالِمِ الْكَبِيرِ قَادًا لَمْ يَتَفَكَّرْ هَذَا
 الْقَدْرَ يَكُونُ سُؤَالُهُ وَأَعْتِرَاضُهُ مِنَ الْحَقَائِقِ فَيَنْبَغِي أَنْ لَا يُسْتَعْلَلَ
 بِجَوَابِهِ . وَالثَّلَاثُ أَنْ يَكُونَ مُسْتَرْشِدًا وَيَحْمِلُ كُلَّ مَا لَا يَفْهَمُ مِنْ
 كَلَامِ الْأَكْبَارِ عَلَى قُضُورِ فِطْرِهِ وَيَكُونُ سُؤَالُهُ لِلِاسْتِغَاذَةِ لَكِنْ
 يَكُونُ بَلِيدًا لَا يُدْرِكُ الْحَقِيقَ فَلَا يَنْبَغِي الْأُسْتَعْلَالُ بِجَوَابِهِ أَيْضًا . وَفِي
 الْحَدِيثِ : نَحْنُ مَعَاشِرُ الْحُكَمَاءِ أَيْرُنَا أَنْ نَكَلِّمَ النَّاسَ عَلَى قَدْرِ عُقُولِهِمْ
 وَعَنْ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ : أَيَاكَ أَنْ تُسْتَعْلَلَ بِهَذَا الْجِدَلِ الَّذِي ظَهَرَ
 بَعْدَ انْقِرَاضِ الْأَكْبَارِ مِنَ الْعُلَمَاءِ فَإِنَّهُ يُعَدُّ عَنْ أَيْمَنِهِ وَيَضِيعُ
 الْعَمْرُ وَيُورِثُ الْوُخْشَةَ وَالْمُدَاوَةَ وَهُوَ مِنْ شَرَاطِئِ السَّائَةِ كَذَا
 وَرَدَّ فِي الْحَدِيثِ وَبِهِ دَرُّ الْقَاتِلِ :

أَرَى فُقَهَاءَ هَذَا الْعَصْرِ ظُرًا سَاعَوْا الْعِلْمَ وَأَسْتَعْلَوْا بِلْمِهِ
 إِذَا كَادَرْتَهُمْ لَمْ تَلْقَ مِنْهُمْ سِوَى حَرْفَيْنِ لَمْ يَلْمُ لَا لِنَسَلِهِ
 وَالْإِنصَافُ أَنْ الْجِدَلَ لِإِظْهَارِ الْجَوَابِ لَا لِأَسِّ بِهِ وَرُبَّمَا يَنْتَفِعُ بِهِ فِي
 تَشْهِيدِ الْأَذْهَانِ . وَالْمَنْوَعُ الْجِدَلُ الَّذِي يُضِيعُ الْأَوْقَاتَ وَلَا يَخْتَلُجُ
 مِنْهُ طَائِلٌ . قَالَ مَوْفِقُ الَّذِينَ الْبَغْدَادِيِّ : أَيَاكَ الْغَلَاظَةُ فِي الْخُطَابِ .
 وَالْحَقَاءُ فِي الْمَظَارَةِ فَإِنْ ذَلِكَ يَنْهَبُ بِنَهْجَةِ الْكَلَامِ وَيَسْقُطُ
 قَائِدَتَهُ . وَيَعْدِمُ حَلَاوَتَهُ . وَيَحْبُطُ الصَّمَانِ . وَيَخْفَى الْمَوَدَّاتِ . وَيُضَيِّرُ
 الْقَاتِلَ مُسْتَقْتَلًا . سُكُوتُهُ أَشْهَى إِلَى السَّامِعِ مِنْ كَلَامِهِ . وَيُشِيرُ
 النُّفُوسَ عَلَى مُعَانَدَتِهِ وَيَبْسُطُ الْأَلْسُنَ لِحِجَابَتِهِ وَإِذْهَابِ حُرْمَتِهِ

البحث الثالث

في الجوابات على الخصم

(من كتاب العقد الفريد لابن عبد ربه)

(راجع صفحة ١١٣ من علم الخطابة)

إِنَّ الْجَوَابَاتِ هِيَ أَسْعَبُ الْكَلَامِ كُلِّهِ مَرْكَبًا وَأَعَزُّهُ مَطْلَبًا
 وَأَعْمَضُهُ مَنْصَبًا وَأَعْظَمُهُ مَسَلَكًا لِأَنَّ صَاحِبَهُ يُعْجَلُ مُنَاجَاةَ الْفِكْرَةِ
 وَأَسْتِعْمَالَ الْقَرِيحَةِ يَوْمًا فِي بَيْتِهِ نَقَضَ مَا أَرَمَ الْقَاتِلُ فِي رَوِيَّتِهِ
 فَهُوَ كَمَنْ أُخِذَتْ عَلَيْهِ الْقَبْحُجُ وَوَسَدَّتْ لَهُ الْأَخْرَاجُ قَدْ اعْتَرَضَ الْأَيْسَةَ
 وَأَسْتَهْدَفَ لِلرَّامِي لَا يُدْرِي مَا يُفْرَعُ لَهُ فَيَسْأَلُ لَهُ وَلَا مَا يَنْجَاهُ
 مِنْ خَصْمِهِ فَيَقْرَعُهُ بِثَلْثِهِ . وَلَا سِيَّمَا إِذَا كَانَ الْقَاتِلُ قَدْ أَخَذَ بِجَمَاعِ
 الْكَلَامِ فَقَادَهُ بِزَمَانِهِ بَعْدَ أَنْ رَأَى فِيهِ وَاحْتَقَلَ وَجَمَعَ خَوَاطِرَهُ
 وَأَجْتَهَدَ وَتَرَكَ الرَّأْيَ يَغْبُ حَتَّى يُخْتَمَرَ فَقَدْ كَرِهُوا الرَّأْيَ الْقَطِيرَ كَمَا
 كَرِهُوا الْجَوَابَ الدَّيْرِيَّ فَلَا يَزَالُ فِي نَسِخِ الْكَلَامِ وَأَسْتِثْنَاهُ حَتَّى
 إِذَا أَطَاعَ أَنْ شَارِدَهُ وَسَكَنَ نَافِرُهُ صَكَ بِهِ خَصْمَهُ نَهْمَةً وَاحِدَةً ثُمَّ
 قَبِلَ لَهُ أَجِبْ وَلَا تَخْطِئْ وَأَسْرِعْ وَلَا تَبْطِئْ . فَقَدَاهُ بِجَوَابٍ مِنْ غَيْرِ
 آثَاةٍ وَلَا اسْتِعْدَادٍ يُطَبِّقُ الْمَفَاصِلَ وَيَنْفِذُ الْمَقَاتِلَ كَمَا يُرْمَى الْجَنْدَلَ
 بِالْجَنْدَلِ وَيُفْرَعُ الْحَدِيدَ بِالْحَدِيدِ فَيُجْلُ بِهِ عَرَاهُ وَيَنْقُضُ بِهِ مَرَابِرَهُ
 وَيَسْكُونُ جَوَابُهُ عَلَى أَكْثَرِ كَلَامِهِ كَسْتَحَابَةِ لَيْدَتِ عَجَاجَتَهُ فَلَا شَيْءَ
 أَعْضَلُ مِنَ الْجَوَابِ الْحَاضِرِ وَلَا أَعَزُّ مِنَ الْخَصْمِ الْأَلَدِيِّ الَّذِي يُفْرَعُ

صَاحِبُهُ وَيَصْرَعُ مُزَارَعَهُ يَقُولُ كَيْشَلُ النَّارِ فِي أَحْطَابِ الْجَزَلِ

البحث الرابع

في المغالطة

(من كتاب كشف اصطلاحات العلوم للتهانوي وكتاب شرح المطالع)

(راجع صفحة ١١٧ من الجزء الثاني من علم الادب)

المغالطة هي قياسٌ قاسدٌ إما من جهة الصُّورة أو من جهة
المادة أو من جهتهما معا والآتي بها غلطٌ في نفسه مغلطٌ لغيره .
ولولا القصور وهو عدم التمييز بين ما هو هو وبين ما هو غيره لما
تم للمغالط صناعة فهي صناعة كاذبة تنفع بالعرض إذ الغرض من
معرفة الأحرار عن الخطأ وربما يستحسن بها من يراد امتحانه في
العلم ليعلم به بعدم ذهاب الغلط عليه كماله ويدها به عليه قصوره
وهذا الاعتبار نسي قياساً امتحانياً وقد نستعمل في تبكيت من
يوهم الآراء أنه عالم ليظهر لهم عجزه عن الفرق بين الصواب والخطأ
فيصدون عن الإقضاء به وهذا الاعتبار نسي قياساً عتادياً . قال
شارح إشراف الحكمة : مواد المغالطة المشبهات لفظاً أو معنى
ولهذه الصناعة أجزاء ذاتية صناعية وخارجية . والأول ما يتعلق
بالتبكيت المغالطي .

وعلى هذا فنقول : إن أسباب الغلط على كثرتها ترجع إلى

أمر واحد وهو عدم التمييز بين المعاني . وأشابهه ثم إننا ننقسم إلى
 ما يتعلق بالألفاظ وإلى ما يتعلق بالمعاني . (والأول) ينقسم إلى ما
 يتعلق بالألفاظ لا من حيث تركيبها وإلى ما يتعلق بها من حيث
 تركيبها . (والأول) لا يخلو إما أن يتعلق بالألفاظ أنفسها وهو أن
 تكون مختلفة الدلالة فيتم الأشباه بين ما هو المراد وبين غيره .
 ويدخل فيه الاشتراك والأشابهة والجزاء والاستعارة وما يجري
 مجراها ويسمى جميعا بالأشراك اللفظي . وإما أن يتعلق بأحوال
 الألفاظ وهي إما أحوال ذاتية داخلة في صيغ الألفاظ قبل
 تحصيلها كالاشتباه في اللفظ الاختار بسبب التشريف إذا كان بمعنى
 الفاعل أو المفعول . وإما أحوال عارضة لها بمد تحصيلها كالاشتباه
 بسبب الانحجام والأغراب . (والمتعلقة بالتركيب) تنقسم إلى ما
 يتعلق بالأشباه فيه بنفس التركيب كما يقال : كل ما يتصوره
 الفاعل فهو كما يتصوره . فإن لفظ (هو) يعود تارة إلى المفعول
 وتارة أخرى إلى الفاعل وإلى ما يتعلق بوجوده وعدمه أي بوجود
 التركيب وعدمه . وهذا الآخر ينقسم إلى ما لا يكون التركيب
 فيه موجودا فيظن معدوما ويسمى تفصيل المركب . وإلى عليه
 ويسمى تركيب الفضل وأما (المتعلقة بالمعاني) فلا بد أن تتعلق
 بالتأليف بين المعاني إذ الأمر لا يتصور فيها غلط لو لم يقع في
 تأليفها بنحو ما ولا يخلو من أن تتعلق بتأليف يقع بين القضايا
 أو بتأليف يقع في قضية واحدة . والواقعة بين القضايا إما قياسية

أَوْ غَيْرُ قِيَاسِي. وَالتَّعَلُّقُ بِالتَّأْلِيفِ الْقِيَاسِي إِمَّا أَنْ تَتَّعَ فِي الْقِيَاسِ
 نَفْسَهُ لَا قِيَاسِهِ إِلَى نَتِيجَتِهِ أَوْ تَتَّعَ فِيهِ بِقِيَاسِهِ إِلَى نَتِيجَتِهِ.
 وَالْوَاقِعَةُ فِي نَفْسِ الْقِيَاسِ إِمَّا أَنْ تَتَّعَ بِعَادَتِهِ أَوْ بِصُورَتِهِ. وَأَمَّا
 (الْمَلَادِيَّةُ) فَكَمَا تَكُونُ مِثْلًا بِحَيْثُ إِذَا رُبِّتِ الْمَعْنَى فِيهَا
 عَلَى وَجْهِ يَكُونُ صَادِقًا لَمْ تَكُنْ قِيَاسًا وَإِذَا رُبِّتِ عَلَى وَجْهِ
 يَكُونُ قِيَاسًا لَمْ يَكُنْ صَادِقًا كَقَوْلِنَا: كُلُّ إِنْسَانٍ نَاطِقٌ مِنْ حَيْثُ
 هُوَ نَاطِقٌ وَلَا شَيْءٌ مِنَ النَّاطِقِ مِنْ حَيْثُ هُوَ نَاطِقٌ بِحَيَوَانٍ إِذَا مَعَ
 إِثْبَاتِ قَيْدِ (مِنْ حَيْثُ هُوَ نَاطِقٌ) فِيهَا تَكْذِيبُ الصَّغَرَى وَمَعَ حَذْفِ
 عَيْنِهَا تَكْذِيبُ الْكِبَرَى. وَإِنْ حُذِفَ مِنَ الصَّغَرَى وَأُثِّبَتْ فِي
 الْكِبَرَى تَثَابُ صُورَةُ الْقِيَاسِ لِعَدَمِ اسْتِزْكَاءِ الْأَوْسَطِ. وَأَمَّا (الصُّورِيَّةُ)
 فَكَمَا تَكُونُ مِنْهُ لَمْ يَضْرِبْ غَيْرُ نَتِيجَةٍ تَكُونُ أَيْضًا عَلَى ضَرْبِ نَتِيجَةٍ
 وَهَذَا يُسَمَّى سُوءَ التَّأْلِيفِ بِإِعْتِبَارِ الْبَرْهَانِ وَسُوءَ التَّرْكِيبِ بِإِعْتِبَارِ
 غَيْرِهِ. وَأَمَّا (الْوَاقِعَةُ فِي الْقِيَاسِ بِالْقِيَاسِ إِلَى النَتِيجَةِ) فَتَقْتَسِمُ إِلَى
 مَا لَا يَكُونُ النَتِيجَةُ مُعَايِرَةً لِأَحَدِ أَجْزَاءِ الْقِيَاسِ فَلَا يَحْضُرُ
 بِالْقِيَاسِ عِلْمٌ زَائِدٌ عَلَى مَا فِي الْمَقْدَمَاتِ وَتَسَمَّى مُصَادِرَةً عَلَى
 الْمَطْلُوبِ. وَإِلَى مَا تَكُونُ مُعَايِرَةً لِكُلِّهَا لَا تَكُونُ مَا هِيَ الْمَطْلُوبُ
 مِنْ ذَلِكَ الْقِيَاسِ وَيُسَمَّى وَضْعَ مَا لَيْسَ بِعِلْمٍ عِلْمًا كَقَوْلِنَا: الْإِنْسَانُ
 وَحْدَهُ ضَحَّاكٌ بِكُلِّ ضَحَّاكٍ حَيَوَانٍ. وَأَمَّا (الْوَاقِعَةُ فِي قَضَايَا لَيْسَتْ
 بِقِيَاسٍ) فَتَسَمَّى جَمْعَ الْمَسَائِلِ فِي مَسْئَلَةٍ كَمَا يُقَالُ: زَيْدٌ وَحْدَهُ
 كَاتِبٌ. فَإِنَّهُ قَضَيْتَانِ لِإِفَادَتِهِ أَنَّهُ لَيْسَ غَيْرُهُ كَاتِبًا. وَأَمَّا (التَّعَلُّقَةُ

بِالْقَضِيَّةِ الْوَاحِدَةِ) فَمَا أَنْ تَقَعَ فِيهَا يَتَعَلَّقُ بِجُزْئِي الْقَضِيَّةِ حَيْثَمَا وَذَلِكَ
 يَكُونُ يُوْقَعُ أَحَدَهُمَا مَكَانَ الْآخَرَ وَيَسَى إِيهَامُ الْعَكْسِ، وَمِنْهُ
 الْحُكْمُ عَلَى الْخَلْسِ بِحُكْمِ نَوْعٍ مِنْهُ مُنْدرَجٌ تَحْتَهُ نَحْوُ: هَذَا لَوْ
 وَاللَّوْنُ سَوَادٌ فَهَذَا سَوَادٌ. وَمِنْهُ الْحُكْمُ عَلَى الْمَطْلُوقِ بِحُكْمِ الْقَائِدِ
 بِحَالٍ أَوْ دَقَّتْ نَحْوُ: هَذِهِ رَقَبَةٌ وَالرَّقَبَةُ مُؤَمَّنَةٌ. وَإِنَّمَا أَنْ تَقَعَ فِيهَا
 يَتَعَلَّقُ بِجُزْئٍ وَاحِدٍ مِنْهَا، وَتَنْقَسِمُ إِلَى مَا يُورَدُ فِيهِ بِدَلِّ الْخِزْيَةِ غَيْرُهُ بِمَا
 يَشْبَهُهُ كَعَوَارِضِهِ أَوْ مَعْرُوضَاتِهِ مِنْهُ وَيَسَى أَخَذَ مَا بِالْعَرَضِ مَكَانَ
 مَا بِالذَّاتِ كَمَنْ رَأَى الْإِنْسَانَ أَنَّهُ يَلْزَمُ لَهُ التَّوَهُّمُ وَالتَّكْلِيفُ فَظَنَّ
 أَنَّ كُلَّ تَوَهُّمٍ مُكَلَّفٌ. وَإِلَى مَا يُورَدُ فِيهِ الْخِزْيَةُ نَفْسُهُ وَلَكِنْ لَا عَلَى
 الْوَجْهِ الَّذِي يَبْنِي كَمَا يُؤْخَذُ مِنْهُ مَا لَيْسَ فِيهِ نَحْوُ: زَيْدٌ الْكَاتِبُ
 إِنْسَانٌ. أَوْ لَا يُؤْخَذُ مِنْهُ مَا هُوَ مِنَ الشَّرْطِ أَوْ الْقَيْدِ كَمَنْ يَأْخُذُ
 غَيْرَ الْمَوْجُودِ كَاتِبًا غَيْرَ تَوْجُودِهِ مُطْلَقًا وَيَسَى سُوءَ اعْتِبَارِ الْحَمْلِ. فَقَدْ
 حَصَلَ مِنَ الْجَمِيعِ ثَلَاثَةٌ عَشَرَ رَعَا سِتَّةٌ مِنْهَا لَفْظِيَّةٌ يَتَعَلَّقُ ثَلَاثَةٌ
 مِنْهَا بِالتَّسَاوِطِ هِيَ الْأَشْرَاطُ فِي جَوْهَرِ اللَّفْظِ وَفِي أَحْوَالِهِ الذَّاتِيَّةِ
 وَفِي أَحْوَالِهِ الْعَرَضِيَّةِ وَثَلَاثَةٌ مِنْهَا بِالتَّرْكِيبِ وَهِيَ الَّتِي فِي نَفْسِ
 التَّرْكِيبِ وَتَفْصِيلِ الْمُرْكَبِ وَتَرْكِيبِ الْمَفْصَلِ وَسَبْعَةٌ مِنْهُ أَرْبَعَةٌ
 مِنْهَا بِاعْتِبَارِ الْقَضَايَا الْمُرْكَبَةِ وَهِيَ سُوءُ التَّأْلِيفِ وَالْحَادِرَةُ عَلَى
 الْمَطْلُوبِ وَوَضْعُ مَا لَيْسَ بِعِلَّةٍ وَجَمْعُ السَّلَائِلِ فِي مَسْئَلَةٍ وَاحِدَةٍ.
 وَثَلَاثَةٌ بِاعْتِبَارِ الْقَضِيَّةِ الْوَاحِدَةِ وَهِيَ إِيهَامُ الْعَكْسِ وَأَخْذُ مَا
 بِالْعَرَضِ مَكَانَ مَا بِالذَّاتِ وَسُوءُ اعْتِبَارِ الْحَمْلِ. فَهَذِهِ هِيَ الْأَجْزَاءُ

الذاتية الصناعية لصناعة المغالطة. وأما الخارجيات فما يقتضي المغالطة
بالعرض كالاشباع على المخاطب وسوق كلامه إلى التكلب بزيادة
أو تأويل وإيراد ما يحذره أو يحينه من إغلاط العبارة أو المبالغة
في أن المعنى دقيق أو ما ينعمه من الفهم كالمخلط بالحشو والمذكبان
التكرار وغير ذلك بما اشتمل عليه كتاب الشفاء وغيره من
الطولات

البحث الخامس

في مقاطع الكلام

(من كتاب الصناعتين لابن هلال العسكري)

(راجع الصفحة ١٢٥ من علم الخطابة)

قال الأمامون لبعضهم : من أبلغ الناس قال من قوب الأامر
البعيد والمتاويل الصعب الدرك بالالفاظ اليسيرة. قال : ما عدل
سهلك عن العرض ولكن اليلبع من كان كلامه في مقدار
حاجته لا ليحيل الفكرة في اختلاس ما صعب من الالفاظ ولا
يكره المعاني على اثرها في غير منزلها ولا يتعمد الغريب
الوخشي ولا الساقط السوقي فإن البلاغة إذا اعتزلتها المعرفة
بواجع الفضل والوصل كانت كاللالي بها نظام. وقال أبو
العباس السفايح لكتابه : وقف عند مقاطع الكلام وحدوده
وأياك أن تحاط المرعي بالهمل. ومن حلية البلاغة المعرفة

بِرَاضِعِ الْفَضْلِ وَالْوَصْلِ . وَقَالَ الْأَخْنَفُ بْنُ قَيْسٍ مَا رَأَيْتُ رَجُلًا
تَكَلَّمَ فَأَحْسَنَ الْوُقُوفَ عِنْدَ مَقَاتِعِ الْكَلَامِ وَلَا عَرَفَ حُدُودَهُ
إِلَّا عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ تَمَقَّدَ مَقَاتِعِ الْكَلَامِ وَانْعَمَى
حَقَّ الْقَامِ وَقَاصَ فِي اسْتِخْرَاجِ الْمَعَانِي بِالطَّفِ مَخْرَجٍ حَتَّى كَانَ
يَقِفُ عِنْدَ الْمَقَاتِعِ وَقُوفاً يُحَوِّلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَا يَتَّبِعُهُ مِنَ الْأَلْفَاظِ
وَكَانَ كَثِيرًا مَا يُنْشِدُ :

إِذَا مَا بَدَأَ بَيْنَ النَّارِ قَائِلًا أَصَابَ مَا يُوحَى إِلَيْهِ الْمَفَاصِلَا
وَلَا أَعْرِفُ فَضْلًا فِي كَلَامٍ مَشُورٍ أَحْسَنَ مِمَّا أُخْبِرُ عَنْ شَيْبِ
أَبْنِ شَبَّةٍ فَإِنَّهُ إِذْ كَانَ يَوْمًا قَاعِدًا بِبَابِ الْمَهْدِيِّ أَقْبَلَ عَبْدُ
الصَّدِّيقِ بْنُ الْفَضْلِ الرَّقَاشِيُّ فَلَمَّا رَأَاهُ شَيْبٌ قَالَ : يَا تُكَلِّمُ وَاللَّهِ
كَلِيمَ النَّاسِ فَلَمَّا جَلَسَ قَالَ لَهُ شَيْبٌ : تَكَلِّمُ يَا أَبَا الْعَبَّاسِ . فَقَالَ :
أَمَعَكَ يَا أَبَا مَعْمَرٍ وَأَنْتَ حَظِينًا وَسَيِّدَنَا . قَالَ : نَعَمْ فَوَاللَّهِ مَا
رَأَيْتُ قَلْبًا أَقْرَبَ مِنْ لِسَانٍ مِنْ قَلْبِكَ مِنْ لِسَانِكَ . فَقَالَ أَيُّ أَيُّ
تُحِبُّ أَنْ أَتَكَلَّمَ . (قَالَ) وَإِذَا شَجَّ مَعَهُ عَصَا يَتَوَسَّكَا عَلَيْهَا فَقَالَ شَيْبٌ :
صِفْ هَذِهِ الْعَصَا . فَحَمِدَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ ذَكَرَ السَّمَاءَ
فَقَالَ : رَفَعَهَا اللَّهُ بِغَيْرِ عَمَدٍ وَجَعَلَ فِيهَا نُجُومَ دَجَمٍ وَنُجُومَ أَهْبَتَا . وَأَدَارَ
فِيهَا سِرَاجًا وَقَرَأَ مُنِيرًا لِلتَّعْلَمِ عِدَّةَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ وَأَنْزَلَ مِنْهَا مَاءً
مُبَارَكًا أَحْيَا بِهِ الزَّرْعَ وَالضَّرْعَ وَأَذَرَ بِهِ الْأَقْوَاتَ وَحَفِظَ بِهِ الْأَرْوَاحَ
وَأَنْبَتَ بِهِ أَنْوَاعًا مُخْتَلِفَةً يَصْرِفُهَا مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ تَكُونُ حَبَّةً
عَمْرٌ يُجْعَلُهَا عِرْقًا ثُمَّ يُقَسِّمُهَا عَلَى سَائِرِ قَبَائِلِنَا تَرَاهَا حَضْرًا تَرْفَعُ إِذَا

صَارَتْ يَابِسَةً تَتَّصَفُ بِهَا الْعِبَادُ وَيُعَرُّ بِهَا الْبِلَادُ وَجَعَلَ مِنْ نَسْلِهَا
هَذِهِ الْعَصَا. ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى الشَّيْخِ وَقَالَ: فَكَيْفَ هَذَا أَوْجَدَهُ اللَّهُ بَعْدَ
عَدَمِهِ. وَأَنْشَأَهُ أَمْرًا وَشَابًا وَبَعْدَهُ مُكْتَبَلًا ثُمَّ سَجَا حَتَّى صَارَ إِلَى
هَذِهِ الْحَالِ مِنَ الْكِبَرِ فَاحْتِاجَ فِي آخِرِ حَالَتِهِ إِلَى هَذِهِ الْعَصَا
فَتَبَارَكَ اللَّهُ الَّذِي يُزِيلُ الْعِبَادَ. قَالَ شَيْبُ بْنُ شُبَةَ: فَمَا سَمِعْتَ كَلَامًا
عَلَى يَدَيْهِ أَحْسَنَ مِنْهُ. وَلَمَّا أَقَامَ أَبُو جَعْفَرٍ صَاحِلًا حَظِيْبًا بِحَضْرَةِ
شَيْبِ بْنِ شُبَةَ وَأَشْرَافِهِ فُوَيْسَ فَتَكَلَّمَ أَقْبَلَ شَيْبُ فَقَالَ:
يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ أَيْبَنَ بَيَانًا وَلَا أَرْبَطَ جَنَانًا وَلَا
أَفْضَحَ لِسَانًا وَلَا أَبْلَ رِيَّةً وَلَا أَعْمَضَ عُرُوقًا وَلَا أَحْسَنَ طَرِيقًا إِلَّا
أَنَّ الْجَوَادَ عَسِيرٌ لَمْ يُرَضْ لِحَمَلَتِهِ الْقُوَّةُ عَلَى تَعَسُّفِ الْأَكْثَامِ
وَخُبْطِهَا وَتَرَكَ الطَّرِيقَ الْأَحَبَّ وَأَيْمَ اللَّهُ إِنْ لَوْ عَرَفَ فِي خُطْبَتِهِ
مَقَاطِعَ الْكَلَامِ لَكَانَ أَفْضَحَ مَنْ نَطَقَ بِلِسَانٍ. وَقَالَ الْمُؤْمِنُ:
مَا أَعْجَبَ بِيَكْتَابِ أَحَدٍ كَأَعْجَابِي بِيَكْتَابِ الْقَسَمِ بْنِ عَيْسَى فَإِنَّهُ فِي عُرَّةٍ
عُمُرِهِ وَنُجِيبَ مَفَاضِلِ الْكَلَامِ وَلَا تَسْعُوهُ الْقُدْرَةُ إِلَى الْأَطْلَابِ
وَلَا تَمِيلُ بِهِ الْفَرَادَةُ إِلَى الْأَسْهَابِ يُجْلِي عَنْ مُرَادِهِ فِي كُتُبِهِ وَيُعَيِّبُ
الْمَغْرَبِي فِي الْقَاطِئِ. وَكَانَ يُرِيدُ بِنُ مَعَارِيَةِ يَقُولُ: إِيَّاكُمْ أَنْ تَجْعَلُوا
الْفَضْلَ وَضَلًا فَإِنَّهُ أَشَدُّ وَأَعْجَبُ وَأَعْيَبُ مِنَ الْخَيْرِ. وَإِنْ كُنَّ
الْمَقْدُ لِقَاطِعِ الْكَلَامِ مِنْكُمْ عَلَى بَالٍ. وَكَانَ أَكْثَمُ بِنُ صَنِيبِي
إِذَا كَانَتْ مُلُوكُ الْجَاهِلِيَّةِ تَسْتَكْتَبُهُ قَالَ لِيَكْتَبِيهِ: أَفْصَلُوا بَيْنَ
مُنْقَضِي فَضْلِ وَصِلُوا إِذَا كَانَ الْكَلَامُ مَغْبُورًا بَعْضُهُ بِبَعْضٍ. وَكَانَ

أَخَارِثُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ الْقَسَّابِي يَقُولُ لِكِتَابِهِ الرَّقِشُ : إِذَا تَرَعَ بِكَ
 الْكَلَامُ إِلَى آتِدَاءِ مَعْنَى غَيْرِ مَا أَنْتَ فِيهِ فَصَلِّ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَا
 يَتَّبِعُهُ مِنَ الْأَلْفَاظِ فَإِنَّكَ إِنْ مَدَقْتَ الْفَاطِكَ بِغَيْرِ مَا يُحْسُنُ أَنْ
 تَمْدُقَ بِهِ تَفَرَّتْ الْقُلُوبُ عَنْ وَعْيِهَا وَمَلَتْهُ الْأَسْمَاعُ وَأَسْتَقَمَّتْهُ الرُّوَاهُ.
 وَكَانَ بَرُّرْجَهْرَ يَقُولُ : إِذَا مَدَحْتَ رَجُلًا وَهَجَوْتَ آخَرَ فَأَجْعَلْ بَيْنَ
 الْقَوْلَيْنِ فُضْلًا حَتَّى تَعْرِفَ الْمُدْحَ مِنَ الْهَجَاءِ كَمَا تَفْعَلُ فِي كِتَابِكَ إِذَا
 اسْتَأْتَفْتَ الْقَوْلَ وَأَكْمَلْتَ مَا سَأَفَ مِنَ اللَّفْظِ. وَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ
 سَهْلِ لِكِتَابِهِ الْحَرَابِيُّ : مَا مَثَرَتْهُ الْكَاتِبُ فِي قَوْلِهِ وَفَعَلِهِ. قَالَ :
 أَنْ يَكُونَ مَطْبُوعًا مُخْتَبِرًا بِالْحَجْرِيَّةِ سَالِمًا بِجَلَالِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ
 وَحَرَامِيهَا بِالْمُدْهُورِ فِي تَدَارُحِهَا وَتَصَرُّفِهَا وَبِالْمُلُوكِ فِي سِيرِهَا وَأَيَّامِهَا
 مَعَ بَرَاعَةِ اللَّفْظِ وَحُسْنِ النِّسْقِ وَتَأْيِيفِ الْأَوْصَالِ بِمُشَاكَلَةِ
 الْأَسْتِعَاذَةِ وَبِشَرْحِ الْمَعْنَى حَتَّى يُنْضَبَ صُورُهَا. وَبِقَطَاعِ الْكَلَامِ
 وَمَعْرِفَةِ الْفُضْلِ مِنَ الْوُضَلِ وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ فَهُوَ كِتَابٌ
 مُجِيدٌ. وَقَالَ الْأَمَامُونَ : مَا أَحْفَظُ مِنْ رَجُلٍ شَيْئًا كَتَحْفَظِي عَنِ الْفُضْلِ
 وَالْوُضَلِ فِي كِتَابِيهِ وَالْخُلَاصِ مِنَ الْخِطَابِ إِلَى الْمَعْمُودِ وَإِنْ لِكُلِّ
 شَيْءٍ جَمَالًا وَجَلِيَّةً الْكِتَابِ وَجَمَالُهُ إِدْقَاعُ الْفُضْلِ وَقَمَّةُ وَتَحْذُ
 الْفِكْرِ وَإِجَالَتِهَا فِي لُطْفِ الْخُلَاصِ مِنَ الْمَعْمُودِ إِلَى الْخِطَابِ. (قُلْنَا) :
 وَمَعْنَى الْمَعْمُودِ وَالْخِطَابِ هَاهُنَا هُوَ أَنَّكَ إِذَا ابْتَدَأْتَ مُحَاطَبَةً ثُمَّ لَمْ
 تَنْتَهَ إِلَى مَوْضِعِ الْخُلَاصِ فَأَعَقَدْتَ عَلَيْهِ كَلَامَكَ سُمِّيَ الْكَلَامُ
 مَعْمُودًا. وَإِذَا شَرَحْتَ الشُّرُوحَ وَأَبْلَتْ عَنِ الْفُرْضِ الْمُدْرِعِ إِلَيْهِ

سُمِّيَ الْكَلَامُ مَحَاوِلًا بِمِثَالِ ذَلِكَ مَا كَتَبَ بَعْضُهُمْ أَنْظَرَ سَدَّ اللَّهُ
رَأْيَكَ أَنْ لَا تَدْعُوكَ مَقْدَرُكَ عَلَى الْكَلَامِ إِلَى إِطَالَةِ الْعُقُودِ فَإِنَّ
ذَلِكَ مِنْهَا مَا أَكْتَفَتْهُ فِي صَدْرِكَ وَأَوْرَدَتْ تَضَمُّنَهُ فِي كِتَابِكَ .
وَأَعْلَمُ أَنَّ إِطَالََةَ الْعُقُودِ تُورِثُ نِسْيَانَ مَا عَقَدْتَ عَلَيْهِ كَلَامَكَ
وَأَرْتَهِنْتَ بِهِ فِكْرَتَكَ . وَكَانَ شَيْبُ بْنُ شَبَةَ يَقُولُ لَمْ أَرِ مُتَكَلِّمًا
قَطُّ أَذْكَرًا لَمَّا عَقَدَ عَلَيْهِ كَلَامَهُ وَلَا أَحْفَظًا لَمَّا سَلَفَ مِنْ نُصْفِهِ مِنْ
خَالِدِ بْنِ صَفْوَانَ يُشِيعُ الْعُقُودَ بِالْمَعَانِي يَضَعُ الْخُرُوجَ مِنْهَا إِلَى
غَيْرِهَا ثُمَّ يَأْتِي بِالْحَاوِلِ وَإِصْحَابِنَا وَمَشْرُوحَا مُنَوَّرًا وَكَانَ السَّامِعَ لَا
يَعْرِفُ مَعْرَاضَهُ وَمَقْصِدَهُ فِي أَوَّلِ كَلَامِهِ حَتَّى يَصِيرَ إِلَى آخِرِهِ . وَقَالَ
بَعْضُهُمْ : لَيْسَ عَمَلٌ مِنَ الْعُقُولِ أَنْ يَكْتُمَ مَعْرَاضَ عَيْنِ السَّامِعِ بِكَلَامِهِ
فِي أَوَّلِ أَيْسِدَائِهِ حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَى آخِرِهِ بَلِ الْأَحْسَنُ أَنْ يَكُونَ
فِي عَادِرِ كَلَامِهِ دَلِيلٌ عَلَى حَاجَتِهِ وَمُبَيِّنٌ لِنَزَاهُ وَمَقْصِدِهِ كَمَا أَنَّ
أَخِيرَ آيَاتِ الشِّعْرِ مَا إِذَا سَمِعْتَ صَدْرَهُ عَرَفْتَ قَافِيَتَهُ . وَكَانَ
شَيْبُ بْنُ شَبَةَ يَقُولُ : النَّاسُ مُوَكَّلُونَ بِتَعْظِيمِ جُودَةِ الْإِبْتِدَاءِ
وَبَدْحِ صَاحِبِهِ وَأَنَا مُوَكَّلٌ بِتَعْظِيمِ جُودَةِ الْمَقْطَعِ وَبَدْحِ صَاحِبِهِ
وَخَيْرُ الْكَلَامِ مَا وَقِفَ عِنْدَ مَقَاطِعِهِ وَبَيَّنَّ مَوْجِعَ فُضُولِهِ



الفصل الثامن

في التعبير

البحث الأول

في خواصّ تعبير الخطيب

(من كتاب العقد الفريد لابن عبد ربه)

(راجع الصفحة ١٣٢ من علم الخطابة)

مَرَّ بِشَرُّبِنِ الْمُتَعَبِّرِ بِأَبِرَاهِيمَ بْنِ جَبَلَةَ بْنِ مَعْمُومَةَ السَّكُونِيَّ
الْخَطِيبِ وَهُوَ يَعْلَمُ فِتْيَانَهُمُ الْخَطَابَةَ فَوَقَفَ بِشَرُّ يَسْتَمِعُ فَظَنَّ
أَبِرَاهِيمَ أَنَّهُ إِنَّمَا وَقَفَ لِيَسْتَفِيدَ أَوْ يَكُونَ رَجُلًا مِنَ النَّظَارَةِ فَقَالَ
بِشَرُّ: اضْرِبُوا عَمَّا قَالَ صَفْحًا وَأَطُوا عَنْهُ كَشْفًا. ثُمَّ دَفَعَ إِلَيْهِمْ
صَحِيفَةً مِنْ تَشْيِيقِهِ وَتَحْجِيرِهِ فِيهَا: خُذْ مِنْ نَفْسِكَ سَاعَةَ نَشَاظِكَ وَفَرَاغَ
بَالِكَ وَاجَابَتَهَا إِيَّاكَ فَإِنَّ نَفْسَكَ تِلْكَ السَّاعَةَ أَكْرَمُ جَوْهَرًا
وَأَشْرَفَ حَسَبًا وَأَحْسَنُ فِي الْأَسْتِمَاعِ وَأَحْلَى فِي الصُّدُورِ وَأَسْلَمُ
مِنْ فَاحِشِ الْخَطَا وَأَجْلَبُ لِكَلِّ عَيْنٍ مِنْ لَفْظِ شَرِيفٍ وَمَعْنَى
بَدِيعٍ. وَأَعْلَمُ أَنَّ ذَلِكَ أَجْدَى عَلَيْكَ مِمَّا يُعْطِيكَ يَوْمَكَ الْأَطْوَلُ
بِالْكَدِّ وَالطَّلَاوَةِ وَالنَّجَاهَةِ بِالتَّكْلِيفِ وَالْمَعَاوِدَةِ. وَمَهْمَا أَخْطَأَكَ

لَمْ يُحِطْ بِكَ أَنْ يَكُونَ مَقْبُولًا قَصْدًا وَخَفِيفًا عَلَى اللِّسَانِ سَهْلًا وَكَذَا
خَرَجَ مِنْ يَابُوعِهِ وَنَجَّمَ مِنْ مَعْدِنِهِ. وَإِيَّاكَ وَالتَّوَعَّرَ فَإِنَّ التَّوَعَّرَ
يُسَلِّمُكَ إِلَى التَّعْقِيدِ وَالتَّعْقِيدُ هُوَ الَّذِي يَسْتَهْلِكُ مَعَانِيكَ وَيَشِينُ
أَلْفَاظَكَ وَمَنْ أَدَاعَ مَعْنَى كَرِيمًا فَلْيَتَسَنَّسْ لَهُ لَفْظًا كَرِيمًا فَإِنَّ حَقَّ
الْمَعْنَى الشَّرِيفِ اللَّفْظَ الشَّرِيفُ وَمِنْ حَقِّهَا أَنْ تُصَوِّبَهَا عَمَّا يُفْسِدُهَا
وَيُهْجِنُهَا وَعَمَّا تُعَوِّدُ مِنْ أَجَلِهِ إِلَى أَنْ تَكُونَ أَسْوَأَ حَالًا مِنْكَ قَبْلَ
أَنْ تَتَسَنَّسَ إِظْهَارَهَا وَتُرَهِّنَ نَفْسَكَ بِمَلَابَسَتِهَا وَقَضَاءِ حَقِّهَا. فَكُنْ
فِي ثَلَاثَةِ مَسَائِلَ فَأَوَّلُ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ لَفْظُكَ رَشِيمًا عَذْبًا أَوْ
فَحْمًا سَهْلًا وَيَكُونَ مَعْنَاكَ ظَاهِرًا مَكْشُوفًا وَقَرِيبًا مَعْرُوفًا إِمَّا عِنْدَ
الْخَاصَّةِ إِنْ كُنْتَ لِلْخَاصَّةِ قَصَدْتَ وَإِمَّا عِنْدَ الْعَامَّةِ إِنْ كُنْتَ لِلْعَامَّةِ
أَرَدْتَ. وَالْمَعْنَى لَيْسَ يَتَّجِعُ أَنْ يَكُونَ مِنْ مَعَانِي الْعَامَّةِ. وَإِنَّمَا
مَدَارُ الْأَمْرِ عَلَى الشَّرَفِ مَعَ الصُّوَابِ وَالْحِرَازِ الْمُنْفَعَةِ مَعَ مُوَافَقَةِ
الْحَالِ وَمَا يَجِبُ بِكُلِّ مَقَامٍ مِنَ الْمَقَالِ. وَكَذَلِكَ أَلْفَاظُ الْعَامِي
وَالْخَاصِّي فَإِنْ أَمَكَّنَكَ أَنْ تَبْلُغَ مِنْ بَيَانِ لِسَانِكَ وَبَلَاغَةِ لَفْظِكَ
وَالطُّفِ مَدَائِلِكَ وَقَدْرِكَ فِي نَفْسِكَ عَلَى أَنْ تُفْهَمَ الْعَامَّةُ مَعَانِي
الْخَاصَّةِ وَتَكْتَسِبَهَا الْأَلْفَاظَ الْمُرْتَبِطَةَ الَّتِي لَا تَلْطَفُ عَنِ الْذَهَابِ. وَلَا
تَجْفُو عَنِ الْأَكْفَاءِ. فَانْتَهِ الْبَلِيغُ النَّامُ. فَقَالَ لَهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ جَبَلَةَ
جُعِلَتْ فِدَاكَ إِنَّمَا أَخْرَجَ إِلَى تَعْلِيهِ هَذَا الْكَلَامَ مِنْ هَذَا الْعِلْمِ

البحث الثاني

في بلاغة كلام العرب وكلام العجم

(من رسالة)

(راجع الصفحة ٢٠٧ من علم الادب)

كُنْتُ ذَكَرْتُ لَكَ أَسْعَدَكَ اللَّهُ يَكْتَفِرُ النَّاسُ قَدِيمًا وَحَدِيثًا فِي
وَصْفِ الْبَلَاغَةِ وَتَعْرِيفِهِمْ الْقَوْلَ فِي أَقْسَامِهَا وَأَنْوَاعِهَا وَأَنَّهَا الْقَائِمُ
يُعَدُّ بِهَا عَنِ الْعَلَامِيِّ فَيُنَبِّئُ مَا يَكُونُ فِي الظُّمِّ وَمِنْهَا مَا يَكُونُ فِي
النُّزْرِ وَيَكُونُ فِي الْمَكَاتِبَةِ وَالرَّسَائِلِ وَالخُطَبِ وَالشَّيْخَاتِ
وَالْأَوْصَافِ وَفِي السُّؤَالِ وَالْجَوَابِ وَغَيْرِ ذَلِكَ. فَأَمَّا بِلَاغَةِ الشُّعْرِ
فَعُدْوَةٌ الْأَلْفَاظِ وَتَعْرِيبُ الْعَلَامِيِّ وَأَتَسَاتُ الظُّمِّ وَرَشَاقَةُ الْمَعْرُضِ
كَقَوْلِ النَّابِغَةِ :

فَاتَكَ كَاللَّيْلِ الَّذِي هُوَ مُدْرِكِي وَإِنْ جَلَّتْ أَنْ أَلْتَمَأَى عَنكَ وَاسِعُ
وَقَوْلِ الْأَعْمَى: (فَهُمْ سَاكِنُونَ وَاللَّيْبَةُ تَنْطِقُ). وَمِنْهَا مَا يَكُونُ
بِلِصَابَةِ الْمَعْنَى وَقَرَعِ الْحُجَّةِ وَالْأَصْلُ عِنْدَهُمْ فِيهَا أَنَّهَا الْقَائِمُ يُعَدُّ
بِهَا عَنِ الْعَلَامِيِّ فَأَحْسَنُهَا مَا يَرِيدُ فِي كَشْفِ الْمَعْنَى مَعَ اخْتِصَارِهِ بِأَقْلٍ
مَا يُمَكِّنُ مِنَ الْعِبَارَةِ بِأَعْدَبِ الْأَلْفَاظِ وَأَحْيَاهَا عَلَى الْأَسْبَاحِ
وَأَقْرَبِيهَا إِلَى الْقُلُوبِ ثُمَّ ذَكَرْتُ لَكَ أَنَّ الْبَلَاغَةَ لَيْسَتْ مَقْصُورَةٌ
عَلَى أُمَّةٍ دُونَ أُمَّةٍ وَلَا عَلَى مَالِكٍ دُونَ سُوقَةٍ وَلَا عَلَى لِسَانٍ دُونَ

لِسَانِ بَلْ هِيَ مَشْمُومَةٌ عَلَى أَكْثَرِ الْأَلْسِنَةِ فَهُمْ فِيهَا مُشْتَرِكُونَ
 وَهِيَ مَوْجُودَةٌ فِي كَلَامِ الْيُونَانِيَّةِ وَكَلَامِ الْعَجَمِ وَكَلَامِ الْهِنْدِ
 وَغَيْرِهِمْ وَلِكِنِّي فِي الْعَرَبِ أَكْثَرُ لِكثْرَةِ تَعْرِفِهَا فِي النَّثْرِ وَالنَّظْمِ
 وَالْحُطْبِ وَالْكُتُبِ وَالسَّبْعِ وَالْمُرْدُودِ وَالرَّجَزِ. وَهُمْ أَيْضًا مُتَقَاوِنُونَ
 فِيهَا فَكَذَلِكَ يَكُونُ الْعَبْدُ بَلِيغًا وَلَا يَكُونُ سَيِّدُهُ وَتَكُونُ الْأَمَّةُ
 بَلِيغَةً وَلَا تَكُونُ رَبِّهَا. فَالْبَلَاغَةُ قَدْ تَكُونُ فِي أَعْرَابِ الْبَلَادِيَةِ
 دُونَ مُلُوكِهَا وَقَدْ يُحْسِنُهَا الْعَبْدِيُّ وَالرَّوَاةُ... قَالَ أَسْبَغُ أَبُو أَحْمَدَ :
 وَمَنْ عَجِبَ مَا فِيهِ وَبَعْدَ تَأْنِيهِ أَنْ يَأْتِيَ بِدَوِيٍّ أُمِّيٍّ جَافٍ جَافٍ
 فَيَتَّبِعَ بِفِكَوهِ وَقَرِيحَتِهِ الْمَعْنَى الْبَدِيعَ وَالنَّشِيئَةَ الْأَصِيبَ وَالسُّوَالَ
 الْأَطِيفَ وَالْمَسْدُوحَ الشَّرِيفَ وَالنُّزْلَ الرَّقِيقَ وَالْهَجَاءَ الْمَوْجِعَ وَالنَّظْمَ
 الْمَفَاقِيقَ بِظَمِّ عَجِيبٍ وَقَوَافٍ مُنْتَظِمَةٍ وَأَوْزَانٍ تَامَةٍ وَأَقْسَامٍ مُعَدَّةٍ
 وَالْفَاظِ فَصِيحَةٍ عَذَابَةٍ يَشْتَهِي سَامِعُهَا أَنْ يُحْتَطَّهَا ثُمَّ يَشْتَهِي أَنْ
 يُحَاجِرَ أَهْلَ الْمُرُوتِ بِهَا مُثَبَّلًا أَوْ شَاكِرًا أَوْ عَاتِبًا أَوْ مُهَيَّبًا أَوْ مُعَرِّيًا
 فَلَا يَزِدَادُ عَلَى الدَّهْرِ إِلَّا نَضَارَةً وَجَدَّةً وَيَكُونُ مِنْ خَلَا مِنْهَا
 نَاقِصَ الْأَدَبِ وَالنَّعْرِفَةِ كَقَوْلِ أَمْرِي الْقَلْبِ :

كَانَ قَلُوبَ الطَّيْرِ رَطْبًا وَيَأْسًا لَدَى وَكْرِهِهَا الْعُنَابُ وَالْحَشْفُ الْبَالِي
 وَكَقَوْلِ النَّابِغَةِ : فَإِنَّكَ كَاللَّيْلِ الَّذِي هُوَ مُدْرِكِي . وَكَقَوْلِ
 الْحَطِيبَةِ : لَا يَذْهَبُ الْعَرَفُ بَيْنَ اللَّهِ وَالنَّاسِ . ثُمَّ يُجَاهِدُ الْعَارِفُ
 الْأَصِيبَ وَالْعَالِمُ الْأَدِيبَ وَالرَّبِيعُ الْحَادِقُ أَنْ يُدْرِكَ شَأْؤَهُ فَلَا
 يُشِقُّ غِبَارُهُ . قَالَ : سُنِلَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ عَنْ حَدِّ الْبَلَاغَةِ فَقَالَ :

اتَّعَرَّبُ مِنْ مَعْنَى الْبُعْيَةِ وَالْتِمَادُ مِنْ حَشْوِ الْكَلَامِ وَالذَّلَالَةُ
 بِقَلِيلٍ عَلَى كَثِيرٍ. قَالَ الشَّيْخُ: وَاسْتَكْرَمَ مَا عَلَيْهِ النَّاسُ فِي الْبِلَاغَةِ أَنَّهَا
 الْأَخْتِصَارُ وَتَقْرِيبُ الْمَعَانِي بِالْأَلْفَاظِ الْقَصَارِ وَالْإِقْتِصَارُ عَلَى
 الْإِشَارَةِ إِلَى مَعَانِيهَا وَالذَّلَالَةُ بِالْقَلِيلِ عَلَى الْكَثِيرِ. وَقَدْ سُئِلَ
 بَعْضُهُمْ عَنِ ذَلِكَ فَقَالَ: لِحُجَّةِ دَلَالَةٍ. وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ أَكْثَرُهُمْ فِي
 الْخُذْفِ وَالْإِخْتِصَارِ وَكَذَلِكَ جَعَلَ أَمْرُ الْقَيْسِ إِخْتِصَارَ قَوَيْهِ وَسُرْعَةَ
 حَلْفِهِ لِلصَّيْدِ وَأَنَّ الْأَوَابِدَ لَا تَطْلُعُ فِي شَخْصٍ مِنْهُ فَجَمَعَ هَذَا فِي
 قَوْلِهِ: (قَيْدُ الْأَوَابِدِ). وَكَذَلِكَ قَوْلُ زُهَيْرٍ: (لَنْ أَلْجُوا عَلَى عِلَاتِهِ
 هَرِمٍ). فَفِي قَوْلِهِ (عَلَى عِلَاتِهِ) مَا يَذُوبُ عَنْ كُلِّ مَا نَعَى كَذَلِكَ قَوْلُ
 الْأَعَشِيِّ: فَهَمْ سَائِسُونَ وَاللَّيْمَةُ تَنْطَلِقُ وَهَذَا يَكْثُرُ وَفِي مَا
 أوردناه بِلَاغٍ وَهَذَا وَقَعَ جَعْفَرُ بْنُ يَحْيَى إِلَى كِتَابِهِ لِيَكُنْ
 كَلَامُكُمْ فِي كِتَابِكُمْ وَمِثْلُ التَّوَقُّعِ بِحُضْرٍ بِذَلِكَ عَلَى فَايَةِ الْخُذْفِ
 وَالْإِخْتِصَارِ. وَوَيْدٌ هَذَا أَنَّ الْمَأْمُونِ أَمَرَ عَمْرُو بْنَ مَسْعُودَةَ أَنْ تَكْتُبَ
 أَنْ يَكْتُبَ لِجَبَلٍ لَهُ بِهِ عِنَايَةٌ إِلَى بَعْضِ الْعَسَلِ بِقَضَاءِ حَتِّهِ وَأَنْ
 يَخْتَصِرَ كِتَابَهُ مَا أَمَكَّنَهُ حَتَّى تَكُونَ كِتَابَتُهُ فِي سَطْرٍ وَاحِدٍ يَلَا
 زِيَادَةَ فَكَتَبَ عَمْرُو: كِتَابِي إِلَيْكَ كِتَابٌ وَاقٍ بِنِ كِتَابِ الْيَسْرِ
 مَعْنِي بِنِ كِتَابِ لَهُ وَلَنْ يَضِيعَ بَيْنَ أَيْدِيهِ وَالْعِنَايَةُ حَامِلَةٌ. وَمِنْ هَذَا
 مَا كَتَبَ الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ إِلَى الْحَجَّاجِ وَقَدْ تَلَكَّأَ
 عَنْ يَمِينِهِ: أَمَا بَعْدَ فَايَةِ أَرَأَيْكَ تُقَدِّمُ رِجْلًا وَتُؤَخِّرُ أُخْرَى فَاذًا
 أَتَاكَ كِتَابِي فَاعْتَمِدْ عَلَى أَيِّمَا شِئْتَ وَالسَّلَامُ. وَسَادَ ذِكْرِي فِي هَذَا

الموضع صدرًا من الفصول المختارة من غدير اللسان العربي . ثم
 أذكر بعده صدرًا من الفصول العربية بما يصلح للذاكرة ويبحث
 على النشاط فإذا قرأها قارىء دلت على أنفسها في الإيجاز والحذف
 والجمع للمعاني الكثيرة بالألفاظ القليلة . فمن ذلك قول سقراط :
 دل الجسم على صانعه . فجمع بثلاث لفظات خفاف معاني كثيرة
 جلية القدر لأن الجسم يدل على أنه لم ينعن نفسه وإن له صانعًا
 حكمًا كما يدل البنا على الباني والكتاب على الكاتب .
 فانظر ثم بين هذا وبين ما يحكى عن بعض ملوكهم أنه سئل
 ما الذي يدل على معرفة الله وثبت العلم بالغيب فقال : إن
 لكل ظاهر من صغير أو كبير علما فهو يعرفه ويحوظه فمن كان
 معتبرًا بالجليس من ذلك فلينظر إلى السماء فيعلم أن لها بارئًا
 يجري فلكتها ويدبر أمرها . ومن اعتبر بالصغير فلينظر إلى حبة
 الخردل فيعلم أن لها مدبرًا ينشئها ويركبها ويتدبر لها أقواتا من
 الأرض والله ويوقت لها زمانا لهشيئها . وأمر النبوة والآيات وما
 يحدث في أنفس الناس من حيث يعلمون ثم أجمع العلماء
 والأهبال والمهتدين والضلال على ذكر الله تعالى وتعظيمه واجتماع
 من شك في الله وكذب به على أنهم لم يحدوثوا أنفسهم فكل
 ذلك يهديك إلى الله ويدل على أنه أنشأ الخلق ودبر هذه الأمور .
 (قال الشيخ) وهذا الكلام على طوله قد انظم أكثر معانيه في
 قول سقراط : دل الجسم على صانعه . (وقال الإسكندر) وعظك

فَكَرَكَ وَأَرْشَدَكَ عَقْلَكَ جِئِنَ حَيْرَكَ سَمْعَكَ وَعَشَكَ مُحِيرَكَ وَإِنَّ
الْإِنْسَانَ بِأَخْتِلَافِ الْمَسُوعِ يَتَحَيَّرُ وَيَضِلُّ بِنِشِ الْخَيْرِينَ وَيَسُومُهُمْ
فِي مَا يُخَيَّرُونَ بِهِ فَمَيِّزْ لَهُ عَقْلَهُ الصَّوَابَ مِنَ الْخَطَايَا وَيُرْشِدْهُ إِلَى
الْحَقَائِقِ وَيُخْرِجْهُ مِنَ الْخَيْرِيَّةِ. وَقَالَ مُطَلِّبُ الْعِرَاقِيِّ لِلْإِسْكَندَرِ:
أَخْلَاقُكَ تَجْعَلُ الْعَدُوَّ صَدِيقًا وَأَحْكَامُكَ تَجْعَلُ الصَّدِيقَ عَدُوًّا وَيَشْهَدُ
لَكَ عَدَمُ مِثْلِكَ فِي مَا يَكُونُ. (قَالَ الشَّيْخُ) فَانظُرْ الْآنَ صَمِّمْ
مَعْنَى حَسَنٍ تَحْتَ هَذِهِ الْأَقَاظِمِ الْقَلِيلَةِ يَعْنِي أَنَّ حُسْنَ خَلْقِهِ يَرُدُّ عَدُوَّهُ
إِلَى صِدَاقَتِهِ وَأَنَّ عَدْلَ حُكْمِهِ لَا يُفَرِّقُ بَيْنَ عَدُوٍّ وَصَدِيقٍ وَأَنَّ
عَدَمَ مِثْلِهِ فِي مَاضِي الدُّهُورِ قَدْ شَهِدَ بِأَنَّ وَشْلَهُ لَا يَكُونُ فِي
مُسْتَقْبَلِ الْعُصُورِ. وَهَذَا كَلَامٌ مَنْقُولٌ إِلَى الْعَرَبِيَّةِ وَلَعَلَّهُ بِإِتْمَانِهِ كَانَ
أَفْضَحَ وَأَحْسَنَ. وَلَمَّا شَاوَرَ أَبُو مُسْلِمٍ بَعْضَ الْفَرَسِ فِي أَمْرِهِ
قَالَ لَهُ: قُلْ مَا يَقْبَلُ وَخُذْ مَا يَسْهَلُ وَاعْمَلْ مَا يَجْمَلُ. فَجَمَعَ لَهُ
يَهْدِيهِ الْكَلِمَاتُ الثَّلَاثُ أَكْثَرَ مَعَانِي السِّيَاسَةِ. وَفِي مَا يُرْوَى أَنَّ
بَعْضَهُمْ رَأَى شَابًا لَا أَدَبَ لَهُ وَعَلَيْهِ حَاتِمٌ ذَهَبٌ فَقَالَ: حِمَارٌ عَلَيْهِ
كِلَابٌ ذَهَبٌ. وَنَظَرَ إِلَى شَابٍ أَحْمَقٍ قَائِمًا عَلَى حَجْرٍ. فَقَالَ: هَذَا حَجْرٌ
قَائِمٌ عَلَى حَجْرٍ. وَقَالَ أَرِسْطَاطَلِسُ: الْحَاجَةُ إِلَى الْعَتَلِ أَقْبَحُ مِنَ
الْحَاجَةِ إِلَى الْإِلَالِ. وَقَالَ: غَيْرُ مُجِبِّ الشَّرَفِ هُوَ الَّذِي يُتَعَبُ نَفْسُهُ
بِالنَّظَرِ فِي الْعِلْمِ. وَقَالَ سُقْرَاتُ: الْإِدَّةُ خِنَاقٌ مِنَ عَسَلٍ. وَرَأَى
سُقْرَاتُ طَبِيبًا جَائِلًا فَقَالَ: هَذَا مُسْتَحِثٌّ. يَعْنِي يُعْجَلُ بَيْنَ يُعَالَجُ إِلَى
الْمَوْتِ. وَقِيلَ لِبَعْضِ تَلَامِيذِهِ: قَدْ مَاتَ أَسْتَاذُكَ. فَقَالَ: أَلَوْحٌ لِي

لَقَدْ ضَاعَ مَسْنُ عَقْلِي

(قَالَ الشَّيْخُ) وَهَذَا أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُحْصَى فِي كَلَامِ الْعَجَمِ
وَلَا سِيَّامًا فِي عُلَمَائِهِمْ وَوُزَرَائِهِمْ الَّذِينَ أَخْرَجُوا كَلَامَهُمْ مَخْرَجَ التَّوْقِيعِ
فَإِنَّ ذَلِكَ مَا يُحْكَمِي أَنَّ أُنُوشِرْدَانَ وَقَعَ فِي وِلَايَةِ الْخُرَاجِ: الْخُرَاجُ
عَمُودُ الْمَلِكِ وَمَا اسْتَنْزَرَ بِعَثَلِ الْجُودِ وَلَا اسْتَفْزَرَ بِعَثَلِ الْعَدْلِ. وَوَقَعَ
أَيْضًا فِي رَفْعَةِ رَجُلٍ وَكَيْلِ لَهُ أَمْرُهُ بِنَاءِ قَصْرِ فَمَا خَرَهُ: أَنْتَ مَا شِ
وَالْأَيَّامُ رَاكِنَةٌ وَالْعَمَلُ بَاعٌ وَالْعِنَايَةُ فِتْرَةٌ. (قَالَ الشَّيْخُ) وَأَيَّاتُ
الشَّعْرِ كَثُرَتْ أَمْثَالُ الْعَرَبِ وَزَادَتْ عَلَى أَمْثَالِ سَائِرِ الْأُمَمِ وَإِنَّ
كَانَ فِي غَيْرِ الْعَرَبِ الشَّعْرُ أَيْضًا عَلَى قَدِيمِ الْوَقْتِ فَلِفَرَسٍ أَشْعَارُ
لَا تُضْبَطُ كَثْرَةُ وَاللِّيُونَانِيِّينَ أَشْعَارُ دُونَ الْفَرَسِ. وَكَانَ أَفْلَاطُونُ
بَعْضَ مَنْ يَقُولُ الشَّعْرَ وَيَقُولُ فِي ذِمَّتِهِ: إِنَّ الشَّاعِرَ مُصَوِّرٌ لِلسَّعْرِ
وَالْمُزَوِّقُ مُصَوِّرٌ لِلْبَصْرِ. فَأَمَّا الْفَرَسُ فَبِي مَشُورٍ أَخْبَارِهِمْ وَذِكْرِ
حُرُوبِهِمْ أَشْعَارُ كَانَتْ تُدَوِّنُ وَتُخَلِّدُ فِي الْخُرَابِ أَيْ كَانَتْ يُبَوِّتُ
الْحِكْمَةَ ثُمَّ دَرَسَ أَكْثَرُهَا مَعَ دَرَسِ كَلَامِهِمْ وَبَقِيَ مِنْ أَشْعَارِ
الْعَرَبِ السَّوَابِرِ مِنَ الْأَمْثَالِ تَجْرِي عَلَى أَفْوَاهِ أَهْلِ زَمَانِهِمْ. وَحَكَى
أَبُو حَاتِمٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ أَنَّهُ أَوْصَلَ إِلَى أَحْمَدَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سَهْلِ
الْبَاهِلِيِّ أَرْبَعَةَ عَشَرَ أَلْفَ مِثْلٍ عَرَبِيٍّ بَعْضُهَا فِي الْجُودِ وَبَعْضُهَا فِي
الْفُطْيِ وَبَعْضُهَا فِي الْفِرْطَاسِ فَتَمَرَّدَتِ الْعَرَبُ مِنْ بَيْنِ الْأُمَمِ
بِكَثْرَةِ الْأَمْثَالِ... وَمِنْ تَوَقِيعَاتِ الْعَجَمِ تَوَقِيعُ أَرْدَشِيرِ بْنِ بَابِكَ
وَكَانَ أَهْلُ زَمَانِهِ قَطُّوْا قَوَقَمُوا إِلَيْهِ قِصَّةً يَشْكُونُ ذَلِكَ وَقَوَقَعَ

إلى صاحب بيت المال: إذا فحط الطر جادت معائب أملك. فمَرَّقَ
 فيهم ما قاتهم وما نهم. وشكى مثل ذلك إلى قباد بن كسرى
 فوقع ليكن بألب للرعية والأحسان إليهم قاري وأياهم في
 نفع ذلك مستورون. ومدح رجل من الخاصة كسرى بن قباد
 بمدح أظن فيه وأسهب وذهب كل مذهب وكان المدح في
 رقة. فوقع فيها كسرى إلى المدح مستصغر لعلمي بأشياء قد
 مدحت وكانت بأن تدم محققة. ووقع أنوشروان في رقة
 متصم: ثمرات الناصح شكر الجوارح وخرج التوقيع إلى وزير
 له أمر له بجازة وأثنى عليه وقال: قد جمعنا إلى شكر اللسان
 شكر اليد وهو البذل. ووقع كسرى في رقة رجل سأله فيسا
 النقلة عن صناعته إلى صناعة غيرها وكانت صناعته خبيسة فأختار
 صناعة رقة فوقع في رفته: أنا حامل للرعية على لزوم منزلتهم
 وصانعهم ولنفي على ما يحمل على الزوم لها

ومن حد البلاغة جمع العاني الكثيرة في الألفاظ اليسيرة
 فقد سئل خلف الأحمر فقيل له: ما لنا ترى في الكلام القليل عدة
 معان. فقال: إن كلام العرب أوعية والعاني أمية فربما
 جعلت ضروب من الأمية في وعاء واحد... وحكي عن جعفر
 ابن يحيى وكان قريع دهره بلاغة في المكاتب وجودة لسان في
 المحاطبة أنه قال: إذا كان الإيجاز كافيًا كان التطويل عيبًا وإن كان
 التطويل واجبًا كان التثدير عجزًا. وحكى الفضل قال: قلت

لَا عَرَابِي: مَا الْبَلَاغَةُ. فَقَالَ: أَلَا يَحْجَازُ مِنْ غَيْرِ نَجْوٍ وَالْإِظْطَابُ فِي غَيْرِ
 حَظَلٍ. وَرَوَّصَ الْجَاهِظُ يَحْجِي بِنَ خَالِدٍ فَقَالَ: سَمَانَ لَا يَتَرَوَّفُ وَلَا
 يَسْتَدْرِي مَعْنَى مِنْ بُعْدٍ. قَالُوا: وَاللَّبِيغُ الْكَامِلُ هُوَ الَّذِي تَكُونُ
 الْأَلْفَاظُ عِنْدَهُ عَزِيْزَةً وَاللَّمْعَانِي فِي نَفْسِهِ حِجَّةٌ كَثِيْرَةٌ. وَقَالُوا:
 وَتَحْصُورُ الْبَلَاغَةِ أَنَّ لَهَا ثَلَاثَ حَالَاتٍ: حَالًا يَحْتَاجُ إِلَى الْنَظْرِ فِي
 الْمَعَانِي مِنْ أَجْلِهَا. وَحَالًا يَحْتَاجُ إِلَى الْنَظْرِ فِي الْأَلْفَاظِ. وَحَالًا مُرَكَّبَةٌ
 مِنَ الْأَلْفَاظِ وَاللَّمْعَانِي وَهِيَ ذَاتُ الْبَلَاغَةِ الَّتِي تَخْتَصُّ بِأَنْسِبِهَا.
 وَلِلْبَلَاغَةِ ثَلَاثَةٌ مَذَاهِبٌ تُعْتَضِدُ فِي اسْتِعْمَالِهَا. أَحَدُهَا الْمَسَاوَةُ وَهِيَ
 أَنْ يَكُونَ الْفَلْظُ كَالْقَالِبِ لِلْمَعْنَى لَا يَفْضَلُ عَنْهُ وَلَا يَنْقُصُ مِنْهُ.
 وَالثَّانِي الْإِشَارَةُ وَهُوَ أَنْ يَكُونَ الْفَلْظُ مُشَارًا بِهِ إِلَى الْمَعْنَى بِالْبَلْغَةِ
 الدَّالَّةِ. وَالثَّلَاثُ التَّبْدِيلُ وَهُوَ إِعَادَةُ الْأَلْفَاظِ الْمُسْتَزَادَةِ عَلَى الْمَعْنَى
 الْوَالِدِ بَعِيْثِهِ حَتَّى يَطْهَرَ لِيَنْ لَمْ يَنْهَهُ وَيَتَوَكَّدَ عِنْدَ مَنْ فَهَمَهُ.
 وَلِسَكَلٍ وَاجِدٍ مِنْ هَذِهِ الْمَذَاهِبِ مَوْطِنٌ يَلِيْقُ بِهِ وَرَوِّقُ لَا يَضِلُّ
 فِيهِ غَيْرُهُ وَسَادُّكُرُ هَهُنَا صَدْدًا مِنَ الْفُضُولِ الْعِصَارِ مِنْ كَلَامِ
 الْعَرَبِ وَغَيْرِهِمْ جَمًّا يَتَضَمَّنُ الْمَقَرَّ الْحِثَارَةَ وَاللَّمْعَانِي الْجَبْوَعَةَ بِالْفَلْظِ
 فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ: قِيَسَةُ كُلِّ أَمْرٍ مَا يُحْسِنُهُ. وَكَقَوْلِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ
 عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ سِتَّ كَلِمَاتٍ مَا سَبَقَهُ إِلَيْهَا أَحَدٌ نُوِذَنْ كُلُّ
 كَلِمَةٍ وَتَهَا بِأَنْفِ كَلِمَةٍ وَرَوَّاهَا عَنْهُ كَثِيْرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ وَمِنْ
 الْأَدْبَاءِ وَهِيَ: الْأَوَّلَى قَوْلُهُ: قِيَسَةُ كُلِّ أَمْرٍ مَا يُحْسِنُهُ. الثَّانِيَةُ:
 النَّاسُ أَعْدَاءُ مَا جَهِلُوا. الثَّلَاثَةُ: لِسَانُكَ يَتَضَيِّقُكَ مَا عَوَّدْتَهُ.

الرَّابِئَةَ: رَجِمَ اللَّهُ أُمَّهُ أَعْرَفَ قَدْرَهُ. الْخَامِسَةَ: لَا رَأْيَ لِمَنْ لَا
 يُطَاعُ. السَّادِسَةَ: أَلْمَزَ تَخْبُوهُ تَحْتَ لِسَانِهِ. وَوَنَهَا قَوْلُهُمُ الشَّعْرُ مِيزَانُ
 الْقَوْمِ وَالْعَرُوضُ مِيزَانُ الشَّعْرِ. وَقَوْلُ عُمَرَ: هَاجِرُوا وَلَا تَهْجُرُوا
 وَالسَّيِّدُ مَنْ وُعِظَ بِعَظْمِهِ. وَقَوْلُهُمُ: السَّيِّدُ مَنْ كَفَى. وَقَوْلُهُمُ:
 إِيَّاكَ وَمَا تَعْتَدِرُ مِنْهُ. وَقَوْلُهُمُ: رَبِّ سَاعٍ لِقَاعِدٍ. رَبِّ مَأْوَمٍ.
 غَيْرُ مَلِيمٍ. رَبَّمَا قَتَلَ الْبَلِغَ إِسَانُهُ. الْعَيْنُ عُنْوَانُ الْقَلُوبِ. الْقَلُوبُ
 أَبْصَرُ مِنَ الْعَيْنِ. مَنْ ضَاقَ قَلْبُهُ اتَّسَعَ إِسَانُهُ. وَقَوْلُ الْأَعْرَابِيِّ
 وَقَدْ سَأَلَهُ بَعْضُهُمْ عَنْ حَضِرٍ قَرِيبِهِ فَقَالَ: يُحْضِرُ مَا رَجَدَ أَرْضَاءُ.
 وَقَالَ آخَرُ: يَسْبِقُ الطَّرْفُ وَيَسْتَفْرِقُ الوُضْفُ. عَوْجُ اللَّبْكَانِ طَوْعُ
 الْعُنَادِ كَأَنَّهُ مَوْجٌ يَدُورُ أَوْ سَيْلٌ فِي حُدُورٍ. وَقَوْلُهُمُ: الْفِكْرَةُ مَعْ
 الْعَمَلِ. وَقِيلَ لِأَعْرَابِيِّ إِنَّكَ تَحْسِنُ الْكُذْبَةَ. فَقَالَ: ذَاكَ عُنْوَانُ
 نِعْمَةِ اللَّهِ عِنْدِي. وَقَوْلُهُمُ: حَسْبُكَ مِنْ شَرِّ اسْتِمَاعِهِ. دَلَّ الشَّرُّ عَلَى
 نَفْسِهِ. الْبَادِيُ أَظْلَمُ. حِفْظُ الْمَوْجُودِ أَيْسَرُ مِنْ طَلْبِ الْمَفْقُودِ.
 مَنْ عَزَّ بَرٌّ. سَرَّكَ مِنْ دَمِكَ غَمٌّ سَلِمٌ. سُئِلَ رَجُلٌ رَكِبَ الْحَجْرَ
 عَنْ أَنْجَبِ مَا رَأَى فَقَالَ: سَلَامَتِي. الْمَلْتُ شُكْرُ الضَّعِيفِ. الصَّدِيقُ
 يَصْدُقُ وَالْعَدُوُّ يَتَمَلَّقُ. إِفْضُ ذُبُونِ الْإِحْسَانِ إِلَيْكَ بِاللِّسَانِ قَبْلَ
 قَدْرِ الْإِمْكَانِ. مَنْ وَآكَكَ فِي أَرْغَاءِ خَدَّكَ فِي الْبَلَاءِ. عَجَبًا لِحَيْرِ
 الْمَسْدُوحِ أَلْتَرُوكِ وَالشَّرَّ أَلْتَدْمُومِ الْمَفْعُولِ. مَنْ تَمَّ إِلَيْكَ نَمَّ عَلَيْكَ
 مَنْ أَسَاءَ اسْتَوْحَشَ. سَاعَاتُ اللَّهِ هِيَ سَاعَاتُ الْفَضْلَةِ. (قَالَ
 السَّخِيُّ) هَذَا مِثْلُ قَوْلِ سُقْرَاطَ اللَّذَّةُ خِنَاقٌ مِنْ عَسَلٍ. عِنْدَ صَفْوِ

الغيش يكدر. المريب يخيف. المحبوب مذكور. من لك يا خيك
 كلبه. صديق الرجل عقله وعدوه جهله. (قال السنج) وبمثل هذا قول
 أرسطاطاليس في ما يرد أفلاطون: إن كان أفلاطون لنا صديقاً
 فألحق أصدق لنا منه

ومن الفصول المكتاتية ما كتبت بعضهم: قلبي محي ذكرك. ولساني
 خادم شكري وكتب آخر: فلان أذل من شاهد زور عهد من شهد
 له. وقال آخر: الأستطاة لسان أجهالة. وكتب بعضهم إلى عامر:
 أعلم أن النظر إذا خلف لك أخلف ونك. وقال علي بن أبي
 طالب: وقد كان جرى ذكر البلاغة وإن بعض ولده يبلغ: رأيت
 لأكوه أن يطول لسانه. وقال آخر: فضل أفعال على أفعال مكرمة
 وفضل أفعال على أفعال خديعة. وقال يحيى بن خالد: ترك الشكر
 كفر النعمة. وقال آخر: الشكر نسيم النعمة. أهية خية وألحيا
 جومان. الحكمة ضالة المؤمن. وقال إسحاق يوماً للعباس بن
 الحسن: رأيت لأجيك. فقال: رأيت ذلك معي. قرأت في فضل
 لسعيد بن حميد: نحن في زمان المعروف فيه زلل والصواب فيه
 خطل وإنعام مثل. وقال بعض البلغاء: قد رخصت الضرورة
 في الألتاح. أزوجان تحسن النظر كما أحسنت الأبتظار. وقال
 أحمد بن يحيى: لسان أفتضح من لسان الشكوى. وكتب
 آخر: أشكر لمن أنعم عليك وأنعم على من شكرك. وكتب
 آخر: إذا كنت لا توثق من ضعف سبب فكيف أخاف منك

حَيَّةٌ أَمَلِ أَوْ عُدُولًا عَنِ اغْتِفَارِ ذَلِكِ أَوْ نُتُورًا عَنْ لَمْ شَعَثِ وَإِصْلَاحِ
 خَلَلِ . كَتَبَ آخَرُ : أَنَا أَسْأَلُ الَّذِي رَحِمَ الْعِبَادَ بِكَ عَلَى حِينِ
 ائْتِفَارِهِمْ إِلَيْكَ أَنْ يَرْحَمَهُمْ مِنْ بَعْدِكَ قَلْبًا يُعِيدُهُمْ إِلَى الْمَكَارِهِ
 الَّتِي اسْتَفْتَدَهُمْ مِنْهَا بِسَيْدِكَ . وَقَالَ أَحْسَنُ بْنُ وَهْبٍ لِلْمَأْمُونِ فِي
 رَجُلٍ مُذْنِبٍ : هَبْ لِي . فَقَالَ : كَيْفَ لَا أَهْبُ لِمَنْ بِهِ قَدِيزَةٌ عَلَيْهِ .
 وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاهِرٍ : الْقَلَمُ يُحْرِكُ وَشَيْءَ الْمَسْكَةِ . وَنَظَرَ إِلَى
 حَظِيٍّ بَعْضِ كُتَّابِهِ فَلَمْ يَرْضَهُ فَقَالَ : نَحْوًا هَذَا عَنْ مَرْتَبَةِ الدِّيْوَانِ
 فَلَا بُدَّ عَلَيْهِ أَنْ يَخْطُ وَلَا تَأْمَنْ أَنْ يُعْذِيَ غَيْرَهُ . وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ
 الْعَبَّاسِ الصَّوَلِيُّ : أَخْطَأَ لِسَانَ الْيَدِ . وَقَالَ يَحْيَى بْنُ خَالِدٍ : مَطْلُ
 الْقَرِيمِ أَحْسَنُ مِنْ مَطْلِ الْكَرِيمِ . وَكَانَ يَحْيَى يَقُولُ : مَنْ حُقِقَ
 الذُّبْلُ أَنْ تَتَوَاضَعَ لِمَنْ هُوَ دُونَكَ وَتَتَصَدَّقَ عَلَى ضَعِيفِكَ وَتُنْصِفَ
 مَنْ هُوَ مِثْلَكَ وَتَتَنَبَّلَ عَلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكَ



الفصل التاسع

في اجناس الخطابة الثلاثة

البحث الاول

في تقسيم الخطب الى ثلاثة اجناس

(من كتاب تعريب خطابة ارسطاطليس لابن رشد)

(راجع الصفحة ١٣٤ من الجزء الثاني من علم الادب)

قَدْ تُوْجِدُ اَجْنَاسُ الْأَشْيَاءِ الَّتِي تَنْظُرُ فِيهَا الْخَطَابَةُ مِنَ الْأُمُورِ
الْإِرَادِيَّةِ ثَلَاثَةً كَمَا يُوْجَدُ عَدَدُ اصْنَافِ السَّامِعِينَ لِلْقَوْلِ الْخَطْبِيِّ
ثَلَاثَةً. وَذَلِكَ أَنَّ الْكَلَامَ مُرَكَّبٌ مِنْ ثَلَاثَةٍ مِنْ قَائِلٍ وَهُوَ الْخَطِيبُ
وَمَنْ مَقُولٍ فِيهِ وَهُوَ الَّذِي يُعْمَلُ فِيهِ الْقَوْلُ وَمَنْ الَّذِي يُوْجَدُ
الْيَوْمَ لِقَوْلٍ وَهُمْ السَّامِعُونَ. وَالْعَايَةُ بِالْقَوْلِ إِنَّمَا هِيَ مُتَوَجِّهَةٌ
هُوَ لِأَنَّ السَّامِعِينَ. وَالسَّامِعُونَ لَا مَحَالَةَ إِمَّا مُسَاطِرٌ وَإِمَّا حَاكِمٌ وَإِمَّا
الْقَصُودُ إِقْتَاعُهُ. وَالْحَاكِمُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ حَاكِمًا فِي الْأُمُورِ الْمُسْتَقْبَلَةِ
وَهِيَ النَّافِعَةُ وَالضَّارَّةُ. وَإِمَّا فِي الْأُمُورِ الَّتِي قَدْ سَكَتَتْ. وَالْأُمُورُ
الَّتِي قَدْ سَكَتَتْ مِنْهَا مَا تُوْجَدُ فِي الْإِنْسَانِ بِاخْتِيَارِهِ وَتِلْكَ هِيَ
الْقَضَائِلُ وَالرَّذَائِلُ وَمِنْهَا مَا تُوْجَدُ فِي الْإِنْسَانِ بِغَيْرِ اخْتِيَارِهِ بَلْ مِنْ
إِنْسَانٍ آخَرَ وَهُوَ الْجُبُورُ وَالْعَدْلُ. وَالْحَاكِمُ فِي الْأُمُورِ الْمُسْتَقْبَلَةِ هُوَ

الرئيس والحكيم في الأمور الكائنة هو الذي ينصبه الرئيس (ومثل
 القاضي في مدنتنا هذه وهي مدن الإسلام). وأما المناظر فلأنما
 يناظر بقوة الملكة الخطيئة فإن اجسأ القول الخطيئة ثلاثة
 مشوري ومشاجري وتنديتي

فأما الصيبر المشوري فإنه إذن ومنه منع وذلك أن كل من
 يشير إما على واحد من أهل المدينة بما يحضه أو على جميع أهل
 المدينة بما يعيهم فلأنما يشير أبداً بقول هو إذن أو منع. وأما
 القول المشاجري فهو أيضاً صنفان شكاية وتصل من الشكائية.
 وأما القول التثبتي فهو أيضاً صنفان إما مدح وإما ذم والزمان
 الخاص بالأشياء التي يشار بها هو الزمان المستقبل لأنه لئلا يشير
 إنسان على إنسان بأشياء معدومة. والزمان الخاص بالأشياء
 المشاجرية هو الزمان الماضي لأنه لئلا يشككي من الأشياء التي
 قد وقعت وإن تشككي من أمور تتوقع من المشتكى به فإنما
 تلك شكائية على طريق الإشارة بالذافع في ذلك. وكذلك قد
 يعرض أن تكون المشورة في الأشياء التي قد كانت لكن من
 جهة ما يتوقع منها فهي كانت الشكوى في شيء واحد لا من
 أجل غيره فإنما تكون أبداً في الشيء الذي قد وقع. وأما
 الأشياء التثبتيه فإن أولى الأزمنة بها هو الزمان الحاضر أعني
 القريب من الآن لأن الناس إنما يمدحون ويذمون بالأشياء
 الموجودة في حين المدح وحين الذم في المدح والذم. وربما

مُدِحَ بَعْضُهُمْ عَلَى طَرِيقِ أُجْلِيَّةٍ فِي اسْتِكْثَارِ فَضَائِلِ الْمَدْحِ
وَمَذَامِهِ بِالْأَشْيَاءِ الَّتِي يُتَوَقَّعُ حَدُوثُهَا مِنْهُ أَوْ يُرْتَجَى حَدُوثُهَا مِنْهُ
فَيَحْتَاطُونَ مَعَ الْمَدْحِ الْإِشَارَةَ عَلَى الْمَدْحِ بِفِعْلِ تِلْكَ الْأَشْيَاءِ

البحث الثاني

في غايات الاجناس الخطبية الثلاثة وانواع مقدماتها

(من اكتاب نفسه)

وَأَمَّا الْغَايَاتُ مِنْ هَذِهِ الْأَقْوِيلِ فَهِيَ ثَلَاثُ غَايَاتٍ لِهَذِهِ
الثَّلَاثَةِ الْأَقْوِيلِ أَمَّا الْقَوْلُ الْمُبَشِّرُ فغَايَتُهُ النَّافِعُ وَالضَّارُّ. فَإِنَّ الَّذِي
يُبَشِّرُ فَإِنَّمَا يَأْذُنُ فِي النَّافِعِ أَوْ فِي الَّذِي هُوَ أَنْفَعُ وَيَتَّبِعُ مِنَ الضَّارِّ
أَوْ مِنَ الَّذِي هُوَ أَضْرُّ. وَأَمَّا الْقَوْلُ الْمُنْجِرِيُّ فغَايَتُهُ الْعَدْلُ وَالْجَوْرُ.
وَأَمَّا الْقَوْلُ الْمُنْتَبِهُ فغَايَتُهُ الْقَضِيَّةُ وَالرَّذِيئَةُ وَإِنْ اسْتَعْمَلَ وَاحِدٌ مِنْ
هَذِهِ غَايَةً صَاحِبِهِ فَلَيْسَ عَلَى الْقَضِيَّةِ الْأَوَّلِ بَلْ مِنْ أَجْلِ الْغَايَةِ
الْخَاصَّةِ بِهِ. مِثَالُ ذَلِكَ أَنَّ الْمُبَشِّرَ قَدْ يُفْعَلُ أَنْ هَذَا عَدْلٌ أَوْ جَوْرٌ
يُبَشِّرُ بِالْإِذْنِ فَمَا يَكُونُ عَنِ الْعَدْلِ مِنَ الْمَنْفَعَةِ وَبِالنَّعْيِ عَنِ مَا
يَكُونُ عَلَى طَرِيقِ الْجَوْرِ لِمَا فِي الْجَوْرِ مِنَ الْمَضَرَّةِ الَّتِي تُسَوِّغُ.
وَكَذَلِكَ قَدْ اسْتَعْمَلَ الْقَضِيَّةُ وَالرَّذِيئَةُ أَنْبِيءَ مِنْ جِهَةٍ مَا يَلْفَحُهَا مِنَ
النَّافِعِ وَالضَّارِّ. وَإِذَا سَكَتَ هَذِهِ الْغَايَاتُ الثَّلَاثُ لِحُصْ كُلِّ وَاحِدَةٍ
مِنْهَا وَاحِدًا مِنْ هَذِهِ الْأَقْوِيلِ أَنْبِيءَ مِنْ جِهَةٍ مَا هِيَ غَايَاتٌ عَلَى
الْقَضِيَّةِ الْأَوَّلِ فَالْحُدُودُ الْمَسْتَوْدَةُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الْأَقْوِيلِ

الثَلَاثَةُ إِنَّمَا تَكُونُ الْقُضُولُ الْمُنْعَاةُ فِيهَا مِنْ قَبْلِ هَذِهِ أَلْقَايَاتٍ .
 وَقَدْ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ هَذِهِ أَلْقَايَاتٍ هِيَ خَاصَّةٌ بِوَأَجِدُ وَأَجِدُ مِنْ
 هَذِهِ الْأَجْنَاسِ الثَّلَاثَةِ مِنَ الْأَقَارِبِ أَنَّهُ إِذَا أَقْتَعَ كُلُّ وَاجِدٍ مِنْهَا
 فِي غَايَةِ الْخَلْسِ الْآخِرِ رُبَّمَا لَمْ يَكُنْ لِلْمُطَاوِرِ فِي ذَلِكَ مُعَامَرَةٌ
 وَمُشَاكَسَةٌ بَلْ كَثِيرًا مَا يُسَلِّمُ لَهُ ذَلِكَ وَلَكِنْ لَا يُسَلِّمُ لَهُ غَايَةَ
 ذَلِكَ الْقَوْلِ الَّتِي نَحْنُ فِيهَا . وَمِثَالُ ذَلِكَ أَنَّ الْمُدْعِي إِذَا ادَّعَى أَنَّ فَلَانًا
 أَخَذَ أَمَالًا مِنْ فَلَانٍ وَذَلِكَ لَا شَكَّ ضَرَرٌ بِهِ فَرُبَّمَا يُسَلِّمُ لَهُ الْخُصْمُ
 أَنَّ ذَلِكَ كَانَ وَلَكِنْ لَا يُسَلِّمُ لَهُ أَنَّ أَخَذَهُ أَمَالًا مِنْهُ كَانَ عَلَى جِهَةِ
 الْحُجُورِ . وَكَذَلِكَ الْمُشِيرُ قَدْ يُسَلِّمُ أَنَّ الْفِعْلَ الْمُسَكِّنَ جَوْرًا وَلَا
 يُسَلِّمُ أَنَّهُ ضَارٌّ وَمَلِكَانِ تَدْخُلُ هَذِهِ أَلْقَايَاتٍ يُعْرَضُ لِلْمُشِيرِينَ
 كَثِيرًا أَنْ يُشِيرُوا بِأَشْيَاءَ ضَارَّةٍ عَلَى جِهَةِ الْمُغَالَطَةِ مِنْ قَبْلِ أَنْهَا
 عَدْلٌ أَوْ أَنَّهَا لَيْسَتْ بِجَوْرٍ وَلَكِنْ لَا يُقْرُونَ بِأَنَّهَا ضَارَّةٌ بَلْ رُبَّمَا
 اخْتَالُوا فِي دَعْوَى وَجُودِ النِّفْعِ فِيهَا . وَمِثَالُ ذَلِكَ أَنَّهُمْ قَدْ يُشِيرُونَ
 بِالضَّرْبِ عَلَى الْمَوْتِ فِي الْحَرْبِ وَالْأَيُّ يَفْرُونَ لِيَكُونَ الْفِرَارُ جَوْرًا فِي
 الشَّرِيعَةِ . وَكَذَلِكَ مَتَى قَهَرَ قَوْمٌ قَوْمًا وَاسْتَوْلَوْا عَلَيْهِمْ رُبَّمَا أَشَارَ
 الْمُشِيرُ عَلَيْهِمْ أَلَّا يَتَّعِضُوا لِذَلِكَ الْقَهْرِ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ جَوْرًا وَرُبَّمَا أَوْقَمَ
 فِيهِ أَنَّهُ غَيْرُ ضَارٍّ لَهُمْ . وَكَذَلِكَ الْمَادِحُ قَدْ يُسَلِّمُ أَنَّ الشَّيْءَ ضَارٌّ وَلَكِنْ
 يَدَّعِي أَنَّهُ قُضِيَّةٌ وَمِثْلُ مَنْ يُخَلِّصُ إِنْسَانًا مِنَ الْمَوْتِ وَيَعْلَمُ أَنَّهُ
 يَمُوتُ بِخُلُوصِهِ ذَلِكَ الْإِنْسَانَ . فَأَمَّا مَنْ يَدَّعِي أَنَّهُ خُصِمَ أَنَّهُ ضَارٌّ
 وَلَكِنْ يَرَى أَنَّهُ قُضِيَّةٌ . وَكَذَلِكَ رُبَّمَا مَدَحَ بِالرَّذِيَّةِ عَلَى جِهَتِهِ

الْمَطْلَعَةُ مِنْ جِهَةِ أَنَّهَا نَافِعَةٌ لَكِنْ لَا يُقَرُّ أَنَّهَا رَفِيسَةٌ بَلْ يَدْعِي
 فِيهَا أَنَّهَا فُضِيصَةٌ مَا لِمَكَانِ النَّفْعِ الَّذِي فِيهَا قَادِنٌ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْ
 هَذِهِ الْحُطَّابَاتِ قَدْ تَسْتَعِيلُ غَايَةَ صَاحِبَتِهَا بِالْعَرَضِ وَلِذَلِكَ لَا
 تُشَاكِسُ فِيهَا وَتُشَاكِسُ وَلَا بُدَّ فِي غَايَتِهَا. وَإِذَا اسْتَعْلَمْتَ الْوَاحِدَةَ
 غَايَةَ صَاحِبَتِهَا فَعَلَى جِهَةِ الْمَطْلَعَةِ . (قَالَ) وَلَمَّا كَانَتْ هَذِهِ الصَّنَاعَةُ
 قِيَاسِيَّةً مَعْلُومٌ أَنَّهُ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ فِيهَا مُقَدِّمَاتٌ وَمُقَدِّمَاتُهَا هِيَ
 الثَّلَاثُ الَّتِي وَصَفْنَا: الْمُحْمُودَاتُ وَالذَّلَائِلُ وَالْعَلَامَاتُ. وَذَلِكَ أَنَّ
 الْقِيَاسَ الْمَطْلُوقَ يَكُونُ مِنَ الْمُقَدِّمَاتِ الْمَطْلُوقَةِ وَالْقِيَاسَ الْخَاصَّ
 بِصِنَاعَةٍ صِنَاعَةً يَكُونُ مِنْ مُقَدِّمَاتِ خَاصَّةٍ. وَلِذَلِكَ كَانَ الصَّغِيرُ
 قِيَاسًا يَأْتِيهِ مِنْ هَذِهِ الْمُقَدِّمَاتِ الَّتِي ذَكَرْنَا وَإِلَّا الْأَمْرَ الَّذِي
 يُشِيرُ بِهِ يَحْتَاجُ أَنْ يُعْرَفَ مِنْ أَمْرِهِ أَوْ لَا أَنَّهُ مُمَكِّنٌ لِأَنَّ الْأُمُورَ
 الْقَوِيَّةَ الْمُسَكِّنَةَ لَا يُسْتَطَاعُ أَنْ تُفْعَلَ لَا فِي الْخَاضِرِ وَلَا فِي
 الْمُسْتَقْبَلِ. وَكَذَلِكَ يَحْتَاجُ فِي الْخَلْبَيْنِ الْبَاقِيَيْنِ مِنْ اجْتِنَاسِ هَذِهِ
 الصَّنَاعَةِ أَعْنِي إِنْ تَمَيَّزَ أَوْ لَا أَنَّ الْأَمْرَ قَدْ كَانَ وَوَقَعَ أَعْنِي الْجِنْسَ
 التَّيْسِيَّتِي وَالْجِنْسَ الْأَشْجَرِيَّ. قَادِنٌ لَا بُدَّ لِصَاحِبِ هَذِهِ الصَّنَاعَةِ أَنْ
 تَكُونَ عِنْدَهُ مُقَدِّمَاتٌ يُفْنَعُ بِهَا فِي أَنْ الْأَمْرَ مُمَكِّنٌ أَوْ غَيْرُ مُمَكِّنٍ
 وَفِي أَنَّهُ قَدْ كَانَ أَوْ لَمْ يَكُنْ يَسْرَى الْمُقَدِّمَاتِ الَّتِي يُبَيِّنُ بِهَا تِلْكَ
 الْعَلَامَاتِ الثَّلَاثَ. ثُمَّ أَيْضًا لَمَّا كَانَ الْحُطَّابُ لَيْسَ يَفْتَصِرُونَ عَلَى
 التَّلْحِ وَالذَّمِّ وَالْإِذْنِ وَالنَّعْرِ وَالشُّكَايَةِ وَالْإِعْتِدَارِ بَلْ يَتَكَلَّمُونَ
 مَعَ هَذَا أَنْ يُثْبِتُوا أَنَّ الْأَمْرَ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ أَوْ شَرٌّ عَظِيمٌ أَوْ صَغِيرٌ

شريفٌ أو حَسِيسٌ ولائِقٌ أو غيرُ لائِقٍ وذلكَ إمَّا على الإِطْلَاقِ
وإمَّا بِالْمَقَاسَةِ أعني أَنَّهُ أعْظَمُ وَأشْرَفُ أو بِالضِدِّ فَعَلُومٌ أَنَّهُ يَنْبَغِي
أَنْ تَكُونَ عِنْدَ الخُطْبَاءِ مُقَدِّمَاتٌ يُبَيِّنُونَ بِهَا أَنَّ الخَيْرَ أو الشَّرَّ
عَظِيمٌ أو صَغِيرٌ وَحَسِيسٌ أو شَرِيفٌ وَلائِقٌ بِالنَّسَبِ إِلَيْهِ أو غيرُ
لائِقٍ فَهَذِهِ هِيَ جَمِيعُ أنواعِ المُقَدِّمَاتِ الَّتِي تَسْتَعْمَلُهَا هَذِهِ الصَّنَاعَةُ

البحث الثالث

في مقدمات الجنس المشوري

(من الكتاب نفسه)

وَإِذْ قَدْ تَبَيَّنَ ذَلِكَ فَيَنْبَغِي أَنْ تَبْتَدِيءَ بِتَعْدِيدِ المُقَدِّمَاتِ الَّتِي تُحْصَى
غَرَضًا غَرَضًا مِنَ الأَغْرَاضِ الثَّلَاثَةِ وَتَجْعَلِ الكَلَامَ أَوَّلًا فِي تَعْدِيدِ
المُقَدِّمَاتِ المُشَوْرِيَّةِ ثُمَّ ثَانِيًا فِي التَّشْبِيهِاتِ ثُمَّ ثَالِثًا فِي المُشَاجِرِيَّةِ
فَأَوَّلُ مَا يَجِبُ أَنْ تُنظَرَ فِيهِ مِنْ أَمْرِ الأَشْيَاءِ الَّتِي يُشَارُ
بِهَا مَا هُوَ الخَيْرُ الَّذِي يُشَارُ بِهِ فَإِنَّهُ لَيْسَ تَكُونُ المُشَوْرَةُ فِي كُلِّ
خَيْرٍ لَكِنْ فِي الخَيْرَاتِ الَّتِي تَسْتَطِيعُ أَنْ تَكُونَ أو أَنْ لَا تَكُونَ
فَأَمَّا الخَيْرَاتُ الَّتِي كَوْنُهَا أو لَا كَوْنُهَا مِنَ الأَضْطِرَارِ فَلَيْسَ تَكُونُ
فِيهَا مُشَوْرَةٌ وَلَا أَيْضًا المُشَوْرَةُ تَكُونُ فِي جَمِيعِ الخَيْرَاتِ المُمَكِّنَةِ .
فَإِنَّ هَاهُنَا خَيْرَاتٍ مُمَكِّنَةٍ وَجُودُهَا عَنِ الطَّبِيعَةِ بَلْ فِي الخَيْرَاتِ
المُمَكِّنَةِ الَّتِي إِلَيْنَا أَنْ تَكُونَ أو أَنْ لَا تَكُونَ وَهِيَ الأَشْيَاءُ

أَلَّتِي بَدَأَ كَوْنَهَا مِنْ قَبْلِ الْأَخْتِيَارِ وَالْإِرَادَةِ . وَمِنْ هَذِهِ فَيَا كَانَ
 وَجُودُهُ أَوْ لَا وَجُودُهُ تَابِعًا لِرُؤْيَيْنَا وَأَفْعَالِنَا عَلَى الْأَكْثَرِ وَأَمَّا مَا
 كَانَ مِنْهَا يَعْضُ عَنْ الرُّؤْيَى بِالْإِتْفَاقِ وَأَقْلَ ذَلِكَ فَلَيْسَتْ هِيَ فِي
 الْأَكْثَرِ مِمَّا يُشَارُ بِهَا إِلَّا حَيْثُ لَا يُكْنَى أَنْ يُوجَدَ الْجُلُوسُ الْآخِرُ
 وَقَدْ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْإِشَارَةَ إِنَّمَا تَكُونُ بِهَذِهِ الْأَشْيَاءِ أَنَّ الْإِنْسَانَ
 إِنَّمَا يَنْظُرُ أَوْ لَاهِلَ الْأَمْرِ الَّذِي يُرِيدُ أَنْ يَقَعْلَهُ تُمْكِنٌ ثُمَّ إِنْ
 كَانَ تُمْكِنًا بِأَيِّ شَيْءٍ يُكْنَى فَإِذَا تَبَيَّنَ لَهُ ذَلِكَ شَرَعَ فِي السَّعْيِ
 فِيهِ وَإِنْ تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ غَيْرُ تُمْكِنٍ حَلَّى عَنْهُ . وَالْأَشْيَاءُ الَّتِي بِهَا نُشِيرُ
 هِيَ الَّتِي فِيهَا نُزَوِي . فَقَدْ تَبَيَّنَ مِنْ هَذَا الْقَوْلِ مَا هُوَ الْخَيْرُ الَّذِي نُشِيرُ
 بِهِ وَفِي آيِ الْأَشْيَاءِ يَكُونُ وَالْأُمُورُ الْإِرَادِيَّةُ الَّتِي مَبْدَأُ وَجُودِهَا وَمِنَّا
 لَا الْأُمُورُ الْأَضْطِرَّارِيَّةُ الَّتِي لَيْسَ لِنَا وَجُودُهَا وَإِعْطَا . أَفَرَّقُ النَّاسَ
 بَيْنَ الْأَشْيَاءِ الْإِرَادِيَّةِ وَغَيْرِ الْإِرَادِيَّةِ وَتَضَحَّجُ عِدَّةُ أَنْوَاعِهَا وَمَعْرِفَةُ
 مَا هِيَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا عَلَى أَقْصَى مَا فِي طَبَاعِهَا أَنْ تُعْلَمَ فَلَيْسَ مِنْ
 شَأْنِ هَذِهِ الصَّنَاعَةِ أَنْ تَبْلُغَ مِنْ مَعْرِفَةِ الْأَشْيَاءِ الْإِرَادِيَّةِ وَلَكِنْ
 ذَلِكَ مِنْ شَأْنِ صِنَاعَةِ الْفَلَسَفَةِ الَّتِي لَهَا الْفَضْلُ عَلَى هَذِهِ فِي التَّصَوُّرِ
 وَالْقَصْدِ وَالْمَقْدَمَاتِ الْمُسْتَعْمَلَةِ فِيهَا أَعْدَقُ وَأَصَحُّ مِنْ هَذِهِ .
 وَذَلِكَ أَنَّ هُنَا لَسْنَا تَكَلَّمُ مِنْ مَعْرِفَةِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ الْأَحْوَالِ
 الذَّنَائِيَّةِ الْمُنَاسِبَةِ لَهَا بَلِ الْأُمُورِ الْمَشْهُورَةِ . وَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ فِي هَذِهِ
 الْأَشْيَاءِ كَمَا وَصَفْنَا فَقَدْ تَبَيَّنَ أَيْضًا مِنْ هَذَا الْقَوْلِ أَنَّ جَمِيعَ مَا
 قُلْنَا فِي أَجْزَاءِ هَذِهِ الصَّنَاعَةِ هُوَ حَقٌّ أَعْنِي أَنَّهَا مُرَكَّبَةٌ مِنْ عِلْمِ

الْمُنْطَقِ وَمِنْ عِلْمِ السِّيَاسَةِ الْحَقِيقَةِ وَأَنَّ فِيهَا أَشْيَاءَ جَدَلِيَّةً أَوْ شَبِيهَةً
 بِالْأَشْيَاءِ الْجَدَلِيَّةِ وَأَيْضًا سُوفِسْطَائِيَّةً أَوْ شَبِيهَةً بِالسُّوفِسْطَائِيَّةِ .
 وَالْأَشْيَاءُ الَّتِي فِي صَنَائِعٍ كَثِيرَةٍ إِنَّمَا تَكُونُ أَجْزَاءَ لِصِنَاعَةٍ وَاحِدَةٍ
 مَتَى أُخِذَ جَمِيعُهَا بِالْجِهَةِ وَالْحَالِ الَّتِي يَهَا تَكُونُ تِلْكَ الْأَشْيَاءُ
 الْكَثِيرَةُ مُتَعَارِفَةً وَنَافِعَةً فِي غَرَضِ تِلْكَ الصِّنَاعَةِ الْوَاحِدَةِ وَطَرِحَ
 مِنْهَا الْأَحْوَالُ الَّتِي يَهَا تَخْتَلِفُ أَعْنِي الْأَشْيَاءُ الَّتِي لَيْسَتْ تَكُونُ يَهَا مَعْنِيَّةً
 فِي غَرَضِ تِلْكَ الصِّنَاعَةِ الْوَاحِدَةِ . وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ فَالْأَشْيَاءُ
 الْحَقِيقَةُ إِنَّمَا صَارَتْ جُزْءًا مِنْ هَذِهِ الصِّنَاعَةِ مِنْ حَيْثُ هِيَ مُعَدَّةٌ
 نَحْوَ الْكَلَامِ وَالْحَقَائِبَةِ وَهِيَ مِنْ صِنَاعَةِ السِّيَاسَةِ مِنْ حَيْثُ هِيَ أَحَدُ
 الْمَوْجُودَاتِ الَّتِي نَتَّصِدُ مَعْرِفَتَهَا وَعِلْمَهَا . وَالْأَشْيَاءُ الْجَدَلِيَّةُ
 وَالسُّوفِسْطَائِيَّةُ إِنَّمَا صَارَتْ جُزْءًا مِنْ هَذِهِ الصِّنَاعَةِ مِنْ حَيْثُ أَنَّهُ
 الَّذِي تُسْتَعْمَلُ مِنْهَا هَذِهِ الصِّنَاعَةُ هُوَ سَابِقُ الْمَعْرِفَةِ الْأُولَى لِلْإِنْسَانِ
 لِأَنَّهُ هُوَ بَعِيدٌ عَنِ مَعْرِفَةِ الْجُمْهُورِ وَمِثْلُ أَنَّهَا إِنَّمَا تُسْتَعْمَلُ مِنْ الْقِيَاسِ
 الْقِيَاسِ الْمَعْرُوفِ عِنْدَ الْجُمْهُورِ وَهُوَ التَّشْبِيلُ وَالضَّمِيرُ وَكَذَلِكَ الْحَالُ
 فِي الْأُمُورِ السُّوفِسْطَائِيَّةِ إِنَّمَا تُسْتَعْمَلُ مِنْهَا مَا جَرَتْ الْعَادَةُ بِاسْتِعْمَالِهِ
 عِنْدَ الْجُمْهُورِ مِثْلُ مَوَاضِعِ الْإِطْلَاقِ وَالْتَقْيِيدِ وَغَيْرِ ذَلِكَ بِمَا يَسْتَعْمَلُهُ
 بِطَبَاعِهِمُ . الْجُمْهُورُ فِيهَا إِنَّمَا تَخَالَفُ هَذِهِ بِمِقْدَارِ النَّظَرِ وَقَدْ تَخَالَفَ
 أَيْضًا بِمِقْدَارِ النَّظَرِ هَذِهِ الصِّنَاعَةُ فِي الْأُمُورِ الْإِرَادِيَّةِ النَّظَرُ الَّذِي
 لِلْعِلْمِ السِّيَاسِيِّ فِيهَا أَنِّي أَنَا إِنَّمَا تَنْظُرُ فِي الْأُمُورِ الْإِرَادِيَّةِ النَّظَرُ
 الَّذِي هُوَ فِي سَابِقِ الْمَعْرِفَةِ لِلْإِنْسَانِ وَتَدَعُ تَقْصِي النَّظَرِ فِي ذَلِكَ

لِلْعَلْمِ السِّيَاسِيِّ مِنْهَا. وَالْأُمُورُ الَّتِي يُشِيرُ بِهَا الْخَطِيبُ مِنْهَا مَا يُشِيرُ بِهِ
عَلَى أَهْلِ مَدِينَةٍ بِأَسْرِهِمْ وَمِنْهَا مَا يُشِيرُ بِهِ عَلَى وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ
تِلْكَ الْمَدِينَةِ أَوْ جَمَاعَةٍ

المبحث الرابع

في خمسة أمور يدور عليها البحث في النوع المشوري
وفي القياسات المختلفة بها

(من الكتاب نفسه)

(قَالَ) : فَأَمَّا الْأَشْيَاءُ الَّتِي تَكُونُ فِيهَا الْمَشُورَةُ فِي
الْأُمُورِ الْعِظَامِ مِنْ أُمُورِ الْمَدُنِ فَعَبِي قَرِيصَةٌ مِنْ أَنْ تَكُونَ
حِمْسَةً . أَحَدُهَا الْإِشَارَةُ بِالْعِدَّةِ بِالْمُدْحَرَةِ مِنَ الْأَمْوَالِ لِلْمَدِينَةِ .
وَالثَّانِي الْإِشَارَةُ بِالْحَرْبِ أَوْ السَّلْمِ . وَالثَّلَاثُ الْإِشَارَةُ بِحِفْظِ الْبَلَدِ
بِمَا يَرُدُّ عَلَيْهِ مِنْ خَارِجٍ . وَالرَّابِعُ الْإِشَارَةُ بِمَا يَدْخُلُ فِي الْبَلَدِ
وَيَخْرُجُ عَنْهُ . وَالخَامِسُ الْإِشَارَةُ بِالْإِتِمَانِ السَّنَنِ . فَأَلْذِي يُشِيرُ بِالْعِدَّةِ
يَتَحْتَاجُ أَنْ يَعْرِفَ ثَلَاثَةَ أُمُورٍ أَحَدُهَا أَنْ يَعْرِفَ غَلَاتِ الْمَدِينَةِ مَا
هِيَ أَعْيَى هَلْ هِيَ تَبَاتٌ أَوْ حَيَوَانٌ أَوْ مَعْدِنٌ أَوْ جَمِيعٌ هُنْدِيَةٌ أَوْ أَثْمَانِ
مِنْهَا كَيْفَا إِنْ نَقَصَ مِنَ الْفَاضِلِ مِنْهَا الْعِدَّةُ شَيْءٌ أَسَارَ بِالرِّيَادَةِ فِيهَا .
وَالثَّانِي أَنْ يَعْرِفَ مَعَ ذَلِكَ نَقَمَاتِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ كُلِّهَا . وَالثَّلَاثُ أَنْ
يَعْرِفَ أَصَافَ النَّاسِ الَّذِينَ فِي الْمَدِينَةِ فَإِنْ كَانَ فِيهَا إِنْسَانٌ بَطَالٌ

وَهُوَ الَّذِي لَا قَضِيَّةَ عِنْدَهُ أَوْ عَاطِلٌ وَهُوَ الَّذِي لَا صِاعَةَ لَهُ أَشَارَ
بِتَحْيِيَّتِهِ مِنَ الْبَلَدِ. وَإِنْ كَانَ هُمَا كِذَّابًا عَظِيمًا نَتَقَاتِ فِي غَيْرِ الْجَبِيلِ أَوْ
غَيْرِ الضَّرُورِيِّ أَشَارَ بِأَخِذِ ذَلِكَ الْفَضْلِ مِنَ الْمَالِ مِنْهُ فَإِنَّهُ لَيْسَ
يَكُونُ الْغِنَاءُ بِالزِّيَادَةِ فِي الْمَالِ بَلْ وَالنَّقْصَانَ مِنَ النَّقْمَةِ وَلِذَلِكَ
قِيلَ: قِلَّةُ الْعِيَالِ أَحَدُ الْبَسَائِرِ

(قَالَ) وَمِنَ الضَّرُورَةِ الدَّاعِيَةِ إِلَى هَذِهِ الْأَشْيَاءِ وَمَقْدَارِ
الْحَاجَةِ إِلَيْهَا يَقِفُ الْخَطِيبُ عَلَى مَا يَحْتَاجُ أَنْ يُشِيرَ بِهِ فِي وَاحِدٍ
وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ. وَلَيْسَ يَحْتَاجُ عِنْدَ الْإِشَارَةِ بِالزِّيَادَةِ فِي
الْأَنْبَاءِ أَنْ يَكُونَ فَسَلًا وَلَا فِي الْحَيَوَانِ أَنْ يَكُونَ رَاعِيًا لَكِنْ
يَكْفِيهِ فِي ذَلِكَ مَعْرِفَتُهُ بِمَقْدَارِ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا لَكِنْ يَحْتَاجُ مَعَ هَذَا
أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِالسَّيْرِ بِالسَّيْرِ الْمُتَقَدِّمَةِ فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ وَمَا عِنْدَ النَّاسِ
فِيهَا. وَأَمَّا الْمَشِيرُ بِالْحَرْبِ أَوْ السَّلْمِ فَإِنَّهُ يَحْتَاجُ أَنْ يَعْرِفَ قُوَّةَ مَنْ
يُحَارِبُ وَقُوَّةَ مَنْ يُحَارَبُ وَمَقْدَارَ الْأَمْرِ الَّذِي يُنَالُ بِالْمُحَارَبَةِ هَلْ هُوَ
يَسِيرٌ أَوْ عَظِيمٌ وَحَالَ الْمَدِينَةِ فِي وَثَاقَتِهَا وَحَصَانَتِهَا وَصَعْفَ أَهْلِهَا
وَقُوَّتِهِمْ. وَفِي صَغَرِ الْمَدِينَةِ أَوْ فِي عَظَمَتِهَا أَعْنِي هَلْ مِقْدَارُهُمْ مِقْدَارُ
مَنْ يَسْتَطِيعُ الْمُحَارَبَةَ أَمْ لَيْسَ مِقْدَارُهُمْ ذَلِكَ الْمِقْدَارَ. وَهَلْ هُمْ
بِصِفَةِ مَنْ تَمَكَّنَتْهُمْ الْمُحَارَبَةُ أَمْ لَيْسَ هُمْ. وَأَنْ يَعْرِفَ مَعَ ذَلِكَ شَيْئًا
مِنَ الْحُرُوبِ الْمُتَقَدِّمَةِ لِيَصِفَ لَهُمْ كَيْفَ يُحَارِبُوا إِنْ أَشَارَ عَلَيْهِمْ
بِالْحَرْبِ وَيَهَيِّئَنَّ عَلَيْهِمْ أَمْرَ الْحَرْبِ. أَوْ يَعْرِفَهُمْ بِنَا فِي الْحَرْبِ مِنْ
مَكْرُوهِ إِنْ أَشَارَ عَلَيْهِمْ بِتَرْكِ الْحَرْبِ. وَقَدْ يَحْتَاجُ أَنْ يَعْرِفَ لَيْسَ

حَالِ أَهْلِ مَدِينَتِهِ قَطَطَ بَلْ وَحَالَ مَنْ فِي تَحْوِيهِ وَتَفَرُّهِ أَعْنِي كَيْفَ
 حَالُهُمْ فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ وَحَالُهُمْ مَعَ عَدُوِّهِمْ فِي الظَّفَرِ بِهِ أَوْ النُّجْرِ
 عَنْهُ فَإِنَّهُ يَأْخُذُ مِنْ هَاهُنَا مُقَدِّمَاتٍ نَافِعَةٍ فِي الْإِشَارَةِ عَلَيْهِمْ بِالْحَرْبِ
 أَوْ السَّلَامِ. وَيَحْتَاجُ مَعَ هَذَا أَنْ يَعْلَمَ الْحُرُوبَ الْجَمِيَّةَ مِنَ الْحُرُوبِ
 الْجَائِزَةِ وَأَنْ يَعْلَمَ حَالَ الْأَجَادِ هَلْ هُمْ مُتَشَابِهُونَ فِي الْقُوَّةِ
 وَالشَّجَاعَةِ وَالرَّأْيِ وَإِجَادَةِ مَا فُوضَ إِلَى صَنْفٍ صَنْفٍ مِنْهُمْ مِنْ
 الْقِيَامِ بِجُزْءٍ مِنْ أَجْزَاءِ الْحَرْبِ. أَعْنِي أَنْ يَكُونُوا فِي ذَلِكَ
 مُتَشَابِهِينَ فَإِنَّهُ رُبَّمَا كَثُرُوا وَتَنَاسَلُوا حَتَّى يَكُونَ فِيهِمْ مَنْ لَا يَضِلُّ
 لِلْحَرْبِ أَوْ لِلْجُزْءِ مِنَ الْحَرْبِ الَّذِي فُوضَ إِلَيْهِ الْقِيَامُ بِهِ. وَقَدْ يَتَّبَعِي
 مَعَ هَذَا أَنْ يَكُونَ نَظَرًا لَيْسَ فِيهَا أَفْضَتُ إِلَيْهِ مُحَارَبَتُهُمْ بَلْ وَفِيهَا
 أَفْضَتُ إِلَيْهِ حُرُوبُ سَائِرِ النَّاسِ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ الْمُتَشَابِهِينَ لَهُمْ فَإِنَّ
 الشَّيْءَ يُحْكَمُ مِنْهُ عَلَى الشَّيْءِ. أَعْنِي أَنَّهُ إِنْ كَانَ أَفْضَتُ الْحُرُوبُ
 الشَّيْءَ بِجُزْءٍ إِلَى مَكْرُوهٍ أَنْ يُشِيرَ بِالسَّلَامِ وَإِنْ كَانَتْ أَفْضَتُ
 إِلَى الظَّفَرِ أَنْ يُشِيرَ بِالْحَرْبِ. وَأَمَّا حِفْظُ الْإِلَادِ فَإِنَّهُ يَحْتَاجُ الْمَشِيرَ
 بِالْحِفْظِ أَنْ يَعْرِفَ كَيْفَ حِفْظِ الْإِلَادِ وَمَا مِقْدَارُ الْحِفْظِ الْحَاجِجِ
 إِلَيْهِ فِي طَارِيءِ طَارِيءٍ وَصَكِّمِ أَنْوَاعِ الْحِفْظِ. وَيَعْرِفُ مَعَ هَذَا
 الْمَوَاضِعَ الَّتِي يَكُونُ حِفْظُهَا بِالزَّجَالِ وَهِيَ الَّتِي تُسَمَّى الْمَسَالِحَ. فَإِنْ
 كَانَ الْحِفْظُ لِتِلْكَ الْمَوَاضِعِ قَلِيلًا زَادَ فِيهِمْ وَإِنْ كَانَ فِيهِمْ مَنْ لَا
 يَضِلُّ لِلْحِفْظِ نَحَاهُ مِنْ لَيْسَ يَقْصِدُ قَصْدَ السَّحَابَةِ عَنِ الْمَدِينَةِ بَلْ يَقْصِدُ
 قَصْدَ نَفْسِهِ. وَيَبْنِي لَهُ أَنْ يَحْفَظَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ الْمَوَاضِعِ الْحَيِّةِ

اعني آتِي الْمَنْعَةُ بِحِفْظِهَا أَكْثَرُ . فَمَنْ عَرَفَ هَذَا فَقَدْ يُمَكِّنُهُ أَنْ
 يُشِيرَ بِالْحِفْظِ وَأَنْ يَكُونَ خَيْرًا بِالْبَلَدِ الَّتِي يُشِيرُ بِحِفْظِهَا . وَأَمَّا
 الْإِشَارَةُ بِالْقَوْتِ وَسَائِرِ الْأَشْيَاءِ الضَّرُورِيَّةِ الَّتِي تَحْتَاجُهَا الْمَدِينَةُ فَإِنَّهُ
 يَحْتَاجُ الْمَشِيرَ فِيهِ أَنْ يَعْرِفَ بِقَدَارِهَا وَكَمْ يَكْفِي الْمَدِينَةَ مِنْهَا وَكَمْ
 الْحَاضِرُ الْمَوْجُودُ فِي الْمَدِينَةِ مِنْ ذَلِكَ وَهَلْ أُذْخِلَ الْكَافِي مِنْ
 ذَلِكَ فِي الْمَدِينَةِ وَأُخْرَرَتْ أَمْ لَمْ يُدْخَلْ . وَمَا الْأَشْيَاءُ الَّتِي يَنْبَغِي أَنْ
 تَخْرُجَ مِنَ الْمَدِينَةِ وَهُوَ الْقَاضِلُ عَنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ . وَمَا الْأَشْيَاءُ الَّتِي
 يَنْبَغِي أَنْ تَدْخُلَ وَهُوَ مَا قَصُرَ عَنِ الضَّرُورِيِّ لِتَكُونَ شُورَتُهُ وَمَا
 يُعْهَدُ بِهِ عَلَى حَسَبِ ذَلِكَ فَإِنَّهُ قَدْ يَحْتَاجُ الْمُرَّةَ أَنْ يَحْفَظَ أَهْلَ مَدِينَتِهِ
 لِأَمْرَيْنِ : أَحَدُهُمَا لِمَكَانِ ذَوِي الْفَضَائِلِ وَالثَّانِي لِمَكَانِ ذَوِي الْأَمَالِ
 الَّذِينَ مِنْ أَجْلِ ذَوِي الْفَضَائِلِ . وَالْحَافِظُ لِلْمُدُنِ يَحْتَاجُ بِالْحِجْمَةِ إِلَى
 أَنْ يَكُونَ عَارِفًا بِجَمِيعِ هَذِهِ الْأَنْوَاعِ الْحَنَسَةِ عِنْدَ حِفْظِهَا
 (قَالَ) وَأَمَّا النَّظَرُ فِي وَضْعِ السَّنَنِ وَالْإِشَارَةُ بِهَا فَلَيْسَ بِبَسِيرٍ
 فِي أَمْرِ الْمُدُنِ فَإِنَّ الْمُدُنَ إِذَا تَسَلَّمَ وَبَلَّتْمْ وَجُودُهَا بِالْمُدُنِ وَلِذَلِكَ
 قَدْ يَنْبَغِي لَوَاضِعِ السَّنَنِ أَنْ يَعْرِفَ كَمْ أَصْنَافِ السِّيَاسَاتِ وَأَيُّ
 سُنَّةٍ تَنْفَعُ فِي سِيَاسَةِ سِيَاسَةٍ وَأَيُّ سُنَّةٍ لَا تَنْفَعُ وَأَيُّ نَاسٍ
 تَضَلُّ بِهِنَّ سُنَّةٌ سُنَّةً وَسِيَاسَةٌ سِيَاسَةٌ وَأَيُّ نَاسٍ لَا تَضَلُّ بِهِنَّ وَأَنْ
 يَكُونَ يَعْرِفُ الْأَشْيَاءَ الَّتِي يَخَافُ أَنْ يَدْخُلَ مِنْهَا التَّسَادُّ عَلَى
 الْمَدِينَةِ . وَذَلِكَ إِمَّا مِنَ الْأَضْدَادِ مِنْ خَارِجٍ . وَإِمَّا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ
 فَإِنَّ سَائِرَ الْمُدُنِ مَا عَدَا الْمَدِينَةَ الْفَاعِلَةَ قَدْ تَفْسُدُ مِنْ قَبْلِ السَّنَنِ

الموضوعة فيها وذلك إذا كانت السنة مفرطة الضعف واللين أو مفرطة الشدة وسواء كانت في رأي أو في خلق أو في فعل وذلك أن السياسة التي نسي الحريّة قد يظهر من أمرها أنها تنقل كثيرا من قبل هذا المعنى إلى رئاسة الخسة أعني رئاسة الشهوات أو رئاسة المال والذي قاله ظاهر عندنا من أمر ذوي السياسات التي وصلتنا أخبارهم

(قال) وليس يؤول الأمر في هذه السياسة أعني سياسة الحريّة إلى سياسة الأخساء من قبل استرخاء السن ولينها وإن كان ذلك هو الأكثر بل ومن قبل الإفراط فإن كثيرا من الأشياء إذا افطت بطل وجودها كما يبطل وجودها من قبل الضعف والتقصير. ومثال ذلك أن القطس إذا افطت وتفاقم كان قريبا من أن يطن أنه ليس هنالك أنف وإذا كان غير مفرط قُرب من الاعتدال

(قال) ويحتاج مع ذلك أن يعرف السن التي وضعها كثير من الناس فاتفعوا بها في سياسة سياسة من السياسات المشهورة وفي أمة أمة ليستعمل منها النافع الذي يحضه والأمة التي تحضه. ولذلك تبين أن معرفة واضع السن بأمرجة الناس وأخلاقهم وعاداتهم مما ينتفع به في وضع السن فإن من هاهنا يمكن أن يضع السن النافعة لجميع الأمم المختلفة الطابع. وأما الفساد الداخل على المدن من خارج أعني من الأعداء فأمر ظاهر بنفسه

وَقَدْ كَتَبَ النَّاسُ فِي الْأَوْجُهِ الَّتِي يُتَوَقَّعُ مِنْهَا غَلَبَةُ الْأَعْدَاءِ
وَالْأَوْجُهِ الَّتِي يُتَحَرَّزُ بِهَا مِنْهُمْ. وَمِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ يَأْخُذُ الْمُقَدَّمَاتِ
الَّتِي يُشِيرُ بِهَا عَلَى أَهْلِ مَدِينَتِهِ بِالْحَفْظِ مِنَ الْأَعْدَاءِ وَمَا قُلْنَا فِي
وَضْعِ السَّنِّ وَمَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ وَاضِعُهَا هُوَ مِنْ عِلْمِ الْبَيَاسَةِ لَا مِنْ
عِلْمِ الْخَطَايَةِ. وَإِنَّمَا يُدَكَّرُ مِنْهَا هَاهُنَا مَا يَكْفِي فِي هَذِهِ الصَّنَاعَةِ

البحث الخامس

في السبب الذي من اجله يشير الخطيب وهو سعادة السامع
وفي ماهية السعادة وانواع الخيور التي من مجموعها

تتولد السعادة

(من اكتاب نفسه)

(قَالَ) فَهَذِهِ هِيَ الْأُمُورُ الْعَظْمَى الَّتِي بِهَا يُشِيرُ الْمُشِيرُونَ
عَلَى أَهْلِ الْأَدْنِ وَفِيهَا دَلَالَةٌ عَلَى الْأَشْيَاءِ الَّتِي مِنْهَا يُشَارُ عَلَى وَاحِدٍ
وَاحِدٍ مِنَ النَّاسِ. وَتَحْنُ قَائِلُونَ الْآنَ فِي الْأَشْيَاءِ الَّتِي مِنْهَا يَكُونُ
الْإِدْنُ وَالنَّعْ لَوْاحِدٍ وَاحِدٍ مِنَ النَّاسِ وَمُبْتَدِئُونَ أَوَّلًا بِالْأَخْبَارِ
عَنِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا يُشِيرُ الْمُشِيرُونَ فَيَأْتُونَ فِيهَا أَوْ يَتَعَوَّنُ
مِنْ أَضْدَادِهَا. وَيُشْبَهُ أَنْ يَكُونَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَ النَّاسِ أَنْفَعَالٌ
مَا وَتَشَوُّقٌ الطَّبَعِ لِلْخَيْرِ الَّذِي يَشَوُّقُهُ الْكُلُّ لِنَفْسِهِ وَيُشِيرُ بِهِ عَلَى
غَيْرِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَعْرِفَ وَاحِدٌ مِنْهُمْ مَا هُوَ ذَلِكَ لَخَيْرٍ فَيَحْتَارُونَ
وَيُؤَيِّرُونَ عَلَى غَيْرِهِ. أَوْ إِذَا سُئِلَ عَنْهُ أَجَابَ فِيهِ بِجَوَابٍ مُبْنِيٍّ عَنِ

طَبِيعَتِهِ بَلْ إِنَّمَا عِنْدَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ وَجُودُهُ قَطُّ. وَإِذَا سُئِلَ وَاحِدٌ
 وَاحِدٌ مِنْهُمْ عَمَّا يَدُلُّ عَلَيْهِ أَسْمُهُ أَجَابَ فِيهِ بِجَوَابٍ غَيْرِ أَجْوَابِ
 الَّذِي يُجِيبُ فِيهِ الْآخَرُ. وَإِنَّمَا يُؤَيِّدُهُ الْجَمِيعُ لِمَكَانِ هَذَا الْإِنْفِعَالِ
 الْمَوْجُودِ لَهُ بِالطَّبَعِ عِنْدَ الْجَمِيعِ. وَهَذَا الْخَيْرُ فِي الْجُمْلَةِ هُوَ صَلَاحُ
 أَحْوَالٍ وَأَجْزَاءِ صَلَاحِ أَحْوَالٍ. وَلِذَلِكَ فَقَدْ يَنْبَغِي أَنْ نُفَضِّلَ أَوْ لَا مَا
 هُوَ صَلَاحُ أَحْوَالٍ بِقَوْلِ عَامٍ ثُمَّ نُفَضِّلَ أَجْزَاءَهُ وَنَخْبِرَ عَنْ أَضْدَادِهَا
 وَعَنْ الْأَشْيَاءِ الَّتِي يَكُونُ فِيهَا الْأَذْنُ وَالنَّمْعُ وَهِيَ النَّافِعَةُ فِي صَلَاحِ
 أَحْوَالٍ أَوْ الْأَنْفَعُ فِيهِ أَوْ الضَّارَّةُ فِيهِ أَوْ الْأَضْرُ فِيهِ فَإِنَّ هَذَا يَتِمُّ
 لَنَا الْقَوْلُ فِي الْأَشْيَاءِ الَّتِي مِنْهَا تَلْتَمُ الْأَقَاوِيلُ الْمُشَوَّرِيَّةُ الْمُسْتَعْمَلَةُ
 مَعَ جَمْعِ النَّاسِ

(قَالَ) وَالَّذِينَ تَكَلَّمُوا فِي هَذِهِ الصَّنَاعَةِ فَلَمْ يَتَكَلَّمُوا
 مِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ إِلَّا فِيمَا يَجْرِي بِجَرَى الْأُمُورِ الْكَلِمَةِ مِثْلَ
 أَنَّهُمْ قَالُوا: يَنْبَغِي لِلطَّبِيبِ أَنْ يُعْظِمَ الشَّيْءَ الضَّعِيفَ إِذَا أَرَادَ
 تَخْفِيفَهُ وَيُضَعِّرَ الشَّيْءَ الْكَبِيرَ إِذَا أَرَادَ تَهْوِينَهُ. وَيَنْبَغِي لَهُ أَنْ لَا
 يَأْذَنَ فِي الْأَشْيَاءِ الَّتِي تُفْسِدُ صَلَاحَ أَحْوَالٍ وَفِي الْأَشْيَاءِ الَّتِي
 تَعُوقُ عَنْ صَلَاحِ أَحْوَالٍ أَوْ تَتَجَاوَزُ صَلَاحَ أَحْوَالٍ إِلَى ضِدِّهِ. وَلَمْ يَقُولُوا
 مَا هِيَ الْأَشْيَاءُ الَّتِي بِهَا يُعْظَمُ الشَّيْءُ أَوْ يُضَعَّرُ وَلَا مَا هِيَ الْأَشْيَاءُ
 الَّتِي تُوجِبُ اخْتِلَالَ صَلَاحِ أَحْوَالٍ أَوْ تَعُوقَهُ أَوْ تَتَجَاوَزُهُ إِلَى ضِدِّهِ
 (قَالَ) فَأَمَّا صَلَاحُ أَحْوَالٍ فَهُوَ حُسْنُ الْفِعْلِ مَعَ فِضِيلَةٍ وَطَوْلٍ مِنْ
 الْعَمْرِ وَحَيَاةٍ لَدَيْدَةٍ مَعَ السَّلَامَةِ وَالسَّعَةِ فِي الْمَالِ وَحُسْنِ أَحْوَالِ

عِنْدَ النَّاسِ مَعَ تَحْصِيلِ الْأَشْيَاءِ الْحَافِظَةَ لَهُدِهِ الْأَشْيَاءِ وَالْمَاعِلَةَ لَهَا .
وَقَدْ يَشْهَدُ أَنَّ هَذَا هُوَ رَسْمُ صَلَاحِ أَحْوَاحِ الشُّهُورِ أَنَّ جَمِيعَ النَّاسِ
يَرُونَ أَنَّ صَلَاحَ أَحْوَاحِ هُوَ هَذَا أَوْ شَيْءٌ قَرِيبٌ مِنْ هَذَا وَإِذَا كَانَ
صَلَاحُ أَحْوَاحِ هُوَ هَذَا فَاجْزَأُهُ هِيَ كَرَمُ الْحَسَبِ وَكَثْرَةُ الْأَخْوَانِ
وَالْأَوْلَادِ وَالنِّسَارُ وَحُسْنُ الْفِعْلِ وَالسَّخِيحَةُ الصَّالِحَةُ وَقَضَائِلُ الْجَسَدِ
وَمِثْلُ الْحَيَّةِ وَالْجَمَالِ وَالْجَلْدِ وَالْحِرَالَةِ وَالْبَطْشِ وَالنَّجْدِ وَالْجَلَالَةِ
وَالسَّعَادَةِ وَالْفَضِيحَةَ وَأَجْزَأُهَا مِثْلُ الْعَثَلِ وَالسَّجَاعَةِ وَالْعَقَافِ وَالْعَدَالَةِ
وَالْبِرِّ فَإِنَّهُ هَكَذَا أُخْرَى أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ مَوْفُورًا مَكْنِيًّا
أَتَيْتُ إِذَا كَانَتْ لَهُ الْخَيْرَاتُ الْمَوْجُودَةَ مِنْ خَارِجٍ . وَالْخَيْرَاتُ
الْمَوْجُودَةُ فِيهِ النَّسَابَةُ وَالْجِنْدَانِيَّةُ وَالْأَبِيَّةُ مِنْ خَارِجٍ هِيَ الْحَسَبُ
وَالْإِخْوَانُ وَالنَّمَالُ وَالْكَرَامَةُ وَقَدْ يُظَنُّ أَنَّهُ يُعَدُّ مَعَ هَذِهِ نَفُودُ
الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالْإِتِّفَاقَاتِ الْحَسِيَّةِ وَهِيَ الْمَسَاءَةُ عِنْدَ النَّاسِ سَعَادَةٌ
فَإِنَّ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ تَكُونُ حَيَاةَ الْمَرْءِ فِي سِيرَتِهِ حَيَاةً مِنْ لَا
يَنْقُصُهُ شَيْءٌ مِنْ خَارِجٍ وَلَا يَشُوبُ خَيْرُهُ شَيْءٌ مُضَادٌّ . وَإِذَا كَانَ
هَذَا هَكَذَا فَجِبُّ أَنْ نُنْظَرَ فِي كُلِّ رَاجِدٍ مِنْ هَذِهِ مَا هُوَ بِجَسَبِ
النَّظَرِ الْمَقْصُودِ هُنَا وَهُوَ النَّظَرُ الشُّهُورُ . فَمَا الْحَسَبُ فَهُوَ أَنْ يَكُونَ
الْأَعْمُرُ الَّذِينَ هُوَ مِنْهُمْ هُمْ أَوَّلَ مَنْ تَرَى الْمَدِينَةَ أَوْ يَكُونُوا قُدَمَاءَ
الْأَزْوَاجِ فِيهَا وَيَكُونُوا مَعَ هَذَا حَكَمًا أَوْ رُؤَسَاءَ دَوِي دِكْرٍ جَمِيلٍ
وَكَثْرَةَ عَدَدٍ وَأَنْ يَكُونُوا مَعَ هَذَا أَحْرَارًا لَمْ يُجْزَعْ عَلَيْهِمْ سَبَاءٌ أَوْ
يَكُونُوا مِنْ نَالِ الْأُمُورِ الْحَسِيَّةِ الْمَقْبُولَةِ عِنْدَ النَّاسِ وَإِنْ لَمْ

يَكُونُوا حُكَّامًا وَلَا رُؤَسَاءَ . فَأَمَّا النَّظَرُ فِي الْحَسَبِ هَلْ هُوَ مِنْ
الرِّجَالِ فَقَطْ أَوْ مِنْ الْأَنْسَاءِ فَالظَّاهِرُ مِنْ ذَلِكَ وَالْمُتَقَنَّ عَلَيْهِ عِنْدَ
الْجَمِيعِ أَنَّهُ يَكُونُ أُمَّمٌ إِذَا كَانَ مِنْ كِلَيْهِمَا . وَيَتَّبِعِي أَنْ يَسْتَعْمَلَ
الْحَطِيبُ مِنْ ذَلِكَ الشُّهُورَ فِي أُمَّةٍ أُمَّةً . وَمِنْ سُرُوطِ الْحَسَبِ أَنْ
يَكُونَ الرُّؤَسَاءُ وَالْأَحْرَارُ مِنْ أَوْلِيكَ الْقَوْمِ الَّذِينَ شُهِرُوا بِالْقَضِيَّةِ
وَالْيَسَارِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْكُرُمَاتِ لَمْ يَنْقَطِعْ وَجُودُهُمْ فِي الْقَوْمِ
الَّذِينَ هُوَ مِنْهُمْ إِلَى وَجُودِهِ هُوَ بَسَلٌ يُوْجَدُ فِي ذَلِكَ الْخَلْسِ أَبَدًا
أَشْيَاحٌ يَهْدِيهِ الْعَقَّةُ يَخَالِفُهُمْ غَلَمَانٌ فِي تِلْكَ الْخِصَالِ . قَالَهُ إِنْ أَنْقَطَعَ
الشَّرْفُ فِي ذَلِكَ الْخَلْسِ الَّذِي هُوَ مِنْهُمْ لَمْ يَكُنْ حَسَبًا وَإِنْ لَمْ
يَنْقَطِعْ مِنْهُمْ فَهُوَ حَسَبٌ وَإِنْ أَنْقَطَعَ فَيَمُنْ رَأْدٌ مِنْهُمْ . وَأَمَّا حَسَنُ
الْحَالِ بِالْأَوْلَادِ وَكَثْرَتِهِمْ فَهُوَ بِمَا لَا عَقَاءَ بِهِ وَحَسَنُ الْحَالِ بِالْأَوْلَادِ
الْمُشْتَرِكِ لِجَمِيعِهِمْ هُوَ كَثْرَةُ الْفِتْيَانِ وَصَلَابَتِهِمْ فِي فَضَائِلِ الْجَسَدِ
وَفَضَائِلِ النَّفْسِ . أَمَّا فِي فَضَائِلِ الْجَسَدِ فَبِأَرْبَعٍ أَحَدَاهَا الْخِرَالَةُ وَهِيَ
أَنْ تَكُونَ خَالِفُهُمْ خُلُقًا طَبِيعِيَّةً يَفُوقُونَ فِيهَا كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ .
وَالثَّانِيَةُ الْجَمَالُ . وَالثَّلَاثَةُ الشَّدَّةُ . وَالرَّابِعَةُ الْبَطْشُ فَهَذِهِ الْأَرْبَعُ
يَكُونُ الْعِلْمَانُ صَالِحِينَ فِي فَضَائِلِ أَجْسَامِهِمْ . وَأَمَّا فِي فَضَائِلِ
النَّفْسِ فَيَكُونُونَ بِأَثْنَتَيْنِ بِالْعَفَافِ وَالشُّجَاعَةِ . وَأَمَّا مَا قَدْ يَكُونُ بِهِ
صَلَاحُ حَالِ بَعْضِ النَّاسِ فَكَثْرَةُ الْأَوْلَادِ مِنَ الذُّكُورِ وَالْإِنَاثِ .
وَصَلَاحُ الْحَالِ بِالْإِنَاثِ أَيْضًا يَكُونُ بِفَضِيلَتَيْنِ فِي الْجَسَدِ وَالنَّفْسِ .
أَمَّا فِي الْجَسَدِ فَالثَّنَاتَانِ الْعَبَالَةُ وَهُوَ عَظْمُ الْأَعْضَاءِ الْعَظِيمِ الطَّبِيعِيِّ

وَكثْرَةُ الْحَمِّ الطَّيِّبِ لَا اللَّوْنُ وَالْحَبَالُ. وَأَمَّا فِي النَّفْسِ فَثَلَاثُ
 الْقَفَافُ وَحُبُّ الْأَلْفَةِ وَحُبُّ الْكَيْدِ فَإِنَّ هَذِهِ الْقَضَائِلَ يَكْمُلُ
 الْمَثَلُ وَهَذِهِ الْقَضَائِلُ الَّتِي قُلْنَا سَبِيلَهَا أَنْ تُوْجَدَ فِي الْإِنْسَاءِ كُلِّهِنَّ
 اللَّائِي مِنْ نَسَبِ ذَلِكَ الرَّجُلِ عَلَى الْعُومِ وَفِي الرِّجَالِ كُلِّهِمْ عَلَى
 الْعُومِ وَفِي أَوْلَادِهِ الذُّكُورِ خَاصَّةً إِذْ كَانَ أَوْلَادُهُ بِهِ الصَّقَ .
 وَقَدْ يَنْبَغِي لِلْخَطِيبِ أَنْ يَنْظُرَ هَلِ الْقَضَائِلُ الَّتِي هُوَ مِنْهَا هِيَ هَذِهِ
 الْقَضَائِلُ عِنْدَهُمْ أَعْنِي فِي أَوْلَادِهِمْ أَمْ لَيْسَ هِيَ هَذِهِ فَإِنَّ كَثِيرًا
 مِنَ الْأَنْهَمِ يُرْبُونَ أَوْلَادَهُمُ الذُّكُورَ وَالْإِنَاثَ بِالزَّيْتَةِ وَالسَّمْنِ
 وَهَوْلَاءُ يَقُولُ فِيهِمْ أَرْضُطُورَانَهُ قَدْ فَاتَهُمُ النِّصْفُ مِنْ صَالِحِ الْحَالِ
 بِالْإِنْبَاءِ . فَأَمَّا أَجْزَاءُ الْبَسَارِ فَمَكْثَرَةُ الدَّنَائِيرِ وَالْأَرْضِيِّينَ وَالْعَقَارِ
 وَالْإِنَاثِ وَالْأَمْتَعَةَ وَالْمَوَائِجِي وَجَمِيعِ الْأَشْيَاءِ الْمُخْتَلِفَةِ فِي النَّوْعِ
 وَالْجِنْسِ . وَكُلُّ ذَلِكَ إِذَا كَانَتْ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ فِي حِفْظِهِ وَمَعَ حُرِّيَّةٍ
 وَأَنْ يَكُونَ فِيهَا مُشْتَبَعًا أَيْ مُتَبَدِّلًا لَا حَافِظًا لَهَا قَطُّ أَوْ مُنْجِيًا

(قَالَ) وَمِنْ الْأُمُورِ الْمَأْفُوعَةِ فِي الْبَسَارِ وَالْقَاعِيَةِ لَهُ الْأَشْجَارُ
 الْأَشْمَرَةُ وَالْعَلَاتُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ . وَاللَّذِيذُ مِنْ هَذِهِ هُوَ مَا يُجْنَى
 بِغَيْرِ تَعَبٍ وَلَا نَفَقَةٍ وَحَدُّ الْحِفْظِ وَالْأَحْزَازِ لِلْمَالِ هُوَ أَنْ يَكُونَ
 فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي لَا يُتَعَدَّرُ مِنْهُ عَلَيْهِ وَأَنْ يَكُونَ بِالْحَالِ الَّتِي
 يُمَكِّنُ أَنْ يُلْتَمَعَ بِهَا وَمِثْلُ أَنْ إِذَا كَانَتْ أَرْضًا أَلَّا تَكُونَ سَبْجَةً وَإِنْ
 كَانَ قَوْسًا أَلَّا يَكُونَ جُمُوحًا . وَحَدُّ الْحُرِّيَّةِ فِي الْمَالِ أَنْ يَكُونَ
 إِلَيْهِ التَّصَرُّفُ فِي الْمَالِ بِالْإِعْطَاءِ وَالْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ وَأَمَّا التَّعْتُمُ بِالْمَالِ

فَهُوَ اسْتِعْمَالُهُ عَلَى طَرِيقِ التَّلْذُّذِ بِهِ . وَإِنَّمَا اشْتَرَطَ فِي الْعِنَى هَذَا
 الشَّرْطَ لِأَنَّهُ أَنْ يَكُونَ الْعِنَى فِي اسْتِعْمَالِ الْمَالِ آخَرَى مِنْهُ أَنْ
 يَكُونَ فِي اقْتِنَائِهِ لِأَنَّ الْأَقْتِنَاءَ هُوَ فَاعِلُ الْعِنَى وَأَمَّا الِاسْتِعْمَالُ
 فَهُوَ الْعِنَى بِعَيْنِهِ وَأَمَّا حُسْنُ الْفِعْلِ عَلَى الرَّأْيِ الصَّوَابِ فَهُوَ الَّذِي
 يَظُنُّهُ الْكُلُّ قَانِيلاً وَهُوَ الَّذِي يَقْتِنِي الشَّيْءَ الَّذِي يَنْتَوِقُهُ الْأَكْثَرُ
 لَا لِحَالَةٍ أَوْ الْأَخْيَارِ مِنَ النَّاسِ وَذَوْرِ الْكَيْسِ وَالْفِطْنَةِ

(قَالَ) وَأَمَّا الْكِرَامَةُ قَانِيًا فِي زَمَانِنَا هَذَا لِلْمُعْتَمَدِي بِحُسْنِ
 الْفِعْلِ وَالْإِكْرَامِ النَّاسِ الَّذِينَ هُمْ الْعِبَايَةُ الْحَسَنَةُ بِهِمْ هِيَ مُكَافَأَةُ
 عَلَى طَرِيقِ الْعَدْلِ وَالْحَقِّ إِذْ كَانَتْ هَذِهِ الْأَفْعَالُ لَيْسَ تُكَافَأُهَا
 الدُّنْيَا بِلِذَّةٍ وَالدَّرَاهِمُ . وَلَيْسَ يُكْرَمُ النَّاسُ هُمْ الْعِبَايَةُ الْحَسَنَةُ بِالنَّاسِ
 قَطُّ بَلْ وَالَّذِينَ يَسْتَطِيعُونَ أَنْ تَكُونَ هُمْ الْعِبَايَةُ الْحَسَنَةُ لِعِنَى
 الَّذِينَ هُمْ قُوَّةٌ عَلَى ذَلِكَ وَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا ذَلِكَ فِي حَالِ الْإِكْرَامِ
 وَالْعِبَايَةُ بِالنَّاسِ الَّتِي تَسْتَوْجِبُ الْكِرَامَةَ هِيَ الْعِبَايَةُ تَخْلِصُهُمْ مِنَ
 الشَّرُورِ الَّتِي لَيْسَ التَّخْلِصُ مِنْهَا بَيِّنٌ أَوْ إِفَادَتُهُمْ الْخَيْرَاتِ الَّتِي لَيْسَ
 إِفَادَتُهَا بِالسَّهْلِ . وَهَذِهِ الْأَفْعَالُ الْجَمِيَّةُ هِيَ تَكُونَ عَنِ الْعِنَى أَوْ
 السُّطَانِ أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ ثَمَّا يَكُونُ لِلنَّاسِ بِهِ الْقُدْرَةُ عَلَى
 أَمْثَالِ هَذِهِ الْأَفْعَالِ وَقَدْ يُكْرَمُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ عَلَى خَيْرَاتٍ
 يَسِيرَةٍ لِكَيْتَمَا تَكُونَ كَثِيرَةً بِالْإِعْظَافَةِ إِلَى ذَلِكَ الزَّمَانِ وَإِلَى
 تِلْكَ الْحَالِ . فَكَانَ الْكِرَامَةُ عَلَى الْأَشْيَاءِ الْيَسِيرَةِ هِيَ بِالْعَرَضِ
 أَيَّ مِنْ جِهَةٍ . أَعْرَضَ لِيُنْكَرَ الْأَشْيَاءُ أَنْ تَكُونَ كَثِيرَةً بِالْإِعْظَافَةِ

إِلَى ذَلِكَ لَوْ قَتِ أَوْ أَحْلَالَ. وَأَمَّا الْأَشْيَاءُ الَّتِي تَكُونُ بِهَا الْكِرَامَةُ
فِيهَا مُشْتَرَكَةٌ لِجَمِيعِ الْأَعْمَرِ وَمِنَهَا خَاصَّةٌ. فَالْخَاصَّةُ بِمِثْلِ الدَّبَاحِ
وَالْقِرَابِينَ الَّتِي كَانَتْ قَدْ جَرَتْ عَادَةٌ الْيُونَانِيِّينَ أَنْ يُكْرَمُوا بِهَا
الْأَمْوَاتُ. وَمِنَهَا عَامَّةٌ وَهِيَ الْمَرَاتِبُ فِي الْعَجَائِلِ وَالنَّسَارَةِ إِلَى
أَقْوَالِهِ وَتَرْكِ مُحَالَفَتِهِ وَالْهَدَايَا الَّتِي تُوجِبُ الْحُبَّ وَالقُرْبَ. فَإِنَّ الْهَدِيَّةَ
جَمَعَتْ أَمْرَيْنِ بَدَلَ الْمَالِ وَالْكَرَامَةَ وَبِذَلِكَ كَانَتْ مُسْتَحَبَّةً لِجَمِيعِ
النَّاسِ وَكُلِّ إِنْسَانٍ يُحِبُّ فِيهَا مَا يَشْتَوِقُهُ وَذَلِكَ أَنَّ النَّاسَ ثَلَاثَةٌ
أَصْنَافٌ إِمَّا صَنَفٌ يُحِبُّ الْكَرَامَةَ وَإِمَّا صَنَفٌ يُحِبُّ الْمَالَ وَإِمَّا
صَنَفٌ يَجْمَعُ الْأَمْرَيْنِ. وَالْهَدِيَّةُ قَدْ جَمَعَتْ مُشْتَرِقَ هَذِهِ الْأَصْنَافِ
الثَّلَاثَةِ

(قَالَ) وَأَمَّا فَضِيلَةُ الْجَسَدِ فَأَلْحَقَهُ وَذَلِكَ أَنْ يَكُونُوا عَرَبِيَّةً
وَمِنَ الْأَنْعَامِ الْبَيْتَةَ وَأَنْ يَسْتَعْمِلُوا أَبْدَانَهُمْ لِأَنَّ مِنْ لَا يَسْتَعْمِلُ
صِحَّتَهُ فَلَيْسَ تَعْبَطُ نَفْسُهُ بِالْحَيَّةِ أَيْ لَيْسَ هُوَ حَسَنُ أَحْلَالَ بِهَا وَهُوَ
بَعِيدٌ مِنْ جَمِيعِ الْأَفْعَالِ الْإِنْسَانِيَّةِ أَوْ مِنْ أَكْثَرِهَا

(قَالَ) وَأَمَّا الْخُسْنُ فَإِنَّهُ مُخْتَلِفٌ بِاخْتِلَافِ أَصْنَافِ الْإِنْسَانِ
فَيُحْسِنُ الْعِلْمَانُ وَجَمَاهُمْ هُوَ أَنْ تَكُونَ أَبْدَانُهُمْ وَحَلْفُهُمْ بَيِّنَةً
يَعْسُرُ بِهَا قَبُولُهُمْ الْأَلَامَ وَالْإِنْفِعَالَ أَيْ لَا يَكُونُونَ غَيْرَ مُحْتَلِينَ
لِلَّذِي وَأَنْ يَكُونُوا نَجِيحًا يُسْتَلَذُّ أَنْ يُنظَرَ إِلَيْهِمْ عِنْدَ الْخُرُوجِ
وَالْعَلْبَةِ

(قَالَ) وَبِذَلِكَ مَا يَرَى النَّاسُ الْعِلْمَانَ الَّذِينَ هُمْ سَيِّئُونَ نَحْوَ الْخُسْنِ

الزُّوَالَاتِ وَاللَّعِبَاتِ جَسَانًا جِدًّا وَتَعْنِي بِالْخَسْرِ الزُّوَالَاتِ وَاللَّعِبَاتِ
الْأَشْيَاءُ الَّتِي كَانَ الْيُونَانِيُّونَ يَرَوُّضُونَ بِهَا جِينَانَهُمْ وَهِيَ الْعَسَدُ
وَالرُّكُوبُ وَالْمُتَقَاتَةُ وَالصَّرَاعُ وَالْمَلَاكِرَةُ

(قَالَ) وَإِنَّمَا كَانَ النَّاسُ يَرَوْنَ فِيمَنْ كَانَ مُهَيَّأً لِحَوْ هَذِهِ
الْأَفْعَالِ الْخَسْرَةَ أَنَّهُ رَجِيْلٌ لِأَنَّهُ مُهَيَّأٌ بِهَا لِحَوْ الْخَيْلِ وَالغَلْبَةِ وَإِذَا
شَبَّ أَمْثَالُ هَؤُلَاءِ الْعُلَمَاءِ كَانُوا لِيَذِي الْمُنْظَرِ عِنْدَ الْعَمَلِ فِي
الْحَرْبِ وَذَلِكَ بِحَسَبِ الْهَيْئَةِ الَّتِي كَانُوا مُعَدِّينَ بِهَا لِحَوْ الْحَرْبِ. وَأَمَّا
الشُّيْخُ فَجَبَاهُمْ هُوَ اسْتِلْدَاذُ أَفْعَالِهِمْ فِي الْأَعْمَالِ الَّتِي هِيَ جَدُّ وَهِيَ
الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا يُرَاضُ الصَّبِيَانُ عَلَى هَذِهِ اللَّعِبَاتِ الْخَسْرِ وَهِيَ
الْحَرْبُ وَأَنْ يَكُونُوا مَعَ ذَلِكَ يَرَوْنَ غَيْرَ ذَوِي أَحْرَانٍ وَلَا نَمِّ. وَذَلِكَ
أَنَّ الْخُزْنَ وَالنَّمَّ إِذَا ظَهَرَ بِالشُّيْخِ ذُنُّ بِهِ أَنَّ ذَلِكَ الطَّارِئُ
الَّذِي طَرَأَ عَلَيْهِ مِمَّا يَضُرُّ فِي شَيْخُوخَتِهِ وَمِثْلَ الْفَقْرِ وَالْهَرَانِ أَوْ غَيْرِ
ذَلِكَ

(قَالَ) وَأَمَّا الْبَطْشُ فَإِنَّهُ قُوَّةٌ يُحْرِكُ الْمَرْءُ بِهَا غَيْرَهُ كَيْفَ
شَاءَ. فَإِنَّهُ إِذَا جَذَبَ غَيْرَهُ أَوْ دَفَعَهُ أَوْ أَشَالَهُ أَوْ أَخْرَجَهُ أَوْ سَمَطَهُ
وَكَانَ هَذَا الْفِعْلُ مِنْهُ يَكُلُّ مَنْ يَتَّصِدِي لَهُ أَوْ بِأَكْثَرِهِمْ فَهُوَ ذُو
بَطْشٍ

(قَالَ) وَأَمَّا فَضِيلَةُ الصَّخَّامَةِ فَهُوَ أَنْ يَفُوتَ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ
وَيُجَاوِرُهُمْ فِي الطُّوْلِ وَالْعَرْضِ وَالْعُمُقِ وَتَكُونُ مَعَ صَخَّامَتِهِ حَرَكَاتُهُ
غَيْرَ مُتَكَلِّفَةٍ جُودَةٌ هَذِهِ الْفَضِيلَةُ وَتَكُونُ صَخَّامَتُهُ لَيْسَ سَبَبًا سِنًا

وَلَا أَمْرًا مُكْتَسَبًا

(قَالَ) وَأَمَّا أَهَيْبَةُ الَّتِي تُسَمَّى الْجَاهِلِيَّةَ فَإِنَّهَا مُرَكَّبَةٌ مِنْ
 الصَّخَامَةِ وَالْجَلْدِ وَالْحِفَّةِ وَذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا أَفْتَرَّتْ الْحِفَّةُ مَعَ الْقُوَّةِ
 أَمَكَنَ أَنْ يَبْلُغَ بِالسَّرْعَةِ أَمْدًا بَعِيدًا لِأَنَّهُ إِنْ كَانَ خَفِيمًا دُونَ
 جَلْدٍ لَمْ يَبْلُغَ بِالسَّرْعَةِ أَمْدًا بَعِيدًا. وَذَلِكَ أَنَّ الَّذِي جَمَعَ الصَّخَامَةَ
 وَالْقُوَّةَ هُوَ مُصَارِعٌ وَالَّذِي جَمَعَ الصَّخَامَةَ وَالْقُوَّةَ وَالْحِفَّةَ هُوَ
 مُجَاهِدٌ. وَأَمَّا الَّذِي جَمَعَ الصَّرَاعَ وَالْحِفَّةَ مَعًا فَيُسَمَّى عِنْدَهُمْ بِأَنَّهُمْ
 مُشْتَقٌّ مِنْ أَجْدَقٍ بِاسْتِعْمَالِ الْقُوَّةِ وَالْحِفَّةِ وَأَمَّا الَّذِي جَمَعَ هَذِهِ
 الْخِصَالَ كُلَّهَا فَهُوَ الَّذِي يُسَمَّى عِنْدَهُمْ ذَا الْخَمْسِ اللَّعْبِ

(قَالَ) وَأَمَّا الشَّيْخُوخَةُ الصَّالِحَةُ فَإِنَّهَا دَوَامُ الْكِبَرِ مَعَ الْبَرَاءَةِ
 مِنْ الْخُزْنِ لِأَنَّهُ إِنْ نَحَّتْ وَفَاةَ الْإِنْسَانَ قَبْلَ أَنْ يَبْلُغَ مُنْتَهَى
 الشَّيْخُوخَةِ لَمْ يَكُنْ ذَا شَيْخُوخَةٍ صَالِحَةٍ وَإِنْ كَانَ بَرِيئًا مِنَ الْآخْزَانِ
 وَلَا أَنْ أَهْمَلَ إِلَى مُنْتَهَى الشَّيْخُوخَةِ وَكَانَ فِي كَرْبٍ وَخُزْنٍ كَانَ ذَا
 شَيْخُوخَةٍ صَالِحَةٍ. وَإِنَّمَا يَكُونُ بَرِيئًا مِنَ الْآخْزَانِ إِذَا كَانَ ذَا حَظٍّ
 مِنْ الْجَلْدِ وَقِصَالِ الْبَدَنِ أَعْنِي أَنْ يَكُونَ صَحِيحًا وَلَمْ تَنْتَرِهِ مَصَابِيهُ
 تُكْدِرُ شَيْخُوخَتَهُ. وَذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا كَانَ مَرِضًا أَوْ كَانَ الْجَدُّ غَيْرَ
 مُسَاعِدٍ لَهُ بَانَ يَكُونُ قَدِ اعْتَرَتْهُ مَصَابِيهُ فَإِنَّهُ لَيْسَ بِصَالِحٍ
 الشَّيْخُوخَةِ وَإِنْ كَانَ مُعْمَرًا. وَكَذَلِكَ إِنْ كَانَ مَرِضًا وَقَدْ يُسَكُّ
 كَيْفَ يَكُونُ طُولُ الْعُمُرِ مَعَ الْأَمْرَاضِ لَكِنْ يُشْبَهُ أَنْ تَكُونَ
 قُوَّةَ طُولِ الْعُمُرِ غَيْرَ قُوَّةِ الصَّحَّةِ فَإِنَّا نَرَى قَوْمًا كَثِيرِينَ تَقُولُ

أَعْمَارُهُمْ مَعَ أَنَّهُمْ مُسْتَأْمُونَ. وَتُصَحِّحُ هَذَا هُوَ لِلْعِلْمِ الطَّبِيعِيِّ وَلاَ يَسَّرُ
فِي تَصْحِيحِهِ فِي هَذَا الْعِلْمِ مَنَفَعَةٌ وَالْخَطِيبُ إِنَّمَا يَكْتَفِي مِنْ ذَلِكَ
بِالنَّشِيءِ أَظَاهِرٌ

(قَالَ) وَأَمَّا كَثْرَةُ الْحِلَّةِ وَصَلَاحُ حَالِ الْإِنْسَانِ بِالْإِخْوَانِ
فَذَلِكَ أَيْضًا غَيْرُ خَفِيِّ إِذَا حُدِّمَ مَا هُوَ الْخَلِيلُ وَالصَّاحِبُ . وَهُوَ أَنْ
يَكُونَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا يَفْعَلُ الْخَيْرَ الَّذِي يَظُنُّ أَنَّهُ يَنْتَفِعُ بِهِ
الْآخَرَ لَا الْخَيْرَ الَّذِي يَنْتَفِعُ بِهِ فِي نَفْسِهِ فَقَطْ . وَإِذَا كَانَتْ الْحِلَّةُ
وَالصُّحْتَةُ هِيَ هَذِهِ فَيَبِينُ أَنَّ الْمَرْءَ يَكُونُ صَالِحًا أَلْحَالَ بِالْإِخْوَانِ
الْكَثِيرَةِ

(قَالَ) وَأَمَّا صَلَاحُ الْجَدِيدِ فَهُوَ أَنْ يَكُونَ الْإِتِّفَاقُ لِلْإِنْسَانِ مَا
عِلَّةٌ لَوْجُودِ الْخَيْرِ لَهُ . وَذَلِكَ إِمَّا مِنْ الْخَيْرَاتِ الْمَوْجُودَةِ فِي ذَاتِهِ وَإِمَّا
مِنْ الْخَيْرَاتِ الْمَوْجُودَةِ لَهُ مِنْ خَارِجٍ . وَعِلَّةُ الْإِتِّفَاقِ قَدْ تَكُونُ
الصِّنَاعَةُ وَقَدْ تَكُونُ الطَّبِيعَةُ وَهُوَ الْأَكْثَرُ . فَمَثَلُ مَا يَكُونُ عَنْ
الْإِتِّفَاقِ الطَّبِيعِيِّ أَنْ يُولَدَ الْإِنْسَانُ ذَا قُوَّةٍ وَهَيْئَةٍ يَعْسُرُ بِهَا قَبُولُهُ
الْأُمُورَ الْوَارِدَةَ عَلَيْهِ مِنْ خَارِجٍ . فَأَمَّا أَنْ يَكُونَ الْإِنْسَانُ صَحِيحًا
فَقَدْ يَكُونُ سَبَبُهُ الْإِتِّفَاقُ الطَّبِيعِيُّ وَمَثَلُ أَنْ يُولَدَ صَحِيحًا . وَقَدْ يَكُونُ
الْإِتِّفَاقُ الصِّنَاعِيُّ مِثْلُ أَنْ يُسْتَمَى سَمًا فَيَبْرَأُ مِنْ مَرَضٍ كَانَ بِهِ .
وَأَمَّا الْجَمَالُ وَالصَّخَاةُ فَمَأْتِيَانِ الْإِتِّفَاقِ الصِّنَاعِيِّ وَالطَّبِيعِيِّ وَجَمَّةٌ
الْأَسْرَى أَنَّ الْخَيْرَاتِ الَّتِي سَبَبُهَا الْجَدُّ الَّذِي هُوَ حُسْنُ الْإِتِّفَاقِ هِيَ
الْخَيْرَاتُ الَّتِي يَكُونُ الْمَرْءُ مَقْبُوطًا بِهَا مَحْسُودًا عَلَيْهَا . وَقَدْ يَكُونُ

أَجْدُهُ عِلَّةٌ لِحَيْرَاتٍ لَيْسَتْ هِيَ خَيْرَاتٍ بِالْحَقِيقَةِ وَإِنَّمَا تَرَى خَيْرَاتٍ
 بِالْإِضَاقَةِ وَالْمَعَانِيَةَ إِلَى الْعَزِيمِ. كَمَا قَدْ يَكُونُ الْقُحُجُ فِي حَقِّ إِنْسَانٍ
 خَيْرًا مَا إِذَا رُئِيَ غَيْرُهُ أَقْبَحُ مِنْهُ وَمِثْلَ أَنْ يَكُونَ إِنْسَانًا وَقَفًا مِنْ
 الْحَرْبِ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ فَأَصَابَ أَحَدُهُمَا السَّهْمُ وَلَمْ يُصِبِ الْآخَرَ
 لِأَنَّ الَّذِي لَمْ يُصِبْهُ السَّهْمُ يَرَى أَنَّهُ قَدْ نَالَهُ بِالْإِضَاقَةِ إِلَى صَاحِبِهِ خَيْرٌ
 كَثِيرٌ. وَبِخَاصَّةٍ إِنْ كَانَ ذَلِكَ الَّذِي لَمْ يُصِبْهُ السَّهْمُ مِنْ عَادَتِهِ أَنْ
 يَشْهَدَ الْحُرُوبَ كَثِيرًا وَالْآخِرُ لَمْ يَشْهَدْ قَطُّ إِلَّا تِلْكَ الْحَرْبَ
 وَكَذَلِكَ إِذَا وَجَدَ الْكَثْرَ وَاحِدٌ مِنْ طَلَبِهِ. قَدْ يَرَى أَنَّهُ خَيْرٌ
 بِالْإِضَاقَةِ إِلَى مَنْ لَمْ يُصِبْهُ وَإِنْ كَانَ الْكَثْرُ يَسِيرًا فَمِنْ هَذَا
 وَنَحْوِهِ يَنْظُرُ الْخَطِيبُ فِي سَعَادَةِ الْجَدِّ. وَأَمَّا تَعْرِيفُ الْقَضِيَّةِ فَأَوْلَى
 الْمَوَاضِعَ بِذِكْرِهَا هُوَ عِنْدَ الْقَوْلِ فِي الْأَشْيَاءِ الَّتِي يُمَدِّحُ بِهَا. لِأَنَّ
 الْقَضِيَّةَ خَاصَّةً بِالْمَدْحِ وَلِذَلِكَ وَجَبَ أَنْ يَكُونَ الْمَدْحُ هُوَ الَّذِي
 يَعْرِفُ بِاسْتِفْضَاءِ الْقَضِيَّةِ وَالْفَضَائِلِ وَإِنْ كَانَ مِنْهَا مُسْتَقْبَلٌ وَحَاضِرٌ
 فَالْمَدْحُ إِنَّمَا يَنْظُرُ فِيهَا مِنْ جِهَةٍ سَاهِي حَاضِرَةٌ وَالْمَشِيرُ مِنْ جِهَةٍ
 أَنَّهَا مُسْتَقْبَلَةٌ أَي نَافِئَةٌ



البحث السادس

في الفرق بين الخير والسعادة

(من كتاب تذيب الاخلاق لابن مسكويه)

بُدا بِعَوْنَةِ اللَّهِ تَعَالَى فِي هَذِهِ الْمَقَالَةِ بِذِكْرِ الْفَرْقِ بَيْنَ الْخَيْرِ
وَالسَّعَادَةِ بَعْدَ أَنْ تَذَكَّرَ الْفَاطَظَ أَرِسْطَاطَالِيْسَ اقْتِدَاءً بِهِ وَتَوْفِيقَةً
لِحَقِّهِ فَنَقُولُ: إِنَّ الْخَيْرَ عَلَى مَا حَدَّثَهُ وَأَسْتَحْسِنُهُ مِنْ آرَاءِ الْمُتَقَدِّمِينَ هُوَ
الْمَقْصُودُ مِنَ الْكُلِّ وَهِيَ الْعَاقِبَةُ الْأَخِيرَةُ وَقَدْ يُسَمَّى الشَّيْءُ النَّافِعُ
فِي هَذِهِ الْعَاقِبَةِ خَيْرًا قَامًا السَّعَادَةُ فِيهِ الْخَيْرُ بِالْإِضَافَةِ إِلَى صَاحِبِهَا
وَهِيَ كَمَا لَمْ نَهْ قَالِ السَّعَادَةُ إِذَا خَيْرٌ مَا. وَكَذَلِكَ تَكُونُ سَعَادَةُ الْإِنْسَانِ
غَيْرَ سَعَادَةِ الْفَرَسِ وَسَعَادَةُ كُلِّ شَيْءٍ فِي تَمَامِهِ وَكَمَالِهِ الَّذِي يُحْضَرُ .
فَمَا الْخَيْرُ الَّذِي يَقْصِدُهُ الْكُلُّ بِالشُّوقِ فَهُوَ طَبِيعَةٌ تُنْصَدُّ وَهِيَ
ذَاتٌ وَهُوَ الْخَيْرُ الْعَامُّ لِلنَّاسِ مِنْ حَيْثُ هُمْ نَاسٌ فَهَمُّ بِأَجْمَعِهِمْ
مُشْتَرِكُونَ فِيهَا. فَمَا السَّعَادَةُ فِيهِ خَيْرٌ مَا لِوَاحِدٍ وَاحِدٍ مِنَ النَّاسِ
فَهِيَ إِذَا بِالْإِضَافَةِ لَيْسَ لَهَا ذَاتٌ مُعَيَّنَةٌ وَهِيَ مُخْتَلِفٌ بِالْإِضَافَةِ إِلَى
قَاصِدِيهَا. وَلِذَلِكَ يَكُونُ الْخَيْرُ الْمَطْلُوقُ غَيْرَ مُخْتَلِفٍ فِيهِ وَقَدْ يُظَنُّ
بِالسَّعَادَةِ أَنَّهَا تَكُونُ لِغَيْرِ النَّاصِبِينَ فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ قَائِمًا هِيَ
اسْتِعْدَادَاتٌ فِيهَا لِقبُولِ تَمَامِهَا وَكَمَالِهَا مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ وَلَا رَوِيَّةٍ وَلَا
إِرَادَةٍ وَتِلْكَ الْإِسْتِعْدَادَاتُ هِيَ الشُّوقُ أَوْ مَا يَجْرِي مَجْرَى الشُّوقِ

مِنَ النَّاطِقِينَ بِالْإِرَادَةِ . فَأَمَّا مَا يَتَأْتِي لِلْخَيْرَاتِ فِي مَا كَلِمَاتُهَا
 وَمَشَارِبُهَا وَرَاحَاتُهَا فَيَتَّبِعِي أَنْ يُسَمِّيَ بِنَجْمَاتٍ أَوْ أَرْتِفَاتٍ وَلَا يُؤْهَلُ لِأَنَّهُمْ
 السَّعَادَةُ كَمَا يُسَمِّيَ فِي الْإِنْسَانِ أَيْضًا . وَإِنَّمَا اسْتَحْسِنَ الْحَدُّ الَّذِي
 ذَكَرْنَا لِلْخَيْرِ الْمَطْلُوقِ لِأَنَّ الْعَمَلُ لَا يُطَاقُ السَّعْيِ وَالْحُرُوكَةَ إِلَى لَا
 نِيَاةٍ وَهَذَا أَوَّلُ فِي الْعَمَلِ . وَمِمَّا نَالُ ذَلِكَ أَنَّ الصَّاعَاتِ وَاللِّهْمَمِ
 وَالتَّوْبِيرِ الْأَخْتِيَارِيَّةِ كُلُّهَا يَتَّصِدُ بِهَا خَيْرٌ مَا وَمَا لَمْ يُعْصَدُ بِهِ خَيْرٌ
 مَا فَهُوَ عِبْتُ وَالْعَمَلُ يَحْتَدِرُهُ وَيَتَّبِعُ مِنْهُ وَبِالْوَجِبِ صَارَ الْخَيْرُ الْمَطْلُوقُ
 هُوَ الْمَقْصُودُ إِلَيْهِ مِنْ كُلِّ النَّاسِ . وَلَكِنْ بَقِيَ أَنْ يُعْلَمَ مَا هُوَ وَمَا
 الْغَايَةُ الْأَخِيرَةُ مِنْهُ الَّتِي هِيَ غَايَةُ الْخَيْرَاتِ الَّتِي تَرْتَبِي الْخَيْرَاتُ
 كُلُّهَا إِلَيْهَا حَتَّى تَجْعَلَهُ غَرَضًا وَتَتَوَجَّهَ إِلَيْهِ وَلَا تَلْتَفِتَ إِلَى غَيْرِهِ وَلَا
 تَنْتَشِرَ أَفْكَارَاتًا فِي الْخَيْرَاتِ الْكَثِيرَةِ الَّتِي تُؤَدِّي إِلَيْهِ إِمَّا تَأْدِيَةً
 بَعِيدَةً وَإِمَّا تَأْدِيَةً قَرِيبَةً وَلَا تَتَلَطَّ أَيْضًا فِيمَا لَيْسَ بِخَيْرٍ مُنْطَلِقُهُ خَيْرًا
 ثُمَّ تَمَّتْ أَعْمَارُنَا فِي طَلَبِهِ وَاللَّعِبِ بِهِ وَكَلَامِ سَائِبِينَ بِمَشِيئَةِ اللَّهِ وَعَوْنِهِ

البحث السابع

في اقسام الخير والسعادة

(من الكتاب نفسه)

الْخَيْرُ عَلَى مَا قَسَمَهُ أَرِسْطَاطَالِسُ وَحَكَاهُ عَنْهُ فُوتُورِيُوسُ
 وَغَيْرُهُ هَكَذَا قَالَ : الْخَيْرَاتُ مِنْهَا مَا هِيَ شَرِيفَةٌ وَمِنْهَا مَا هِيَ

ممدوحةً ومنها ما هي بالقوة كذلك وما هي نائمةً فيها . فالشريعة
 منها هي التي شرفها من ذاتها وتعمل من اقتنائها شريفًا وهي
 الحكمة والعقل . والممدوحة منها مثل الفضائل والأفعال الحميدة
 الإرادية . والتي هي بالقوة مثل التهيز والاستعداد لتبيل الأشياء
 التي تقدمت . والنائمة هي جميع الأشياء التي تطلب لذاتها بل
 ليتوصل بها إلى الخيرات . (وعلى جهة أخرى) الخيرات منها ما هي
 غايات ومنها ما هي ليست بغايات . والغايات منها ما هي تامةٌ ومنها
 ما هي غير تامة . فالتي هي تامةٌ كالسعادة وذلك أنا إذا وصلنا
 إليها لم نخرج أن نستزيد إليها شيئًا آخر . والتي هي غير تامة
 فكأنهجةً واليسار من قبل أنا إذا وصلنا إليها خرجنا أن نستزيد
 فنقتني أشياءً أخرى . وأما التي ليست بغاية البتة فككالعلاج والتعلم
 والرياضة . (وعلى جهة أخرى) الخيرات منها ما هو مؤثر لأجل ذاته
 ومنها ما هو مؤثر لأجل غيره ومنها ما هو مؤثر للأمرين جميعًا ومنها
 ما هو خارج عنهما . (وعلى جهة أخرى) الخيرات منها ما هو خيرٌ
 على الأخلاق ومنها ما هو خيرٌ عند الضرورة والآتفاقات التي تتفق
 بعض الناس وفي وقت دون وقت وأيضًا منها ما هو خيرٌ لجميع
 الناس ومن جميع الوجوه وفي جميع الأوقات ومنها ما ليس بخير
 لجميع الناس ولا من جميع الوجوه . (وعلى جهة أخرى) الخيرات
 منها ما هو في الجوهر ومنها ما هو في الكمية ومنها ما هو في
 الكيفية وفي سائر القولات فبها كالقوى والملكات ومنها

كَالْأَحْوَالِ وَمِنْهَا كَالْأَفْعَالِ وَمِنْهَا كَالْفَاعِيَاتِ وَمِنْهَا كَالْمَوَادِّ وَمِنْهَا
 كَالْأَلَاتِ. وَوُجُودُ الْخَيْرَاتِ فِي الْقَوْلَاتِ كُلِّهَا يَكُونُ عَلَى هَذَا
 الْمَثَلِ أَمَّا فِي الْجَوْهَرِ فَمَعْنَى مَا لَيْسَ بِعَرَضٍ قَالَهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى
 هُوَ الْخَيْرُ الْأَوَّلُ فَإِنَّ جَمِيعَ الْأَشْيَاءِ تَتَحَرَّكُ نَحْوَهُ بِالشَّرْقِ إِلَيْهِ وَإِلَّا
 مَا لَ الْخَيْرَاتِ الْأَهْلِيَّةِ مِنَ الْبَقَاءِ وَالسَّرْمَدِيَّةِ وَالنَّسَامِ مِنْهُ. وَأَمَّا فِي
 الْكَيْفِيَّةِ فَالْعَدَدُ الْمُعْتَدِلُ وَالْقَدْرُ الْمُعْتَدِلُ وَأَمَّا فِي الْكَيْفِيَّةِ
 فَكَالذَّاتِ. وَأَمَّا فِي الْأَصَاقَةِ فَكَالصَّدَقَاتِ وَالرِّئَاسَاتِ. وَأَمَّا فِي
 الْأَيْنِ وَالْمَتَى فَكَالْمَكَانِ الْمُعْتَدِلِ وَالزَّمَانِ الْأَيْنِقِ الْبَيْحِ. وَأَمَّا فِي
 التَّوَضُّعِ فَكَالْقُوْدِ وَالِإِضْطِحَاعِ وَالِاتِّكَاءِ الْمُوَافِقِ. وَأَمَّا فِي الْمَلِكِ
 فَكَالْأَمْوَالِ وَالْمَنَافِعِ. وَأَمَّا فِي الْإِنْفِعَالِ فَكَالسَّمْعِ الْقَلْبِيِّ
 وَسَائِرِ الْمُحْسُوسَاتِ الْمُوْتَرَّةِ. وَأَمَّا فِي الْفِعْلِ فَمِنْهُ نَفَاذُ الْأَمْرِ وَرَوَاجُ
 الْفِعْلِ. (وَعَلَى جِهَةِ أُخْرَى) الْخَيْرَاتُ مِنْهَا مَعْقُولَاتٌ وَمِنْهَا مُحْسُوسَاتٌ
 (وَأَمَّا السَّعَادَةُ) فَقَدْ قُلْنَا إِنَّهَا خَيْرٌ مِمَّا وَهِيَ تَمَامُ الْخَيْرَاتِ
 وَقِيَامَاتُهَا وَالنَّسَامُ هُوَ الَّذِي إِذَا بَلَّغْنَا إِلَيْهِ لَمْ نَعْنَجْ مَعَهُ إِلَى شَيْءٍ
 آخَرَ فَلِذَلِكَ نَقُولُ إِنَّ السَّعَادَةَ هِيَ أَفْضَلُ الْخَيْرَاتِ وَلَكِنَّا نَحْتَاجُ
 فِي هَذَا النَّسَامِ الَّذِي هُوَ الْقَائِيَةُ الْقُضْوَى إِلَى سَعَادَاتٍ أُخْرَى وَهِيَ
 الَّتِي فِي الْبَدَنِ وَالَّتِي خَارِجَ الْبَدَنِ. (وَأَرْسَطَاطَلِسُ) يَقُولُ إِنَّهُ
 يَنْسُرُ عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَفْعَلَ الْأَفْعَالَ الشَّرِيفَةَ بِلَا مَادَّةٍ مِثْلِ
 اتِّسَاعِ الْيَدِ وَكَثْرَةِ الْأَصْدِقَاءِ وَجُودَةِ النَّجْتِ
 (وَأَمَّا أَقْسَامُ) السَّعَادَةِ عَلَى مَذْهَبِ هَذَا الْحَكِيمِ فَهِيَ خَمْسَةٌ

أقسام: (أحدها) في صحة البدن ولطف الحواس ويكون ذلك
 من اعتدال المزاج أعني أن يكون جيد السمع والبصر والشَّم
 والذوق والنس. (والثاني) في الثروة والأغوان وأشباهها حتى
 يسع لأن يضع المال في موضعه ويعمل به سائر الخيرات ويؤتي
 منه أهل الخيرات خاصة والمستحقين عامة ويعمل به كل ما يزيد
 في فضائه ويستحق الثناء والمدح عليه. (والثالث) أن تحسن أهدوثه
 في الناس ويشتر ذكوه بين أهل الفضل فيكون ممدوحا بينهم
 يكثرون الثناء عليه لما يتصرف فيه من الإحسان والمعرفة.
 (والرابع) أن يكون منجحا في الأمور وذلك إذا استتم كل
 ما روي فيه وعزم عليه حتى يعبر إلى ما يأمله منه. (والخامس)
 أن يكون جيد الرأي صحيح الفكر سليم الاعتادات في دينه
 بريئا من الخطأ والزلل جيد الشورة في الآراء. فمن اجتمعت له
 هذه الأقسام كلها فهو السعيد الكامل على مذهب هذا الرجل
 الفاضل ومن حصل له بعضها كان حظُه من السعادة بحسب ذلك.
 (وأما الحكماء) قبل هذا الرجل مثل فيثاغورس وبطراط
 وأرطون وأشباههم فإنتهم أجمعوا على أن الفضائل والسعادة
 كلها في النفس وحدها ولذلك لما قسموا السعادة جعلوها كلها في
 قوى النفس التي ذكرناها في أول الكتاب (وهي الحكمة
 والشجاعة والعبادة). وجمعوا على أن هذه الفضائل هي
 كافية في السعادة ولا يحتاج معها إلى غيرها من فضائل البدن

وَلَا مَا هُوَ خَارِجَ الْبَدَنِ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا حَصَلَ تِلْكَ الْفَضَائِلُ لَمْ
يَضُرَّهُ فِي سَعَادَتِهِ أَنْ يَكُونَ سَقِيمًا تَأْوِصَ الْأَعْضَاءَ مُبْتَلًى يَجْمَعُ
أَمْرَاضَ الْبَدَنِ اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَلْحَقَ النَّفْسَ مِنْهَا مَضْرَةٌ فِي حَاصِنِ
أَفْعَالِهَا مِثْلُ فُسَادِ الْعَقْلِ وَرَدَاءَةِ الذِّهْنِ وَمَا أَشْبَهُهُمَا. وَأَمَّا الْفَقْرُ
وَالْحُمُولُ وَسُقُوطُ أَحْصَالِ وَسَائِرُ الْأَشْيَاءِ الْخَارِجَةِ عَنَّا فَلَيْسَتْ عِنْدَهُمْ
بِعَادِحَةٍ فِي السَّعَادَةِ الْبَتَّةِ. وَأَمَّا الزَّوَالِقُونَ وَجَمَاعَةٌ مِنَ الطَّبِيعِيِّينَ
فَلَيْسَتْ جَعَلُوا الْبَدَنَ جُزْءًا مِنَ الْإِنْسَانِ وَلَمْ يَجْعَلُوهُ آلَةً كَمَا شَرَحْنَا
فِيمَا تَقَدَّمَ فَلِذَلِكَ اضْطَرُّوا إِلَى أَنْ يَجْعَلُوا السَّعَادَةَ الَّتِي فِي النَّفْسِ
غَيْرَ كَامِلَةً إِذَا لَمْ يَقْتَرِنِ بِهَا سَعَادَةُ الْبَدَنِ وَمَا هُوَ خَارِجُ الْبَدَنِ
أَيْضًا أُنْفِي الْأَشْيَاءَ الَّتِي تَكُونُ بِاللَّحْتِ وَالْجَدِّ وَالْحَقِيقُونَ مِنْ
الْمُتَلَسِّقَةِ يَحْتَرُونَ أَمْرَ اللَّحْتِ وَكُلُّ مَا يَكُونُ بِهِ وَمَعَهُ وَلَا يُؤْهَلُونَ
تِلْكَ الْأَشْيَاءَ لِأَنَّهُمُ السَّعَادَةَ لِأَنَّ السَّعَادَةَ شَيْءٌ كَانَتْ غَيْرَ زَائِلَةٍ
وَلَا مُتَعَيِّرَةٍ وَهِيَ أَشْرَفُ الْأُمُورِ وَأَكْرَمُهَا وَأَرْفَعُهَا فَلَا يَجْعَلُونَ
لِأَحْسَنِ الْأَشْيَاءِ وَهُوَ الَّذِي يَتَعَيَّرُ وَلَا يَثْبُتُ وَلَا يَحْصُلُ بِرُؤْيَةٍ وَلَا
فِكْرٍ وَلَا يَتَأْتَى بِعَقْلِ وَفَضِيلَةٍ فِيهَا نَصِيْبًا

وَلِهَذَا ائْتَرَّ ائْتَلَفَ ائْتَدَمَاءَ فِي السَّعَادَةِ الْعَظْمَى قَطْنَ قَوْمٌ
أَنَّهَا لَا تَحْصُلُ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا بَعْدَ مُفَارَقَةِ الْبَدَنِ وَالطَّبِيعِيَّاتِ كُلِّهَا.
وَهُوَ لِأَنَّ هُمْ الْقَوْمَ الَّذِينَ حَكَيْتْنَا عَنْهُمْ أَنَّ السَّعَادَةَ النَّظْمَى هِيَ فِي
النَّفْسِ وَخَدَمَهَا وَسَمَّوْا الْإِنْسَانَ ذَلِكَ أَجْوَهَرَ وَخَدَهُ دُونَ الْبَدَنِ
وَلِذَلِكَ حَكَمُوا إِنَّهَا مَا دَامَتْ فِي الْبَدَنِ وَمَتَّصِلَةٌ بِالطَّبِيعَةِ وَكَدَرَهَا

وَتَحَاكَمَاتِ الْبَدَنِ وَضُرُورَاتِهِ وَحَاجَاتِ الْإِنْسَانِ بِهِ وَأَفْتِقَارَاتِهِ إِلَى
 الْأَشْيَاءِ الْكَثِيرَةِ فَلَيْسَتْ سَعِيدَةً عَلَى الْإِطْلَاقِ. وَأَيْضًا لَمَّا رَأَوْهَا لَا
 تَكْتَلِفُ لَوْجُودِ الْأَشْيَاءِ الْعَقْلِيَّةِ لِأَنَّهَا لَا تَنْتَبِرُ عَنْهَا بِظُلْمَةِ الْهَيُولَى
 أَعْيَى قُصُورِهَا وَنُقْصَانِهَا طَوْرًا أَنَّهُ إِذَا فَارَقَتْ هَذِهِ الْكُدُورَةَ فَارَقَتْ
 أَلْجِهَالَاتِ وَصَفَتْ وَخَاصَتْ وَقَبِلَتْ الْإِضَاءَةَ وَأَثَرُ الْإِلَهِيِّ أَعْيَى الْعَقْلِ
 التَّامِّ. وَيُحِبُّ عَلَى رَأْيِي هُوَ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَسَعِدُ السَّعَادَةَ التَّامَّةَ
 إِلَّا فِي الْآخِرَةِ بَعْدَ مَوْتِهِ. وَأَمَّا الْفِرْقَةُ الْآخَرَى فَلِأَنَّهَا قَالَتْ إِنَّهُ
 مِنْ أَتَمِّجِ الشَّيْخِ أَنْ يُظَنَّ أَنَّ الْإِنْسَانَ مَا دَامَ حَيًّا يَعْمَلُ الْأَعْمَالَ
 الطَّالِحَةَ وَيَعْتَقِدُ الْأَرَءَ الضَّجِيحَةَ وَيَسْعَى فِي تَحْصِيلِ الْفَضَائِلِ كُلِّهَا نَفْسِهِ
 أَوْ لَا نَحْمُ لِأَبْنَاءِ جِنْسِهِ ثَابِتًا وَيُخْلِفُ رَبَّ الْعِزَّةِ تَعَدُّسَ ذِكْرِهِ فِي
 خَلْقِهِ بِهِذِهِ الْأَفْعَالِ الْمُرْضِيَّةِ فَهُوَ شَقِيٌّ نَاقِصٌ حَتَّى إِذَا مَاتَ
 وَعَدِمَ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ صَارَ سَعِيدًا تَامَ السَّعَادَةَ وَارْتِطَاطًا لَيْسُ يَتَحَقَّقُ
 بِهَذَا الرَّأْيِ. وَذَلِكَ أَنَّهُ تَكَلَّمَ فِي السَّعَادَةِ الْإِنْسَانِيَّةِ وَالْإِنْسَانُ هُوَ
 الْمُرْكَبُ عِنْدَهُ مِنْ بَدَنِ وَنَفْسٍ وَلِذَلِكَ حَدَّ الْإِنْسَانِ بِالنَّاطِقِ
 الْمَلْبُوتِ وَبِالنَّاطِقِ الْمَلْأِيِّ بِرَجُلَيْنِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ. وَهَذِهِ الْفِرْقَةُ وَهِيَ
 الَّتِي رَأَيْتُهَا ارْتِطَاطًا لَيْسُ رَأَتْ أَنَّ السَّعَادَةَ الْإِنْسَانِيَّةَ تَحْضُلُ
 لِلْإِنْسَانِ إِذَا سَعَى لَهَا وَتَعَبَ بِهَا حَتَّى يَصِيرَ إِلَى أَقْصَاهَا. وَلَمَّا رَأَى
 الْحَكِيمُ ذَلِكَ وَأَنَّ النَّاسَ مُخْتَلِفُونَ فِي هَذِهِ السَّعَادَةِ الْإِنْسَانِيَّةِ وَأَنَّهَا
 قَدْ أَشْكَتْ عَلَيْهِمْ إِشْكَالًا شَدِيدًا أَحْتَاجَ أَنْ يَتَعَبَّ فِي الْإِبَاتَةِ
 عَنْهَا وَرِطَاةِ الْكَلَامِ فِيهَا. وَذَلِكَ أَنَّ الْفَقِيرَ يَرَى أَنَّ السَّعَادَةَ الْعُظْمَى

فِي الثَّرْوَةِ وَالْيَسَارِ وَالْمَرِيضَ يَرَى أَنَهَا فِي الصِّحَّةِ وَالسَّلَامَةِ وَالذَّلِيلَ
 يَرَى أَنَهَا فِي الْجَاهِ وَالسُّلْطَانَ وَالخَلِيعَ يَرَى أَنَهَا فِي التَّسْكِينِ مِنَ
 الشَّهَوَاتِ كُلِّهَا عَلَى اخْتِلَافِهَا وَالْعَاشِقَ يَرَى أَنَهَا فِي الظَّفَرِ بِالْمَعْشُوقِ
 وَالْفَاضِلَ يَرَى أَنَهَا فِي إِفَاضَةِ الْمَعْرُوفِ عَلَى الْمُسْتَحْتَجِّينَ وَالْفَيْلسُوفَ
 يَرَى أَنَّ هَذِهِ كُلُّهَا إِذَا كَانَتْ مُرْتَبَةً بِحَسَبِ تَقْطِيطِ الْعَدْلِ أَعْنِي عِنْدَ
 الْحَاجَةِ وَفِي الْوَقْتِ الَّذِي يَحِبُّ وَكَمَا يَحِبُّ وَعِنْدَ مَنْ يَحِبُّ فَهِيَ
 سَعَادَاتٌ كُلُّهَا وَمَا كَانَ وَتَهَا يُرَادُ لِشَيْءٍ آخَرَ فَذَلِكَ الشَّيْءُ أَحَقُّ
 بِاسْمِ السَّعَادَةِ

وَمَا كَانَ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْ هَاتَيْنِ الْفِرْقَتَيْنِ نَظَرَتْ ظَهْرًا مَا
 وَجِبَ أَنْ تُنْثِتَ فِي ذَلِكَ مَا تَرَاهُ صَوَابًا وَجَامِعًا لِلرَّائِيَيْنِ مَقُولًا :
 إِنَّ الْإِنْسَانَ ذُو قَضِيَّةٍ رُوحَانِيَّةٍ يُنَاسِبُ بِهَا الْأَرْوَاحَ الطَّيِّبَةَ الَّتِي
 تُنْسَى مَلَائِكَةٌ وَذُو قَضِيَّةٍ جَسَدَانِيَّةٍ يُنَاسِبُ بِهَا الْأَنْعَامَ لِأَنَّهُ
 مُرَكَّبٌ مِنْهَا فَهُوَ بِأَخْيَرِ الْجَسَادِ الَّذِي يُنَاسِبُ بِهِ الْأَنْعَامُ مُقِيمٌ
 فِي هَذَا الْعَالَمِ السُّفْلِيِّ مُدَّةً قَصِيرَةً لِيَعْمُرَهُ وَيُنْظِمَهُ وَيُرْتَبَهُ حَتَّى إِذَا
 ظَهَرَ بِهِدْمُ الْمُرْتَبَةِ عَلَى الْكَمَالِ انْتَقَلَ إِلَى الْعَالَمِ الْعُلَوِيِّ وَأَقَامَ
 فِيهِ دَائِمًا سَرْمَدًا فِي صُحْبَةِ الْمَلَائِكَةِ وَالْأَرْوَاحِ الطَّيِّبَةِ وَيَبْغِي أَنْ
 يُفَهَمَ مِنْ قَوْلِنَا الْعَالَمِ السُّفْلِيِّ وَالْعَالَمِ الْعُلَوِيِّ مَا ذَكَرْنَاهُ فِيمَا تَقَدَّمَ
 قَائِلًا قَدْ قُلْنَا هُنَاكَ إِنَّا لَنَسْنَا نَعْنِي بِالْعُلَوِيِّ الْمَكَانَ الْأَعْلَى فِي الْجِسْرِ
 وَلَا بِالْعَالَمِ السُّفْلِيِّ الْمَكَانَ الْأَسْفَلَ فِي الْجِسْرِ بَلْ كُلُّ مُحْسُوسٍ
 فَهُوَ أَسْفَلٌ وَإِنْ كَانَ مُحْسُوسًا فِي الْمَكَانِ الْأَعْلَى وَكُلُّ مَعْقُولٍ فَهُوَ

أَعْلَى وَإِنْ كَانَ مَعْقُولًا فِي الْمَكَانِ الْأَسْفَلِ. وَيَتَّبِعِي أَنْ يُعَلِّمَهُ أَنَّهُ
لَيْسَ يُحْتَاجُ فِي صِحَّةِ الْأَرْوَاحِ الطَّبِيبَةَ الْمُسْتَشْفِيَةَ عَنِ الْأَبْدَانِ إِلَى
شَيْءٍ مِنْ السَّعَادَاتِ الْبَدَنِيَّةِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا سِوَى سَعَادَةِ النَّفْسِ قَطُّ
أَعْبَى الْمَعْرِفَاتِ الْآبَدِيَّةِ الَّتِي هِيَ الْحِكْمَةُ قَطُّ. فَإِذَا مَا دَامَ
الْإِنْسَانُ إِنْسَانًا فَلَيْسَ تَمُّ لَهُ السَّعَادَةُ إِلَّا بِتَحْقِيقِ الْحَالَتَيْنِ جَمِيعًا
وَلَيْسَ يُحْضِرُ عَلَى التَّمَامِ إِلَّا بِالْأَشْيَاءِ الْإِنْفِاسَةِ فِي الْوُجُودِ إِلَى
الْحِكْمَةِ الْآبَدِيَّةِ. فَالْسَّعِيدُ إِذَا مِنْ النَّاسِ يَكُونُ فِي إِحْدَى
مَرْتَبَتَيْنِ أَمَّا فِي مَرْتَبَةِ الْأَشْيَاءِ الْجَسَدِيَّةِ مُتَعَلِّقًا بِأَحْوَالِهَا السُّفْلَى
سَعِيدًا بِهَا وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ يُطَالِعُ الْأُمُورَ الشَّرِيفَةَ بَاحْتِاجٍ عِنْدَ مُشْتَاقًا
إِلَيْهَا مُتَحَرِّكًا نَحْوَهَا مُعْتَصِبًا بِهَا. وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ فِي رُتْبَةِ الْأَشْيَاءِ
الرُّوحَانِيَّةِ مُتَعَلِّقًا بِأَحْوَالِهَا الْعُلْيَا سَعِيدًا بِهَا وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ يُطَالِعُ
الْأُمُورَ الْبَدَنِيَّةَ مُعْتَبِرًا بِهَا نَظْرًا فِي عِلَامَاتِ الْقُدْرَةِ الْإِلَهِيَّةِ
وَدَلَائِلِ الْحِكْمَةِ الْبَالِغَةِ مُتَدَبِّرًا بِهَا نَظْمًا لَهَا مُفِيضًا لِحَيْرَاتِ عَلَيْهَا
سَابِقًا لَهَا نَحْوَ الْأَفْضَلِ فَالْأَفْضَلُ بِحَسَبِ قَبُولِهَا وَعَلَى نَحْوِ اسْتِطَاعَتِهَا.
وَإِي أَمْرٍ لَمْ يُحْضَرْ فِي إِحْدَى هَاتَيْنِ الْمَرْتَبَتَيْنِ فَهُوَ فِي رُتْبَةِ
الْإِنْقَامِ بَلْ هُوَ أَضَلُّ وَإِنَّمَا صَادَ أَضَلُّ لِأَنَّ تِلْكَ غَيْرُ مُعْرَضَةٍ لِهَذِهِ
الْحَيْرَاتِ وَلَا أُعْطِيَتْ اسْتِطَاعَةً تَتَحَرَّكُ بِهَا نَحْوُ هَذِهِ الْمَرَاتِبِ الْعَالِيَةِ
وَإِنَّمَا تَتَحَرَّكُ بِقَوَاهَا نَحْوَ كَمَا لَيْتِهَا الْخَاصَّةَ بِهَا وَالْإِنْسَانَ مُعْرَضٌ لَهَا
مَنْدُوبٌ إِلَيْهَا مُزَاحٌ الْعَلَقُ فِيهَا وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ غَيْرُ مُحْضَلٍ لَهَا وَلَا سَاعِرٍ
نَحْوَهَا وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ مُؤَيَّرٌ لِضِدِّهَا يَسْتَعْمِلُ قُوَاهُ الشَّرِيفَةَ فِي

الْأُمُورِ الدِّينِيَّةِ وَتِلْكَ مُحْصَاةٌ يَكْمَأَلَيْهَا الَّتِي تُحْصَاهَا . فَإِذَا الْأَنْعَامُ إِذَا
 مُنِعَتْ الْخَيْرَاتِ الْإِنْسِيَّةِ حُرِمَتْ جِوَارَ الْأَرْوَاحِ الطَّيْبَةِ وَدُخُولِ الْجَنَّةِ
 الَّتِي وَعِدَ بِهَا الْمُتَّقُونَ فِيهَا مَعْدُورَةٌ وَالْإِنْسَانُ غَيْرُ مَعْدُورٍ . وَمِثْلُ
 الْأَوَّلِ مِثْلُ الْآخَرِ إِذَا جَارَ عَنِ الطَّرِيقِ فَتَرَدَّى فِي بَدْرٍ فَهُوَ مَرْحُومٌ
 غَيْرُ مَلُومٍ وَمِثْلُ الثَّانِي مِثْلُ بَصِيرٍ يُجُورُ عَلَى بَصِيرَةٍ حَتَّى يَرُدَّى فِي
 الْبَدْرِ فَهُوَ مَمْنُونٌ مَلُومٌ . وَإِذَا قَدْ تَبَيَّنَ أَنَّ السَّعِيدَ لَا حِمَاةَ فِي إِحْدَى
 الْمُرْتَبَتَيْنِ اللَّتَيْنِ ذَكَرْنَاهُمَا فَقَدْ تَبَيَّنَ أَيْضًا أَنَّ أَحَدَهُمَا نَاقِصٌ مُقْتَصِرٌ
 عَنِ الْآخَرِ وَأَنَّ الْأَنْقَصَ مِنْهُمَا لَيْسَ يَخْلُو وَلَا يَتَعَرَّى مِنَ الْأَلَامِ
 وَالْحَسْرَاتِ لِأَجْلِ خِدَائِعِ الطَّيْبَةِ وَالزَّخَائِفِ الْجَنَسِيَّةِ الَّتِي تَعْتَرِضُهُ
 فِيهَا يَلَابِسُهُ وَتَعْوِقُهُ عَمَّا يَلَاجِظُهُ وَتَمْنَعُهُ مِنَ الرَّقِي فِيهَا عَلَى مَا يَنْبَغِي
 وَتَشْغَلُهُ عَمَّا يَتَعَلَّقُ بِهِ مِنَ الْأُمُورِ الْجَنَائِيَّةِ فَصَاحِبُ هَذِهِ الْمُرْتَبَةِ غَيْرُ
 كَامِلٍ عَلَى الْإِطْلَاقِ وَلَا سَعِيدٍ تَامٍ . وَأَنَّ صَاحِبَ الْمُرْتَبَةِ الْآخَرَى
 هُوَ السَّعِيدُ التَّامُّ وَهُوَ الَّذِي تَوَفَّرَ حَظُّهُ مِنَ الْحِكْمَةِ فَهُوَ مُتِمٌّ
 بِرُوحَانِيَّتِهِ بَيْنَ الْمَلَأِ الْأَعْلَى يَنْسَبِدُ مِنْهُمْ لَطَائِفَ الْحِكْمَةِ وَيَسْتَبِيدُ
 بِالنُّورِ الْإِلَهِيِّ وَيَسْتَرِيدُ مِنْ قَضَائِهِ بِحَسَبِ عِيَانَتِهِ بِهَا وَقَلَّةِ عَوَانَتِهِ
 عَنْهَا وَبِذَلِكَ يَكُونُ أَبَدًا خَالِيًا مِنَ الْأَلَامِ وَالْحَسْرَاتِ الَّتِي لَا يَخْلُو
 صَاحِبُ الْمُرْتَبَةِ الْأُولَى مِنْهَا . وَيَكُونُ مَسْرُورًا أَبَدًا بِذَاتِهِ مُفْتَضِلًا
 بِحَالِهِ وَيَمَّا يَخْضَلُ لَهُ دَائِمًا مِنْ قِيَضِ نُورِ الْأَوَّلِ فَلَيْسَ يَسُرُّ إِلَّا بِتِلْكَ
 الْأَحْوَالِ وَلَا يَفْطِنُ إِلَّا بِتِلْكَ الْحَالِينَ وَلَا يَهْتَشُّ إِلَّا لِإِظْهَارِ
 تِلْكَ الْحِكْمَةِ بَيْنَ أَهْلِهَا وَلَا يَرْتَاحُ إِلَّا لِمَنْ نَاسَبَهُ أَوْ قَارَبَهُ

وَأَحَبُّ الْإِقْتِسَاسِ مِنْهُ . وَهُذُوهُيَ الْمَرْتَبَةُ الَّتِي مَنْ وَصَلَ إِلَيْهَا قَدَّمَ
 وَصَلَ إِلَى آخِرِ السَّعَادَاتِ وَأَقْصَا مَا وَهُوَ الَّذِي لَا يُبَالِي بِفِرَاقِ
 الْأَحْبَابِ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا وَلَا يَتَحَسَّرُ عَلَى مَا يَفُوتُهُ مِنَ التَّعَمُّرِ فِيهَا
 وَهُوَ الَّذِي يَرَى جِسْمَهُ وَمَالَهُ وَجَمَعَ خَيْرَاتِ الدُّنْيَا الَّتِي عَدَدَ نَاهَا فِي
 السَّعَادَاتِ الَّتِي فِي بَدَنِهِ وَالْخَارِجَةِ عَنْهُ كُلِّهَا كَمَا عَلَبَ الْإِلَهِ فِي
 ضَرُورَاتِ يَجْتَاجُ إِلَيْهَا لِبَدَنِ الَّذِي هُوَ مُرَبُّوطٌ بِهِ لَا يَسْتَطِيعُ
 الْإِتِّخَالُافَ عَنْهُ إِلَّا عِنْدَ مَشِيئَةِ خَالِقِهِ وَهُوَ الَّذِي أَشْتَأَقُ إِلَى ضُجْبَةِ
 أَشْكَالِهِ وَمُلَاقَاةِ مَنْ يُنَاسِبُهُ مِنَ الْأَرْوَاحِ الطَّيِّبَةِ وَالْمَلَائِكَةِ
 الْقَرِيبِينَ وَهُوَ الَّذِي لَا يَفْعَلُ إِلَّا مَا أَرَادَهُ اللَّهُ مِنْهُ وَلَا يَجْتَازُ إِلَّا
 مَا قَرَّبَ إِلَيْهِ وَلَا يَخَالِفُهُ إِلَى شَيْءٍ مِنْ شَهَوَاتِهِ الرَّدِيئَةِ وَلَا يَخْدَعُ
 بِجُدَائِعِ الطَّيِّبَةِ وَلَا يَأْتِمُرُ إِلَى شَيْءٍ يَعْرِفُهُ عَنْ سَعَادَتِهِ وَهُوَ الَّذِي
 لَا يَجْزُنُ عَلَى قَدَمِ مَحْبُوبٍ وَلَا يَتَحَسَّرُ عَلَى قُوْتِ مَطْلُوبٍ . إِلَّا أَنْ
 الْمَرْتَبَةَ الْأَخِيرَةَ تَتَفَاوَتُ تَفَاوُتًا عَظِيمًا أَعْنِي أَنْ مَنْ يَعْلُ إِلَيْهَا مِنْ
 النَّاسِ يَكُونُ عَلَى طَبَقَاتٍ كَثِيرَةٍ غَيْرِ مُتَقَابِلَةٍ وَهَاتَانِ الْمَرْتَبَتَانِ هُمَا
 اللَّتَانِ سَأَلُ الْحَكِيمُ الْكَلَامَ إِلَيْهِمَا وَأَخْتَارَ الْمَرْتَبَةَ الْأَخِيرَةَ مِنْهُمَا .
 (وَإِذْ قَدْ لَخَّضْنَا أَمْرَهُمَا تَيْنِ الْمَرْتَبَتَيْنِ مِنَ السَّعَادَةِ الْقُصْوَى) قَدَّمَ تَبَيَّنَ
 بَيِّنَاتًا كَافِيًا أَنْ إِحْدَاهُمَا بِالْإِضَافَةِ إِلَيْهَا أَوْلَى وَالْأُخْرَى كَلْبِيَّةٌ وَمَنْ
 الْحَالُ أَنْ نَسْأَلَ إِلَى الثَّانِيَةِ مِنْ غَيْرِ أَنْ نَمُرَّ بِالْأُولَى . ثُمَّ أَعْلَمَ أَنَّ
 مَنْ عُنِيَ بِبَعْضِ الْقُوَى الَّتِي ذَكَرْنَاهَا دُونَ بَعْضٍ أَوْ تَعَمَّدَ لِإِصْلَاحِهَا
 فِي وَقْتٍ دُونَ وَقْتٍ لَمْ تَحْصُلْ لَهُ السَّعَادَةُ الثَّامَّةُ . . .

البحث الثامن

في انه ينبغي للخطيب المشير ان يعرف الاشياء النافعة
وفي مقابلة الخير مع النافع ومقابلة الحبور مع بعضها

(من كتاب خطابة ارسطاطاليس تعريب ابن رشد)

قَدْ تَيَسَّرَتْ أَلْفَايَاتُ أَلَّتِي مِنْ أَجْلِهَا يُشِيرُ الْمَشِيرُ وَمِنْهَا تَتَّبَعْنَ
أَعْدَادُهَا أَلَّتِي مِنْ أَجْلِهَا يَنْعُ الْمَشِيرُ وَهِيَ تُؤَلَّفُ مِنْهَا أَقَابِيلُ
أَلْنَعُ إِذَا كَانَ عَدَدُهَا هُوَ ذَلِكَ الْعَدَدَ يَعْنِيهِ وَوَضَعَهَا مِنَ الْأَقَابِيلِ
الْمَشُورِيَّةِ هُوَ ذَلِكَ الْوَضْعَ يَعْنِيهِ. وَمِنْ أَجْلِ أَنْ الْمَشِيرَ إِنَّمَا عَرَضُهُ
الْمَقْدَمُ فِي فِكْرِهِ هُوَ أَنْ يُشِيرَ بِالشَّيْءِ وَالنَّافِعِ الَّذِي تَلْزَمُ عَنْهُ وَاجِدَةٌ
وَاجِدَةٌ مِنْ هَذِهِ أَلْفَايَاتٍ وَذَلِكَ أَنْ هَذِهِ أَلْفَايَاتٍ هِيَ أَوَّلُ الْفِكْرَةِ
وَأَخْرُ الْعَمَلِ وَالْأَشْيَاءِ النَّافِعَةِ هِيَ آخِرُ الْفِكْرَةِ وَأَوَّلُ الْعَمَلِ
وَأَعْنِي بِأَوَّلِ الْفِكْرِ الشَّيْءَ وَبِآخِرِ الْفِكْرِ الْمَقْدَمَاتِ
فَقَدْ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ لِلْخَطِيبِ أُصُولٌ وَقَوَائِنٌ يَعْرِفُ بِهَا الْأَشْيَاءَ
النَّافِعَةَ فِي أَلْفَايَاتٍ وَهِيَ الْعَرَابُ إِذَا كَانَتْ هِيَ أَوَّلَ الْعَمَلِ
وَالنَّافِعَاتِ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ خَيْرًا مُطْلَقًا فَهِيَ خَيْرٌ لِأَنَّهَا طَرِيقٌ إِلَى
الْخَيْرِ بِإِطْلَاقٍ. فَالْخَيْرُ الْمَطْلُوقُ هُوَ الَّذِي يُخْتَارُ مِنْ أَجْلِ نَفْسِهِ وَيُخْتَارُ
غَيْرُهُ مِنْ أَجْلِهِ وَهُوَ الَّذِي يَتَشَوَّقُ إِلَيْهِ الْكُلُّ. وَأَعْنِي هَاهُنَا
بِالْكُلِّ ذَوِي أَلْفِهِمُ الْحَسَنُ مِنَ النَّاسِ وَالذَّكَاءُ. وَذَلِكَ قَدْ
يَكُونُ خَيْرًا فِي الْحَقِيقَةِ وَقَدْ يَكُونُ خَيْرًا فِي الظَّنِّ وَذَلِكَ بِحَسَبِ
اعْتِقَادِ إِنْسَانٍ إِنْسَانٍ فِي هَذَا الْخَيْرِ. وَلِذَلِكَ إِذَا كَانَ الشَّيْءُ الَّذِي

يَعْتَمِدُ فِيهِ الْإِنْسَانُ هَذَا الْأَعْتِمَادَ مُوجُودٌ لَهُ قَدْرٌ اسْتَقْتَى بِهِ وَنَالَ
حَاجَتَهُ وَلَمْ يَبْقَ لَهُ تَشْوِيقٌ إِلَى شَيْءٍ آخِلًا. وَالْأَشْيَاءُ النَّافِعَةُ فِي هَذَا
الْخَيْرِ هِيَ بِالْجَنَةِ أَرْبَعَةٌ أَجْنَاسُ الْأَشْيَاءِ الْفَاعِلَةِ وَالْأَشْيَاءِ الْخَافِظَةُ
لَهُ وَمَا يَلْزِمُ الْفَاعِلَةَ وَذَلِكَ أَنَّ لَأَرْزَمَ الشَّيْءِ يُعَدُّ مَعَ الشَّيْءِ. وَكَذَلِكَ
أَيْضًا لَأَرْزَمُ الْمَفْسِدِ لِلشَّيْءِ يُعَدُّ مَعَ الْمَفْسِدِ. وَلَا يَرْزَمُ ضِدُّ الْفَاعِلِ مَعَ
ضِدِّ الْفَاعِلِ فِي الْأَشْيَاءِ الَّتِي يَنْبَغِي عَنْهَا وَلزومُ الْعَالِيَةِ لِلْفَاعِلِ رُبَّمَا
كَانَ مَعًا مِثْلَ مَا يَلْزِمُ الْمَذْحَاقِيَّةَ الْأَشْيَاءَ الْمُدْوَعَةَ وَرُبَّمَا كَانَ
مُتَاخِرًا وَمِثْلَ الْعِلْمِ الَّذِي يَتَّبِعُ التَّعْلَمَ بِآخِرَةٍ. وَالْأَشْيَاءُ الْفَاعِلَةُ ثَلَاثَةٌ
أَصْنَافٌ إِمَّا بِالذَّاتِ وَإِمَّا بِالْعَرَضِ. وَالَّذِي بِالذَّاتِ أَشْهُنُ إِمَّا
قَرِيبٌ وَمِثْلُ فِعْلِ الْغِذَاءِ لِلصِّحَّةِ. وَإِمَّا بَعِيدٌ مِثْلُ الطَّيِّبِ. وَالَّذِي
بِالْعَرَضِ مِثْلُ فِعْلِ التَّعَبِ فِي الرِّيَاضَةِ لِلصِّحَّةِ. وَإِذَا كَانَ وَاجِبًا أَنْ
تَكُونَ أَصْنَافُ الْأَشْيَاءِ الْفَاعِلَةِ لِخَيْرٍ هِيَ هَذِهِ الْأَصْنَافُ الثَّلَاثَةُ
فَبِأَضْطِرَارٍ أَنْ تَكُونَ الْأُمُورُ النَّافِعَةُ فِي الْخَيْرِ بَعْضُهَا خَيْرٌ فِي ذَاتِهَا
مِثْلُ نَفْعِ الْغِذَاءِ فِي الصِّحَّةِ وَبَعْضُهَا شَرٌّ فِي ذَاتِهَا وَخَيْرٌ مَا يَجَسِبُ
نَفْعَهَا فِي الْخَيْرِ مِثْلُ شُرْبِ الدَّوَاءِ لِلصِّحَّةِ. وَالشَّرُّ الَّتِي تَنْفَعُ فِي
الْخَيْرِ هِيَ نَافِعَةٌ عَلَى وَجْهَيْنِ أَحَدُهُمَا أَنْ يُسْتَفَادَ بِهَا خَيْرٌ هُوَ أَكْبَرُ
مِنَ الشَّرِّ الْأَلْحَقِ مِنْ اسْتِعْمَالِهَا مِثْلَ اسْتِفَادَةِ الصِّحَّةِ عَنْ شُرْبِ
الدَّوَاءِ وَمِثْلُ الْمَشَقَّةِ الْيَسِيرَةِ فِي اسْتِفَادَةِ الْمَالِ الْكَثِيرِ. وَبِهَا مَا
تُنَالُ بِهِ السَّلَامَةُ مِنْ شَرٍّ هُوَ أَكْبَرُ مِنْ الشَّرِّ الَّذِي يُنَالُ بِهَا
مِثْلُ مَا يُنَالُ بِرُكَابِ النَّجْرِ مِنَ السَّلَامَةِ إِذَا طَرَحُوا أَمْتِعَتَهُمْ فَإِنَّ

طَرَحَ أَمْتِعَتِهِمْ شَرُّ لَكِنْ تُسْتَفَادُ مِنْهُ السَّلَامَةُ مِنْ شَرِّ هُوَ أَعْظَمُ
 وَهُوَ أَعْطَبُ. وَالْخَيْرَاتُ الَّتِي تُسْتَفَادُ مِنَ الْخَيْرَاتِ يُسَمِّيَهَا اِرْسَطُو
 قَوَائِدَ بِاطْلَاقٍ وَأَمَّا تِلْكَ فَتُسَمِّيهَا اِتِّقَالًا وَيَعْنِي بِذَلِكَ أَنَّهَا اِتِّقَالٌ
 مِنْ شَرِّ إِلَى مَا هُوَ أَحْفَ شَرًّا مِنْهُ أَوْ اِتِّقَالٌ مِنْ شَرِّ إِلَى مَا هُوَ
 خَيْرٌ

(قَالَ) وَالْفَضَائِلُ وَإِنْ كَانَتْ غَايَاتٍ فَهِيَ أَيْضًا خَيْرَاتٌ فِي
 أَنْفُسِهَا وَنَافِعَةٌ فِي الْخَيْرِ فَإِنَّ الْمُتَّقِينَ لَهَا هُمْ بِهَا حَسَنُوا الْأَحْوَالِ
 وَهِيَ مَعَ هَذَا قَاعَةٌ لِلْخَيْرِ وَمُسْتَعْتَلَةٌ فِيهِ

(قَالَ) وَقَدْ يَنْبَغِي أَنْ نُخْبِرَ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ وَكَيْفَ
 هِيَ خَيْرٌ فِي نَفْسِهَا وَكَيْفَ هِيَ قَاعَةٌ لِلْخَيْرِ وَنَفْصَلُ الْأَمْرِ فِي ذَلِكَ .
 وَالذَّلَاتُ أَيْضًا هِيَ خَيْرٌ بِنَفْسِهَا لِأَنَّ جَمِيعَ الْخَيْرِ أَنْ يَشْتَأِقَ إِلَيْهَا .
 وَالْأُمُورُ الْذَلِيلَةُ إِنَّمَا تَكُونُ خَيْرًا إِذَا كَانَ بِهَا اَلْتُّذُّ حَسَنَ الْحَالِ
 وَقَدْ يَسْتَسِينُ مَنْ اَلْتَضَعُ أَنَّهَا خَيْرٌ وَأَنَّهَا قَدْ تَكُونُ نَافِعَةٌ فِي الْخَيْرِ
 وَأَجْزَاءُ صَلَاحِ الْحَالِ . وَبِالْجُمْلَةِ مِنْهَا مَا هِيَ غَايَاتٌ قَطْعٌ . وَمِنْهَا مَا قَدْ
 تَعَدَّ غَايَاتٍ وَهِيَ نَافِعَةٌ أَيْضًا فِي الْغَايَاتِ . وَذَلِكَ أَنْ لِبَعْضِهَا تَرْتِيبًا
 عِنْدَ بَعْضٍ أَعْنِي أَنْ بَعْضُهَا عِلَّةٌ لِيُوجِدَ بَعْضٌ وَمَتَقَدِّمٌ عَلَيْهِ . وَمِثَالُ
 ذَلِكَ أَنْ الشُّجَاعَةَ وَالْحِكْمَةَ وَالْعَفَافَ وَكِبَرَ النَّفْسِ وَالتَّوْبَلَ وَمَا
 أَشْبَهَهَا مِنْ فَضَائِلِ النَّفْسِ قَدْ تَخْتَارُ أَشْيَاءَ كَثِيرَةً مِنْ أَجْزَاءِ صَلَاحِ
 الْحَالِ مِنْ أَجْلِهَا . وَكَذَلِكَ الصِّحَّةَ وَالْجَمَالَ مِنْ فَضَائِلِ الْجَسَدِ قَدْ تَخْتَارُ
 أَشْيَاءَ مِنْ أَجْلِهَا هِيَ مِنْ صَلَاحِ الْحَالِ وَهِيَ فَاعِلَاتُهَا وَكَذَلِكَ تَخْتَارُ

قَاعِلَاتُ أَشْيَاءٍ أُخْرَى مِنْ صِلَاحِ الْحَالِ مِثْلُ قَاعِلَاتِ الذُّدَّةِ وَقَاعِلَاتِ
السِّيَرَةِ الْحَسَنَةِ . وَذَلِكَ مَا يُظَنُّ بِالْيَسَارِ أَنَّهُ خَيْرٌ إِذْ كَانَ سَبَبًا
لِهَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ أَحَدُهُمَا الذُّدَّةُ وَالْآخَرُ حُسْنُ السِّيَرَةِ
وَصِلَاحُ الْحَالِ بِكَثْرَةِ الْأَخْوَانِ قَدْ يُوجَدُ قَاعِلًا لِأَشْيَاءٍ كَثِيرَةٍ مِنْ
الْخَيْرَاتِ وَذَلِكَ إِذَا كَانَتِ الصَّدَاقَةُ الَّتِي بَيْنَهُمَا مِنْ أَجْلِ الْحَبَّةِ
نَفْسِهَا لَا أَنْ تَكُونَ الْحَبَّةُ بَيْنَهُمَا مِنْ أَجْلِ شَيْءٍ آخَرَ فَإِنَّ
الْأَخْوَانَ الَّذِينَ بِهَذِهِ الصِّفَةِ هُمْ يَفْعَلُونَ الْكِرَامَةَ وَالشُّجْعَانَ وَغَيْرَ
ذَلِكَ مِمَّا يَجْرِي مَجْرَاهُمَا مِنَ الْخَيْرَاتِ وَذَلِكَ يَكُونُ مِنْهُمْ بِالْقَوْلِ
وَالْفِعْلِ فَإِنَّ الْأَقْوَالَ وَالْأَفْعَالَ الَّتِي تُفْعَلُ بِهَا الْكِرَامَةُ وَالشُّجْعَانُ
وَغَيْرُ ذَلِكَ مِمَّا يَجْرِي مَجْرَاهُمَا هِيَ خَيْرٌ وَنَافِعٌ

(قَالَ) وَمِنْ النَّافِعَاتِ بِذَاتِهَا الْمَلَكَاتُ الطَّبِيعِيَّةُ الَّتِي يَكُونُ
الْإِنْسَانُ بِهَا مُسْتَعِدًّا لِأَشْيَاءٍ حَسَنَةٍ مِثْلَ الذُّكَاةِ وَالْحَفِظِ وَالتَّعَلُّمِ
وَخَفَةِ الْحُرُكَاتِ . وَكَذَلِكَ الْكَمَالَاتُ مِثْلُ الْعُلُومِ وَالصَّانِعِ وَكَذَلِكَ
السِّيَرَةُ الْحَسَنَةُ وَهَذِهِ كُلُّهَا مَعَ أَنَّهَا نَافِعَةٌ فِي غَيْرِهَا هِيَ خَيْرٌ فِي
نَفْسِهَا وَإِنْ لَمْ يَتَّصِلْ بِهَا خَيْرٌ آخَرَ فَهِيَ خَيْرَاتٌ مُنْفَرَدَةٌ بِأَنْفِهَا
مُخْتَارَةٌ لِذَاتِهَا وَأَلْبَرُءُ أَيْضًا خَيْرٌ نَافِعٌ

(قَالَ) فَهَذِهِ هِيَ الْخَيْرَاتُ الَّتِي يُعْتَرَفُ بِهَا وَيُجْتَمَعُ أَنَّهَا خَيْرَاتٌ
وَنَافِعَاتٌ وَمَتَى بَيَّنَّ فِي شَيْءٍ مِنْهَا أَنَّهَا خَيْرٌ فَذَلِكَ بَيَانٌ لَهَا عَلَى طَرِيقِ
الْإِبْرَاءِ وَالْمَعَالِطَةِ الْمُسْتَعْمَلَةِ فِي هَذِهِ الصَّنَاعَةِ . وَأَمَّا إِذَا بَيَّنَّ فِي شَيْءٍ
مِنْ أَضْدَادِ هَذِهِ أَنَّهَا خَيْرٌ وَفِيهَا أَنَّهَا شَرٌّ فَذَلِكَ يَكُونُ فِي هَذِهِ


الصناعة على طريق المراء أعني ببيان سؤسطيني. وذلك أن الشر
 إنما يتفع بالعرض مثل أن يبين خطيب لأهل مدينة ما أن
 أجبين لهم خيراً لأنهم إن شجعوا خرجوا عن المدينة قال منهم
 العدو ولكن أجبين ليس هو خيراً على الإطلاق وإنما كان خيراً
 بالإضافة إلى أهل المدينة الذين عرض لهم هذا. وأما النافع في
 الأكثر وبالذات للإنسان فهو الخير كما أن الشر المضاد للخير
 هو نافع للأعداء وذلك أن أجبين لما كان شراً لأهل المدينة
 بالعرض كان نافعاً للأعداء. والشجاعة لما كانت بالذات خيراً لهم
 كانت صارة بالأعداء إلا أنه قد يلحق ما هو شراً للإنسان
 أن يكون صاراً لعدوه وما هو خيراً ما له أن يكون نافعاً لعدوه
 مثل أجبين لأهل المدينة الذين إذا خرجوا عن المدينة لم تكن
 لهم قوة يقارمون بها عدوهم. فينبغي للخطيب أن يتحرى في
 كل وقت النافع من هذه الأشياء وهذه القضية أيضاً ليست كلية
 أعني الثقله أن كل ما يضر العدو ويكرهه نافع وكل ما ينفع
 العدو ويسره صار فإن كثيراً ما يكون الأمر الواحد صاراً
 للإنسان وعدوه ونافعاً للإنسان وعدوه. فمثال ما هو نافع لكليهما
 ويسر به كل واحد منهما مفارقة العدو عدوه إذا كانت بعد مقاتلة
 شديدة بينهما ومقاومة أشقى كل واحد منهما على العطب منها
 من غير أن يظفر أحدهما بصاحبه فإنهما إذا اقتربا في إثر هذين
 الحالين من كل واحد منهما بالأقرباق ولذلك قد يكون النافع

نَافِعًا لِلْأَعْدَاءِ أَيْضًا . وَأَمَّا مَا هُوَ صَارَ لِكِلَيْهِمَا فَكَثِيرًا مَا يُوجِبُ
 صَدَاقَةَ الْعَدُوِّ . وَذَلِكَ إِذَا كَانَا مُتَسَاوِيَيْنِ فِي تَرَوُّلِ الشَّرِّ أَلْوَارِدِ
 بِهِمَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يُفْضَلَ أَحَدُهُمَا فِي ذَلِكَ صَاحِبِهِ . وَكَثِيرٌ مِنْ
 الْأُمَّمِ الْمُخْتَلِفَةِ كَانَ اتِّفَاقُهُمْ بِهَذَا السَّبَبِ وَلِذَلِكَ قِيلَ إِنَّ الشَّرَّ قَدْ
 يَجْمَعُ النَّاسَ فَهَذَا أَيْضًا أَحَدُ مَا يَكُونُ بِهِ الشَّرُّ نَافِعًا لِنَفْسِي أَنْ
 يَكُونَ الشَّرُّ النَّازِلُ بِالْإِنْسَانِ نَازِلًا بِعَدُوِّهِ . فَإِنَّ ذَلِكَ يُرْجَبُ
 صَدَاقَةَ الْعَدُوِّ وَجِيئًا بِهَوَى الْعَدُوِّ أَلْوَارِدُ ضِدْمًا بِهَوَاهُ كُلِّ وَاحِدٍ
 مِنَ الْمُتَعَادِيَيْنِ الَّذِينَ وَرَدَ عَلَيْهِمَا الْعَدُوُّ مِنْ خَارِجٍ . وَذَلِكَ أَنَّ
 كُلَّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُتَعَادِيَيْنِ بِهَوَى صَدَاقَةَ صَاحِبِهِ لِكَيْ تَعَاوَنِيَا عَلَى
 الْعَدُوِّ أَلْوَارِدِ عَلَيْهِمَا مِنْ خَارِجٍ . وَالْعَدُوُّ أَلْوَارِدُ بِهَوَى بَقَاءِ عَدَاوَتِهِمَا
 عَلَى حَالِهِمَا أَوْ تَأْكُودِهِمَا . وَارِسْطُو يَقُولُ : وَذَلِكَ كَثِيرًا مَا تُتَّفَقُ
 النَّفَقَاتُ الْعَظِيمَةُ وَتُفْعَلُ الْأَفْعَالُ الْكَثِيرَةُ فِي مِثْلِ هَذَا أَخِيرِ
 الَّذِي يُدْفَعُ بِهِ الشَّرُّ الْعَظِيمُ وَإِنَّمَا تَطِيبُ النَّفْسُ بِالنَّفَقَاتِ فِي مِثْلِ
 هَذِهِ الْأَشْيَاءِ لِظُهُورِ مَا يَلْزِمُ عَنْهَا مِنَ الْعَاقِبَةِ الْمَطْلُوبَةِ وَقُرْبِهَا حَتَّى
 كَانَتْهَا إِذَا وَجِدَتْ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ وَجِدَتْ الْعَاقِبَةَ . وَقَدْ يَكُونُ الشَّرُّ
 الْمُرْفُطُ النَّازِلُ بِالْعَدُوِّ أَيْضًا سَبَبًا لِلْإِعْتِرَافِ بِالْأَخِيرِ الْيَسِيرِ الَّذِي
 نَالَهُ مِنْ عَدُوِّهِ وَلَوْلَا هَذَا لَمْ يَعْتَرَفْ بِهِ الْعَدُوُّ . مِثْلُ مَا حَكَى أَرِسْطُو
 أَنَّهُ عَرَضَ لِبَعْضِ الْمُلُوكِ الَّذِينَ كَانُوا أَعْدَاءَ الْمِيُونَاتِيِّينَ أَنَّهُ اشْتَدَّتْ
 مُحَارَبَتُهُمْ لَهُ وَحَضَرَهُمْ أَيَّامُهُ سِنِينَ كَثِيرَةً وَقَتَلُوا فِي ذَلِكَ الْخِصَارِ
 أَبْنَهُ قَسَاهُمْ أَنْ يُعْطَوْهُ جِسْمَهُ لِيَجْرِقَهَا عَلَى عَادَتِهِمْ فِي مَوَاتِهِمْ فَعَمَلُوا

ذَلِكَ فَشَكَرَهُمْ عَلَى ذَلِكَ وَأَظْهَرَ شُكْرَهُمْ عِنْدَ جَمِيعِ قَوْمِهِ وَأَهْلِ
مَدِينَتِهِ . فَأَوْلَا مَا تَرَى بِهِ مِنْ الشَّرِّ الْعَظِيمِ . لَدَى شُكْرِهِمْ عَلَى هَذَا
أَلْشَيْءِ الْبَسِيفِ الَّذِي سَخُّوا لَهُ بِهِ كَمَا قَالَ ذَلِكَ أُوْمَيْرُوشُ الشَّاعِرُ
(قَالَ) وَمِنْ الْأَضْطِعَاعَاتِ النَّافِعَةِ وَالْأَفْعَالِ الَّتِي يَعْظُمُ قَدْرَهَا
عِنْدَ الْمُضْطَنَعِ الْيَوْمِ فَيَصِيرُ بِهِ الْمُضْطَنَعُ إِلَى خَيْرٍ عَظِيمٍ مِنْ
الْمُضْطَنَعِ الْيَوْمِ أَنْ يُجْتَارَ الْإِنْسَانُ إِنْسَانًا عَظِيمًا الْقَدْرُ مِنْ جِنْسِ مَا
مِنْ النَّاسِ لَهُ أَيْضًا عَدُوٌّ عَظِيمٌ الْقَدْرُ فِي جِنْسِ آخَرَ مِنَ النَّاسِ
فَيَفْعَلُ بِعَدُوِّ ذَلِكَ الْإِنْسَانِ الشَّرَّ وَبِأَصْدِقَائِهِ الْخَيْرَ . مِثْلَ مَا عَرَضَ
لِأُوْمَيْرُوشَ مَعَ الْيُونَانِيِّينَ وَأَعْدَائِهِمْ فَإِنَّهُ قَصَدَ إِلَى عَظِيمٍ
مِنْ عَظَمَاءِ الْيُونَانِيِّينَ فِي الْقَدِيمِ وَحَصَّهُ بِالْمَدْحِ وَأَصْدِقَاءَهُ مِنْ
الْيُونَانِيِّينَ . وَحَصَّ عَدُوًّا لَهُ عَظِيمًا بِالْهَجْرِ هُوَ وَقَوْمُهُ الْعَادِيْنَ
لِلْيُونَانِيِّينَ فِي حُرُوبٍ وَقَعَتْ بَيْنَهُمَا فَكَانَ رَبُّ النِّعْمَةِ الْعَظِيمَةِ
بِذَلِكَ عِنْدَ الْيُونَانِيِّينَ وَعَظَمُوهُ كُلَّ التَّعْظِيمِ حَتَّى اعْتَقَدُوا فِيهِ أَنَّهُ كَانَ
رَجُلًا إِيهًا وَأَنَّهُ كَانَ الْمَعْلَمَ الْأَوَّلَ لِجَمِيعِ الْيُونَانِيِّينَ . وَبِالْجَمَلَةِ
فَفِعَلَ الشَّرَّ بِالْأَعْدَاءِ وَالْخَيْرَ بِالْأَصْدِقَاءِ مِنَ الْأُمُورِ النَّافِعَةِ .
وَمِنْ شَرْطِ هَذَا الْفِعْلِ الَّذِي يَعْظُمُ مَوْقِعُهُ أَنْ يَكُونَ مَا فُعِلَ
مِنْهُ يُرَى أَنَّهُ لَمْ يُمْكِنِ الْفَاعِلُ وَلَا تَبَسَّرَ لَهُ غَيْرُهُ وَسَوَاءٌ كَانَ الْفِعْلُ
كَثِيرًا فِي نَفْسِهِ أَوْ بَسِيرًا وَأَنْ يَظُنَّ أَنَّ فِعْلَهُ لَمْ يَكُنْ لِمَكَانٍ
خَوْفٍ وَلَا شَيْءٍ يَرْجُوهُ بَلْ لِأَنَّ شَوْقَهُ وَهَوَاهُ قَادَهُ إِلَى ذَلِكَ فَإِنَّ
بِهَذَا يَكُونُ الْفِعْلُ مُدَاوِمًا عَلَيْهِ مِنَ الْفَاعِلِ وَهُوَ أَسْهَلُ عَلَيْهِ لِأَنَّ

الْأَفْعَالُ الَّتِي تَكُونُ مِنْ أَجْلِ حُرُوفٍ إِنَّمَا تَكُونُ غَيْرَ شَائِقَةٍ وَإِنَّمَا
 سِيرًا وَإِذَا طَالَ بِهَا الزَّمَانُ سَكَتَتْ شَائِقَةٌ فَأَنْقَطَعَتْ وَإِذَا انْقَطَعَتْ
 كَانَ مِنْ ذَلِكَ عِدَاوَةٌ مِنْ أَنْطَمَعَ إِلَيْهِ الْمُضْطَمِعُ. فَلِذَلِكَ
 يُشْتَرَطُ فِي هَذَا الْفِعْلِ أَنْ يَكُونَ سَهْلًا عَلَى الْقَاعِلِ فَهَذِهِ هِيَ
 سُورَةُ الْإِتِّبَاءِ بِالضَّنَائِعِ الَّتِي يَعْظُمُ مَوْقِعُهَا وَيُوجَدُ نَفْسُهَا. وَأَمَّا
 الْمُكَافَاةُ الَّتِي لَا يَعْظُمُ مَوْقِعُهَا فَهِيَ الْمُكَافَاةُ الَّتِي لَا تَكُونُ
 بِحَسَبِ مَا يَهْوَى الْمُكَافِي بِالطَّبَعِ مِنْ أَكْثَرِ النَّاسِ وَهُوَ أَنْ
 تَكُونَ نَائِقَةً عَنِ الصَّنِيعَةِ الَّتِي أُسِدِّيتْ إِلَيْهِ إِمَّا فِي الْكَيْمَةِ
 وَإِمَّا فِي الْمَنْعَةِ وَإِمَّا لِأَنَّهَا قَدْ فَضَلَتْ عِنْدَ الْمُكَافِي وَلَيْسَ يَنْتَاجُ
 إِلَيْهَا وَهِيَ الْمُكَافَاةُ الَّتِي يُقَاطِعُ فِيهَا وَإِنَّمَا كَانَ الْمُكَافِي بِالطَّبَعِ
 الَّذِي يَشْتَهِي أَنْ تَكُونَ مُكَافَاةً بِأَحَدِ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ الْأَحْوَالِ
 لِأَنَّ الْمُكَافِي سَكَتَهُ مُتَّصِرٌ عَلَى الْإِعْطَاءِ فَهُوَ إِنَّمَا يَشْتَهِي إِمَّا
 أَلَّا يُلْحَقَهُ نَقْصٌ مِنَ الْخَيْرِ الَّذِي وَصَلَ إِلَيْهِ وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ
 النِّقْصُ أَقْلَ مِنْ الْخَيْرِ الَّذِي وَصَلَ إِلَيْهِ. فَلِذَا لَمْ تَكُنِ الْمُكَافَاةُ
 بِهَذِهِ الصِّمَةِ بَلْ سَكَتَتْ مُقَارِنَةً لِلصَّنِيعَةِ إِمَّا فِي الْخِيسِ وَمِثْلَ أَنْ
 تَكُونَ الْمُكَافَاةُ عَلَى الدَّنَائِيرِ بِدَرَاهِمٍ وَإِمَّا فِي الْقُرَّةِ وَمِثْلَ أَنْ
 تَكُونَ الْمُكَافَاةُ عَلَى الْإِلَالِ بِكَرَامَةٍ يُقْتَنَى بِهَا مِثْلَ ذَلِكَ الْإِلَالِ
 فَهِيَ الْمُكَافَاةُ الْعَادِلَةُ لِكَيْهَا سُوقِيَةٌ. فَلِذَا لَمْ تَكُنِ الْمُكَافَاةُ لَا
 سُوقِيَةً وَلَا فِيهَا غَبْنٌ بَلْ كَانَ الْمُكَافِي يُعْتَمَدُ فِيهِ أَنَّهُ لَيْسَ
 اخْتِيَارُهُ فِي الْمُكَافَاةِ بَلَاهُوَ انْقِصَافٌ أَكْثَرَ مِنْ اخْتِيَارِهِ لِمَا هُوَ

أَزِيدُ وَسَوَاءٌ وَقَمْتُ مُكَافَأْتُهُ بِمَا هُوَ أَنْقَصُ أَوْ بِمَا هُوَ مُسَاوٍ أَوْ بِمَا
 هُوَ شَبِيهُ فِيهِ الْمُكَافَاةُ الْجَيِّدَةُ لِأَنَّ مُكَافَأْتُهُ بِالْأَنْقَصِ لَمْ تَكُنْ
 مِنْهُ بِاخْتِيَارٍ لِذَلِكَ بَلْ لِأَنَّهُ لَمْ يَتَيَسَّرْ ذَلِكَ فَإِذَا اتَّفَقَ أَنْ يَكُونَ
 مَعَ هَذَا ذَلِكَ الْفَضْلُ بِمَا يَسُرُّ بِهِ الْأَصْدِقَاءَ أَعْنِي أَصْدِقَاءَ
 الْمُكَافِيءِ بِالْفِعْلِ وَيَسُوهُ أَعْدَاءُهُ وَيَكُونُ مَعَ هَذَا مُتَّحِبًا مِنْهُ
 عِنْدَ الْجُمْهُورِ. وَذَلِكَ بِالْإِضَافَةِ إِلَى مَنْ صَدَرَ عَنْهُ عَظِيمُ مَوْقِعِهِ مِنْ
 الْمُضْطَنَعِ إِلَيْهِ وَبِخَاصَّةٍ إِذَا كَانَتِ الصَّنِيعَةُ بِمَا تَوَافَقُ شَهْوَةُ الْمُضْطَنَعِ
 إِلَيْهِ. مِثْلُ أَنْ يُكَافِيَ أَوْ يَبْدَأَ بِحُبِّ الْكِرَامَةِ وَالْكَرَامَةِ وَبِحُبِّ
 الْأَمَالِ بِالْأَمَالِ وَبِحُبِّ الْعَلْبَةِ بِالْعَلْبَةِ فَإِنَّ هَذِهِ الصَّنِيعَةَ لَيْسَتْ هِيَ
 لِذِيذَةِ فَقَطْ عِنْدَ الَّذِي تُضْطَنَعُ إِلَيْهِ أَوْ يُكَافَأُ بِهَا بَلْ هِيَ عِنْدَهُ
 فَاضِلَةٌ وَكَذَلِكَ الْأَمْرُ فِي سَائِرِ أَصْنَافِ الْخَيْرَاتِ وَإِنَّمَا تَكُونُ
 أَعْمَالُ الصَّانِعِ وَالْمُكَافَاةُ عَلَى الْبُتْدِيِّ وَالْمُكَافِيءِ أَعْمَالًا سَهْلَةً
 يُعَيَّنُ أَنْ يُدَاوِمُوا عَلَيْهَا مَتَى كَانُوا بِاسْتِعْدَادِهِمْ الطَّبِيعِيِّ مُبْتَدِئِينَ
 لِتِلْكَ الْأَعْمَالِ وَكَانَتْ قَدْ حَصَلَتْ لَهُمُ الْمَلَكَةُ الَّتِي بِهَا تَصَدَّرُ مِنْهُمْ
 تِلْكَ الْأَعْمَالُ وَمِنَ الصَّانِعِ الْبَسِيرَةِ الَّتِي يُطِنُّ بِهَا أَنَّهُ لَا يَسْ تَنْقُصُ
 الْمُضْطَنَعُ شَيْئًا بِالْإِضْطِنَاعِ بِالتَّأْدِيبِ وَالْمَوْظِعَةِ



البحث التاسع

في ابثار الحيور وفي شروط تفضيل بعضها على بعض

والاسباب الموجبة لذلك

(من الكتاب نفسه)

(قال) فَمِنْ هَذِهِ أَلْوَجُوهُ يَأْخُذُ الْخَطِيبُ الْمَلْقَدَمَاتِ الَّتِي وَنَهَا يُنْفَعُ أَنْ الشَّيْءُ نَافِعٌ أَوْ غَيْرُ نَافِعٍ. وَمِنْ أَجْلِ أَنْ الْخَطِيبَ قَدْ يَعْتَرَفُ أَحْيَانًا بِأَنَّ الْأَمْرَ نَافِعٌ وَلَكِنْ يَدَّيْعِي أَنْ هَاهُنَا شَيْئًا هُوَ أَنْفَعُ فَقَدْ يَحْتَاجُ أَنْ تَكُونَ عِنْدَهُ مَوَاضِعٌ يَقْدِرُ أَنْ يَسْتَبِينَ بِهَا أَنَّ الْأَمْرَ أَنْفَعُ وَأَفْضَلُ. فَمَنْهَا أَنْ مَا كَانَ نَافِعًا فِي كُلِّ الْأَشْيَاءِ فَهُوَ أَنْفَعُ بِمَا هُوَ نَافِعٌ فِي بَعْضِ الْأَشْيَاءِ. وَالَّذِي هُوَ أَدْوَمُ نَفْعًا هُوَ أَنْفَعُ مِنَ الَّذِي هُوَ أَقْصَرُ نَفْعًا. وَالَّذِي هُوَ أَكْبَرُ هُوَ أَنْفَعُ مِنَ الْأَصْغَرِ. وَالَّذِي هُوَ أَكْثَرُ هُوَ أَنْفَعُ مِنَ الْأَقَلِّ. وَالَّذِي جَمَعَ مِنْ صِفَاتِ الْخَيْرِ أَكْثَرَ أَوْ جَمَعَ صِفَاتِهِ كُلَّهَا فَهُوَ أَنْفَعُ. وَصِفَاتُ الْخَيْرِ الثَّلَاثُ هُوَ أَنْ يَكُونَ الشَّيْءُ مُخْتَارًا مِنْ أَجْلِ نَفْسِهِ لِأَنَّ مِنْ أَجْلِ غَيْرِهِ وَأَنْ يَكُونَ مُتَشَوِّقًا عِنْدَ الْكُلِّ وَأَنْ يَكُونَ دَرُورًا أَلْفَضْلُ وَاللَّبَّ يَحْتَارُوهُ وَالَّذِي جَمَعَ هَذِهِ الصِّفَاتِ كُلَّهَا أَوْ أَكْثَرَهَا فَهُوَ الْخَيْرُ وَالنَّافِعُ الَّذِي فِي الْعَالِيَةِ وَهُوَ الْعَالِيَةُ لِسَائِرِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي تُوصَفُ بِالْخَيْرِ. وَالْأَشْيَاءُ الْمُتَّصِفَةُ بِالْخَيْرِ الْمُتَّعَلِّقَةُ بِهَذَا الْخَيْرِ الَّذِي

جمع هذه الصفات إنما يقال فيها أنها أنفع إذا وُجد في واحد
 منها صفة واحدة من هذه الصفات أو أكثر من صفة واحدة. وكل
 ما كان من هذه الأشياء توجد فيه صفات أكثر من صفات الخير
 فهو أنفع ما لم تكن الصفة الواحدة أنفع من اثنتين أو من
 ثلاث. وأيضا فما كان العظيم فيه أفضل من العظيم في
 جنس آخر فالجنس الذي فيه العظيم الأفضل هو أفضل من
 الجنس الآخر وما كان الجنس منه أفضل من الجنس الأفضل
 فالعظيم من الجنس الأفضل أفضل من العظيم من الجنس الآخر
 وهو عكس الأول. ومثال ذلك أنه إن كان الذئبان أفضل
 من الإنانث فالرجل أفضل من المرأة وإن كان الرجل أفضل
 من المرأة فالذئبان أفضل من الإنانث. وإنما كان ذلك
 كذلك لأن نسبة العظيم إلى جنسه هي كنسبة العظيم الآخر إلى
 جنسه فتكون نسبة الجنس إلى الجنس هي نسبة العظيم إلى
 العظيم. ثم إذا كان الشيء لازما لشيء ما والآخر غير لازم له
 فإن الذي يلزم عنه الشيء آخر من الذي لا يلزم عنه الشيء .
 مثال ذلك السلطان والمرأة فإن المرأة تلزم السلطان وليس يلزم
 السلطان المرأة. فبذلك السلطان أفضل من المرأة وكذلك الحال
 في الفتر فإن الفتر يلزم عنه الجمل وليس يلزم عن الجمل الفتر.
 فالفتر أكثر شرا من الجمل واللازم يوجد على ثلاثة أقسام: إما
 أن يوجد معا ففي اللازم واللازم مثل وجود الأبيض والبياض

مَعًا وَمِثْلُ لُزُومِ الْإِنْسَانِ وَالْحَيَوَانِ. وَإِمَّا أَنْ يُوجَدَ اللَّازِمُ تَابِعًا
بِأَجْرَةٍ مِثْلُ لُزُومِ الْعِلْمِ عَنِ اتَّعَلُّمِهِ. وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ تَلَاذُمُهُمَا فِي
الْقُوَّةِ أَيَّ يَكُونُ أَحَدُهُمَا يَفْعَلُ فِعْلَ الْآخَرِ وَلَا يَتَعَكَّسُ أَعْنِي
أَلَّا يَفْعَلَ الْآخَرُ فِعْلَ الْأَوَّلِ. وَمِثَالُ ذَلِكَ الْفَقْرُ وَالْجُبْلُ فَإِنَّ الْفَقْرَ
يَلْزِمُ عَنْهُ أَنْ يَفْعَلَ الْإِنْسَانُ فِعْلَ الْجُبْلِ وَلَيْسَ يَلْزِمُ عَنِ الْجُبْلِ فِعْلُ
الْفَقْرِ فَإِنَّ الْفَقْرَ يَتَوَقَّعُ عَنْ أَشْيَاءٍ أَكْثَرَ مِنْ عَدَمِ اسْتِعْمَالِ الْكُلِّ
الَّذِي هُوَ الْجُبْلُ وَأَيْضًا الَّذِي يَفْعَلُ الْخَيْرَ الْأَنْفَعُ هُوَ أَنْفَعُ مِنَ
الْأَنْفَعِ. وَمِثَالُ ذَلِكَ الْجَلْدُ وَالْجَمَالُ فَإِنَّ سَكَمِيَّتَهُمَا نَافِعٌ وَخَيْرٌ وَالْجَلْدُ
يُفْعَلُ بِهِ خَيْرٌ أَعْظَمُ مِمَّا يَفْعَلُ بِالْجَمَالِ فَهُوَ أَعْظَمُ نَفْعًا. وَكَذَلِكَ
الْصِحَّةُ أَيْضًا أَنْفَعُ نَفْعًا مِنَ اللَّذَّةِ لِأَنَّ الصِّحَّةَ يَفْعَلُ بِهَا خَيْرَاتٌ
أَكْثَرَ مِمَّا يَفْعَلُ بِاللَّذَاتِ. وَأَيْضًا فَإِنَّ الَّذِي يُخْتَارُ مُفْرَدًا أَفْضَلُ نَفْعًا
مِنَ الَّذِي لَا يُخْتَارُ إِلَّا مَعَ ذَلِكَ الْمُخْتَارِ مُفْرَدًا. وَمِثَالُ ذَلِكَ أَنَّ
الْجَمَالَ لَا يُخْتَارُ إِلَّا مَعَ الصِّحَّةِ وَالصِّحَّةُ تُخْتَارُ دُونَ الْجَمَالِ فَالصِّحَّةُ
أَفْضَلُ نَفْعًا مِنَ الْجَمَالِ. وَأَيْضًا إِذَا سَكَنَ شَيْئَانِ أَحَدُهُمَا كَمَالَ
وَالْآخَرَ طَرِيقٌ إِلَى الْكَمَالِ فَالَّذِي هُوَ كَمَالٌ أَفْضَلُ. مِثْلُ الصِّحَّةِ
وَاللَّذَّةِ فَإِنَّ الصِّحَّةَ كَمَالٌ وَاللَّذَّةُ كَوْنٌ وَالْكَوْنُ طَرِيقٌ إِلَى الْكَمَالِ.
وَإِذَا سَكَنَ شَيْئَانِ أَحَدُهُمَا يُخْتَارُ لِذَاتِهِ وَالْآخَرَ يُخْتَارُ مِنْ أَجْلِ غَيْرِهِ
فَالَّذِي يُخْتَارُ مِنْ أَجْلِ نَفْسِهِ أَفْضَلُ مِنَ الَّذِي يُخْتَارُ مِنْ أَجْلِ
غَيْرِهِ. وَمِثَالُ ذَلِكَ الْحِكْمَةُ وَالسَّارُ فَإِنَّ الْحِكْمَةَ تُخْتَارُ لِذَاتِهَا
وَالسَّارُ يُخْتَارُ لِغَيْرِهِ. وَأَيْضًا فَإِنَّ الَّذِي يَجْعَلُ الْمَرْءَ إِذَا أَقْتَنَاهُ أَقْلًا

حَاجَةٌ إِلَىٰ أَرْضِقَانِهِ أَوْ إِلَىٰ الْإِنْسَانِ فَهُوَ أَفْضَلُ مِنَ الَّذِي يَجْعَلُهُ
 أَكْثَرَ حَاجَةً . فَإِنَّ مَنْ هُوَ أَكْثَرُ كِفَايَةً وَأَسْتِغْنَاءً عَنِ النَّاسِ هُوَ الَّذِي
 يَحْتَاجُ إِلَىٰ أَشْيَاءَ قَلِيلَةٍ الْعَدْوِ سَهْلٍ وَجُودَهَا . وَإِيضًا إِذَا كَانَ شَيْئَانِ
 أَحَدُهُمَا يُجُوجُ اقْتِنَاؤُهُ إِلَىٰ الثَّانِي وَالثَّانِي لَا يُجُوجُ اقْتِنَاؤُهُ إِلَىٰ
 الْآخَرِ فَإِنَّ الَّذِي لَا يُجُوجُ اقْتِنَاؤُهُ إِلَىٰ الْآخَرِ هُوَ أَثَرٌ . وَمِثَالُ ذَلِكَ
 الْبَسَادُ وَالْبُنُونُ فَإِنَّ الْبَيْنَ يُجُوجُونَ إِلَىٰ اقْتِنَاءِ أَمْثَالِ وَالْبَسَادُ لَيْسَ
 يُجُوجُ إِلَىٰ اقْتِنَاءِ الْبَيْنِ فَالْبَسَادُ أَفْضَلُ نَفْعًا

(قَالَ) وَيَسْتَبِينُ أَنَّ الشَّيْءَ الَّذِي هُوَ مَبْدَأٌ لَيْسَ يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ أَعْظَمَ
 مِنَ الشَّيْءِ الَّذِي هُوَ لَهُ مَبْدَأٌ . وَذَلِكَ أَنَّ الْإِرَادَةَ مَبْدَأُ الْخَيْرِ وَفِعْلُ
 الْخَيْرِ أَعْظَمُ مِنْ زِيَادَةِ الْخَيْرِ . وَكَذَلِكَ التَّعَلُّمُ وَالْعِلْمُ وَإِنْ كَانَ
 لَيْسَ يُمَكِّنُ أَنْ يَكُونَ الشَّيْءُ النَّافِعُ دُونَ مَبْدَأِهِ . وَإِذَا كَانَ
 شَيْئَانِ مَبْدَأَيْنِ لِشَيْئَيْنِ وَاحِدٍ الْمَبْدَأَيْنِ أَعْظَمُ مِنَ الثَّانِي فَإِنَّ الَّذِي
 يَكُونُ عَنِ الْمَبْدَأِ الْأَعْظَمِ أَعْظَمُ . وَعَكْسُ هَذَا أَيْضًا وَهُوَ إِذَا كَانَ
 شَيْئَانِ مَبْدَأَيْنِ لِشَيْئَيْنِ عَلَىٰ آتَمَّهَا فَاعِلٌ وَاحِدُهُمَا أَعْظَمُ مِنَ الثَّانِي
 فَإِنَّ الَّذِي هُوَ مَبْدَأٌ لِلْأَعْظَمِ أَعْظَمُ . وَكَذَلِكَ إِذَا كَانَ مَبْدَأَانِ عَلَىٰ
 آتَمَّهَا غَايَةً وَإِذَا قِيسَ الْمَبْدَأُ الْفَاعِلُ إِلَىٰ الْغَايَةِ أَمْكِنُ أَنْ يُتَوَهَّمُ
 أَنَّ الْفَاعِلَ أَعْظَمُ مِنَ الْغَايَةِ . وَذَلِكَ أَنَّ الْفَاعِلَ هُوَ الَّذِي يَفْعَلُ
 الْغَايَةَ وَلَوْلَا هُوَ لَمْ تُوجَدْ الْغَايَةُ وَأَمْكِنُ أَنْ يُتَوَهَّمُ أَيْضًا أَنَّ الْغَايَةَ
 أَعْظَمُ مِنَ الْمَبْدَأِ . وَذَلِكَ أَنَّهُ لَوْلَا الْغَايَةُ لَكَانَ الْفَاعِلُ فَضْلًا . وَمِثَالُ
 مَا تَجَعَّلُ الْغَايَةَ فِيهِ أَعْظَمَ مِنَ الْفَاعِلِ قَوْلُ مَنْ يَقُولُ فِي الدَّمِ : إِنَّ

فَلَنَا أَوْلَى بِأَنْ يُنْسَبَ إِلَى الْجُورِ فِي فِعْلِهِ كَذَا مِنْ فُلَانٍ الَّذِي
 أَشَارَ عَلَيْهِ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ مِنْهُ ذَلِكَ الْفِعْلُ إِذْ لَوْ لَمْ يَفْعَلْ
 هُوَ ذَلِكَ الْفِعْلَ لَمْ يَفْعَعْ ذَلِكَ الضَّرَرُ. وَمِثَالُ مَا يُجْعَلُ الْقَاعِلُ فِيهِ
 أَنْظَمَ مِنَ الْعَايَةِ قَوْلُ الْقَائِلِ: فُلَانٌ أَحَقُّ بِالشُّكْرِ عَلَى هَذَا الْفِعْلِ
 مِنْ فُلَانٍ لِأَنَّ فُلَانًا هُوَ الَّذِي أَشَارَ عَلَيْهِ بِذَلِكَ الْفِعْلِ وَلَوْلَا
 إِشَارَتُهُ لَمْ يَكُنْ لِيَفْعَلَ ذَلِكَ الْفِعْلَ التَّحْمُودَ وَفِي كِلَا الْمَوْضِعَيْنِ
 مَا قَبْلَ الْعَايَةِ إِنَّمَا يُفْعَلُ لِمَكَانِ الْعَايَةِ. وَأَيْضًا فَإِنَّ الَّذِي وَجُودُهُ
 أَقْلٌ فَهُوَ أَفْضَلُ بِمِثْلِ الذَّهَبِ وَالْحَدِيدِ غَيْرَ أَنَّهُ إِنْ كَانَ الذَّهَبُ
 أَقْوَمَ وَجُودًا مِنَ الْحَدِيدِ فَلَيْسَ هُوَ أَنْفَعُ. وَأَيْضًا مَقَابِلُ هَذَا وَهُوَ أَنَّ
 مَا كَثُرَ وَجُودُهُ فَهُوَ أَفْضَلُ بِمَا قَلَّ وَجُودُهُ لِكَثْرَةِ مَنَافِعِهِ وَمِنْ هُنَا
 يُقَالُ إِنْ أَلَاءَ خَيْرٌ لِكَثْرَةِ وَجُودِهِ وَعُمُومِ مَنَافِعِهِ. وَأَيْضًا فَإِنَّ مَا
 هُوَ أَعْسَرُ وَجُودًا فَهُوَ أَفْضَلُ لِأَنَّ مَا عَسَرَ وَجُودُهُ قَلَّ وَجُودُهُ
 وَمَا قَلَّ وَجُودُهُ فَهُوَ غَرِيبٌ وَيَتَأَقَسُ فِيهِ. وَمَقَابِلُ هَذَا وَهُوَ أَنَّ مَا
 سَهَلَ وَجُودُهُ فَهُوَ أَفْضَلُ لِأَنَّهُ يُوجَدُ فِي كُلِّ حَيْثُ يُشْتَوَقُ إِلَيْهِ.
 وَأَيْضًا الشَّيْءُ الَّذِي ضَدُّهُ أَنْظَمَ فَهُوَ أَفْضَلُ. وَأَيْضًا الَّذِي عَدِمَهُ
 أَشَدُّ ضَرَرًا فَهُوَ أَنْفَعُ. وَلَيْسَ يَتَّبِعِي أَنْ يُفْهَمَ هَا هُنَا مِنَ الْأَعْظَمِ
 وَالْأَقْلِ عَظَمُ الْقَائِمَةِ فِي الْخَيْرِ قَطُّ بَلْ وَفِي الشَّرِّ وَفِيمَا هُوَ لَا
 خَيْرَ وَلَا شَرَّ. وَأَيْضًا فَإِنَّ الْعَايَاتِ وَالْأَشْيَاءَ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا تُفْعَلُ
 الْأَفْعَالُ إِذَا سَكَتَ الْعَايَاتُ بَعْضُهَا أَزِيدَ خَيْرًا مِنْ بَعْضِ أَوْ أَزِيدَ
 شَرًّا مِنْ بَعْضٍ فَإِنَّ الْأُمُورَ الْمُتَقَدِّمَةَ لِبِتْلِكَ الْعَايَاتِ الْأَزِيدِ هِيَ

أَزِيدُ. وَآيضًا فَإِنَّ مَا كَانَ مِنَ الْمَلَكَاتِ وَالْفَضَائِلِ وَبِجُمْلَةِ الْأَشْيَاءِ
 الْقَاعِيَةِ أَعْظَمُ فَإِنَّ أَعْمَالَهَا الصَّادِرَةَ عَنْهَا تَكُونُ أَعْظَمَ لِأَنَّ نِسْبَةَ
 الْأَعْمَالِ إِلَى مَبَادِيهَا هِيَ نِسْبَةُ الْمَبَادِي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ. فَإِنَّهُ
 إِنْ كَانَ الْبَصَرُ أَثَمَ مِنَ الشَّمِّ فَإِنَّ الْأَبْصَارَ أَثَمَ مِنَ الشَّمِّ
 وَهَكَذَا يُوجَدُ الْأَمْرُ فِي جَمِيعِ الْأَفْعَالِ مَعَ أَسْبَابِهَا الْقَاعِيَةِ لَيْسَ
 فِي الدَّائِيَةِ قَطُّ بَلٍ وَفِيهَا يُعْرَضُ عَنِ الشَّيْءِ بِالِاتِّفَاقِ فَإِنَّ الْعَظِيمَ
 يَكُونُ الْإِتِّفَاقُ الَّذِي يُعْرَضُ لَهُ عَظِيمًا وَفِي الْأَعْرَاضِ الْمَوْجُودَةِ فِي
 الشَّيْءِ نَعْنِي أَنَّ الشَّيْءَ الْأَعْظَمَ الْعَرَضُ الْمَوْجُودُ فِيهِ أَعْظَمُ. وَآيضًا
 أَنَّ يُحِبُّ الْإِنْسَانَ صَاحِبَ الْمَالِ أَفْضَلَ مِنْ أَنْ يُحِبَّ الْمَالَ لِأَنَّ
 حُبَّ الْإِنْسَانِ أَفْضَلُ مِنْ حُبِّ الْمَالِ. وَآيضًا فَإِنَّ الْفَضَائِلَ أَفْضَلُ
 مِنْ ذَوِي الْفَضَائِلِ وَالْأَشْيَاءِ الَّتِي شَهَوْتُهَا قَاضِيَةٌ أَفْضَلُ مِنَ الَّتِي
 شَهَوْتُهَا غَيْرُ قَاضِيَةٍ. مِثَالُ ذَلِكَ أَنَّ شَهْوَةَ الْعُلُومِ قَاضِيَةٌ وَشَهْوَةَ
 الْأَكْلِ وَالشَّرْبِ غَيْرُ قَاضِيَةٍ فَالْعُلُومُ أَفْضَلُ مِنَ الْأَكْلِ
 وَالشَّرْبِ. وَآيضًا عَكْسُ هَذَا وَهُوَ أَنَّ مَا هُوَ أَفْضَلُ فَشَهْوَتُهُ أَفْضَلُ
 مِثْلَ أَنَّ الْحِكْمَةَ أَفْضَلُ مِنَ الصِّحَّةِ فَشَهْوَتُهَا أَفْضَلُ مِنْ شَهْوَةِ
 الصِّحَّةِ. وَآيضًا فَإِنَّ الْعُلُومَ الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ وَأَفْضَلُ فَأَعْمَالُهَا خَيْرٌ
 وَأَفْضَلُ. مِثَالُ ذَلِكَ أَنَّهُ لَمَّا كَانَتِ الْعُلُومُ الْعِلْمِيَّةُ أَفْضَلَ مِنَ
 الْعَمَلِيَّةِ كَانَ فِعْلُهَا الَّذِي هُوَ الصِّدْقُ أَفْضَلُ مِنَ الَّتِي فِعْلُهَا الْعَمَلُ.
 وَعَكْسُ هَذَا وَهُوَ أَنَّ الَّتِي فِعْلُهَا أَفْضَلُ مِنَ الْعُلُومِ فَهِيَ أَفْضَلُ
 وَذَلِكَ أَنَّ الْوُقُوفَ عَلَى الْحَقِّ لَمَّا كَانَ أَفْضَلَ مِنَ الْعَمَلِ كَانَتْ

الصَّانِعُ الْعَلِيَّةُ أَفْضَلُ مِنَ الْعَلِيَّةِ وَإِنَّمَا كَانَ هَذَا مِنَ الْمَوْضِعَانِ
 مُتَكَادِمَيْنِ لِأَنَّ نِسْبَةَ الصِّانَةِ إِلَى الصِّانَةِ هِيَ نِسْبَةٌ فِعْلَاهَا إِلَى فِعْلِهَا
 (قَالَ) وَالَّذِي يُحْكَمُ بِهِ الْكُلُّ مِنَ الْجُمْهُورِ أَوْ الْأَكْثَرُ
 أَوْ ذَوُو الْأَلْبَابِ وَالْأَخْيَارُ الصَّالِحُونَ أَنَّهُ خَيْرٌ وَأَفْضَلُ فَهُوَ أَفْضَلُ
 بِاطِّلاقٍ وَفِي نَفْسِهِ إِذَا كَانَ حُكْمُهُمْ فِي الْأَشْيَاءِ بِحَسَبِ فِطْرِهِمْ
 وَكَانُوا ذَوِي لُبٍّ لَا يَحْسِبُ مَا اسْتَفَادُوهُ مِنَ الْأَرَاءِ مِنْ خَارِجٍ فَإِنَّ
 ذَوِي الْأَلْبَابِ مِنَ النَّاسِ قَدْ يَقُولُونَ بِفِطْرِهِمْ فِي الْفَضَائِلِ وَالْخَيْرَاتِ
 مَا هِيَ وَكَمْ هِيَ وَعِنْدَ آيِ شَيْءٍ هِيَ وَإِنْ كَانَ مَا يَقُونُ عَلَيْهِ
 بِفِطْرِهِمْ دُونَ مَا يُوقَفُ عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ فِي الْعُلُومِ وَمَا قِيلَ فِي حَدِّ
 الْخَيْرِ مِنْ أَنَّهُ الَّذِي يَتَشَوَّفُ الْكُلُّ إِذَا يُرَادُ بِذَلِكَ الْخَيْرُ الَّذِي
 يَتَشَوَّفُ الْكُلُّ بِحَسَبِ فِطْرِهِمُ الطَّبِيعِيَّةِ أَيْمَنِ الْأَلِيَّةِ فَإِنَّ مَا تَتَشَوَّفُهُ
 الْفِطْرُ الْأَلِيَّةُ بِمَا هِيَ فِطْرُ لَبِيَّةٍ هُوَ خَيْرٌ مُطْلَقٌ أَوْ خَيْرٌ أَفْضَلُ مِنْ
 خَيْرٍ مِثْلُ عِلْمِهِمْ أَنَّ السُّجْعَةَ وَالْأَدَبَ وَالْجَلْدَ خَيْرَاتٌ وَتَشَوَّفُهُمْ
 أَيَّاهَا. وَأَمَّا الَّذِي هُوَ خَيْرٌ بِالْإِضَاقَةِ إِلَى إِنْسَانٍ مَا مِثْلُ مَنْ يَرَى
 مِنَ النَّاسِ الْفَاضِلِينَ أَنَّهُ أَنْ يُجَارَ عَلَيْهِ أَفْضَلُ مِنْ أَنْ يُجُودَ هُوَ فَإِنَّ
 هَذَا الْخَيْرَ لَا يُدْرِكُهُ النَّاسُ بِحَسَبِ طِبَاعِهِمْ وَإِنَّمَا يَرَى هَذَا الرَّأْيَ
 الَّذِي هُوَ مِنَ النَّاسِ فِي غَايَةِ الْعَدْلِ وَالْفَضْلِ. وَأَيْضًا مَا كَانَ مِنَ
 الْخَيْرَاتِ مَعَهُ أَكْثَرُ لَذَّةٍ فَهُوَ أَثَرٌ. وَإِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ لِأَنَّ
 الْكُلَّ مِنَ الْجُمْهُورِ يَتَسَدَّرُونَ إِلَى اللَّذَّةِ وَيَطْلُبُونَهَا وَطَلِبُهُمُ اللَّذَّةُ
 هُوَ مِنْ أَجْلِ اللَّذَّةِ نَفْسِهَا لَا مِنْ أَجْلِ شَيْءٍ آخَرَ غَيْرِهَا. وَمَا

كَانَ يَهْدِي الصَّفَةَ اغْنِي مُتَسَوِّفًا لِلْكَلِّ قَمَدٌ قَبِيلَ إِنَّهُ الْخَيْرُ وَالنَّاعِيَةُ
 قَالَتُذَّةُ إِذَنْ خَيْرٌ وَالْأَزِيدُ لَذَّةٌ هِيَ الْمَلَذَاتُ الَّتِي هِيَ أَبْرَأُ مِنَ الْأَدَى
 وَالْحَرْنِ وَأَدْوَمُ بَقَاءً. وَاللَّذَّةُ الْحَسِيَّةُ الذُّ مِنَ اللَّذَّةِ الْعَلِيَّةِ لِأَنَّ الْجَمِيلَ
 يَمَّا قَدْ يُخْتَارُ بِذَاتِهِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَذِيذًا وَهُوَ مِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي يُخْتَارُ
 الْمَرْءُ أَنْ يَكُونَ عَظْمًا لِكُونِهِ إِمَّا لِنَفْسِهِ وَإِمَّا لِصَدِيقِهِ. وَبِالْجَمْعَةِ فَكُلُّ
 مَا كَانَ مِنَ الْأَشْيَاءِ الْمَلَذَّةِ أَفْضَلَ فَهُوَ الذُّ يَمَّا هُوَ أَحْسَنُ وَكُلُّ مَا هُوَ
 مِنْهَا أَطْوَلُ مُدَّةً فَهُوَ الذُّ مِنَ الَّتِي هِيَ مِنْهَا أَقْصَرُ مُدَّةً وَكُلُّ مَا كَانَ
 مِنَ الْخَيْرَاتِ أَثْبَتَ فِينَا فَهُوَ الذُّ يَمَّا هُوَ أَقْبَلُ ثَبَاتًا وَذَلِكَ أَنَّ الصِّحَّةَ
 لَمَّا كَانَتْ أَرْسَخَ فِينَا مِنَ الْجَمَالِ كَانَ وَجُودُ الصِّحَّةِ لَنَا أَلَدَّ مِنْ
 وَجُودِ الْجَمَالِ. وَالْأَشْيَاءُ اللَّذِيذَةُ أَوْ الْأَكْثَرُ لَذَّةً إِنَّمَا السَّبَبُ
 فِي وَجُودِهَا لَمَّا يَهْدِي الصَّفَةَ أَحَدَ أَمْرَيْنِ إِمَّا طَوْلَ اغْتِيَادِ الشَّيْءِ حَتَّى
 يَصِيرَ لَنَا الْإِلْتِدَادُ بِهِ مِنْ قَبْلِ الْعَادَةِ كَالْحَالِ فِي اللَّذَّةِ الْخَاصَّةِ عَنِ
 الْعِلْمِ. وَإِمَّا مِنْ قَبْلِ أَنَّهَا لَذِيذَةٌ جَدًّا عِنْدَنَا بِالطَّبْعِ وَالْهَوَى قَالِ الْأَشْيَاءُ
 إِذَنْ إِنَّمَا تَصِيرُ أَكْثَرَ لَذَّةً إِمَّا مِنْ قَبْلِ طَوْلِ الزَّمَانِ وَإِمَّا مِنْ
 قَبْلِ الْهَوَى وَالْمَوَاقِفَةِ الَّتِي بِالطَّبْعِ. وَجَمِيعُ الْأَشْيَاءِ الَّتِي تَلَانِمُ هَوَانًا
 مُلَانِسَةً أَكْثَرُ فَإِنَّ مَنَفَعَتَهَا لَنَا إِنَّمَا تَكُونُ فِي دُسُوحِهَا وَشُبُوتِهَا.
 وَقَدْ تُؤَخَّذُ مُقَدِّمَاتُ الْأَنْفَعِ وَالْأَفْضَلِ مِنْ مَوَاضِعِ الظَّاهِرِ
 وَالنَّصَارِيْفِ. وَذَلِكَ أَنَّهُ إِنْ سَكَتَتِ الشَّجَاعَةُ آثَرٌ مِنَ الْعُقَابِ فَالْوَجُلُ
 الشُّجَاعُ آثَرٌ مِنَ الرَّجُلِ الْعَفِيفِ

(قَالَ) وَمَا اخْتَارَهُ الْكُلُّ آثَرِيًّا لَا يَخْتَارُهُ الْكُلُّ مِنْ

الْجُهور وَمَا اخْتَارَهُ أَيضًا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ أَثَرٌ بِمَا يَخْتَارُهُ الْقَلِيلُ مِنَ
 النَّاسِ فَإِنَّ أَكْثَرَ قَبِيلٍ هُوَ الَّذِي يَشْتَأُنُ إِلَيْهِ الْكُلُّ . وَمَا
 اخْتَارَهُ أَيضًا الْحُكَّامُ الْأَوَّلُ أعني الَّذِينَ لَا يَأْخُذُونَ بِالْأَحْكَامِ
 مِنْ غَيْرِهِمْ وَهُمْ الشَّرَاعُ أَفْضَلُ بِمَا لَمْ يَخْتَارُوهُ . وَمَا اخْتَارَهُ أَيضًا
 الَّذِينَ يَتَلَقَّونَ الْأَحْكَامَ مِنْ هُوَلَاءِ أَفْضَلُ بِمَا لَيْسَ يَخْتَارُهُ هُوَلَاءِ .
 وَالَّذِينَ يَتَلَقَّونَ الْأَحْكَامَ مِنَ الْحُكَّامِ الْأَوَّلِ وَهُمْ الَّذِينَ تُوخَّذُ عَنْهُمْ
 أُصُولُ الْأَحْكَامِ صِنْفَانِ إِمَّا سَامِعٌ قَطْعٌ مُبْتَلِغٌ وَإِمَّا سَامِعٌ عَالِمٌ
 أَي قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَسْتَنْطِقَ مِنْ تِلْكَ الْأُصُولِ أَحْكَامًا مَا لَمْ
 يُصْرَحْ بِهَا الْحُكَّامُ الْأَوَّلُ . وَهُوَلَاءِ صِنْفَانِ إِمَّا مُسَلِّطُونَ مِنْ قَبْلِ
 الْحُكَّامِ الْأَوَّلِ وَهُمْ الْقَضَاءُ وَمَا أَشْبَهُهُمْ وَإِمَّا غَيْرُ مُسَلِّطِينَ وَهُمْ
 أَلْفَعْمَاءُ . وَمِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ مَا لِيَجْمَعُ أَصْنَافَ الثَّلَاثِينَ مِنَ الْحُكَّامِ
 الْأَوَّلِ أَنْ يَقُولُوا فِيهَا . وَهُوَ مَا سَمِعُوهُ أَوْ مَا شَاهَدُوهُ مِنَ الْحَاكِمِ
 الْأَوَّلِ وَمِنْهَا مَا يَخْتَصُّ بِذَوِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَهُوَ الْقَوْلُ فِي الْأَشْيَاءِ الَّتِي
 تُسْتَنْبَطُ عَنِ الْأَحْكَامِ الْأَوَّلِ الَّتِي صرَّحَ بِهَا الْحَاكِمُ الْأَوَّلُ وَلَيْسَ
 لِلْسَامِعِينَ دُونَ عِلْمِهِمْ أَنْ يَقُولُوا فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ . وَإِمَّا الَّذِي يَخْتَصُّ
 الْحُكَّامُ الْأَوَّلُ الْقَوْلُ فِيهِ قَبِي الْأُصُولِ الَّتِي تَنْتَزِلُ مَرَّةً
 الْمُبَادِي لِسَائِرِ مَا يَحْكُمُ بِهِ السَّامِعُونَ دُونَ الْعِلْمِ أعني الْمُسَلِّطِينَ
 وَالْفَعْمَاءَ وَهِيَ الَّتِي يُسَمِّيَهَا أَرِسْطُو الْأُمُورَ الْعَظِيمَةَ . وَالْقَضَاءُ الْآبِرَادُ
 الَّذِينَ جَرَتْ الْعَادَةُ أَنْ يَأْخُذَ عَنْهُمْ الْجَمِيعُ أَوْ الْأَكْثَرُ فَحُكْمُهُمْ
 أَفْضَلُ فَإِنَّ عَدَمَ الْأَخْذِ قَدْ يُجْعَلُ هَوَانًا وَنَقْصَابًا فِي التَّرْجُمَانِ الْعَاصِلِ الْبَرِّ

وَقَوْلَهُ قَبُولِ لِقَوْلِهِ وَقَدْ يُجَيَّلُ الْأَمْرُ بِعَكْسِ هَذَا. وَذَلِكَ أَنَّهُ رُبَّمَا كَانَ هُوَ لِأَهْلِ الْأَبْرَارِ الْفَاضِلُونَ مَقْبُولِي الْقَوْلِ مَعَ أَنَّهُ لَمْ يَأْخُذْ أَحَدٌ مِنَ الْجُمْهُورِ عَنْهُمْ أَضْلًا شَيْئًا أَوْ إِنَّمَا أَخَذَ عَنْهُمْ قَلِيلٌ. وَذَلِكَ أَنَّ أَقَابِيلَ هُوَ لِأَهْلِ قَدْ يُظَنُّ بِهَا أَنَّهَا مَقْبُولَةٌ بِجِهَةِ أُخْرَى وَذَلِكَ أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ الْمَرْضِيُّ عِنْدَ الْجُمْهُورِ مِنْ لَيْسَ مَرْضِيًّا فِي نَفْسِهِ وَالْأَقْلَ مِنْ الْجُمْهُورِ وَهُمْ ذَوُو التَّمَيُّزِ. وَأَيْضًا فَإِنَّ الْفَاضِلِينَ الَّذِينَ كَتَبُوا فَضَائِلَهُمْ عَنِ الْجُمْهُورِ هُمْ تَمْدُحُونَ أَكْثَرَ وَهُمْ أَقْلٌ وَجُودًا وَعَزْزٌ لِأَنَّهُمْ إِنَّمَا كَتَبُوا فَضَائِلَهُمْ عَنِ الْجُمْهُورِ لِمَا خَافُوا أَنْ يَلْحَقَهُمْ مِنَ الْكِرَامَاتِ وَالزِّيَادَاتِ الَّتِي يُحَافِ إِذَا لَحِقَتْ الْمَرْءَ أَنْ تَكُونَ سَبَبًا لِأَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ اللَّاحِقَةُ لِلْفَضَائِلِ هِيَ الْمَقْضُودَةُ عِنْدَهُ بِالْقَضَائِلِ. فَمَنْ هَا هُنَا صَارَتْ أَقْوَالُ هَذَا الصَّنِيفِ مَقْبُولَةً كَمَا بَارَتْ أَقْوَالُ الصَّنِيفِ الْأَوَّلِ الْمُضَادِّ لِهَذَا مَقْبُولَةً وَهُمْ الَّذِينَ أَخَذَ عَنْهُمْ الْجُمْهُورُ

(قَالَ) وَمِنْ الصَّنِيفِ الْمَقْبُولِ الْقَوْلُ مِنَ النَّاسِ جِدًّا جِدًّا الصَّنِيفِ الَّذِينَ كَرَامَاتِهِمْ أَنْظَمَ لِأَنَّ الْكِرَامَةَ لَمَّا كَانَتْ مُكَافَأَةً الْقَضِيَّةَ كَانَ الْمَرْءُ كُلَّمَا عَظُمَتْ كِرَامَتُهُ ظَنَّ بِهِ أَنَّهُ قَدْ عَظُمَتْ قَضِيَّتُهُ. وَالصَّنِيفُ مِنَ النَّاسِ الَّذِينَ نَالَتْهُمْ الْمَضْرَّةُ الْعَظِيمَةُ وَالشَّقَاءُ الْكَثِيرُ لِمَكَانِ الْقَضَائِلِ هُمْ أَيْضًا مَقْبُولُو الْأَقْوَالِ جِدًّا جِدًّا بِعِنَايَةِ سُقْرَاطَ وَغَيْرِهِ وَالصَّنِيفُ مِنَ النَّاسِ الَّذِينَ يَرَى فِيهِ هَذَانِ الصَّنِيفَانِ مِنَ النَّاسِ أَعْنِي الَّذِينَ كَرَامَاتِهِمْ أَنْظَمَ وَالَّذِينَ نَالَتْهُمُ الضَّرَرُ

الْكَبِيرُ مِنْ قَبْلِ الْفَضَائِلِ أَنَّهُمْ فَاضِلُونَ وَيَعْتَرِفُونَ هُمْ بِالْفَضْلِ
هُم أَيْضًا أَفْضَلُ وَأَعْظَمُ. هَهُؤُلَاءِ هُمْ أَصْنَافُ النَّاسِ الَّذِينَ إِذَا
أَخْتَارُوا شَيْئًا وَأَخْتَارَ غَيْرُهُمْ سِوَاهُ كَانَ مَا يُخْتَارُهُ هُوَ لَاءِ أَفْضَلُ
وَأَرْ

(قَالَ) وَقَسَمَةُ الشَّيْءِ إِلَى جُزْئِيَّاتِهِ يُخَيَّلُ فِي الشَّيْءِ أَنَّهُ أَعْظَمُ
وَأَذَلِكَ لَمَّا أَرَادَ أُوْمَيْرُوشُ الشَّاعِرُ أَنْ يُعْظِمَ الشَّرَّ الَّذِي لِحَى الْمَدِينَةِ
أَخَذَ بَدَلَهُ جُزْئِيَّاتِهِ فَذَكَرَ قَتْلَ الْأَوْلَادِ وَالنَّوْحَ عَلَيْهِمْ وَحَرْقَ الْمَدِينَةِ
بِالنَّارِ وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنْ أَصْنَافِ الشَّرُّورِ الْأَلْحَقَةِ لَهَا

(قَالَ) وَكَذَلِكَ التَّرْكِيبُ قَدْ يُخَيَّلُ فِي الشَّيْءِ أَنَّهُ أَعْظَمُ وَهُوَ
عَكْسٌ. هَذَا أَغْنَى أَنْ يُؤْخَذَ بِدَلِّ الْكُلِّيَّاتِ الْكُلِّيَّ الَّذِي يَعْمَهُا
وَالسَّبَبُ فِي الْإِقْتَاعِ فِي هَذَيْنِ الصَّنَعَتَيْنِ هُوَ التَّغْيِيرُ وَالْإِبْدَالُ

(قَالَ) وَلَمَّا كَانَتْ الْأَشْيَاءُ الْأَعْسَرُ وَجُودًا فِي نَفْسِهَا
وَالْأَقْلُ وَجُودًا يُظَنُّ بِهَا أَنَّهَا أَفْضَلُ كَانَتْ الْأَشْيَاءُ الْكَثِيرَةُ
الْوُجُودِ فِي نَفْسِهَا وَالسَّهْمَةُ الْوُجُودِ قَدْ تَرَى عَظِيمَةً إِذَا وَجِدَتْ فِي
الْمَوَاضِعِ الَّتِي يَقْبَلُ فِيهَا وَجُودَهَا أَوْ فِي الْأَزْمَةِ الَّتِي يَقْبَلُ وَجُودَهَا
فِيهَا أَيْضًا أَوْ فِي الْأَسَانِ مِنَ النَّاسِ الَّتِي يَقْبَلُ وَجُودَهَا فِيهَا مِثْلُ
وُجُودِ الْإِنْسَانِ حَاطِبًا فِي سِنِّ الْأَصْبَابِ أَوْ فِي الْمُدِّدِ الَّتِي لَيْسَ مِنْ
شَأْنِهَا أَنْ تُوجَدَ فِيهِ. وَمِثْلُ مَنْ يَفْعَلُ مَا شَاءَهُ أَنْ يَفْعَلَ فِي زَمَانٍ
طَوِيلٍ فِي زَمَانٍ قَصِيرٍ أَوْ تَكُونَ صَادِرَةً عَنِ الْقَوَى الَّتِي يَقْبَلُ
صُدُورُهَا عَنْهَا مِثْلُ أَنْ يَفْعَلَ الضَّعِيفُ فِعْلَ الْقَوَى وَالْمَرِيضُ فِعْلَ

الصَّحِيحِ . وَكُلُّ هَذِهِ وَأَشْبَاهُهَا تَمَّا يُصِيرُ الْأَمْرَ الَّذِي لَيْسَ بِعَظِيمٍ عَظِيمًا وَمُسْتَقْرَبًا . وَأَيْضًا قَدْ لَانَ الْجُزْءُ الْعَظِيمُ مِنَ الشَّيْءِ هُوَ مِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي هِيَ أَعْظَمُ مِثْلُ الْقَلْبِ مِنَ الْخَيْوَانِ وَالْدِمَاعِ أَوْ الرَّيْعِ مِنْ أَلْسِنَةِ وَالشَّابَابِ مِنَ الْمَدِينَةِ . وَأَيْضًا فَإِنَّ النَّافِعَ فِيهَا الْحَاجَةُ إِلَيْهِ أَشَدُّ هُوَ أَعْظَمُ نَفْعًا وَالضَّارُّ فِيهِ أَكْثَرُ ضَرَرًا وَمِثْلُ الصِّحَّةِ فِي السُّجُوحَةِ وَالْمَرَضِ فِيهَا . فَإِنَّ الصِّحَّةَ فِيهَا أَثَرٌ مِنَ الصِّحَّةِ فِي الصَّبَا وَالْمَرَضِ فِيهَا أَثَرٌ . وَأَيْضًا مَا كَانَ مِنَ الْأُمُورِ أَقْرَبَ إِلَى الْعَالِيَةِ فَهُوَ أَفْضَلُ . وَأَيْضًا مَا كَانَ فِي آخِرِ الْعُمُرِ فَهُوَ أَفْضَلُ فَإِنَّ الْأَشْيَاءَ الَّتِي سَبَلَهَا أَنْ تَكُونَ لِلنَّاسِ فِي آخِرِ أَعْمَارِهِمْ هِيَ أَفْضَلُ مِثْلُ الْحِكْمَةِ وَالْجَلْمِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْفَضَائِلِ الَّتِي تَكْمُلُ مَعَ طَوْلِ الْعُمُرِ . وَأَيْضًا الْأَشْيَاءُ الَّتِي فُعِلَتْ أَوْ قِيلَتْ كَانَ فِعْلُهَا حَقِيقَتَهَا أَعْظَمَ مِنَ الَّتِي إِذَا فُعِلَتْ لَمْ يَكُنْ فِعْلُهَا حَقِيقَةً تَامًا . وَأَرْسَطُو يُسَمِّي الَّتِي إِذَا فُعِلَتْ كَانَ فِعْلُهَا حَقِيقَتَهَا الَّتِي يُتَعَمَدُ بِهَا الْحَقِيقَةُ وَيُسَمِّي الْآخَرَ الَّتِي يُتَعَمَدُ بِهَا الْمَدْحُ أَعْنِي الَّتِي لَيْسَ فِعْلُهَا حَقِيقَتَهَا (قَالَ) وَحَدَّ الْأَشْيَاءِ الَّتِي يُتَعَمَدُ بِهَا الْمَدْحُ أَنَّهَا الَّتِي إِذَا فُعِلَتْ يَجْهَلُ أَوْ يَمْلَطُ لَمْ يُنْمَحْ أَضَلًا وَالَّتِي يُتَعَمَدُ بِهَا الْحَقِيقَةُ هِيَ الْأَشْيَاءُ الَّتِي كَيْفَ مَا فُعِلَتْ فَقَدْ حَصَلَتْ عَلَى التَّامِ .

(قَالَ) وَلِذَلِكَ كَانَ حُسْنُ قَبُولِ الشَّيْءِ الْجَمِيلِ أَثَرٌ مِنْ فِعْلِ الشَّيْءِ الْجَمِيلِ لِأَنَّ فِعْلَ الْجَمِيلِ إِذَا فُعِلَ عَنْ غَلْطٍ أَوْ جَهْلٍ لَمْ يُقْبَلْ وَلَا مُدِيحٌ قَاعِلُهُ . وَأَمَّا حُسْنُ الْأَفْعَالِ وَالْقَبُولِ فَكَيْفَ مَا

حَصَلَ فَقَدْ اسْتَمَادَ الْخَيْرَ مِنْهُ الْقَابِلُ لَهُ . وَآيضًا مَا أُثِرَ فَعَلَهُ لِنَفْسِهِ
 وَإِنْ لَمْ يَعْلَمْ بِهِ أَحَدٌ أَثَرِيًّا لَا يُخْتَارُ إِلَّا مِنْ جِهَةٍ مَا يُعْلَمُ كَأَحْوَالِ
 فِي الصِّحَّةِ وَالْجَمَالِ . فَإِنَّ الصِّحَّةَ مُوْتَرَةٌ بِدَاتِهَا وَالْجَمَالَ مُوْتَرٌ لِلغَيْرِ .
 وَآيضًا فَإِنَّ النَّافِعَةَ فِي أَشْيَاءَ كَثِيرَةٍ فَهِيَ أَنْفَعُ كَالنَّافِعَةِ فِي طَوْلِ
 الْعُرِّ وَفِي حُسْنِ الْعَيْشِ أَعْنِي الْعَيْشَ الرَّغْدَ وَفِي اللَّذَاتِ وَفِي
 أَصْطِنَاعِ الْخَيْرَاتِ . وَلِذَلِكَ مَا يُظَنُّ بِالصِّحَّةِ وَالنِّسَارِ أَنَّهُمَا عَظِيمَانِ لِأَنَّهَا
 يَجْمَعَانِ الْخُلُقَ مِنَ الْحُزْنِ وَالْفِعْلَ بِلَذَّةِ أَعْنِي أَنَّ الصِّحَّةَ هِيَ سَبَبُ
 الْفِعْلِ بِلَذَّةِ وَالنِّسَارِ سَبَبُ الْخَيْرِ مِنَ الْأَحْزَانِ . وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْ
 هَذَيْنِ عَلَى الْإِنْفِرَادِ قَاضِلٌ وَخُتَارٌ بِنَفْسِهِ أَعْنِي الْخُلُقُ مِنَ الْأَحْزَانِ
 وَالْأَفْعَالِ اللَّذِيذَةُ فَإِذَا اجْتَمَعَا لِأَمْرٍ جَمَلَاهُ أَنْظَمَ مِنْ كُلِّ
 شَيْءٍ سَوَاءٌ عَلِمَ ذَلِكَ مِنْ عَلَيْهِ أَوْ جَهَلَهُ مِنْ جَهْلِهِ لِأَنَّ هَذِهِ
 خَيْرَاتٌ مُسْتَمَادَةٌ بِالْحَقِيقَةِ لَا مِنْ الْخَيْرَاتِ الَّتِي يُتَعَسَّدُ بِهَا اللَّذْخُ .
 وَإِكُونِ النِّسَارِ سَبَبًا لِدَفْعِ الْأَحْزَانِ ظَنَّ بِهِنَّ أَنَّهُ السَّعَادَةُ قَوْمٌ
 وَأَخْرُونَ وَأَوَّا أَنْ السَّعَادَةُ هِيَ أَنْ يَقْتَرِنَ بِهِ شَيْءٌ آخَرُ وَذَلِكَ
 وَاجِبٌ مِنْ قِبَلِ أَنَّهُ آخَرَى أَنْ تَكُونَ السَّعَادَةُ ثَابِتَةً وَمَا مَوْتَةً
 أَوْ وَاوَالٍ . فَإِنَّهُ لَيْسَ الضَّرَرُ اللَّاحِقُ لِمَنْ لَهُ عَيْنَانِ فَقَدَّ أَحَدَهُمَا كَمَنْ لَهُ
 عَيْنٌ وَاحِدَةٌ وَقَدَّهَا لِأَنَّ الَّذِي لَهُ عَيْنٌ وَاحِدَةٌ سَلِبٌ أَحَبُّ مِمَّا سَلِبَ
 مَنْ لَهُ عَيْنَانِ . وَكَذَلِكَ إِنْ سَكَتَتْ السَّعَادَةُ فِي الْمَالِ وَفِي شَيْءٍ آخَرَ
 لَمْ يَكُنِ الضَّرَرُ اللَّاحِقُ عَنْ سَلْبِ الْمَالِ كَأَضْرَرِ اللَّاحِقِ عَنْ سَلْبِهِ
 إِنْ كَانَ هُوَ السَّعَادَةُ وَحْدَهُ

(قَالَ) وَالْكَلَامُ فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ كُلِّهَا هَذَا لَيْسَ هُوَ عَلَى جِهَةِ
التَّصْحِيحِ وَإِنَّمَا الْكَلَامُ فِيهَا بِالْقَدْرِ الَّذِي يَحْتَاجُ إِلَيْهِ الْخَطِيبُ مِنْ
ذَلِكَ وَيَجِبُ لِلْخَطِيبِ أَيْدًا تَتَى آتَى بِالتَّالِجِ مِنْ أَمْثَالِ هَذِهِ
الْمُقَدَّمَاتِ أَنْ يُرْفِدَهَا بِالْمَثَلَاتِ الْمَأْخُودَةِ مِنَ النَّاسِ الَّذِينَ فَعَلُوا
تِلْكَ الْأَفْعَالَ فَحَقَّقَهُمُ النَّفْعُ أَوْ الضَّرْرُ فَذَلِكَ مَا يَجِبُ لِلْخَطِيبِ
أَنْ يَكُونَ حَافِظًا لِلْقِصَصِ وَالْأَخْبَارِ

المبحث العاشر

في ان الخطيب المشوري ينبغي ان يعرف اصناف السياسات

وفي بيان اجناس هذه السياسات الاربعة

(من الكتاب نفسه)

(قَالَ) فَهَذِهِ هِيَ الْأَشْيَاءُ الَّتِي يُثْبِتُ بِهَا أَنَّ الشَّيْءَ أَنْفَعُ أَوْ
أَضْرُ. وَأَمَّا الْأَشْيَاءُ الَّتِي يَكُونُ بِهَا الْأَذْنُ وَالْمَنْعُ فَقَدْ قِيلَ فِيهَا قَبْلَ هَذَا
بِمَا فِيهِ كِفَايَةٌ. لَكِنْ هُمْ وَأَعْظَمُ مَا فِيهَا هُوَ الْقَوْلُ فِي الْأَشْيَاءِ الَّتِي
بِهَا يَتَمَيِّزُ عَلَى جُودَةِ الْإِقْتِنَاعِ فِي السَّنَنِ وَالْإِشَارَةِ بِالسَّنَنِ الَّتِي لَا يُوْجَدُ
أَنْفَعُ مِنْهَا. وَذَلِكَ مَدَّ يَجِبُ أَنْ نَسْتَعِجِي الْقَوْلَ فِيهَا هَذَا فَنَقُولُ:
إِنَّ الْإِمَامَةَ بِالسَّنَنِ النَّافِعَةِ وَالْأَنْوَاعِ النَّامِّ فِيهَا يَتَأْتَى بِمَعْرِفَةِ اصْنَافِ
السياساتِ وَالْأَخْلَاقِ وَالسَّنَنِ الَّتِي تُحْصِي سِيَاسَةَ سِيَاسَةً. وَذَلِكَ أَنَّ
فِي كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنَ السِّيَاسَاتِ سُنَنًا نَافِعَةً فِيهَا وَهِيَ السَّنَنِ الَّتِي بِهَا

يَكُونُ خَلاصُ تِلْكَ الْمَدِينَةِ وَقَوَامُهَا. وَالسَّنُّ الْفَيْسَةُ الْخَطِيرَةُ هِيَ السَّنُّ الْعَادِلَةُ أَيْ الْمَوْضُوعَةُ فِي الْعَدْلِ الَّتِي رَسَمَهَا الرَّئِيسُ الْأَوَّلُ فِي تِلْكَ الْمَدِينَةِ أَوْ الْمَسْلُطُ عَلَيْهَا مِنْ قَبْلِ الرَّئِيسِ الْأَوَّلِ. وَهَذِهِ السَّنُّ الْفَيْسَةُ أَيْ السَّنُّ الْعَادِلَةُ تَخْتَلِفُ فِي السِّيَاسَاتِ بِحَسَبِ اخْتِلَافِ غَايَتِهَا. وَعَدَدُهَا عَلَى عِدَدِ السِّيَاسَاتِ. بِمِثَالِ ذَلِكَ أَنَّ الْعَدْلَ فِي سِيَاسَةِ التَّغْلِبِ أَمَّا لِأَشْيَاءَ عَلَى الرَّئِيسِ إِذَا لَطَمَ الرَّؤُوسَ. وَفِي سِيَاسَةِ الْحُرِّيَّةِ الْعَدْلُ فِي ذَلِكَ أَنْ يُلَطَمَ الرَّئِيسُ بِمِثْلِ اللَّطْمَةِ الَّتِي لَطَمَهَا. وَالسِّيَاسَاتُ بِالْجُنَّةِ أَرْبَعُ السِّيَاسَةِ الْجَمَاعِيَّةِ وَسِيَاسَةُ الْحَسَّةِ وَسِيَاسَةُ جُودَةِ التَّسْلُطِ وَسِيَاسَةُ الْوَحْدَانِيَّةِ وَهِيَ الْكِرَامِيَّةُ. وَهَذِهِ السِّيَاسَاتُ كُلُّهَا الْقَصُودُ بِالسَّنِّ الْمَوْضُوعَةِ فِيهَا إِنَّمَا هُوَ الْمَدِينَةُ وَالْكُلُّ لِأَلشَّخْصِ. فَأَمَّا الْمَدِينَةُ الْجَمَاعِيَّةُ فَهِيَ الَّتِي نَكُونُ الرِّئَاسَةَ فِيهَا بِالْإِتِّفَاقِ وَالنَّجْتِ لَا عَنِ امْتِنَهَالِ إِذْ كَانَ لَيْسَ فِي هَذِهِ الْمَدِينَةِ لِأَحَدٍ عَلَى أَحَدٍ فَضْلٌ. وَأَمَّا حَسَّةُ الرِّئَاسَةِ فَهِيَ الَّتِي يَتَسَلَّطُ فِيهَا التَّسْلُطُونَ عَلَى الْمَدِينِينَ بِأَدَاءِ الْإِتَاوَةِ وَالْتَعْرِيمِ لَا عَلَى جِهَةٍ أَنْ تَكُونَ تَفَقُّهُ لِحَيَاةِ وَالْحَفَظَةِ وَلَا عُدَّةً لِلْمَدِينَةِ عَلَى مَا عَلَيْهِ الْأَمْرُ فِي السِّيَاسَاتِ الْأُخْرَى بَلْ عَلَى جِهَةٍ أَنْ تَحْضُرَ الْأَوْدَةُ لِلرَّئِيسِ الْأَوَّلِ. فَإِنْ جَعَلَ لَهُمْ حَقًّا مِنْ السُّوْرَةِ كَانَتْ رِئَاسَةُ الْأَوْدَةِ. وَإِنْ لَمْ يَجْعَلْ لَهُمْ حَقًّا مِنْ السُّوْرَةِ كَانَتْ رِئَاسَةُ التَّغْلِبِ وَكَانُوا بِمَنْزِلَةِ الْعَبِيدِ لِلرَّئِيسِ الْأَوَّلِ. وَكَانَتْ مُحَامَاتُهُ عَنْهُمْ بِمَنْزِلَةِ مُحَامَاةِ الْإِنْسَانِ عَنِ عَيْدِهِ. وَأَمَّا جُودَةُ التَّسْلُطِ فَهِيَ التَّسْلُطُ الَّذِي

يَكُونُ عَلَى طَرِيقِ الْأَدَبِ وَالْإِقْتِدَاءِ بِمَا تُوجِبُهُ السُّنَّةُ فَإِنَّ الَّذِينَ يُشِيرُونَ بِمَا تُوجِبُهُ السُّنَّةُ هُمْ مُتَسَلِّطُونَ بِجُودَةِ السُّلْطَانِ. وَهَذَا هُوَ السُّلْطَانُ الَّذِي يُحْضِرُ بِهِ صَلَاحُ حَالِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَالسَّعَادَةُ الْإِنْسَانِيَّةُ. وَلِذَلِكَ كَانَ هُوَ لِأَهْلِ قَضَائِلِ وَأَقْتِدَارِ عَلَى الْأَفْعَالِ الَّتِي تُضَلِّحُ الْمَدِينَةَ وَأَهْلَ حَزْمِهَا وَتَحْرُزُ بِمَا شَاءَهُ أَنْ يُقْبِدَ الْمَدِينَةَ مِنْ خَارِجٍ أَوْ مِنْ دَاخِلٍ. وَلِذَلِكَ سُمِّيَتْ هَذِهِ الْمَدِينَةُ بِهَذَا الْأَسْمِ. وَهَذَا السُّلْطَانُ الَّذِي ذَكَرَهُ صِنْفَانِ رِئَاسَةَ الْمَلِكِ وَهِيَ الْمَدِينَةُ الَّتِي تَكُونُ آرَازَهَا وَأَفْعَالُهَا بِحَسَبِ مَا تُوجِبُهُ الْعُلُومُ النَّظَرِيَّةُ. وَالثَّانِيَةُ رِئَاسَةُ الْأَخْيَارِ وَهِيَ الَّتِي تَكُونُ أَعْمَالُهَا فَاضِلَةً وَمَقْطُوعَةً. وَهَذِهِ تُعْرَفُ بِالْإِمَامِيَّةِ وَيُقَالُ إِنَّهَا كَانَتْ مَوْجُودَةً فِي الْفُرْسِ الْأَوَّلِ فَيَا حَكَاهُ أَبُو نَضْرٍ

(قَالَ) وَأَمَّا وَحْدَانِيَّةُ السُّلْطَانِ فَهِيَ الرِّئَاسَةُ الَّتِي يُحِبُّ الْمَلِكُ أَنْ يَتَوَحَّدَ فِيهَا بِالْكَرَامَةِ الرِّئَاسِيَّةِ وَالْأَلْفِ يَقْضِي مِنْهَا شَيْءًا بِأَنْ يُشَارِكَهُ فِيهَا غَيْرُهُ وَذَلِكَ بِضِدِّ مَدِينَةِ الْأَخْيَارِ. وَهَذِهِ الْمَدِينُ رُبَّمَا كَانَتْ السُّنَنُ الْمَوْضُوعَةُ فِيهَا مَحْدُودَةٌ غَيْرُ مُتَبَدِّلَةٍ وَاحِدَةٌ فِي الدُّهُورِ عَلَى مَا عَلَيْهِ الْأَمْرُ فِي سُنَنِ الْإِسْلَامِيَّةِ. وَرُبَّمَا كَانَتْ غَيْرَ ذَاتِ سُنَنِ مَحْدُودَةٍ بَلْ يُفَوِّضُ الْأَمْرَ فِيهَا إِلَى الْمُسَلِّطِينَ عَلَيْهَا بِحَسَبِ الْأَنْفَعِ فِي وَقْتٍ وَقْتٍ عَلَى مَا عَلَيْهِ الْأَمْرُ فِي كَثِيرٍ مِنْ سُنَنِ الرُّومِ الْيَوْمَ

(قَالَ) وَلَيْسَ يَنْبَغِي أَنْ يَتَخَفَى عَلَيْنَا مِنْ هَذَا الَّذِي رَسَنَّا بِهِ هَذِهِ

السياسات غاية كل واحدة منها لأننا إذا عرفنا الغاية علينا الأشياء
 المختارة من أجل الغاية فغاية السياسة الجماعية الحرية. وغاية
 حصة الرئاسة العزوة وغاية جودة السطاط الفضية والتمسك
 بالثقة. وغاية الوحدانية الكرامة والسياسات التي ليس يوضع
 فيها سنن غير متبدلة فغاية واضعها هو الحفظ والأخيرا من
 الحلال الواقع في السنن يتبدل الأزمته والامكته. ويتبعني أن
 تعلم أن هذه السياسات التي ذكرها أرسطو ليس تسمى بسيطة
 وإنما تسمى أكثر ذلك مركبة كالحال في السياسة الموجودة
 الآن فإنها إذا توأمت تجد مركبة من فضيلة وكرامة وحرية
 وتقلب

(قال) وإذا كانت أضاف السياسات معلومة عندنا فهو
 بين أنا نستطيع أن نعرف الأخلاق والسنن التي تؤدي إلى غاية
 كل واحدة من هذه السياسات أعني النافعة فيها وأن نعتد في
 أنفسنا الخلق بتلك الأخلاق والتمسك بالصنف من السنن التي
 تروم الإقناع فيها. فإنه إنما تكون الأقاويل التي بحث بها على
 السنن مثمعة إذا كان المشيرون بها ذوي صلاح وحسن فعل حتى
 تكون هذه الأشياء المذكورة هاهنا معلومة لنا وموجودة فيها.
 فإنه إذا وجد فينا الخلق الذي بحث عليه كان قولنا في الحث
 عليه أشد إقناعا ولذلك ينبغي ألا نشير إلا بما هو موجود لنا أو
 نحن عازمون على أن يوجد لنا. ومعلوم أن الوقوف على السنن

الناقمة في القاية لئلا لنا تستبطن على جهة التحليل من النظر
إلى القاية. فقد تبين من هذا القول من أين توجد المنفعات في
التابع من السنن في سياسة سياسة ومم أنحاء السياسات والسنن
التي تختدي فيها وذلك بحسب الكافي في هذه الصناعة. وأما القول
في هذه الأشياء على التحقيق ففي الأقاليم المدربة

البحث الحادي عشر

في ما ينبغي للخطيب ان يعرفه في النوع الثبتي . وفي الفضيلة
والقصيدة والمدح والذم وتصرف الخطيب فيما
وفي انواع الامور الفاضلة والناقصة
(من الكتاب نفسه)

(قال) وأما بعد هذا فنحن قائلون في الفضيلة والقصيدة
والجليل والتهج لان هذه هي التي يمدح بها ويسم . ويخلق من
تعريفنا هذه الأشياء ان نعرف الأمور التي بها يثبت المرء فضيلة
نفسه اذ كان ذلك هو الطريق الثاني من الطرق الثلاثة التي يعمر
بها الإقناع كما تقدم من قولنا . وذلك انه نوع من المدح أعني
ان يكون بالأشياء التي نعديها على مدح غيرنا نعديها
أنفسها على مدح أنفسنا . وان لم يكن ذلك يتفق في جميع
الأشياء التي يمدح بها الغير بل لنا يكون ذلك بالفضيلة فقط

وهي الأمور الراجعة إلى الاختيار

(قال) ومن أجل أنه يعرض كثيرا أن يمدح الناس
والزوانيون بالفضيلة وبأشياء غير الفضيلة وليس يعرض هذا في
مدح هؤلاء فقط بل وفي مدح الأشياء المتفيسة وغير المتفيسة.
أعني أنها تمدح بأشياء خارجة عن الفضيلة. فقد ينبغي أن نقول
ها هنا في الأشياء التي تؤخذ منها القدمات في المدح بالفضائل
وبغير الفضائل ليكون القول في ذلك عاما فنقول: إن الجليل هو
الذي يختار من أجل نفسه وهو تمدوح وخير ولذيذ من جهة أنه
خير. وإذا كان الجليل هو هذا فبين أن الفضيلة جميلة لا محالة
لأنها خير وهي تمدوحة. والفضيلة هي ملكة مقدره لكل فعل
هو خير من جهة ذلك التقدير أو يظن به أنه خير أعني المحافظة
لهذا التقدير والفاعلة له. ولذلك كانت موجدة لكل فعل يقصد
به نحو غاية ما جليل التقدير عظيم الشأن في حصول تلك الغاية
عنه. فاما أجزاء الفضيلة فالبر أي العدل العام والشجاعة والأروءة
والعفة وكبر الأهمّة والحلم والشكاه واللب والحيكمة. وهذه
الفضائل منها ما هي فضائل في ذات الفاضل فقط ومنها ما هي فضائل
من جهة أنها تفعل في أناس آخرين وهذه التي تفعل في
أناس آخرين تكون أعظم عند قوم منها عند آخرين وفي حال
دور حال. مثال ذلك أن فضيلة الشجاعة أثر في وقت الحرب
منها في وقت السلم. وأما فضيلة العدل فمؤثرة في السلم والحرب

جميعاً. وَفَضِيلَةُ السَّخَاءِ وَالْمُرُوَّةِ عِنْدَ السَّخَاوِجِ آخِرُ وَنَهَا عِنْدَ غَيْرِ السَّخَاوِجِ.
 وَرَأَى تَنْفِصِلُ فَضِيلَةُ الْمُرُوَّةِ مِنَ السَّخَاءِ بِالْأَقْلَى وَالْأَكْثَرِ لِأَنَّ
 فِعْلَ كِلْتَيْهِمَا هُوَ فِي الْمَالِ لَكِنَّ الْمُرُوَّةَ هِيَ فِعْلٌ أَكْثَرُ مِنْ فِعْلِ
 السَّخَاءِ. فَأَمَّا الْبُرُّ فَهُوَ فَضِيلَةٌ عَادَةٌ يُعْطَى الْمُعَاضِلَ بِهَا لَكِنَّ أَمْرِي
 مِنَ النَّاسِ مَا يَسْتَحِقُّ وَذَلِكَ بِقَدْرِ مَا تَأْمُرُ بِهِ السُّنَّةُ. وَالْجُودُ هُوَ الْخُلُقُ
 الَّذِي يَأْخُذُ بِهِ الْمَرْءُ الْأَشْيَاءَ الْغَرِيبَةَ الَّتِي لَيْسَ لَهُ أَنْ يَأْخُذَهَا فِي
 السُّنَّةِ. وَأَمَّا السَّخَاءَةُ فَضِيلَةٌ يَكُونُ الْمَرْءُ بِهَا فَعَالًا لِلْأَفْعَالِ الْعَالِيَةِ
 الدَّافِعَةِ فِي الْمَجَاهِدِ عَلَى حَسَبِ مَا تَأْمُرُ بِهِ السُّنَّةُ حَتَّى يَكُونَ فِيهِ ذَلِكَ
 خَادِمًا لِلسُّنَّةِ. وَأَمَّا الْجُبْنَ فَضِدُّ هَذَا. وَأَمَّا الْعِفَّةُ فَضِيلَةٌ يَكُونُ بِهَا الْمَرْءُ
 فِي شَهَوَاتِ الْبَدَنِ عَلَى مِثْقَالِ مَا تَأْمُرُ بِهِ السُّنَّةُ. وَالْفُجُورُ ضِدُّ هَذَا.
 وَأَمَّا السَّخَاءُ فَضِيلَةٌ تَفْعَلُ الْجَمِيلَ الشَّهُورَ فِي الْمَالِ. وَالذَّمَاءُ ضِدُّ
 هَذَا. وَأَمَّا كِبَرُ الْهَيْئَةِ فَضِيلَةٌ يَكُونُ بِهَا حُسْنُ الْأَفْعَالِ الْعَظِيمَةِ
 وَصَغُرُ الْمَنَسِ. وَالذَّمَاءُ ضِدُّهَا. وَأَمَّا اللَّبُّ فَضِيلَةُ الْعَقْلِ الَّذِي يَكُونُ
 بِهِ حُسْنُ الشُّورَةِ وَالرَّوْيَةِ مَعَ وُجُودِ الْفَضَائِلِ الْخَلْفِيَّةِ لَهُ الَّتِي هِيَ مِنْ
 صِلَاحِ الْحَالِ. فَهَذَا هُوَ الْقَوْلُ فِي الْفَضِيلَةِ وَأَجْرَانِهَا بِقَدْرِ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ
 فِي هَذِهِ الصِّيَاغَةِ. وَأَمَّا سَائِرُ الْأَشْيَاءِ الَّتِي يُدْعَى بِهَا عَادًا الْفَضِيلَةَ
 فَلَيْسَ يَعْصُرُ الْوُقُوفَ عَلَيْهَا. وَذَلِكَ أَنَّهُ مَعْلُومٌ أَنَّ فِعَالَاتِ الْفَضَائِلِ
 وَمِثْلَ التَّأْدِيبِ وَالْإِزْتِيَاضِ بِالْأَشْيَاءِ الَّتِي بِهَا تَحْصُلُ الْفَضَائِلُ هِيَ أَدْوَرُ
 جِسَانٌ وَمَمْدُوحٌ بِهَا. وَأَمَّا الْأَشْيَاءُ الَّتِي تُوجَدُ فِي الْفَضَائِلِ أَنْفُسُهَا
 أَعْيُنُ الْأَعْرَاضِ الَّتِي تُوجَدُ فِيهَا. وَالْأَشْيَاءُ الَّتِي تُوجَدُ تَابِعَةٌ

الْفَضَائِلُ فِيهَا يُعَالُ أَلَّتِي فِيهَا الْآنَ وَهِيَ عِلَامَاتُ الْفَضَائِلِ
 وَأَعْرَاضُهَا الْأَلْحِقَّةُ لَهَا. وَأَفْعَالُهَا إِنَّمَا يُدْخُ بِهَا إِذَا كَانَتْ حَسَنَةً
 مَحْمُودَةً فَإِنَّ كَثِيرًا مِنْ أَفْعَالِ الْفَضَائِلِ قَدْ لَا يُدْخُ بِهَا وَكَذَلِكَ
 كَثِيرٌ مِنَ الْأَعْرَاضِ. فَمِثَالُ الْأَفْعَالِ وَالْأَعْرَاضِ الَّتِي هِيَ مَحْمُودَةٌ
 أَفْعَالُ الشُّجْعَانِ فِي الْحَرْبِ أَوْ مِنْ قَعْلٍ فِي الْحَرْبِ فَعَلَهُمْ وَإِنْ لَمْ
 تَكُنْ لَهُمْ مَلَكَ الشُّبَاعَةِ. وَكَذَلِكَ الْأَعْرَاضِ الَّتِي تَلْقَى الشُّجْعَانُ بِمَا
 يُدْخُ بِهَا. وَمِثَالُ الْأَفْعَالِ الَّتِي لَا يُدْخُ بِهَا فِي وَقْتِ مَا بَدَلُ
 أَلْمَالِ فَإِنَّهُ فَعْلٌ مِنْ أَفْعَالِ السُّخَاءِ لَكِنْ رُبَّمَا كَانَ ذَلِكَ الْفِعْلُ
 عَلَى جِهَةِ التَّبْدِيرِ. وَمِثَالُ الْأَعْرَاضِ الَّتِي لَا يُدْخُ بِهَا أَنْفَعَالُ
 الْمَرْءِ عَنِ الْعَدْلِ وَقَبُولُهُ إِيَّاهُ وَذَلِكَ أَنْ فَعَلَ الْعَدْلَ تَمْدُوحٌ وَأَمَّا
 الْأَفْعَالُ عَنْهُ فَلَيْسَ بِتَمْدُوحٍ لِأَنَّهُ يُظَنُّ بِهِ أَنَّهُ مَهَانَةٌ وَصَمٌّ. وَإِلْحِقَّةُ
 فَأَفْعَالُ الْفَضَائِلِ إِنَّمَا تَكُونُ تَمْدُوحَةً إِذَا كَانَتْ مُقَدَّرَةً تَقْدِيرَ
 الْعَدْلِ وَمِمَّا يُدْخُ بِهَا الْأَفْعَالُ الْعَظِيمَةُ الشَّاقَّةُ الَّتِي جَزَاؤُهَا
 الْكِرَامَةُ فَقَطُّ. فَإِنَّ الْأَفْعَالِ الَّتِي يَكُونُ جَزَاؤُهَا الْكِرَامَةُ خَيْرٌ
 مِنَ الْأَفْعَالِ الَّتِي جَزَاؤُهَا أَلْمَالُ. وَكَذَلِكَ إِذَا كَانَ فِعْلٌ يُجَارَى
 عَلَيْهِ بِالْمَرْتَبَتَيْنِ جَمِيعًا فَفَعَلَهُ قَاعِلٌ مِنْ أَجْلِ الْكِرَامَةِ فَقَطُّ مُدْخٌ
 بِهِ وَكُلُّ مَا يَفْعَلُهُ الْمَرْءُ مِنَ الْفَضَائِلِ لَا مِنْ أَجْلِ نَفْسِهِ مُدْخٌ بِهِ.
 وَفِعْلُ الْأَشْيَاءِ الَّتِي هِيَ خَيْرَاتٌ بِإِطْلَاقٍ كَذَلِكَ مِمَّا يُدْخُ بِهِ.
 وَالْأَشْيَاءُ الَّتِي فِي طَبِيعَتِهَا خَيْرَاتٌ وَإِنْ كَانَتْ صَادَةً لِلْقَاعِلِ يُدْخُ
 بِهَا أَيْضًا. مِثْلُ فِعْلِ الْعَدْلِ فَإِنَّ الْعَادِلَ كَثِيرًا مَا يَسْتَضِرُّ بِهِ.

وَالْأَفْعَالُ الَّتِي تَخْتَصُّ بِالْكَرَامِ الْأَمْوَاتِ تَمْدُوحَةٌ لِأَنَّ الْأَفْعَالَ
الَّتِي تَكُونُ لِلْأَحْيَاءِ إِنَّمَا يَقْتَضِي مِنْهَا الْمَرَّةَ أَكْثَرَ ذَلِكَ مَنَعَةٌ
نَفْسِيَّةٌ. وَبِالْجَمْعَةِ فَكُلُّ فِعْلٍ كَانَ الْمَقْصُودُ بِهِ الْقَيْدَ وَلَمْ يَكُنْ
يَتَنَفَّعُ بِهِ الْقَاعِلُ لَهُ أَوْ كَانَ يَحْفَظُهُ مِنْهُ ضَرَرٌ فَهُوَ تَمْدُوحٌ بِهِ. وَالْفِعْلُ
الَّذِي يَكُونُ إِلَى الْمُحْسِنِينَ إِلَى النَّاسِ تَمْدُوحٌ بِهِ أَيْضًا لِأَنَّ هَذَا
هُوَ عَدْلٌ إِذْ كَانَ لَيْسَ يَتَنَفَّعُ بِهِ الْقَاعِلُ لَهُ. وَبِمَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ
الْإِنْسَانَ ذَوْ قُضِيَّةٍ أَنْ لَا يَفْعَلَ الْأَفْعَالَ الَّتِي يَتَنَفَّعُ بِهَا أَهْلُ
الْقَوَاجِحِ وَأَنْ يُؤَدِّبَهُمْ بِالْقَوْلِ وَالْفِعْلِ. وَكَذَلِكَ نُضَرَّةٌ ذَوِي
الْقَضَائِلِ وَتَحْمِذَتُهُمْ بِمَا يُعْدِحُ بِهِ. وَالْحَجَلُ عِنْدَ ذِكْرِ الْقَبَاحِ بِمَا
قَدْ يَدُلُّ عَلَى الْقُضِيَّةِ لِأَنَّهُ يُظَنُّ بِهِ أَنَّ الْحَيَاءَ يَمْنَعُهُ عَنِ إِيْتَابِ تِلْكَ
الرَّذِيئَةِ. وَقَدْ يَكُونُ أَيْضًا عَدَمُ الْحَيَاءِ عِنْدَ ذِكْرِ الْقَوَاجِحِ عَلَامَةً يُعْدِحُ
بِهَا. وَذَلِكَ أَنَّهُ قَدْ يُظَنُّ أَنَّ الْإِنْسَانَ إِنَّمَا يَسْتَحْيِي عِنْدَ ذِكْرِ الْقَبَاحِ
إِذَا كَانَ قَدْ فَعَلَهَا أَوْ نَالَهَا أَوْ هُوَ مُزْمَعٌ أَنْ يَفْعَلَهَا. بِمِثْلِ مَا حَكَى
أَرِسْطُو أَنَّهُ عَرَضَ لِأَمْرَأَةٍ مَشْهُورَةٍ بِالْحِكْمَةِ عِنْدَهُمْ وَذَلِكَ أَنَّ إِنْسَانًا
مَشْهُورًا عَرَضَ لَهَا بِالْبَيْعِ بِأَنْ قَالَ لَهَا: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَقُولَ قَوْلًا
يَمَعْنِي عَنْهُ أَحْيَاءٌ فَحَلَمَتْ عَنْهُ وَلَمْ تُجِبْهُ بِقَوْلِهِ قَبِيحٌ. وَلَمْ يُدْرِكْهَا مِنْ
ذَلِكَ تَأَلَّمُ وَلَا أُنْفَعَالٌ لِأَنَّهَا كَانَتْ تَرَى لِمَكَانٍ قُضِيَّتِهَا أَنْ
أَحَدًا لَا يَعْرِضُ لَهَا لِإِثْمَالِ وَلَا بِقَوْلِ كُفْيِي (وَهُمَا صِنْفَا
التَّعْرِيزِ). لِكِنَّهَا فِي تِلْكَ الْحَالِ جَعَلَتْ تَمَسُّ الْقَضَائِلَ وَتَمْدَحُ
أَهْلَهَا وَتَتَنَصَّبُ لَهُمْ وَتُحَامِي عَنْهُمْ. وَكَانَ أَيْضًا مِنْ مَعَهَا لَمْ يَأْتُوا

أَيْضًا لِقَوْلِ ذَلِكَ وَلَا تَعْرِضْ لِعَلِيهِمْ أَنْ مِثْلَهَا لَا يُتَمُّ بِمِثْلِ
هَذَا

(قَالَ) وَلِذَلِكَ كَانَ التَّعَصُّبُ لِلْأَشْيَاءِ الَّتِي تُكْتَسَبُ التَّجَدُّدُ
وَالْحَمَامَةُ عَنْهَا قَدْ تَحْمَلُ التُّعَصُّبَ لَهَا وَالْحَيَامِي عَنْهَا مِنْ أَهْلِ
الْقَضَائِلِ الَّتِي لَا تَحْمَلُ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَجَاهِدَةً كَثِيرَةً لِلطَّبِيعَةِ وَمِثْلُ
الْعُقَابِ وَالشَّجَاعَةِ وَغَيْرِهِمَا. وَذَلِكَ إِذَا صَارَتْ لَهُ مَلَكَهُ بِتَرَدَادِ
فِعْلِهَا وَالتَّعَصُّبُ لَهَا وَالْحَمَامَةُ عَنْهَا كَمَا عَرَضَ لَهُذِهِ الْمَرَاةُ الَّتِي
أَقْتَضَتْ ذِكْرَهَا مَعَ ذَلِكَ الرَّجُلِ. وَذَلِكَ أَنَّ أَمْثَالَ هَذِهِ
الْأَفْعَالِ قَدْ يَصِيرُ بِهَا الْإِنْسَانُ مِنْ أَهْلِ الْقَضَائِلِ الَّتِي لَا
تَحْمَلُ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَجَاهِدَةً كَثِيرَةً

(قَالَ) وَأَلِ انْتِقامَ عَلَى الْغَيْرِ إِذَا لَمْ يَسْتَفِيدِ الْمَنِيعُ مِنْهُ شَيْئًا
هُوَ بِمَا يُدْخِ بِهٖ وَلِذَلِكَ مَا كَانَ الْعَدْلُ وَالْإِرْ يُدْخِ بِهٖمَا الْإِنْسَانُ
مِنْ جِهَةٍ أَنَّهُمَا نَافِعَانِ كَمَا يُدْخِ بِهٖمَا مِنْ جِهَةٍ مَا هُمَا جَمِيلَانِ .
وَالْإِنْتِقامُ أَيْضًا مِنَ الْأَعْدَاءِ وَالْأَرْضَى عَنْهُمْ فِي حَالِ بِمَا يُدْخِ بِهٖ .
فَإِنَّ الْإِنْتِقامَ مِنْهُمْ هُوَ جِزَاءٌ وَالْجِزَاءُ عَدْلٌ وَالْعَدْلُ جَمِيلٌ. وَحُبَّةُ
الْقَلْبَةِ أَيْضًا وَحُبَّةُ الْكِرَامَةِ بِمَا يُدْخِ بِهٖمَا لِأَنَّهَا عَلَامَتَانِ تَدُلُّانِ
عَلَى إِدَارِ الْقَضَائِلِ لَا لِمَكَانِ أَكْتِسَابِ مَالِ بِهٖمَا. أَمَّا حُبَّةُ الْقَلْبَةِ
فَتَدُلُّ عَلَى إِثَارِ الشَّجَاعَةِ. وَأَمَّا حُبَّةُ الْكِرَامَةِ فَعَلَى إِثَارِ جَمْعِ
الْقَضَائِلِ وَلِذَلِكَ كَانَتْ الْقَضَائِلُ الْأَيْمَةُ الْمُخْتَارَةُ هِيَ الَّتِي لَيْسَ
يَقْصِدُ بِهَا مُقْتَنِيهَا إِلَى أَكْتِسَابِ مَالِهِ. لِأَنَّ ذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى شَرَفِ

الْفَضِيلَةَ وَمِنَ الْأَفْعَالِ الَّتِي يُمدَحُ بِهَا الَّتِي شَأْنُهَا أَنْ يَتَّبِعَى ذِكْرُهَا
مَحْفُوظًا أَبَدًا عِنْدَ النَّاسِ. وَمِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي يُمدَحُ بِهَا الْهَيْئَاتُ
التَّخَوُّدَةُ عِنْدَ قَوْمٍ الَّتِي يُجْعَلُهَا عَلَامَةً لِذَوِي الشَّرَفِ مِثْلُ تَوْفِيرِ
الشُّعُورِ عِنْدَ الْيُونَانِيِّينَ فَإِنَّهُ يَدُلُّ عَلَى الشَّرَفِ إِذَا كَانَ لَيْسَ كُلُّ
أَحَدٍ يَسْهَلُ عَلَيْهِ تَوْفِيرُ شَعْرٍ لِأَنَّ الْمُؤَفِّرِي الشُّعُورِ لَا يَعْمَلُونَ عَمَلًا
مَنْ لَيْسَ بِمُؤَفِّرٍ الشَّعْرِ وَلَا يَتَّبِعُونَ بِأَيِّ رَهْنَةٍ اتَّفَقَتْ. وَالْأَزْيَاءُ
الَّتِي كَانَتْ تُتَّخَذُ عِنْدَنَا هِيَ مِنْ هَذَا النَّوْعِ الَّذِي ذَكَرَهُ أَرِسْطُو
(قَالَ) وَمِنَ الشَّرَفِ الَّا يَحْتَاجُ الْإِنْسَانُ إِلَى آخَرِينَ بَلْ
يَكُونُ مُكْتَفِيًا بِنَفْسِهِ

(قَالَ) وَقَدْ يَتَّبِعَى أَنْ نَأْخُذَ فِي الْمَدْحِ وَالذَّمِّ وَالْأُمُورِ
الْقَرِيبَةِ مِنَ الْقَضَائِلِ وَالنَّقَائِصِ وَهِيَ النَّقَائِصُ الَّتِي قَدْ تُوْجِدُ عَنْهَا
أَفْعَالُ الْفَضِيلَةِ أَوْ الْقَضَائِلُ الَّتِي قَدْ تُوْجِدُ عَنْهَا أَفْعَالُ النَّقَائِصِ.
فَيُمدَحُ بِالنَّقَائِصِ الَّتِي تُوْجِدُ عَنْهَا أَفْعَالُ الْفَضِيلَةِ بِأَنَّ يَوْمَهُمُ أَنَّهَا
قَضَائِلٌ مِنْ أَجْلِ أَنَّ تِلْكَ الْأَفْعَالُ هِيَ مِنْ أَفْعَالِ الْقَضَائِلِ. وَكَذَلِكَ
يَوْمُهُمْ فِي الْقَضَائِلِ أَنَّهَا نَقَائِصٌ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ عَرَضٌ أَنْ وَجِدَ عَنْهَا
أَفْعَالُ النَّقَائِصِ. فَيَقَالُ النَّقَائِصُ الَّتِي تُوْجِدُ عَنْهَا أَفْعَالُ الْقَضَائِلِ
قِيَوْمَهُمُ أَنَّهَا قَضَائِلٌ الْعَمِي الَّذِي قَدْ يَكُونُ عَنْهُ أَفْعَالُ الْحَلِيمِ قِيَوْمَهُمْ
بِهِ أَنَّهُ حَلِيمٌ. وَالْبَلْبَةُ الَّذِي قَدْ تُوْجِدُ عَنْهُ أَفْعَالُ ذَوِي السَّمْتِ
قِيَوْمَهُمْ بِذَلِكَ أَنَّهُ ذُو سَمْتٍ. وَكَذَلِكَ الْعَدِيمُ الَّحْسِ قَدْ يَوْمُهُمْ فِيهِ
أَنَّهُ عَفِيفٌ إِذَا كَانَ قَدْ يُوْجِدُ لَهُ فِعْلُ الْعَفِيفِ بِالْعَرَضِ. وَكَذَلِكَ

الْمَتَّوِّزُ قَدْ يُؤْهِمُ فِيهِ أَنَّهُ شَجَاعٌ وَالسَّيْفُ أَنَّهُ كَرِيمٌ. وَمِثَالُ مَا
يُؤْهِمُ بِهِ أَنَّهُ نَقِيصَةٌ وَلَيْسَ بِتَقْصِصَةٍ مَا يَعْزُضُ لِلْكَبِيرِ الْهَيْمَةَ مِنْ
أَنْ يَتَّجَفَى عَنِ الْأُمُورِ الْبَسِيرَةِ فَيُظَنُّ بِهِ أَنَّهُ يَغْلَطُ وَيُخْذَعُ.
وَالْكَبِيرُ الْهَيْمَةَ إِنَّمَا يَضَعُ ذَلِكَ فِي الْأُمُورِ الْبَسِيرَةِ الَّتِي لَيْسَ يَلْحَقُهُ
مِنْهَا خَوْفٌ كَبِيرٌ وَلَا ضَرَرٌ شَدِيدٌ وَذَلِكَ أَيْضًا فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي
يُحْسَنُ فِيهِ أَنْ يَتَعَافَلَ عَنْهَا. وَقَدْ يُؤْهِمُ أَيْضًا هَذَا الْمَوْضِعَ عَكْسَ هَذَا.
وَهُوَ أَنْ يُقَالَ فِي السُّخَّاعِ إِنَّهُ كَبِيرُ الْهَيْمَةِ. وَمِمَّا يُدْحُ بِهِ أَنْ
يَكُونَ الْمَرْءُ يُعْطِي أَصْدِقَاءَهُ وَغَيْرَ أَصْدِقَائِهِ وَمَنْ يَعْرِفُ وَمَنْ لَا
يَعْرِفُ لِأَنَّهُ يُظَنُّ أَنْ تَرْفَ قَضِيئَةَ السُّخَّاعِ هُوَ بَدَلُ أَمَالٍ لِلْكَلْبِ.
(قَالَ) وَقَدْ يَتَّبَعِي أَنْ يَكُونَ الْمُدْحُ بِحَضْرَةِ الَّذِينَ يُجِبُونَ الْمُدْحَ
كَمَا قَالَ سُقْرَاطُ: إِنَّهُ يَسْهَلُ مَدْحُ أَهْلِ أَهْنِيَّةٍ بِأَهْنِيَّةٍ. وَيَتَّبَعِي أَنْ
يُمدح كلُّ إنسانٍ بالذي هو تمدوحٌ عند قومه وأهل مدينته إن
كان ذلك يُخْتَفَى

(قَالَ) وَمَنْ الْمُدْحُ بِالْأَشْيَاءِ الَّتِي مِنْ خَارِجِ مَدْحِ الْأَبَاءِ
وَذِكْرِ مَأْتَرِهِمُ الْمُتَقَدِّمَةِ وَمَدْحِ الْمَرْءِ بِمَا تَسُو إِلَيْهِ هَيْمَتُهُ مِنْ
الْمَرَاتِبِ. وَأَنَّهُ لَيْسَ يَقْتَصِرُ عَلَى مَا حَصَلَ لَهُ مِنْهَا. وَالرَّجُلُ الْكَبِيرُ
الْهَيْمَةَ الَّذِي لَا يَقْتَصِرُ بِهَيْمَتِهِ عَلَى مَا قَالَ مِنْ الْمَرَاتِبِ يُمدحُ
بِهَذَيْنِ الْأُمُورَيْنِ مِنْ خَارِجِ أَعْيُنِ بَقَضَائِلِ آبَائِهِ وَبِمَا يُؤْمَلُ أَنْ يَسُو
نَحْوَهُ كَمَا يُقَالُ مِنْ أَيِّ مَأْتَرٍ أُنْتَدَأُ مِنْ قَبْلِ آبَائِهِ وَإِلَى أَيِّ مَأْتَرٍ
يَتَّبَعِي مِنْ قَبْلِ هَيْمَتِهِ. وَأَمَّا الَّذِي لَا يَسُو بِهَيْمَتِهِ إِلَى نَيْلِ أَكْثَرِ مَا

حَصَلَ لَهُ مِنَ الْمُرْتَبَةِ فَلَا تَمَّا يُدْحُ وَنَ الْأَمْرَيْنِ اللَّذَيْنِ مِنْ خَارِجِ
 بِأَبَانِهِ قَطُّ. وَكَأَنَّهُ يَرَى هَاهُنَا أَنَّ الْمَدْحَ يَمَّا قَبْلَ الْآبَاءِ لَيْسَ
 يَنْبَغِي أَنْ يُقْتَصَرَ عَلَيْهِ دُونَ أَنْ يُدْحَ بِفَضِيلَةٍ ذَاتِهِ كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ:
 لَسْنَا وَإِنْ كَرُمْتَ أَوْ أَيْئَانًا يَوْمًا عَلَى الْأَحْسَابِ تَشَكَّلُ
 نَبِيٍّ كَمَا كَانَتْ أَوْ أَيْئَانًا تَبْنِي وَنَفْعُلُ مِثْلَ مَا فَعَلُوا
 وَإِنَّهُ قَدْ يُقْتَصَرُ بِالْمَدْحِ عَلَى الْفَضِيلَةِ دُونَ ذِكْرِ الْآبَاءِ كَمَا قَالَ:
 نَفْسُ عَصَامٍ سَوَدَتْ عَصَامًا

(قَالَ) وَأَمَّا يَكُونُ الْمَدْحُ عَلَى الْحَقِيقَةِ بِالْأَفْعَالِ الَّتِي تَكُونُ عَنِ
 الْمَشِيئَةِ وَالْإِخْتِيَارِ فَإِنَّ الْفِعْلَ الَّذِي يَكُونُ بِالشَّيْءِ وَالْإِخْتِيَارِ
 هُوَ الْفِعْلُ الْقَاضِلُ. وَالَّذِي يُدْحُ بِالْأَشْيَاءِ الَّتِي تَكُونُ بِالْإِتِّفَاقِ
 أَوْ بِالْعَرَضِ مِنْ أَجْلِ أَنْ لَهَا إِذَا اقْتَرَنَتْ بِالْقَضَائِلِ تَرِيدُنَا لَهَا
 وَتَفْخِيمًا بِمِثْلِهِ الْحَسَبِ الْمُقْتَرِنِ إِلَى الْفَضِيلَةِ وَجُودَةِ الْجَمْعِ الْمُقْتَرِنِ
 بِالْفِعَالِ الْقَاضِلِ. وَأَمَّا يَدْخُلُ فِي الْمَدْحِ الْأَفْعَالُ الَّتِي تَكُونُ
 بِاتِّفَاقٍ وَالْأَعْرَاضُ الَّتِي تَقْتَرِنُ بِالْعَرَضِ مَعَ الْأَفْعَالِ الَّتِي تَكُونُ
 بِالشَّيْءِ مَتَى تَكَرَّرَتْ مَرَارًا كَثِيرَةً عَلَى صِفَةٍ وَاحِدَةٍ حَتَّى أَوْهَمَتْ
 أَنَّهَا بِالذَّاتِ. وَذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا عَرَضَ لَهَا ذَلِكَ ظَنَّ بِهَا أَنَّهَا صَلَامَةٌ
 لِلْفَضِيلَةِ مِثْلَ أَنْ يُجْهَلَ لِلْإِنْسَانِ مَرَارًا كَثِيرَةً بِالْإِتِّفَاقِ فِي وَضَعِ
 الْمَدْحِ الْجَمْلُ فِيهَا. وَأَمَّا دَخَلَتْ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ فِي الْمَدْحِ لِأَنَّ
 الْمَدْحَ هُوَ قَوْلٌ يَصِفُ عَظَمَ الْفَضِيلَةِ وَهَذِهِ الْأَشْيَاءُ هِيَ بِمَا تَعْظُمُ بِهَا
 الْفَضِيلَةُ. وَإِذَا اسْتَعْمِلَتْ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ فِي الْمَدْحِ فَيَنْبَغِي أَنْ تُسْتَعْمَلَ

عَلَىٰ أَنهَا حَدَّثَتْ عَنِ الرَّوِيَّةِ . وَالْأَشْيَاءُ الَّتِي بِالِاتِّفَاقِ مِنْهَا أَشْيَاءُ
لَيْسَ الْإِنْسَانُ سَبَبَهَا لَا بِالذَّاتِ وَلَا بِالْعَرَضِ مِثْلَ الْحَسَبِ وَاللُّشْبِ
الْفَاضِلِ وَمِنْهَا أَشْيَاءُ تَعْرَضُ عَنِ الْأَفْعَالِ الَّتِي تَكُونُ عَنِ الرَّوِيَّةِ .
فَأَمَّا الْإِاتِّفَاقَاتُ الْخَيِّدَةُ الَّتِي تَعْرَضُ عَنِ الْأَفْعَالِ فَتَوْخِذُ عَلَامَةٍ عَلَى
الْقَضَائِلِ . وَأَمَّا الْإِاتِّفَاقَاتُ الْمَتَّقِمَةُ عَلَى الْإِنْسَانِ فَتَوْخِذُ فِي تَقْرِيرِ
الْقَضِيَّةِ وَتَشْبِيهِهَا وَمِثْلُ مَا يُقَالُ فِي الْمَدْحِ : إِنَّ الْخِيَارَ يُؤَادُّ فِي
الْخِيَارِ . وَفِي الذَّمِّ : إِنَّ الْخِيَةَ تَبْدُ الْخِيَةَ . وَالْأَفْعَالُ بِالْجُمْلَةِ هِيَ الَّتِي
عَلَيْهَا يُحْمَدُ الْفَاعِلُ . وَأَمَّا آثَارُ الْأَفْعَالِ فَهِيَ دَلَالَةُ عَلَى الْفِعْلِ وَإِنَّمَا
يُمدَّحُ بِهَا إِذَا اثْبَتْنَا وَنَهَا الْفِعْلَ

(قَالَ) وَجُودَةُ الْخِيَرَةِ الَّتِي قِيلَ فِيهَا تَتَقَدَّمُ إِنَّهَا السَّعَادَةُ عَلَى
مَا يَرَاهُ الْجَاهِلُونَ هِيَ وَسَائِرُ الْأَشْيَاءِ الْإِاتِّفَاقِيَّةِ الَّتِي يُمدَّحُ بِهَا
وَاحِدَةٌ فِي الْجِنْسِ وَلَيْسَتْ هِيَ وَالْقَضَائِلُ وَاحِدَةٌ بِالْجِنْسِ بَلْ كَمَا
أَنَّ صَلَاحَ الْخَالِ جِنْسٌ لِلْقَضِيَّةِ أَعْنِي مُحِيطًا بِهَا كَذَلِكَ مَا يُجْدُثُ
بِالِاتِّفَاقِ جِنْسٌ مُحِيطٌ بِالسَّعَادَةِ . وَهَذَانِ الْجِنْسَانِ أَعْنِي الْقَضَائِلُ وَمَا
بِالِاتِّفَاقِ يَدْخُلَانِ جَمِيعًا فِي بَابِ الْمَدْحِ وَفِي بَابِ الْمَشُورَةِ لَكِنْ مِنْ
جِهَتَيْنِ مُخْتَلِفَتَيْنِ . وَإِنَّمَا كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ لِأَنَّا إِذَا عَرَفْنَا الْأَشْيَاءَ الَّتِي
يُحِبُّ أَنْ تُفْعَلَ فَقَدْ عَرَفْنَا الْأَشْيَاءَ الَّتِي إِذَا فَعِلَتْ مُدَّحٌ بِهَا الْإِنْسَانُ .
وَلِذَلِكَ إِذَا ذَكَرْتَ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ ذَكَرْنَا مُطْلَقًا أَمْكَنَ أَنْ تَدْخُلَ فِي
الْمَشُورَةِ وَفِي الْمَدْحِ . وَذَلِكَ بِزِيَادَةِ الْجِهَةِ الَّتِي بِهَا تَدْخُلُ فِي الْمَشُورَةِ
أَوْ الْجِهَةِ الَّتِي بِهَا تَدْخُلُ فِي الْمَدْحِ . وَذَلِكَ مِثْلُ مَا يَقُولُ الْقَائِلُ

إِنَّهُ لَيْسَ يَتَّبِعِي أَنْ يُوجِبَ الْعِظَمُ وَالْفَضْلُ لِلْأَشْيَاءِ الَّتِي تَكُونُ
 لِلْإِنْسَانِ بِالْعُرْضِ بَلْ لِلْأَشْيَاءِ الَّتِي تَكُونُ عَنْ رَوِيَّتِهِ وَأَخْتِيَارِهِ .
 فَإِذَا زِيدَ إِلَى هَذَا فَلِذَلِكَ لَيْسَ يَتَّبِعِي أَنْ يُسَدِّحَ الَّذِينَ سَعَادَتُهُمْ
 بِالْحُجَّتِ وَإِنَّمَا يَتَّبِعِي أَنْ يُسَدِّحَ الَّذِينَ سَعَادَتُهُمْ عَنْ رَوِيَّةٍ وَأَخْتِيَارٍ
 كَمَا لَوْ كَانَ دَاخِلًا فِي بَابِ الْمَدْحِ . وَإِذَا زِيدَ إِلَى هَذَا فَلِذَلِكَ لَا
 يَتَّبِعِي أَنْ تُطْلَبَ الْأَشْيَاءُ الَّتِي تَكُونُ عَنِ الْإِتِّفَاقِ بَلْ الْأَشْيَاءُ
 الَّتِي تَكُونُ عَنِ الرَّوِيَّةِ دَخَلَ فِي الْمَشُورَةِ . وَالْأَشْيَاءُ الْإِتِّفَاقِيَّةُ قَدْ
 يُمَكِّنُ أَنْ تُسْتَعْمَلَ فِي الْمَدْحِ نَادَةً وَفِي الذَّمِّ أُخْرَى . فَإِنْ ظُنُّوا
 النَّاسَ فِيهَا مُخْتَلِفَةً فَإِنَّ قَوْمًا يَرَوْنَ أَنَّ لِحَايِرَاتِ الَّتِي تَكُونُ
 بِالْإِتِّفَاقِ لَيْسَ يَتَّبِعِي أَنْ يُسَدِّحَ بِهَا إِذْ كَانَتْ شَيْئًا غَيْرَ مُحْصَلٍ وَلَا
 مُكْتَسَبٍ لِلْإِنْسَانِ . وَقَوْمٌ يَرَوْنَ أَنَّهُ يَجِبُ أَنْ يُسَدِّحَ بِهَا وَأَنَّهَا
 تَدُلُّ عَلَى عِنَايَةِ الْهَيْبَةِ بِالَّذِي تُعْرَضُ لَهُ وَأَمَّا الْأَشْيَاءُ الَّتِي عَنْ
 الْإِخْتِيَارِ فَالْمَدْحُ مِنْهَا يُدْعَى بِهِ أَبَدًا وَالذَّمُّ مِنْهَا يُدْعَى بِهِ أَبَدًا
 (قَالَ) وَيَتَّبِعِي أَنْ يُسْتَعْمَلَ فِي الْمَدْحِ الْأَشْيَاءُ الَّتِي يَكُونُ
 بِهَا تَعْظِيمُ الشَّيْءِ وَتَسْمِيئُهُ وَهُوَ أَنْ يُحْيَلَ فِي الشَّيْءِ أَنَّهُ بِالْقُوَّةِ أَشْيَاءُ
 كَثِيرَةٌ . وَذَلِكَ إِذَا قِيلَ إِنَّهُ أَوَّلُ مَنْ فَعَلَ هَذَا كَمَا قِيلَ فِي قِصَّةِ
 هَابِيلَ وَقَابِيلَ . أَوْ إِنَّهُ وَحْدَهُ فَعَلَ هَذَا . أَوْ إِنَّهُ فَعَلَ فِي زَمَانٍ
 يَسِيرٍ مَا شَأْنُهُ أَنْ يُفْعَلَ فِي زَمَانٍ كَثِيرٍ . أَوْ لَأَنَّهُ فَعَلَ فَعَلًا كَبِيرًا .
 فَإِنَّ هَذِهِ كُلَّهَا إِذَا تَفِيدُ عِظَمَ الْفِعْلِ . وَكَذَلِكَ إِذَا قِيلَ أَنَّهُ فَعَلَ
 فِي زَمَانٍ يَسْرُ فِعْلُهُ . وَذَلِكَ إِذَا كَانَ بِحَسَبِ مَا يُشَاكِلُ إِنْسَانًا

إِنْسَانًا. ثُمَّ إِنَّهُ إِنْ كَانَ الْفَاعِلُ مِنْ يُقْتَدَى بِهِ فِي أَفْعَالِهِ وَأَقْوَامِهِ
مِرَارًا كَثِيرَةً فَإِنَّ فِعْلَهُ عَظِيمٌ كَمَا قِيلَ: إِنَّكُمْ أَيُّهَا الرَّهْطُ أَنْتُمْ
يُقْتَدَى بِكُمْ. وَالْأَفْعَالُ الَّتِي يُقْتَدَى بِهَا لَيْسَتْ هِيَ الْأَفْعَالُ الَّتِي تَكُونُ
بِالِاتِّفَاقِ بَلْ الْأَفْعَالُ الَّتِي تَكُونُ عَنِ النَّسْبَةِ وَالرَّوِيَّةِ. وَهَذِهِ
الْأَشْيَاءُ قَدْ يُعْمَلُ أَنْ تَدْخُلَ فِي الْمَشُورَةِ أَعْنِي الْأَشْيَاءُ الَّتِي
تُعْظَمُ الشَّيْءُ مِثْلُ أَنْ يُشَارَ عَلَى الْمَرْءِ أَنْ يَتَشَبَّهُ بِالْمُدْرُوحِ الْأَوَّلِ
فِي ذَلِكَ الْجِنْسِ أَوْ يَتَشَبَّهُ بِهِ فِي الْمَدْحِ أَوْ يُشَارَ عَلَيْهِ أَنْ يَكُونَ
مِنْ جُمْلَةِ الْمُدْرُوحِينَ الَّذِينَ لَا يَنَازِعُ أَحَدٌ فِي حَمْدِهِمْ. مِثْلُ الَّذِينَ
يُدْحُونَ فِي الْأَسْوَأِ أَوْ يَتَشَبَّهُ بِهِمْ فِي الْمَدْحِ. وَمِمَّا يُعْظَمُ
الْمُدْرُوحِينَ أَنْ يُقَاسُوا بِالَّذِينَ يَفْعَلُونَ أَعْدَادَ أَفْعَالِهِمْ وَذَلِكَ عِنْدَ
ذِكْرِ أَفْعَالِهِمْ الْفَاعِلَةَ.

(قَالَ) وَالَّذِينَ شَأْنُهُمْ أَنْ يَتَشَبَّهُوا بِالْمُدْرُوحِينَ الَّذِينَ فِي
الْقَامِيَةِ وَيُقَاسُوا أَنْفُسَهُمْ مَعَهُمْ دَائِمًا فَقَدْ يَنْبَغِي أَنْ يُشَبَّهُوا بِأَوْلَادِكَ
وَأَنْ يُجْرُوا بِجَزَائِهِمْ فِي الْمَدْحِ وَإِنْ لَمْ يَكُونُوا وَضُؤًا مَرَاتِبَهُمْ. فَإِنَّ
فَضَائِلَهُمْ فِي نُصُورِ دَائِمِهِمْ. وَمُقَابِلَةُ الْإِنْسَانِ نَفْسَهُ مَعَ غَيْرِهِ لَا
تَصِحُّ إِلَّا مِنَ الرَّجُلِ الْفَاضِلِ لِوَضْعِ حُبِّ الْإِنْسَانِ لِنَفْسِهِ فَهُوَ
يَرَى نَقَائِضَهُ أَقْلَ مِنْ نَقَائِصِ غَيْرِهِ وَإِنْ كَانَتْ أَعْظَمَ. وَيَرَى
فَضَائِلَهُ أَكْثَرَ وَإِنْ كَانَتْ أَضْعَفَ وَلِذَلِكَ لَيْسَ كُلُّ أَحَدٍ يَسْتَطِيعُ
الْمُقَابِلَةَ وَإِنَّمَا يَسْتَطِيعُهَا الْفَضْلَاءُ مِنَ النَّاسِ وَمِثْلُ مَا حَكَى أَرِسْطُو
عَنْ سُقْرَاطَ أَنَّهُ كَانَ يُقَاسُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ غَيْرِهِ وَيُجْرَى الْأَحْكَامَ

عَلَى اخْلَاقِ نَفْسِهِ . بِمَعْنَى أَنَّهُ كَانَ يَنْظُرُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ غَيْرِهِ فَإِنْ وَجَدَ
 فِيهِ فَضِيلَةً آثَابَ نَفْسَهُ عَلَيْهَا وَإِنْ وَجَدَ فِيهِ رَذِيلَةً عَاقَبَ نَفْسَهُ عَلَيْهَا .
 وَالْمَأْيَسَةُ الذَّافِعَةُ لِمَنْ يُرِيدُ أَنْ يَتَرَدَّدَ فِي الْفَضَائِلِ إِنَّمَا يَتَّبِعِي أَنْ
 يَكُونَ بِالْمُدْوَجِينَ جِدًّا . وَقَدْ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ أَمْثَالَ هَؤُلَاءِ مُدْوَحُونَ
 أَعْيُنِ الَّذِينَ فَضَائِلُهُمْ فِي نُفُوسِهِمْ دَائِمَةٌ أَنَّ الَّذِينَ أَجْهَدُوا أَنْفُسَهُمْ
 فِي أَنْ يَلْبَغُوا مَنَافِعَ الْفَاضِلِينَ فَجَعَلُوا عَنْ ذَلِكَ فَهَمَّ مُدْوَحُونَ عِنْدَ
 الْجُنُودِ . وَهَذَا يَدُلُّ أَنَّ تَعْظِيمَ الشَّيْءِ دَاخِلٌ فِي الْمَدْحِ . فَإِنَّ التَّعْظِيمَ
 لِلشَّيْءِ تَشْرِيفٌ لَهُ وَالتَّشْرِيفُ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي يُمَدِّحُ بِهَا . وَيَتَّبِعِي
 إِذَا أُرِيدَ التَّعْظِيمَ بِالتَّشْبِيهِ أَنْ يُشَبَّهَ بِكَثِيرٍ مِنَ الْحَيَوَانِ فَإِنَّ
 فِي هَذَا الْفِعْلِ تَشْرِيفًا لِلْمَدْحِ . وَدَلَالَةٌ لِلْجُنُودِ عَلَى فَضِيلَتِهِ . وَرُجُلُهُ
 الْقَوْلُ فِي الْأَنْوَاعِ الْمُشْتَرَكَةِ لِأَجْنَاسِ الْأَقْوَابِلِ الثَّلَاثَةِ أَنَّ
 التَّعْظِيمَ وَإِنْ كَانَ مُشْتَرَكًا لِأَجْنَاسِ الْأَقْوَابِلِ الْخَطِيئَةِ الثَّلَاثَةِ
 فَهِيَ أَحْصُ بِالْمَدْحِ وَالذَّمِّ . لِأَنَّهُ إِنَّمَا يُدْحُ الْإِنْسَانَ أَوْ يُذَمُّ
 بِالْأَشْيَاءِ الْمَوْجُودَةِ الْمَعْرُوفِ بِوُجُودِهَا . وَتَعْظِيمُ الشَّيْءِ أَحْصُ
 بِالْمَوْجُودِ مِنْهُ بِالْمَعْدُومِ . وَلِذَلِكَ قَدْ تَبَيَّنِي لِلْمَدْحِ أَنْ يَصِفَ جَلَالَتهُ
 الشَّيْءِ وَبِهَاءِهِ وَزَيْتُهُ . وَأَمَّا اسْتِعْمَالُ الْعَلَلَاتِ وَالْمَثَلَاتِ فَهِيَ
 أَحْصُ بِالْمَشُورَةِ لِأَنَّ مِنَ الْأُمُورِ الْمُتَصَرِّفَةِ الَّتِي قَدْ سَلَفَتْ يُحَدِّسُ
 عَلَى الَّتِي سَتَكُونُ وَإِعْطَاءُ السَّبَبِ وَالْعِلَّةِ مِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي قَدْ
 سَلَفَتْ تَحْنُ لَهُ أَكْثَرُ قَبُولًا وَتَعْظِيمًا لِانْتِزَاعِهِ وَتَضَرُّمِهِ . وَأَمَّا
 مَعْرِفَةُ الْعَدْلِ وَالْجَوْرِ فَهِيَ خَاصٌّ بِالْمُشَاجِرَةِ . وَبِالْجَنَّةِ فَجَمْعُ الْمَدْحِ

وَالذَّمَّ إِنَّمَا يَكُونُ بِالْمَقَايِسَةِ بَيْنَ سَلَفٍ مِنَ الْمُحْمُودِينَ
وَالْمَذْمُومِينَ. وَقَدْ يَنْبَغِي لِلْمَدْحِ وَالذَّمِّ أَنْ يَعْلَمَ بِمُحَضَّرَةٍ مَنْ يَكُونُ
الْمَدْحُ أَوْ الذَّمُّ أَعْنِي أَنْ يَمْدَحَ بِمُحَضَّرَةٍ الْأَصْدِقَاءَ وَيَذُمَّ بِمُحَضَّرَةٍ الْأَعْدَاءَ
كَمَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَعْلَمَ الْمَوَاضِعَ الَّتِي يَأْخُذُ فِيهَا الْمَدْحُ وَالذَّمُّ وَهِيَ
الَّتِي سَلَفَ ذِكْرُهَا وَهِيَ الْفَضَائِلُ وَقَاعِلَاتُهَا وَعَلَامَاتُهَا وَأَعْرَاضُهَا
وَهُوَ بَيِّنٌ أَنْ يَمَّا ذَكَرْنَا مِنْ حُدُودِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ تُعْرَفُ حُدُودُ
أَصْدَادِهَا إِذَا كَانَ الْأَصْدُ يُعْرَفُ مِنْ ضِدِّهِ

الفصل العاشر

في انواع الخطب ومن برع فيها

البحث الاول

في خطب التهاني

(من كتاب صناعة الترسيل)

إِنَّ التَّهْنِائِيَّ لَيْسَ فِيهِ سِوَا إِلَّا بَسْطُ الْكَلَامِ وَالْإِظْطَابُ فِي
شُكْرِ نِعَمِ اللَّهِ وَالتَّيَرُّؤُ مِنْ الْحَوْلِ وَالْقُوَّةِ إِلَّا بِهِ وَوَصَفُ مَا
أُعْطِيَ مِنَ النُّصْرِ وَنُجْحٍ مِنَ الثَّبَاتِ وَتَعْظِيمُ مَا يُبْتَرُ مِنَ الْقَطْعِ ثُمَّ
مَا وَصَفَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْ عَزْمٍ وَأَقْدَامٍ وَصَبْرٍ وَجَلْدٍ عَنِ الْمَلِكِ وَعَنْ
جَيْشِهِ حَسَنٌ وَعَدْمُهُ قَلَاقٌ ذِكْرُهُ وَرَاقٌ التَّوَسُّيعُ وَعَدْبٌ بَسْطُ

الْكَلَامِ فِيهِ قَائِمَةٌ مُتَرَتِّبٌ عَلَى مَا قَدَّمَ مِنْ نِسْبَةِ النَّصْرِ إِلَى
وَأَهِيهِ وَالْحَلَالِ إِلَى مُعْطِيهِ وَالنَّبَاتِ إِلَى الْمُرْفِقِ لَهُ ثُمَّ كَلِمًا اتَّسَعَ
تَحَالُ الْكَلَامِ فِي ذِكْرِ الْمَوَاقِفِ وَوَضْفِهَا كَانَ أَحْسَنَ وَأَدَلَّ عَلَى
الْبَلَاغَةِ وَأَدْعَى لِسُرُورِ الْمَدُوحِ وَأَحْسَنَ لِمَوْجِعِ التَّعْمَةِ عِنْدَهُ
وَأَشْفَى إِلَى سَعِهِ وَأَشْفَى لِقَلِيلِ شَوْقِهِ إِلَى مَعْرِفَةِ الْحَالِ عَلَى
جَانِبِهِ وَلَا بَأْسَ بِتَهْوِيلِ أَمْرِ الْعَدُوِّ وَوَضْفِ جَمِيعِهِ وَإِقْدَامِهِ فَإِنَّ
فِي تَضْيِغِ أَمْرِهِ تَحْقِيقَ الظَّفَرِ ۝

البحث الثاني

في خطب التقليد

(من الكتاب نفسه)

الْأَحْسَنُ مِنْهَا بَسْطُ الْكَلَامِ وَتَعْتَبِرُ كَثْرَتُهُ وَقَائِمَةٌ بِخَسْبِ
الرُّتْبِ وَيَجِبُ أَنْ يُرَاعَى فِيهَا أُمُورٌ مِنْهَا بَرَاعَةُ الْأَسْتِهْلَالِ بِذِكْرِ
الرُّتْبَةِ أَوْ الْحَالِ وَقَدْرِ النِّعْمَةِ أَوْ لِقْبِ صَاحِبِ التَّقْلِيدِ أَوْ أَسْمِهِ
لَا يَكُونُ الْمَطْلُوعُ أَجْنَبِيًّا مِنْ هَذِهِ الْأَحْوَالِ وَلَا بَعِيدًا مِنْهَا وَلَا
مُبَايِنًا لَهَا ثُمَّ يَنْسْتَضِجُ مَا يُنَاسِبُ الْقَرَضَ وَيُؤَافِقُ الْمُعْضَدَ مِنْ أَوَّلِ
الْحُطْبَةِ إِلَى آخِرِهَا وَيَحْسُنُ أَنْ يَكُونَ الْكَلَامُ مُتَعَمِّمًا فِي التَّقْلِيدِ
عَلَى أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ مُتَقَارِبَةٍ الْقَادِيرِ قَالِزِعِ الْأَوَّلُ الْحُطْبَةُ وَالثَّانِي
ذِكْرُ مَوْجِعِ الْأَنْعَامِ فِي حَقِّ الْمَقْلَدِ وَذِكْرُ الرُّتْبَةِ وَتَنْجِيمُ أَمْرِهَا

وَالثَّلَاثُ فِي أَوْصَافِ الْمَقْلَدِ وَذَكَرَ مَا يُنَاسِبُ تِلْكَ الرُّتَبَةَ وَيُنَاسِبُ
حَالَهُ مِنْ عَدْلٍ وَسِيَاسَةٍ وَمَهَابَةٍ وَبُعْدِ صِيَةٍ وَسُمُوعَةٍ وَسَجَابَةِ إِنْ
كَانَ تَائِبًا وَوَصَفِ الْعَدْلِ وَالرَّأْيِ وَحُسْنِ التَّدْبِيرِ وَالْمَعْرِفَةِ بِوُجُوهِ
الْأَقْوَالِ وَعِمَارَةِ الْبِلَادِ وَصَلَاحِ الْأَحْوَالِ وَمَا يُنَاسِبُ ذَلِكَ إِنْ
كَانَ وَزِيرًا وَكَذَلِكَ فِي كُلِّ رُتَبَةٍ بِحَسَبِهَا. وَالرَّابِعُ فِي الْوَصَايَا وَهَذِهِ
هِيَ الْقَاعِدَةُ فِي مِثْلِ ذَلِكَ وَمِنْهَا تُرَاعَى الْمُنَاسَبَةُ وَمَا يَقْتَضِيهِ الْحَالُ
فَلَا يُعْطَى أَحَدًا فَوْقَ حَقِّهِ وَلَا يَصْفَهُ بِأَكْثَرِ مِمَّا يَرَادُ مِنْ مِثْلِهِ
وَيُرَاعَى أَيْضًا مَقْدَارُ التَّعْمَةِ وَالرُّتَبَةِ فَيَكُونُ وَصْفُ الْمَلِكِ بِهَا عَلَى
مِقْدَارِ ذَلِكَ وَمِنْهَا أَنْ لَا يَصِفَ التَّوْبَى بِمَا يَكُونُ فِيهِ تَعْرِيفٌ
بِالْعُدُولِ وَتَنْقِصٌ لَهُ فَإِنَّ ذَلِكَ ثَمًا يُؤْغَرُ الصُّدُورَ وَيُورِثُ الضُّعْفَانَ
فِي الْقِسَابِ وَيُبْدِلُ عَلَى ضَعْفِ الْآرَاءِ فِي اخْتِيَارِ الْأَوَّلِ وَلَهُ أَنْ
يَصِفَ الثَّانِي بِمَا يَحْتَضِرُ بِهِ الْمَقْصُودُ مِنْ غَيْرِ تَعْرِيفِ الْأَوَّلِ وَمِنْهَا
أَنْ يُخَيَّرَ الْكَلَامَ وَالْعَلَانِيَةَ فَاثَةً بِمَا يَشِيعُ وَيَدْبِعُ وَلَا يُعَدُّ الْمَقْصَرُ
فِي ذَلِكَ بِحِجَابٍ وَلَا ضَيْقٍ فَإِنَّ مَجَالَ الْكَلَامِ عَلَيْهِ مُتَّسِعٌ وَالْبَلَاغَةُ
تَطْهَرُ فِي الْقَلِيلِ وَالكَثِيرِ وَالْأَمْرُ الْجَارِي فِي ذَلِكَ عَلَى الْعَادَةِ
مَعْرُوفٌ وَفِي أَيْدِي النَّاسِ بِمَا كَتَبَتْ فِيهِ شَيْءٌ كَثِيرٌ لَكِنْ تَقَعُ
أَشْيَاءٌ خَارِجَةٌ عَنِ الْعَادَةِ فَيَحْتَاجُ الْكَاتِبُ إِلَى التَّصَرُّفِ فِيهَا عَلَى
مَا يَقْتَضِيهِ الْحَالُ



البحث الثالث

في الارتجال والبدئية وإشارات الخطيب

(من كتاب بدائع البدايه والمعد الفريد)

قِيلَ إِنَّ الْأَرْجَالَ فِي اللَّغَةِ مَأْخُودٌ بَيْنَ الْأَنْصَابِ وَالسَّهْوَةِ وَمِنْهُ
 قِيلَ : شَعْرُ رَجُلٍ إِذَا كَانَ سَبْطًا غَيْرَ جَعْدٍ وَمُسْرَسِلًا غَيْرَ مُنْقَضٍ .
 وَقِيلَ مِنْ أَرْجَلِ الْبَيْتِ وَهُوَ أَنْ يَبْرَهَهَا الرَّجُلُ بِرَجْلَيْهِ مِنْ غَيْرِ حَبْلِ
 فَكَأَنَّهُمْ شَبَّهُوا اقْتِدَارَ الشَّاعِرِ عَلَى الْقَوْلِ مِنْ غَيْرِ فِكْرَةٍ وَلَا أَهْبَةٍ
 بِاقْتِدَارِ نَازِلِ الْبَيْتِ عَلَى النَّزُولِ مِنْ غَيْرِ حَبْلِ وَلَا آتَةٍ وَالْبَدِيئَةُ
 مُشْتَقَّةٌ مِنْ بَدَأَ بِيَدِهِ يَعْنِي بَدَأَ يَبْدَأُ أَبَدَلُوا الْهَمْزَةَ هَاءَ لِقُرْبَاهَا مِنْهَا
 كَمَا قَالُوا : لَهْنِكَ يَعْنِي لَأْنُكَ وَكَمَا أَبَدَلُوا الْهَاءَ أَيْضًا بِأَفَاءَ لِقُرْبَاهَا
 مِنْهَا فَقَالُوا مَدَحَ وَمَدَّه . وَأَشْبَهَاقَا الْأَرْجَالَ وَالْبَدِيئَةَ وَإِنْ كَانَ
 مُتَقَارِبِينَ إِلَّا أَنَّ أَهْلَ هَذِهِ الصَّنَاعَةِ مَيَّزُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَنِ
 الْآخَرِ بِمَا سَنَذَكُرُهُ فَنَقُولُ :

الْأَرْجَالُ هُوَ أَنْ يَقُولَ الْقَائِلُ مَا يَقُولُ فِي أَوْحَى مِنْ حَظْفِ
 الْبَارِقِ وَالْخَطْفِ الْبَارِقِ وَأَسْرَعَ مِنَ الْبَرِّقِ الْوَامِقِ . وَنَقُولُ
 السَّهْمُ الْبَارِقُ حَتَّى يُجَالِ مَا يُعْمَلُ مَحْضًا أَوْ مَرْتَبًا مَحْضًا مِنْ غَيْرِ
 حَاجَةٍ إِلَى كِتَابَةٍ وَلَا تَعَلُّ بِتَقْيِيهِ وَتَسْتَعْرِدُ عِنْدَ ذَلِكَ قَضِيَّةُ الْحَالِ
 بِاخْتِرَاعِ الْوُزْنِ وَالْقَافِيَةِ وَهُمْ الشُّهُودُ الْعُدُولُ الَّذِينَ يَجِبُ الرُّجُوعُ

إِلَيْهِمْ وَلَا يَجُوزُ عَنْهُمْ الْمُدُولُ بِالشَّهَادَةِ عَلَى اسْتِطَاعَتِهِ وَإِنَّ ذَلِكَ
 الْمَنْظُومَ ابْنَ سَأْتِهِ. وَالْبَدِيَّةُ أَنْ يَثْرَلَ عَلَى هَذِهِ الطَّبَعَةِ قَيْلًا
 وَيَفَكِّرُ مُفْتَضِرًا لَا مُطِيلًا فَإِنْ أَطَالَ ذُو الْبَدِيَّةِ الْفِكْرَةَ
 أَنْعَكَتِ الْقَضِيَّةُ وَخَرَجَتْ مِنْ حَدِّ الْبَدِيَّةِ إِلَى حَدِّ الرَّوِيَّةِ
 وَعِنْدَ ذَلِكَ تَقْضُرُ نَهْضَةُ الْأَقْبِدَارِ عَنْ بُلُوغِ ذَلِكَ الْإِضْطَارِّ إِذَا الْمُرْتَجِلُ
 وَالْبَادِئُ يُقْنَعُ مِنْهَا بِالرَّوِيَّةِ الْيَسِيرِ وَلَا يُقْنَعُ مِنَ الْمُرْوِيِّ إِلَّا بِالْيُسُودِ
 الْكَثِيرِ وَكِفَاكَ فِي ذِكْرِهِمَا قَوْلُ ابْنِ الْمَعْتَرِ :

وَالْفِكْرُ قَبْلَ الْقَوْلِ يُؤْمَنُ ذَيْعُهُ شَتَانٌ بَيْنَ رَوِيَّةٍ وَبَدِيَّةٍ
 وَقَوْلُ ابْنِ جَرِيحٍ :

نَارُ الرَّوِيَّةِ نَارٌ تُلْقَى لِنُضِجَتِهَا
 وَالْبَدِيَّةِ نَارٌ ذَاتُ تَسْلُوجِ
 وَقَدْ يُفْضِلُهَا قَوْمٌ لِغَايِلِهَا
 لَكِنَّهَا عَاجِلٌ يُضَيُّ مَعَ الرَّيْحِ
 وَحَسْبُكَ يَهْرَبُ إِمَامُ الشُّعْرَاءِ وَقَاتِكِهِمْ مِنَ الْبَدِيَّةِ قَمَا ظَنَنْتُكَ

بِالْأَرْجَالِ وَإِذَا كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ الرَّأْيِي رَيْسَ الْخَوَارِجِ
 فِي يَوْمِ الْفَرَزْدَانَ يَقُولُ وَهُوَ الْبَدَوِيُّ الْقَصِيحُ وَالْعَرَبِيُّ الصَّرِيحُ
 إِيَّاكُمْ وَالرَّأْيِي الْفَطِيرُ وَالْكَلَامُ الْقَضِيبُ يَقُولُ هَذَا فِي مُطَابِقِ
 الْكَلَامِ وَهُوَ غَيْرُ مُقَيَّدٍ بِوَزْنٍ وَلَا قَافِيَةٍ فَكَيْفَ الظَّنُّ بِالْقَيْدِ
 بِهَا الْعَرَبِيُّ أَنَّهُ لَقَامٌ يُجْبَنُ فِيهِ الشُّجَاعُ وَيَكْذِبُ فِيهِ رَائِدُ الْفِكْرِ
 فِي طَلَبِ الْإِتِّبَاعِ.

قَالَ مُحَمَّدٌ كَاتِبُ إِبْرَاهِيمَ وَكَانَ شَاعِرًا رَاوِيًا وَطَالِبًا لِلنَّحْوِ عَلَامَةً
 قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا دَاوُدَ وَجَرِي شَيْءٌ مِنْ ذِكْرِ الْخَطْبِ وَتَمْيِيزِ الْكَلَامِ

فَقَالَ: تَفْخِصُ الْمَعَانِي رَفَقًا وَاسْتَعَانَةً بِالْعَرِيبِ عَجْزًا وَالتَّشَادُقُ فِي غَيْرِ
 أَهْلِ الْبَادِيَةِ نَفْصٌ وَالنَّظَرُ فِي عُيُوبِ النَّاسِ عَيٌّْ وَمَسُّ الْحَيْجَةِ هُلْكَ
 وَالخُرُوجُ بِمَا بُيِّنَ عَلَيْهِ الْكَلَامُ إِسْهَابٌ (فَقَالَ) وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ رَأْسُ
 الْخُطَابَةِ الطَّبَعُ وَعَمُودُهَا الدَّرْبَةُ وَحَلْيَا الْإِعْرَابُ وَبِهَازِهَا تَحْيِيرُ اللَّفْظِ
 وَالْحَبَّةُ مَعْرُونَةٌ بِقِيَّةِ الْأَسْتِكْرَاهِ وَأَنْشَدَنِي بَيْتًا فِي خُطْبَةٍ أَيَادٍ
 يُؤْمُونَ بِاللَّفْظِ الْخَفِيِّ وَتَارَةً رَمِي الْمَلَّاخِظُ خِصْفَةَ الرُّقْبَاءِ
 (وَقَالَ) ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ قُلْتُ لِلْفَضْلِ مَا الْإِيحَارُ عِنْدَكَ قَالَ
 حَذْفُ الْفُضُولِ وَتَقْرِيبُ الْعَبِيدِ (وَتَكَلَّمَ) ابْنُ السَّمَاكِ يَوْمًا وَجَارِيَةٌ
 أَسْمَعُ فَلَمَّا دَخَلَ قَالَ لَهَا كَيْفَ سَمِعْتَ كَلَامِي قَالَتْ لِي أَنْ
 تُفَهِّمَهُ مَنْ لَمْ يَفْهَمَهُ مَلَهُ مَنْ فَوَهَّهُ

البحث الرابع

في خطب الوعاظ

(من كتاب التبيان للجاحظ وكتاب المعقد الفريد

وزهر الاداب للعصري بصرف)

قَالَ ابْنُ الْخُوَزَيْي فِي الْمُتَخَبِّ: لَمَّا كَانَتْ الْمَوَاعِظُ مَسْدُوبًا
 إِلَيْهَا بِقَوْلِهِ: فَذَكَرُوا فَإِنَّ الذِّكْرَى تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ وَقَوْلُهُ لِعَمَالِهِ
 تَعَاهَدُوا النَّاسَ بِالتَّذْكَرَةِ. وَإِلَّا أَدْوَاءَ الشُّلُوبِ تَعْتَقِرُ إِلَى
 أَدْوِيَةٍ كَمَا نَحْتِاجُ أَمْرَاضَ الْبَدَنِ إِلَى مُعَالَجَةٍ أَفْتُ فِي هَذَا

الْفَنَ كُتِبَ تَشْمِيلَ عَلَى أُصُولِهِ دَفْوَعِهِ وَكَانَ السَّلْفُ يَشْتَبِعُونَ مِنْ
 الْمَوَاعِظِ بِالْيَسِيرِ مِنْ غَيْرِ تَحْسِينِ لَفْظٍ أَوْ ذَخْرَفَةٍ تُطْلَقُ وَمَنْ تَأَمَّلَ
 مَوَاعِظَ الْخُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ وَغَيْرِهِ مِمَّا اشْرَفَ إِلَيْهِ. وَكَذَلِكَ كَانَتْ الْقَهْقَاهُ
 فِي قَدِيمِ الزَّمَانِ يَسْأَطُرُونَ مِنْ غَيْرِ مُعَارَضَةٍ فِي تَسْمِيَةِ قِيَّاسِ عِلْمٍ
 أَوْ قِيَّاسِ شَيْءٍ وَتَرْجُو أَنْ يَكُونَ مَا أَخَذْتَ مِنَ الْأَلْفَاظِ وَالْأَسَامِي
 لَا يَخْرُجُ عَنْ مَرَضَةِ الْأَوَائِلِ وَلِذَلِكَ مَا أَخَذْتَ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْمَذْكُورِينَ
 مِنْ تَحْسِينِ انْفِظٍ أَوْ تَسْبِيحٍ وَعَظٍ وَلَا يَخْرُجُ مِنْ قَانُونِ الْجَوَادِ وَمَا
 ذَلِكَ إِلَّا بِتَابَةِ جَمْعِ الْقُرْآنِ الَّذِي أَبْتَدَأَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ وَشَيْءٌ بِهِ عُمَانُ
 فِي شَهْرِ رَمَضَانَ وَأَذِنَ لِتَسْبِيحِ الدَّارِيِّ أَنْ يَقْصَّ وَيَمْثَلَ هُنْدِيَةَ لَا
 تَدْمُ لِكُونِهَا أَبْتَدَعَتْ إِذْ لَيْسَتْ تَخْرُجُ عَنِ الْأَصْلِ الشَّرْعِيِّ وَقَالَ
 الْحَسَنُ الْقَعْقَبِيُّ بَدَعَهُ سَمٌّ مِنْ آخِرِ يُسْتَفَادُ وَدَعْوَةٌ لِنَسْجَابِ
 قَالَ بَعْضُ الْقَدَمَاءِ إِنْ الْوَعْظُ حَبْلٌ لَللَّهِ الْمَمْدُودُ وَعَهْدُهُ الْمَعْهُودُ
 وَظِلُّهُ الْعَمِيمُ وَمِرَاطُهُ الْمُسْتَقِيمُ وَحُجَّتُهُ الْكَبِيرِيُّ وَحُجَّتُهُ الْوَسْطِيُّ وَهُوَ
 الْوَاضِعُ سَيْلُهُ الرَّاشِدُ دَلِيلُهُ الَّذِي مَنْ اسْتَضَاءَ بِصَاحِبِيهِ أَبْصَرَ وَنَجَّى
 وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْهُ ضَلَّ وَهُوَ حُجَّةُ اللَّهِ وَعَهْدُهُ وَوَعْدُهُ وَعَهْدُهُ بِهِ يَعْلَمُ
 الْجَاهِلُ وَيَعْمَلُ الْعَالِمُ الْعَامِلُ وَيَنْتَبِهُ الْمَسَاهِي وَيَتَذَكَّرُ الْإِلَهِي بِشِيرِ
 الثَّوَابِ وَيَتَذَكَّرُ الْعِقَابِ وَيَشْفَاءُ الصَّدُورُ وَجَلَاءُ الْأُمُورِ مِنْ فَضَائِلِهِ
 أَنَّهُ يُقْرَأُ دَائِمًا وَيَكْتَبُ وَيُحْلَى وَلَا يَمْلَأُ مَا أَهْوَى الدُّنْيَا عَلَى مَنْ
 جَعَلَ الدِّينَ إِمَامَهُ وَتَصَوَّرَ الْمَوْتَ إِمَامَهُ قَالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ
 الْحِكْمَةُ مُوقَفَةٌ لِلْقُلُوبِ مِنْ سَيِّئَةِ الْفَقْهَةِ وَمُنْقِدَةٌ لِلْبَصَائِرِ مِنْ سَكْرَةِ

الْحَيْرَةِ وَحَيَّةَ هَا مِنْ مَوْتِ الْجَهَالَةِ وَمُسْتَحْرَجَةً لَهَا مِنْ ضَيْقِ الصَّلَاةِ
 وَالْعِلْمِ دَوَاءَ لِلْقُلُوبِ الْعَلِيَّةِ وَمَسْحَدًا لِلْأَذْهَانِ الْكَلِيلَةِ وَنُورًا فِي
 الظُّلْمَةِ وَأَنْسُ فِي الْوَحْشَةِ وَصَاحِبٌ فِي الْوَحْدَةِ وَسَمِيرٌ فِي الْخَلْوَةِ
 وَوَضْعٌ فِي الْحَجْسِ وَمَادَّةٌ لِلْعَقْلِ وَتَنْجِيحٌ لِلْفَهْمِ وَنَافِعٌ لِلْعَمِيهِ الْمُرْزِي
 بِأَهْلِ الْأَحْسَابِ الْقَصْرِ يَدْرِي الْأَبَابَ أَنْطَقَ اللَّهُ سُجَّانَةَ أَهْلَهُ
 يَا لَيْسَانَ الَّذِي جَعَلَهُ صِفَةً لِكَلَامِهِ فِي تَنْزِيلِهِ وَآيِدَهُ رُسُلَهُ إِضَاحًا
 لِلْمُشْكِلَاتِ وَفَضْلًا بَيْنَ الشُّبُهَاتِ شَرَفَ بِهِ الْوَضِيعَ وَأَعَزَّهُ بِهِ
 الدَّلِيلَ وَسَوَّدَ بِهِ الْمَسُودَ مَنْ تَحَلَّى بِغَيْرِهِ فَهُوَ مَعْطَلٌ وَمَنْ تَعَطَّلَ مِنْهُ
 فَهُوَ مَعْطَلٌ لَا تَنْبِيهِ الْأَيَّامُ وَلَا تَحْتَرِمُهُ الدُّهُورُ يَتَجَدَّدُ عَلَى الْإِتِّدَالِ
 وَيَذْكُرُ عَلَى الْإِنْفَاقِ لِلَّهِ عَلَى مَنْ بِهِ مِنْ عِبَادِهِ الْحَمْدُ وَالشُّكْرُ قِيلَ
 لِعِمْرَانَ بْنِ عُثَيْدٍ مَا الْبَلَاغَةُ قَالَ مَا بَلَغَكَ الْجَنَّةَ وَعَدَلَ بِكَ عَنِ النَّارِ
 وَبَصْرَكَ مَوَاقِعَ رُشْدِكَ وَعَوَاقِبَ عَمَلِكَ قَالَ السَّائِلُ لَيْسَ هَذَا
 أُرِيدُ قَالَ مَنْ لَمْ يُحْسِنْ أَنْ يَسْكُتَ لَمْ يُحْسِنْ أَنْ يَسْتَمِعَ وَمَنْ لَمْ
 يُحْسِنِ الْإِسْتِمَاعَ لَمْ يُحْسِنِ الْقَوْلَ قَالَ لَيْسَ هَذَا أُرِيدُ قَالَ : قَالَ
 النَّبِيُّ إِنَّا مَعْشَرُ الْأَنْبِيَاءِ فِينَا تَلْكَأُ أَيُّ قَبْلَةِ الْكَلَامِ وَكَانُوا
 يَكْرَهُونَ أَنْ يُزِيدَ مِنْطِقُ الرَّجُلِ عَلَى عَقْلِهِ . قَالَ السَّائِلُ لَيْسَ هَذَا
 أُرِيدُ . قَالَ : كَانُوا يَخَافُونَ مِنْ فِتْنَةِ الْقَوْلِ وَمِنْ سَقَطَاتِ الْكَلَامِ
 مَا لَا يَخَافُونَ مِنْ فِتْنَةِ السُّكُوتِ وَسَقَطَاتِ الصَّمْتِ . قَالَ : لَيْسَ هَذَا
 أُرِيدُ . قَالَ عُمَرُ : يَا هَذَا فَكَيْفَ نَأْتِي تَرْبِيدُ تَحْيِيرِ اللَّفْظِ فِي حُسْنِ الْإِنْفَهَامِ .
 قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : إِنَّكَ إِنْ أَرَدْتَ تَقْرِيرَ حُجَّةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي عُقُولِ

الْمُكَلِّفِينَ وَخَفِيفَ الْمَوَدَّةِ عَلَى الْمُسْتَعِينِ وَتَرْبِيَةَ تِلْكَ أَلْمَاعِي فِي قُلُوبِ الْأُمُرِيدِينَ بِالْأَلْفَاظِ الْحَسَنَةِ فِي الْأَذَانِ الْمَبْتُوتَةِ عِنْدَ الْأَذْهَانِ دَعْبَةً فِي سِرْعَةِ اجَابَتِهِمْ وَنَعْمَى الشَّوَائِلِ عَنْ قُلُوبِهِمْ بِالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ عَلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ كُنْتَ قَدْ أُوتِيتَ الْحِكْمَةَ وَفَضَلَ الْخِطَابِ وَاسْتَوْجِبْتَ مِنَ اللَّهِ جَزِيلَ الثَّوَابِ

قال ابن عبد ربه: وأحكم الموعظة موعظة الله ثم موعظة الأنبياء ثم موعظة الآباء للأبناء ثم موعظة الحكماء والأدباء ثم مقامات العباد بين أيدي الخلقاء ثم قولهم في الزهد درجات العارفين به ثم المشهورين من المنتسبين إليه والموعظة ثقيبة على السمع مستخرجة على النفس بعيدة من القبول لأغراضها الشهوة ومضادتها الفوى الذي هو ربيع القلب ومراد الروح ومرجع اللهو ومرسح الأمانى الآمن وعظه علمه وأرشده قلبه وأحكمته تجربته. قال الشاعر:

لَنْ تَرْجِعَ النَّفْسُ عَنْ غَيْبِهَا حَتَّى يَرَى مِنْهَا لَهَا وَاعِظُ
 (وَقَالَتْ الْحُكَمَاةُ) السَّعِيدُ مَنْ رُعِظَ بِغَيْرِهِ وَلَا يَتَعُونَ مِنْ
 وَعِظِهِ غَيْرُهُ وَلَكِنْ مَنْ رَأَى الْعَبْرَ فِي غَيْرِهِ فَأَتَعِظَ بِهَا فِي نَفْسِهِ
 وَلِذَلِكَ كَانَ يَقُولُ الْحَسَنُ: ائْتَرَعُوا هَذِهِ النَّفُوسَ فَإِنَّهَا طَلْعَةٌ وَحَادٌ تُوْهَا
 بِالذِّكْرِ فَإِنَّهَا سَرِيعَةُ الدُّوْرِ وَأَعْصُوهَا فَإِنَّهَا إِنْ أُطِيعَتْ بَرَعَتْ فِي
 النَّسْرِ غَايَةً وَكَانَ يَقُولُ عِنْدَ انْتِخَاةِ مَجْلِسِهِ رَحِمَ مَوْعِظَتِهِ يَا لَهَا مِنْ
 مَوْعِظَةٍ لَوْ عَادَتْ مِنْ أَلْسُوبِ حَيَاةٍ. وَكَانَ ابْنُ السَّمَاكِ يَقُولُ

إِذَا قَرَعٌ مِنْ كَلَامِهِ: السُّنُّ تَصِفُ وَقُلُوبٌ تَعْرِفُ وَأَعْمَالٌ تُخَالِفُ.
 وَقَالَ يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ: لَوْ أُرِنَا بِالْجَزَعِ لَصَبَرْنَا يُرِيدُ بِمَقَلِ الْمَوْعِظَةِ
 عَلَى السَّمْعِ وَجُوحِ النَّفْسِ إِلَى مُخَالَفَتِهَا. وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: (أَحَبُّ شَيْءٍ
 إِلَى الْإِنْسَانِ مَا مَنَعًا). وَقَوْلُهُمْ: وَالشَّيْءُ يُرْغَبُ فِيهِ حِينَ يُتَمَتَّعُ
 وَالْمَوْعِظَةُ مَا نَعَتْكَ بِمَا تَشْتَهِي حَامِئَةً لَكَ عَلَى مَا تَكْرَهُ إِلَّا
 أَنْ تَلْقَاهَا بِسَمْعٍ قَدْ فَتِنَتْهُ الْعَبْرَةُ وَقَلْبٍ قَدَحَتْ فِيهِ الْفِكْرَةُ
 وَنَفْسٍ لَهَا مِنْ عَلَيْهَا زَاجِرُونَ عَقَابَهَا رَادِعٌ فَيُتَمَتَّعُ لَكَ بَابُ
 التَّوْبَةِ وَيُوضَعُ لَكَ سَبِيلُ الْإِنَابَةِ (قَالَ النَّبِيُّ) حُمَّتِ الْجَنَّةُ بِالسَّكَارَةِ
 وَحُمَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ يُرِيدُ أَنَّ الطَّرِيقَ إِلَى الْجَنَّةِ أُخْتِمَ
 الْمَكْرُوهَ فِي الدُّنْيَا وَالطَّرِيقَ إِلَى النَّارِ رُكُوبَ الشَّهَوَاتِ وَحَسِيرُ
 الْمَوْعِظَةِ مَا كَانَتْ مِنْ قَائِلِ مُخْلِصٍ إِلَى سَابِعٍ مُنْصَفٍ (وَقَالَ بَعْضُهُمْ)
 الْكَلِمَةُ إِذَا خَرَجَتْ مِنَ الْقَلْبِ وَقَعَتْ فِي الْقَلْبِ وَإِذَا خَرَجَتْ
 مِنَ اللِّسَانِ لَمْ تُجَاوِزِ الْأَذَانَ. وَقَالُوا مَا أَحْسَنَ النَّجَاحَ. وَهُوَ عَلَى
 رَأْسِ الْمَلِكِ أَحْسَنُ. وَمَا أَحْسَنَ الدَّرَّ. وَهُوَ عَلَى نَحْرِ الْفَتَاةِ أَحْسَنُ وَمَا
 أَحْسَنَ الْمَوْعِظَةَ. وَهِيَ مِنَ الْفَاضِلِ الَّتِي أَحْسَنُ. (وَقَالَ زِيَادُ)
 أَيُّهَا النَّاسُ لَا يَتَعَكَّبُ سُوْمًا مَا تَعْلَمُونَ مِنَّا أَنْ تَلْتَفِعُوا بِأَحْسَنِ مَا
 تَسْمَعُونَ مِنَّا. قَالَ الشَّاعِرُ:

إِعْمَلْ بِقَوْلِي وَإِنْ قَصُرَتْ فِي عَمَلِي

يَنْفَعَكَ قَوْلِي وَلَا يَضُرُّكَ تَقْصِيرِي

المبحث الخامس

في غاية الوعظ

(من كتاب النصن الرطب للسفري)

قَالَ إِبْنُ أَبِي حَتْمٍ فِي الرَّوَضَةِ فِي مَحْرَكَاتِ الْعَزِيمَةِ
 وَهِيَ الْقِطْعَةُ مَا نَسَهُ قَاتٌ وَالْمَحْرَكَاتُ الْمَشْرَكَاتُ فِي بَأْسِ الْقِطْعَةِ
 كَثِيرَةٌ مِنْهَا الْوَعظُ السَّابِقُ بِمَقْوَدِ الشَّارِدِ عَنْ اللَّهِ تَعَالَى إِلَى مَرَاتِبِ
 التَّوْبَةِ وَمَحْرَكِ الْعَزِيمَةِ يُرَدُّ إِذَا تَدَا عَلَى نَوَامِ أَهْلِ الْكَيْفِ وَقَدْ ضُرِبَ
 نَوْمُ الْعَفْصَةِ عَلَى آذَانِهِمْ حَتَّى يَحْوِلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ آذَانِهِمْ وَيَرْكَبُهُمْ
 طَهْرٌ إِلَى يَأْسَةٍ حَتَّى تَلْحَقَهُمْ بِالْحَدُورِيِّينَ مِنْ إِخْوَانِهِمْ وَلَمَّا كَانَ حُبُّ
 الدُّنْيَا هُوَ الْمَانِعُ عَنِ الشُّرُوعِ فِي إِطْلَاقِ الْعَمَلِ وَالْقَاطِعُ بِهِ لَمَّا بَعْدَهُ لَمْ
 يُجِدْ إِسَاءَةَ حَبْلِ الْهَوَى وَجُنُونَ أَنْكَسَلَ الْحَجَّ وَنَوَى الْعَدْلَ وَالْتِمَازَ
 وَتَفْهِجَ الْحُبُوبِ سِيًّا إِذَا تَوَجَّهَتْ بِبَالٍ نَبِيْلِهِ عَنْ حَيَاتِ صُلُوعِ
 الصِّدْقِ وَقَالَ بَعْضُهُمُ الْكَلَامُ إِذَا خَرَجَ مِنْ الْقَلْبِ دَخَلَ الْقَلْبَ
 أَوْقَدِ النَّارَ مِنْ رِسَالَةِ لَيْلَى وَأَحْذَرِ السَّيْلَ بَعْدَهَا مِنْ دُمُوعِي
 وَلَا تَعْدِلِ الْوَعظَ الْبَلِيغَ بِالسَّنَانِ الْفَصِيحِ وَالْقَلْبَ الْفَرِيحِ قَلْدًا
 رَأَيْتِ الْأَرْضَ قَدِ امْتَدَّتْ وَرَبَّتْ وَهَضَبَ الْقُلُوبِ أَنْفَاسِيَةَ قَدِ
 تَقَلَّبَتْ فَسَيَّرَ الْغِرَاسَ وَالزِّرَاعَ عَنِ الزِّرَاعِ وَأَغْنَمَ التِّرَاعَ وَالْأَمْرَاعَ
 إِذَا هَبَّتْ رِيَّاحُكَ فَأَغْتَنِمَهَا فَإِنَّ الْكُلَّ خَافِقَةٌ سُكُونًا
 وَكَقَوْلِ الْآخِرِ :

حَقْرَ لَهَا مَاءٌ يُرِيهَا بَدَاءَةً وَأَضْمَنَ لَهَا حَوْضًا وَإِنْ لَمْ تُحْفَرِ
 وَأَرَبَأُ بِسَفْسِكِ عَنْ تَسَاجِحِ بَانِعٍ وَأَنْعَمَ إِذَا سَأَلْتِكِ شَهْرَةَ مُشْتَرِي
 قَالُوا الْوَعْظُ يُضْرِبُ وَجْهَ النَّفْسِ عَنِ التَّشْبُطِ فِي سِطْرِ اللَّذَاتِ
 وَيَنْقُلُ حَظْرَاتِهَا عَنِ الْخَطْرِ فِي مَلَسِ الْخَطِيئَاتِ وَيُعِثُّ لَهَا الصَّبْرَ عِيَانًا
 وَيُسَيِّنُ الْعَرَاقِبَ الْمَحْمَدَةَ بَيَانًا وَيُنْشِئُ سَحَابَ الْخُزْنِ فِي أَجْرَافِ أَجْرَانِهَا
 وَيَذَكِّرُهَا بِمَا لَهَا وَأَتِيَانِهَا وَيَعْرِضُ عَنْ مَصَارِعِ قَنَائِهَا وَخَرَابِ بَنَائِهَا
 وَفِرَاقِ حَبَائِثِهَا وَأَبْنَائِهَا عِنْدَ تَوَلِّي هَادِمِ اللَّذَاتِ بِفِئْلَانِهَا فَتَرْجِعُ إِلَى
 اللَّهِ تَعَالَى بِحُكْمِ الْأَضْطِرَارِ أَفْكَارَهَا وَتَخْشَعُ مِنْ خِيفَةِ اللَّهِ تَعَالَى
 وَجَلَالِهِ أَبْصَارَهَا وَالْوَعْظُ يَكُونُ بِلِسَانَيْنِ وَيُوجَدُ قَتَيْنِ لِسَانِ حَالِ
 وَلِسَانِ مَقَالِ وَرَبْمَا كَانَ لِسَانُ أَحَالِ أَلْبَغِ وَهُوَ يُسْمَعُ مِنْ
 أَنْبُورِ الْمَوْجِشَةِ وَالْقُصُورِ الْخَالِيَةِ وَالْعِظَامِ الْبَالِيَةِ وَفِيهِ حِكَايَاتُ
 وَأَخْبَارُ. وَلِسَانُ مَقَالٍ كَقَوْلِهِ سُجَّانُهُ تَعَالَى وَسَكَنَتْكُمْ فِي مَسَاكِنِ
 الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ وَتَبَيَّنَ أَعْمَلَكُمْ كَيْفَ فَعَلْتُمْ بِهِمْ وَضَرَبْنَا أَعْمَلَكُمْ
 الْأَمْثَالَ وَهُوَ سَبِيلُ اللَّهِ تَعَالَى الَّتِي بَعَثَ بِهَا النَّبِيِّينَ وَضَمَّنَ فُضُولَهَا
 الْكِتَابَ الْمَسِينِ وَالسُّوْطَ الَّذِي يُجْمَلُ عَلَى الْأَرْبَةِ وَيَسُوقُ دَرْدَ
 الْمَطْهَرِينَ إِلَى غَدِيرِ التَّوْبَةِ وَنَحْنُ نَجْمُهُ هَيْئَةً بَيْنَ يَدَيْ الْفِرَاسَةِ
 لِتَذَكِيرِ النَّفُوسِ إِنْ صَدَقَ حُكْمُ الْفِرَاسَةِ مِنْ ذَلِكَ فَمِنْ ذَلِكَ مَا صَدَقَ
 عَنِّي عَلَى لِسَانِ وَعِظِي



البحث السادس

في فوائد الوعظ وجهل كثيرين من الخطباء في هذا الفن

(من كتاب الكلم الثمان لشيخ الحسين المرصفي)

وَمَا كَانَ الْإِنْسَانُ مَوْضِعًا لِلسَّهْرِ وَاللَّيْسَانَ وَتَحَلًّا لِلذُّهُولِ
وَالْعَفْلَةِ لَمَا يَتَوَدُّهُ وَيَكْتَفِيهِ مِنَ الْأَهْوَاءِ وَالشَّهَوَاتِ الَّتِي بَاتِبَاعِهَا
وَالْإِنْتِقَادِ مَعَهَا يَدْخُلُ الْأَخْتِلَالُ عَلَى النِّظَامِ الْكُلِّيِّ وَالْمُضْلِحَّةِ
الْعَامَّةِ ثُمَّ يَسْرِي بِعَاقِبَةِ السَّرْعَةِ إِلَى النِّظَامَاتِ الْجُزْئِيَّةِ وَالصَّالِحِ
الْحَادِثَةِ فَيَضِجُ الْعَقْبِيُّ قَبِيرًا وَالْقَادِرُ عَاجِزًا وَالشُّجَاعُ جَبَانًا وَالذَّكِيُّ
غِييًّا وَالْقَطُنُ بَلِيدًا وَيَصِيرُ اسْمُ الْبَهَائِمِ أَوْلَى بِهِمْ مِنْ اسْمِ
الْإِنْسَانِيِّ بَلْ كَانَتْ الْبَهَائِمُ أَحْسَنَ حَالًا مِنْهُمْ كَمَا سَلَفَ وَكَانُوا
مَوْضِعَ قَوْلِهِ : إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا . تَعَيَّنَ
أَنْ يَضَعَهُ مُذَكَّرٌ دَائِمٌ وَوَأَعْظُمُ مُسْتَوْرٍ يَهْدِيهِ إِلَى قَصْدِ السَّبِيلِ
وَجَادَّةِ الْعَجَبَةِ كُلَّمَا جَارَتْ بِهِ الْحَالَاتُ الْفَائِدَةُ وَالْوَسَائِسُ
الرَّدِيئَةُ . وَتَحْصِيلُ ذَلِكَ وَرَدُّ الْأَسْرِ فِي قَوْلِهِ وَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ
يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ . فَقَدْ أَبَانَ أَنَّ لِاصْلَاحِ الْكَاكِفَةِ إِلَّا بِوُجُودِ أُمَّةٍ
تَكُونُ وَظِيفَتَهَا دَعَاءُ النَّاسِ لِتَحْيِيرِ وَصَرْفِهِمْ عَنِ تَاجِيَةِ الشَّرِّ وَأَمْرِهِمْ
بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيِهِمْ عَنِ الْمُنْكَرِ . وَتَوْهَهُ يَمْتَدَارُ هَلْهُوَ الْأُمَّةُ إِذَا وَجِدَتْ
وَتَبَّ عَلَى شَرَفِهَا وَفَضْلِ مَكَانِهَا حَيْثُ جَعَلَهَا مُخْتَصَّةً بِالْفَلَاحِ

وَأَقْوَدُ بِحَقِيقَةِ السَّعَادَةِ إِذْ قَدْ تَكُونُ هِيَ فِي نَفْسِهَا صَالِحَةً وَبِهَا
 يَكُونُ الصَّلَاحُ قَيْصِيرٌ فَلَاخُهَا أَضْلَالٌ لِفَلَاحِ سِوَاهَا فَاسْتَحَقَّتْ أَنْ يُقَالَ
 فِيهَا بِعِبَارَةِ التَّخْصِيسِ وَأَوْلَئِكَ هُمُ الْمُتَعَلِّقُونَ وَإِنَّمَا يُكُونُ تَأْدِيَةُ تِلْكَ
 الْوَلُوظِيفَةِ وَأَقْيَامُ بِهَا حَقِّ الْإِيَّامِ لِقَوْمٍ تَقَدَّسَتْ نَفُوسُهُمْ وَتَنَزَّهَتْ
 طِبَاعُهُمْ وَتَهَدَّبَتْ أَخْلَاقُهُمْ وَتَنَوَّرَتْ نَفُوسُهُمْ وَصَحَّتْ أَفْهَامُهُمْ
 وَرَجَحَتْ أَخْلَاقَهُمْ وَصَدَقَتْ عَزَائِمُهُمْ وَعَلَتْ هِمَمُهُمْ وَعَرَفُوا أَجْنَاسَ
 الْخَيْرِ وَأَحَاطُوا بِأَنْوَاعِهِ وَمَيَّزُوهَا مِنْ أَضْغَافِ الشَّرِّ قَرَّبًا أَشْبَهَ الْخَالِ
 وَتَبَثَّلَ كُلُّ فِي صُورَةِ الْآخِرِ وَلَوْلَا ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ تَمَيُّزُ الْخَيْرِ مِنْ
 الشَّرِّ أَمْرًا عَسِرًا إِذْ كَانَ الْأَسَاسُ الضَّرْمَرُ وَالنَّفْعُ وَلَا يُجِدُّ أَحَدًا
 يَجْهَلُهُمَا وَلَكِنْ رَبُّ ضَارٍّ فِي أَحَالٍ نَافِعٌ فِي الْمَالِ فَيَكُونُ خَيْرًا
 وَرَبُّ نَافِعٍ فِي الْحَالِ ضَارٌّ فِي الْمَالِ فَيَكُونُ شَرًّا وَرَبُّمَا أَجْتَمَعَتِ
 الْمَضْرَةُ وَالنَّفْعَةُ وَأَسْتَوَتَا أَوْ غَابَتِ إِحْدَاهُمَا وَمِنْ هُنَا تَبَيَّنَتْ
 الْأَخْتِيَابُ لِوُجُودِ أَمَةٍ تُفَرِّغُ أَنْفُسَهَا لِلِاسْتِعْمَالِ بِذَلِكَ حَتَّى تَحْكُمَ
 أَمْرَاهُمْ ثُمَّ تُلَاحِظُ النَّاسَ فِي جَمِيعِ حَرَكَاتِهِمْ إِسْتَدْعَوْهُمْ إِلَى الْخَيْرِ
 وَتَأْمُرُهُمْ بِمَا عَرَفْتَهُ خَيْرًا وَتَنْهَاهُمْ عَمَّا أَنْكَرْتَهُ وَعَرَفْتَهُ شَرًّا
 تَنْفَعُهُمْ بِالْإِيَّامِ مَا عَرَفُوهُ وَتَدُلُّهُمْ عَلَى مَا جَهَلُوهُ فَأَكْثَرُ الْمَنَافِعِ
 وَالْمَضَارِّ مَعْرُوفٌ بَيْنَ لَا يُخْتَلِفُ بِالنَّاسِ عَلَيْهِ حَتَّى قَبِيلَ إِنْ أَلْدَيْنِ
 أَمْرٌ تَقْتَضِيهِ الطَّبَاعُ وَتَدْفَعُ إِلَيْهِ الْفِطْرَةُ وَلَكِنَّ الْإِنْسَانَ إِنَّاغَابَةَ
 هَوَاهُ قَدْ يُبْجِعُ لِنَفْسِهِ مَا يَحْكُمُ عَقْلُهُ بِتَبَعِهِ وَيَجِدُّ فِي طَبِيعِهِ
 اسْتِغْبَاحَهُ أَلَّا تَرَى إِلَى السَّارِقِ وَالْقَاصِبِ كَيْفَ يَسْتَحْجِزُ أَنْ يَفْعَلَ

يَعْتَبِرُوا مَا لَا يَسْتَحْيِرُ أَنْ يَفْعَلَهُ بِهِ غَيْرُهُ . قَتَى سُرِقَ مَالُهُ أَوْ اغْتَصَبَ
مِنَهُ وَجَدَ بِذَلِكَ فِي قَلْبِهِ حَرَارَةً وَفِي نَفْسِهِ ضَيْقًا وَتَشْوِشَ فِكْرَهُ
وَأَخْتَلَّتْ حَالُهُ وَبَطَلَ نِظَامُ سَيْرِهِ . وَهُوَ لَا يُرِيدُ ذَلِكَ . بَلْ يُرِيدُ أَنْ
يَدُومَ مُنْشَرِحَ الصَّدْرِ طَيِّبِ النَّفْسِ مُسْتَقِيمِ الْأَحْوَالِ . فَهُوَ يَخْتَكُمُ
بِغَيْبِ ذَلِكَ وَحَسَنِ هَذَا . وَإِنْ كَانَ لَا يُعْبِرُ عَنْ ذَلِكَ بِقُصُورِهِ
عَنْ مَعْرِفَةِ الْأَلْفَاظِ بِالْحِلِّ وَالْحُرْمَةِ . وَإِلَى ذَلِكَ أَلْفَى الْإِشَارَةَ
بِقَوْلِهِ الْحَلَالُ بَيْنٌ وَالْحَرَامُ بَيْنٌ وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ . وَعَلَى هَذِهِ
الْأُمَّةُ أَنْ تَعْرِفَ الْمُتَعَبَّدَاتِ الزَّمَانِيَّةَ لِتَكُونَ أَعْمَالُهَا مُطَابِقَةً
لِلْأَحْوَالِ الْحَاضِرَةِ . قُرْبَ أَمْرٍ يَكُونُ خَيْرًا فِي عَصْرِ قِيَضِي سِرًّا
فِي غَيْرِهِ . وَهَلْ هَذِهِ الْأُمَّةُ كَانَتْ أَوْ سَكَتَتْ . لَا أَتَيْتُ ذَلِكَ وَلَا
أَنْفِيهِ حَتَّى أَفَارِضَكَ الْحَدِيثَ فِيهِ . إِنْ قُلْتَ هَذِهِ الْأُمَّةُ مُتَحَقِّقَةٌ فِي
خُطْبَاءِ الْمَنَابِرِ . قُلْتَ لَكَ : أَتُرِيدُ بِهِمْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ تَرَاهُمْ وَتَسْمَعُهُمْ
وَهُمْ إِنَّمَا تَمَيَّزُوا عَنْ آخِرِ طَبَقَةٍ مِنْ طَبَقَاتِ الْعَامَةِ لِتَسْكُنِيهِمْ مِنْ
قِرَاءَةِ نَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ الْخُطْبِ . فَقَايَةَ أَمْرِ الْوَاحِدِ مِنْهُمْ أَنْ يَقْرَأَ
دِيْوَانَ خُطْبٍ صَنَعَهُ بَعْضُ أَسْلَافِهِ كَمَا تَحْتَمِلُ مُنَاسِبًا لِلشُّهُورِ وَالْمَوَاسِمِ .
فَيَحْتَفِظُ مَا نَطَعِيهِ تِلْكَ النَّفُوسُ مِنْ مَوَادِّ الْأَلْفَاظِ . أَوْ يَسْتَحْضِرُ صُورَةَ
خُطْبَةٍ لِيَحْفَظَ حَمَلَهَا عَلَيْهِ إِذَا قَامَ بِهَا خُطْبِيًا . يَسْرُدُ الْفَظًا حَفِظَهَا أَوْ
نَظَرَ حُرُوفَهَا لَا يَقْبَلُ مَعْنَاهَا وَلَا يَفْهَمُ الْمُرَادَ مِنْهَا . كَمَا إِذَا لَمْ يَكُنْ
الِدِيْوَانَ مُشْكُورًا وَلَمْ يَقْرَأِ الْخُطْبَةَ عَلَى ذِي دِرَاقَةٍ سَمِعْتَ مِنْهُ
الْمُحِبَّ وَالْمُطْرَبَ مِنَ اللَّجَنِ الْقَاجِسِ وَالْمُضْجِفِ الْقَبِيحِ . فَإِنَّ مِنْهُمْ

مِنْ يَخَافُ عَلَى نَفْسِهِ اتِّعَادَ السَّامِعِينَ فَيَقْرَأُ الْخُطْبَةَ بَرَارًا
 عَلَى بَعْضِ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ حَتَّى يَبْقَى عَلَى صِحَّةِ التَّلْقُنِ بِهَا. وَمِنْهُمْ
 مَنْ يَمْتَصِّرُ عَلَى تَضْحِيحِ الْحَدِيثِ أَخْذًا أَمَّا إِسْكَامُ النَّبِيِّ. وَرَبَّنَا قَرَأَهُ
 عَلَى رَجُلٍ يُقْبِسُهُ لَهُ بِصَانَةِ النَّحْرِ فَيُضِلُّانِ جَمِيعًا. إِذَا لَمْ يَكُنْ لِمَصَانَةِ النَّحْرِ
 إِلَّا بَعْدَ فَهْمِ الْمَعْنَى. وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يَبَالِي بِتَضْحِيحِ آيَةٍ وَلَا حَدِيثٍ.
 مَا أَطْنُ أَنْكَ تَسْتَحْيِزُ أَنْ تَقُولَ أَرَدْتُ هُوَ لَا. فَإِنْ قُلْتَ إِنَّمَا
 أَرَدْتُ خُطْبَاءَ الْأَسْلَافِ قُلْتَ لَكَ: تَجَاوَزَ عَصْرَ النَّبِيِّ. وَعَصَرَ أَحْكَابِهِ
 ثُمَّ اقْرَأْ خُطْبَ الْخُلَفَاءِ وَتَوَابِهِمْ فِي التَّوَارِيحِ ثُمَّ أَمُضْ فِي ذَلِكَ
 طَبَقَةً بَعْدَ طَبَقَةٍ وَعَصْرًا خَلْفَ عَصْرٍ حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى وَقْتِكَ هَذَا
 تَحْدُ أَنْ جَمِيعَ الْخُطْبِ يَدُورُ أَمْرُهَا عَلَى مَعَانٍ وَاحِدَةٍ وَالْفَاظِ مُعَيَّنَةٍ
 لَا تَجَاوِزُهَا. وَهِيَ التَّزْهِيدُ فِي الدُّنْيَا وَالرَّغْبَةُ فِي الْآخِرَةِ وَتَبَشِيرُ
 الطَّلِيعِ وَإِنْدَارُ الْعَاجِيزِ. يُكْرَهُونَ ذَلِكَ كُلَّ جَمْعَةٍ وَكُلَّ مَوْجِمٍ حَتَّى لَمْ
 يَبْقَ لَهُ تَأْيِيدٌ وَالتَّحْقِيقُ بِالْأُمُورِ الْمُعْتَادَةِ. إِنَّمَا يَسْمَعُ النَّاسُ أَصْوَاتًا
 ذَاتَ كَيْفِيَّاتٍ مُخْتَلِفَةٍ إِقَامَةً لِذَلِكَ الرَّسْمِ حَسَبًا يَصِلُ إِلَيْهِ فَهْمُ
 الْعَالَمَةِ مِنْ أَنَّ تِلْكَ الصُّورَةَ هِيَ إِقَامَةُ الدِّينِ. وَفِي صِفَةِ خُطْبَاءِ

الْعَصْرِ الثَّلَاثِيِّ بَعْدَ عَصْرِ النَّبِيِّ وَأَحْكَابِهِ يَقُولُ شَاعِرُهُ:
 وَدَّعُوا لَنَا الدُّنْيَا وَهُمْ يَرْضَعُونَهَا أَفَارِيقَ حَتَّى مَا يَدْرُ لَنَا تَعْمَلُ
 وَأَتَعْمَلُ بِفَتْحِ أَوَّلِهِ أَوْضَعِهِ وَسُكُونِ ثَانِيهِ زِيَادَةً فِي أَطْبَاءِ
 النَّاقَةِ وَغَيْرِهَا تُشْبِهُ حَلْسَةَ النَّدِيِّ لَا يَخْرُجُ مِنْهَا فِي الْعَالِدَةِ لَبَنٌ. وَلَا
 تَطْنُ آتِي أَنْتَقِصُ بِذَلِكَ خُطْبَاءَ الْعُصُورِ الْأُولَى فَانْتَهَمُ كَانُوا يَرُونَ

كِفَايَةِ ذَلِكَ بِكَثْرَةِ أَهْلِ الْمَعْرِفَةِ حِينَ ذَلِكَ. وَبِأَجْمَلَةٍ فَكَيْفَمَا
 كَانَ الْحَالُ فِي الْخَطَابَةِ فَهِيَ غَيْرُ كَافِيَةٍ فِي تَحْقِيقِ الدُّعَاءِ إِلَى الْخَيْرِ
 وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ. فَلَا تَكُونُ الْأُمَّةُ مُخْتَفَةً
 بِخَطْبَاءِ الْمَلَايِمِ. وَإِنْ قُلْتَ: إِنَّهَا الْمَلَأَتْ قُلُوبَ هَذَا قَرِيبٌ وَلَكِنْ
 تَنْظُرُ. أَمَا عَلِمَاءُ الصَّدْرِ الْأَوَّلِ جَزَاءَهُمْ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ وَالْأُمَّةِ خَيْرًا
 فَكَانَ اسْتِغْنَاءَهُمْ بِجَمْعِ الْأَصُولِ وَتَقْيِينِهَا مِنَ الدَّخِيلِ الَّذِي بَادَرَ
 بِإِدْخَالِهِ أَهْلُ التَّفَاقُقِ وَالزُّنْدَقَةِ لِأَعْرَاضِ شَيْءٍ. وَمِنَ التَّشْكِيكِ فِي
 الَّذِينَ. وَمِنَ التَّمَسُّقِ مَا عِنْدَ الْمُلُوكِ وَمِنَ آيَاتِهِ مَثَلُهُ فِي قُلُوبِ
 الْعَامَّةِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ نَمَا يُحِيطُ بِهِ مَنْ قَرَأَ التَّوَارِيخَ وَتَأَمَّلَهَا.
 وَاجْتِهَادَهُمْ وَبَذَلَ هِمْمَهُمْ فِي تَفْرِيعِ الْفُرُوعِ وَتَقْرِيرِ أَحْكَامِ
 الْحَوَادِثِ مَا كَانَ مِنْهَا وَمَا لَمْ يَكُنْ يُفْرَضُ وَيُقَدَّرُ حَتَّى إِذَا وَقَعَتْ
 الْحَادِثَةُ وَجَدَتْ لَهَا حُكْمًا حَاضِرًا وَأَمْرًا كَافِيًا فِي إِنْقَازِ أَعْمَالِهِ
 مَا نَعَالَهُمْ عَنِ رَاحَةِ أَبْدَانِهِمْ فَكَانَ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ يَقُولُ لَا يَسْأَلُ
 الْعِلْمُ بِرَاحَةِ الْجِسْمِ. وَأَمَّا مَنْ خَلَقَهُمْ فَكَانَ إِقْبَامُهُمْ عَلَى دَوَائِرِ
 مَشِيخَتِهِمْ يَهْدِي بُونَهَا وَيُجِيدُونَ تَرْبِيَتَهَا وَيُورِثُونَ مَا يَحْتَاجُ لِلتَّوَضُّعِ
 مِنْهَا وَيَسْتَدْرِكُونَ عَلَيْهِمْ مَا قَاتَهُمْ تَحْوِيحًا عَلَى أَصُولِهِمُ الَّتِي قَرَّرُوهَا
 إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَعْمَالِ نَاطِقًا لَهُمْ فِي سِلْكِ سَلْفِهِمْ. فَكَانَ
 حُكْمُهُمْ وَاحِدًا لَا يَفْرُغُ لَهُمْ وَقْتُ يَسْتَعْبِلُونَهُ فِي تَعَهُدِ النَّاسِ
 وَدُعَائِهِمْ إِلَى الْخَيْرِ كَمَا هُوَ وَظِيْفَةُ تِلْكَ الْأُمَّةِ. ثُمَّ جَاءَ مِنْ بَعْدِ
 هَؤُلَاءِ خَلْفٌ اتَّخَذُوا الْجِدَالَ سِرْعَةً وَالْمُنَازَعَةَ سَبِيلًا. وَخَرَجَ بِهِمْ ذَلِكَ

إلى سباب ومشاتمة وأختمار قومهم ورجع بهم إلى القُدح في
السلف وصار الاختلاف بين أهل الذاهب منشأ عداوة إن لم
تكن فوق العداوة بين أهل الأديان فليست دونها. فكثيراً ما
كانت سبباً يجر يد السيوف يُقاتل بعضهم بعضاً حتى دخل بينهم
الحكام لإصلاحهم وكانوا هم الأولى بذلك. وهو حقه الذي
ما كان ينبغي أن يمتدوا منه غيرهم وصاروا أخزأاً يتحاز كل
حزب إلى ملك من ملوك التواحي وصارت المداين عتلة العاقل
والأخصون حتى دخل أهلها تحت نظر السياسة وقهرها وبدات سيوف
التباير يقطع حسب في صورتها يسكى عليها الخطباء حال صعودهم
وهبوطهم. وآل أمر العلماء إلى كونهم طائفة من أطوائب المرئوبة
المسوسة تلحظ حرّكاتهم أضرار الحكومة وتأخذهم غيرتها منعاً لتعدي
بعضهم على بعض وحسماً لمادة الشر بينهم. ولعبت بهم أهواء الملوك
الجاهلة من التتر والدليم وغيرهم. ونشأ من ذلك مفايد
عظيمة ومنها تمكن كثير من الجهلة الذين أمضوا صدور أعمالهم
في اللهو واللعب دون فكرة في تحصيل سبب من أسباب العيشة
حتى دهمهم وقت الاحتياج لذلك من الاتساع إلى العلم وأهله
فصنّفوا كتباً ملأوها أحاديث كاذبة وحكايات غير معقولة
وروجوها على العامة وأكادها الخبز وخالطوا ما ليس من الذين به.
فأي مفسدة أكبر من ذلك وليس له سبب إلا أفسد أقر العلماء
وأهملهم أمر الرعاية. ولم يزل الاختلاف الذي هو منشأ تلك

أَعْدَادَهُ مُسْتَوْرًا يُخْفِيهِ الضَّعْفُ وَتُظْهِرُهُ الْقُوَّةُ كَمَا تَرَى . فَهَلْ يَسُوعُ
لَكَ بَعْدَ مَعْرِفَةِ هَذَا أَنْ تَقُولَ إِنَّهَا الْعُلَمَاءُ . وَإِنْ قُلْتَ إِنَّهَا الْوَعَاظُ
قُلْتَ هَذَا أَقْرَبُ فَإِنَّ الْوَعَاظَةَ كَانَتْ حِرْفَةً شَائِعَةً وَصِنَاعَةً فَاشِيَةً
كَانَ أَهْلُهَا يَتَأَفَّسُونَهَا وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ أَخَذَ عَلَيْهَا الرِّوَابِ مِنْ بُيُوتِ
الْأَمْوَالِ وَاسْتَكْرَهْتُمْ كَانَ يَلْمُ بِهَا الْقِطْعَمَ مِنَ الْعَامَّةِ الَّذِينَ يَحْضُرُونَ
مَجَالِسَهُمْ . فَكَانَ الْوَعَاظُ إِذَا قُرِعَ مِنْ كَلَامِهِ الَّذِي أَعَدَّهُ لِذَلِكَ
الْمَجْلِسِ بَسَطَ يَمُنْدِيلَهُ وَطَرَحَ فِيهِ كُلَّ مَا سَحَّتْ بِهِ نَفْسُهُ

وَصُنِفَتْ لِأَجْلِ الْوَعَاظَةِ كُتُبٌ لِقُبُورِهَا بِالْمَجَالِسِ تَشْتَمِلُ عَلَى
تَفْسِيرِ آيَاتٍ مِنْ آيَاتِ الدَّرَجِيِّ وَالتَّرْهِيْبِ وَبَعْضِ أَحَادِيثِ صَحِيحَةٍ
وَبَعْضِ أَسْمَاءِ وَحِكَايَاتٍ مِنْ ذَلِكَ الْوَادِي . وَنَمُودَجَ ذَلِكَ مَا تَرَاهُ فِي
السُّنَنِ الْحُسَيْنِيَّةِ بَعْدَ الْعَصْرِ فِي رَمَضَانَ . وَإِذَا جُمِعَتْ فَحُصُولُ تِلْكَ
الْكِتَابِ هُوَ مُحْصُولُ خُطْبِ الْمَدَائِرِ . وَإِنْ كَانَ بَعْضُ أَهْلِ تِلْكَ
الْصِنَاعَةِ وَهُمْ قَلِيلٌ كَانُوا مِنَ الْفِطْنَةِ وَالذِّكَاةِ وَبَرَاةِ الْمَنْطِقِ
وَبَلَاغَةِ الْعِبَادَةِ يَمَكَّانَ رَفِيعًا . فَإِنَّ أَكْثَرَهُمُ الْقِصَاصُ الْجَهْلَةُ الَّذِينَ
غَايَةُ أَمْرِ الْوَأَجِدِ مِنْهُمْ أَنْ يَلْفِقَ أَحَادِيثَ يَضَعُهَا أَوْ وَضَعَهَا غَيْرُهُ
يُفْرَحُ بِهَا نَفُوسُ الْعَامَّةِ بِمَا يَذْكُرُونَ كَثْرَةَ الثَّرَابِ مَعَ قَلَّةِ الْعَمَلِ
وَمَا يَهْوُونَ مِنْ أَمْرِ الْمَغِيْبَةِ حَتَّى يَكُونَ ذَلِكَ بِمَثَلِهِ التَّخْرِيسِ عَلَى
أَرْتِكَابِ الشُّهُوَاتِ وَالْأَسْتِزْسَالِ مَعَ الْأَهْوَاءِ وَطَرَحِ الْمُبَالَاهِ
أَعْتَادًا عَلَى مَا رَكَّزُوهُ فِي نَفْسِهِمْ وَشَعَلُوا بِهِ عُقُولَهُمْ مِنْ كَثْرَةِ
أَسْبَابِ الْمَغْفِرَةِ وَسَعَةِ الرَّحْمَةِ وَعِظَمِ الْعَفْوِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ . لَا

يَكَلِّمُونَ فِي سِرَاهُ حَتَّى صَارَ سَبِيحًا قَوِيًّا فِي حُمُودِ الطَّبَاعِ وَاسْتِحْكَامِ
الْعَقَلَةِ وَالْإِنْصِرَافِ عَنِ تَذَكُّرِ مَعْنَى الْأَجْتِمَاعِ الْإِنْسَانِيِّ وَتَعْمَلِ
صُرُودِ اتِّعَاوُنِ وَالتَّفَكُّرِ فِي أَحْكَامِ أَسْبَابِ التَّعَارُفِ وَالتَّوَاصُلِ
وَمُخَاوَرَةِ النَّاسِ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِيمَا يُوجِبُ عِزَّ الْأُمَّةِ وَسَعَادَتَهَا وَسُرُورَ
أَعْمَارِهَا وَآيَاتِهَا بِالتَّخَافِ وَأَفْضَالَ الْأَقْرِيَاءِ عَلَى الضُّعَفَاءِ مِنْ
عَارِ قَوَاهِمُ فَلَا يَسْلَقُونَ إِلَّا وَصُورَهُمْ مُنْشَرِحَةً وَقُلُوبَهُمْ قَرِيحَةً
وَتُعْمُورُهُمْ بِأَسَةِ وَوُجُوهُهُمْ مُنْبَسِطَةً . قَدْ آمَنَ بَعْضُهُمْ غَوَائِلَ
بَعْضٍ وَتَحَقَّقُوا السَّلَامَةَ مِنْ مَقَاصِدِ السُّوءِ وَالتَّمَاكُرِ بِاسْتِغْلَابِ
الْأَمْوَالِ وَفَهْرِ النُّفُوسِ وَتَسْخِيرِ الْأَقْرِيَاءِ الضُّعَفَاءِ فِيمَا يَخْتَصُونَ بِهِ
مِنَ اللَّذَاتِ وَيَحْفَظُونَ عَلَيْهِ مَجْدِرَانَ الضُّخُورِ وَأَبْوَابَ الْحَدِيدِ حَتَّى كَانَ
ذَلِكَ مُوَلِّدًا فِي النَّاسِ كَثِيرًا مِنْ خَسِيسِ الطَّبَاعِ الَّتِي تَمِيلُ بِأَحْكَامِهَا
نَحْوَ الْأَكْسَابِ بِجَهَةِ السَّرِقَةِ وَالسُّوَالِ بِالضَّرَاعَةِ وَالتَّرَامِي عَلَى
أَعْتَابِ الْمُكْثَرِينَ . وَأَنْتَ لِذَلِكَ عَارِفٌ وَإِلَيْهِ نَاطِرٌ لَا تَجْهَلُ تِلْكَ
الطَّوَائِفَ الْكَاسِبَةَ يَهْدِيهِ الْوُجُوهَ الرَّدِيئَةَ . وَأَسْوَأَهَا حَالًا وَأَحْسَهَا
عَمَلًا وَأَبْغَضَهَا مَتَرَدًّا هُوَ لَاءُ الَّذِينَ أَطْفَأُوا أَنْوَارَ عُقُولِهِمُ الْخَلْقِيَّةِ وَآمَدُوا
لَهَبَ قِيَاهِمُ الطَّبِيعِيَّةِ وَعَطَّأُوا جَوَارِحَ أَبْدَانِهِمْ بِمَا يَلَاوَنُ بِهِ رُؤُوسَهُمْ مِنْ
أَشْرِيَّةِ خُرَافَاتٍ تَخْرُجُ بِهِمْ مِنْ نَوْعِ الْحَيَوَانِ لَا يَجُوزُ أَنْ أَقُولَ مِنْ
نَوْعِ الْإِنْسَانِ يُوَدُّ أَمْرَهُمْ إِلَى الْإِحْتِيَاجِ وَطَلَبِ الْعَاشِ بِأَبْدَانِهِمْ
وَأَبْدَانِ اتَّقَعَّتْ عَنْهُمْ وَشَغَلُوا بِهَا كَثِيرًا مِنَ الْقِرَاعِ أَيَّ أَبْدَانِهِمْ وَأَبْدَانِ
تَسْلُوهُمْ إِلَى أَنْ يَطْرَحُوا نُفُوسَهُمْ بَيْنَ أَيْدِي أَهْلِ السَّكَايِبِ بِطُرُقِ

الْأَعْمَالِ الْمُنْعَبَةِ وَالْحَوَالِ الشَّاقَّةِ . يُذَكِّرُهُمْ قَوَابِ الصَّدَقَاتِ
وَيُلْحِقُونَ فِي السُّؤَالِ حَتَّى تَمَلَّ ذَلِكَ نَفْسُهُمْ وَيَضَعَفَ يَقِينُهُمْ وَتَقَسَّرَ
قُلُوبُهُمْ وَيَلْتَمِسُوا وَجُوهًا لِلطَّعْنِ عَلَى تِلْكَ الطَّائِفَةِ لَا يَفْرُقُونَ بَيْنَ
أَهْلِ التَّرَاهَةِ مِنْهُمْ وَغَيْرِهِمْ . فَيَكُونُ الْقَدْحُ عَامًّا وَالْإِخْتِقَارُ شَامِلًا . وَجِهَةٌ
الِإِعْتِبَارِ فِيهِ أَنْ مَنْ نَصَبَ نَفْسَهُ لِيُوظِّقَةَ الْهُدَى وَدَعَاءَ النَّاسِ إِلَى
الْخَيْرِ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ أَبَدُهُمْ مِنَ التَّصَنُّعِ وَأَحْرَصَهُمْ عَلَى الْكَمَالِ .
فَإِنَّ أَدْنَى هَفْوَةٍ مِنْهُ تُسْقِطُ أَعْيَارَهُ وَتَسْهَلُ التَّهَانُ بِهِ فَلَا يَكُونُ
لِكَلَامِهِ تَأْثِيرٌ فِي الْقُلُوبِ وَيَصِيرُ مَجَالِسُهُ مَسَلَةً يُتَلَهَى بِمُحْضَرِهِ
فَكثِيرًا مَا كَانَتْ تِلْكَ الْمَجَالِسُ مَوَاعِدَ لِأَهْلِ الْخَلَاعَاتِ وَالْحُجُونِ

البحث السابع

في الخطب عند العرب

(تفلا عن الملاحظ والشريشي والقبرواي)

إِنَّا لَا نَعْرِفُ أَلْخُطْبَ إِلَّا لِلْعَرَبِ وَالْفَرَسِ . فَأَمَّا الْهِنْدُ فَلَأَنَّمَا لَمْ
مَعَانٍ مُدَوَّنةٌ وَكُتِبَ مُحَلَّدَةٌ لَا تُضَافُ إِلَى رَجُلٍ مَعْرُوفٍ وَلَا إِلَى
عَالِمٍ مَوْصُوفٍ . وَإِنَّمَا هِيَ كُتِبَ مُتَوَارِثَةٌ وَآدَابٌ عَلَى وَجْهِ الذَّهْرِ
سَابِقَةٌ مَذْكُورَةٌ . وَالْيُونَانِيِّينَ فَلِسْفَةٌ وَصِنَاعَةٌ مُنْطِقٌ وَكَانَ صَاحِبُ
الْمُنْطِقِ نَفْسُهُ عَيْبِيَّ اللِّسَانِ غَيْرَ مَوْصُوفٍ بِالْبَيَانِ مَعَ عَلَيْهِ بِتَمْيِيزِ
الْكَلَامِ . وَتَفْصِيلِهِ وَمَعَانِيهِ وَمُجْصَافِهِ . وَهُمْ يُزْعَمُونَ أَنَّ جَالِينُوسَ
كَانَ أَنْطَقَ النَّاسَ وَلَمْ يَذْكُرْهُ بِالْخَطَابَةِ وَلَا يَهْدَا الْإِنْسَانَ مِنْ

أَلْبَلَاغَةَ وَفِي أَلْفَرَسِ خُطْبَاءِ إِلَّا أَنْ كَلَامَ أَلْفَرَسِ وَكُلَّ مَعْنَى لَهُمْ
 فَإِنَّمَا هُوَ عَنْ طُولِ فِكْرَةٍ وَعَنْ أَجْهَادِ رَأْيٍ وَعَنْ مُشَاوَرَةٍ وَمُعَاوَرَةٍ
 وَعَنْ طُولِ التَّفَكُّرِ وَدِرَاسَةِ الْكُتُبِ وَحِكَايَةِ الثَّانِي عِلْمَ الْأَوَّلِ
 وَزِيَادَةَ الثَّلَاثِ فِي عِلْمِ الثَّانِي حَتَّى اجْتَمَعَتْ ثَمَارُ تِلْكَ الْفِكْرِ عِنْدَ
 آخِرِهِمْ. وَكُلُّ شَيْءٍ لِلْعَرَبِ فَإِنَّمَا هُوَ بَدِيهَةٌ وَأَرْجَحَالٌ وَكَانَهُ أَهْلَامٌ
 وَلَيْسَتْ هُنَاكَ مَعَانَاةٌ وَلَا مُكَابَدَةٌ وَلَا إِجَاهَةٌ فِكْرٍ وَلَا اسْتِعَانَةٌ
 وَإِنَّمَا هُوَ أَنْ يَصْرِفَ أَحَدُهُمْ وَهَمَّهُ إِلَى الْكَلَامِ. وَإِلَى رَجْرِيَوْمٍ
 الْخِصَامِ أَوْ حِينَ يَنْتَمِعُ عَلَى رَأْسِ بَيْتٍ أَوْ يَجِدُو بَيْعِيرٍ أَوْ عِنْدَ الْمَقَارِعَةِ
 أَوْ الْمُنَاقَلَةِ أَوْ عِنْدَ صِرَاعٍ أَوْ حَرْبٍ قَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ يَصْرِفَ وَهَمَّهُ إِلَى
 جُمْلَةٍ أَلَذَّابٍ وَإِلَى الْعُسُودِ الَّذِي إِلَيْهِ يَقْضِدُ قَضِيئِهِ الْعُلَايِي أَرْسَالًا
 وَتَهَالٍ عَلَيْهِ الْأَلْفَاظُ أَمْتِيَالًا. لَمْ لَا يَقْبِدُهُ عَلَى نَفْسِهِ وَلَا يَدْرِسُهُ
 أَحَدٌ مِنْ وَلَدِهِ وَكَانُوا أَمِينِينَ لَا يَكْتَسُونَ وَمَطْبُوعِينَ لَا يَتَكَلَّفُونَ
 وَكَانَ الْكَلَامُ الْحَيْدُ عِنْدَهُمْ أَظْهَرَ وَأَكْثَرَ وَهَمَّ عَلَيْهِ أَقْدَرُ وَآلَهُ
 أَقْفَرُ وَكُلُّ وَاحِدٍ فِي نَفْسِهِ أَنْطَقَ وَمَكَانُهُ مِنَ الْبَيَانِ أَرْفَعُ
 وَخَطْبَاهُمْ لِلْكَلَامِ أَجْوَدُ وَالْكَلَامُ عَلَيْهِمْ أَسْهَلُ وَهُوَ عَلَيْهِمْ أَيْسَرُ
 مِنْ أَنْ يَفْتَقِرُوا إِلَى التَّحْفِظِ وَيَحْتَاجُوا إِلَى تَدَارُسٍ. وَلَيْسَ لَهُمْ كَمَنْ حَفِظَ
 عِلْمَ غَيْرِهِ وَأَخَذَ عَلَى كَلَامٍ مِنْ قَبْلِهِ قَمَا يَحْفَظُونَ إِلَّا مَا عَلِقَ
 بِقُلُوبِهِمْ وَأَلْحَمَّ بِصُدُورِهِمْ وَأَتَّصَلَ بِعُقُوبِهِمْ مِنْ غَيْرِ تَسْكَفٍ وَلَا قَضِدٍ
 وَلَا تَحْفَظِ وَلَا تَلْبِ وَإِنْ هَذَا الَّذِي فِي أَيْدِينَا جُزْءٌ مِنْهُ (اه)

وَمِنْ اشتهر في الخطابة أيضا فس بن ساعدة الأيادي أسقف

نَجْرَانَ حَظِيبُ الْأَرَبِ وَشَاعِرُهَا وَحَاسِبُهَا وَحَكِيمُهَا وَحَكْمُهَا فِي
عَصْرِهِ يُقَالُ إِنَّهُ أَوَّلُ مَنْ عَلَا عَلَى شَرَفٍ وَحَظِبَ عَلَيْهِ . وَأَوَّلُ مَنْ
قَالَ فِي كَلَامِهِ : أَمَّا بَعْدُ . قِيلَ : وَبَعْدُ لَفْظُهُ عَرَبِيٌّ وَقَصْلُ الْخُطَابِ
وَأَلَّذِي أُوتِيَهُ قُسٌّ هُوَ فَضْلُ الْخُصُومَةِ وَهَذَا يُؤْتَدُ مَا قِيلَ عَنْهُ إِنَّهُ
أَوَّلُ مَنْ قَالَ : أَلَيْبِنَةُ عَلَى الْمُدْعِي وَالْيَسِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ . وَأَوَّلُ
مَنْ أَنْكَرَ عِنْدَ حُطْبَيْتِهِ عَلَى سَيْفٍ أَوْ عَصَا . وَأَوَّلُ مَنْ كَتَبَ : مِنْ
فُلَانٍ إِلَى فُلَانٍ . أَدْرَكَهُ رَسُولُ الْمُسْلِمِينَ وَرَأَاهُ بِمُكَاطَظَ فَكَانَ
يَأْتِيهِ عَنْهُ كَلَامًا يَسْمَعُهُ مِنْهُ . وَكَانَ مُؤْمِنًا بِاللَّهِ وَالْبَيْتِ . بَلِيغٌ
أَلْتَطَّقُ وَفِيهِ يَقُولُ الْأَعَشَى :

وَأَقْضِعْ مِنْ قُسٍّ وَاجْرِي مِنْ أَلَّذِي

بِذِي الْأَعْيُنِ (١) . مِنْ حَفَّانٍ أَضْحَجَ خَادِرًا
وَكَانَ قُسٌّ يَفِيدُ عَلَى قَيْصَرَ زَائِرًا قَيْكُرِمُهُ وَيُعْطِيهِ فَقَالَ لَهُ
قَيْصَرٌ : مَا أَفْضَلُ أَعْلَمُ . قَالَ : مَعْرِفَةُ الرَّجُلِ بِنَفْسِهِ . قَالَا : قَالَا
أَفْضَلُ الْعَقْلِ . قَالَ : وَتُوقِفُ الْمَرْءَ عِنْدَ عَلَيْهِ . قَالَا : قَالَا أَفْضَلُ
الْأَدَبِ . قَالَ : أَسْتَيْقَاةُ الرَّجُلِ مَاءَ وَجْهِهِ . قَالَا : قَالَا أَفْضَلُ الْمَرْءِ قَرُّ .
قَالَ : قَالَا رَغْبَةُ الْمَرْءِ فِي إِخْلَافِ وَعُدِيهِ . قَالَ : قَالَا أَفْضَلُ الْكَمَالِ .
قَالَ : مَا قُضِيَ بِهِ الْحُزُّ

وَقِيلَ إِنَّ الْجَارُودَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ لَمَّا وَقَدَّ فِي وَقَدِ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى
رَسُولِ الْمُسْلِمِينَ وَكَانَ سَيِّدًا فِي قَوْمِهِ مُعْظَمًا فِي عَشِيرَتِهِ فَاسْتَمَّ سَأَلَهُ

الرَّسُولُ: يَا جَارِدُ هَلْ فِي جَمَاعَةِ عَبْدِ الْقَيْسِ مَنْ يَعْرِفُ لَنَا قَسًا. قَالَ:
سُكُنَّا نَعْرِفُهُ. وَأَنَا كُنْتُ مِنْ بَيْنِهِمْ أَقْفُو أَثَرُهُ وَأَطْلَعُ خَيْرَهُ. كَانَ
قُسٌ سَبَطًا مِنْ أَسْبَاطِ الْعَرَبِ. صَحِيحَ النَّسَبِ فَصِيحًا ذَا شَيْئَةٍ حَسَنَةٍ
يَتَقَفَّرُ الْفِقَارَ. وَلَا تَكُنُّهُ دَارٌ. وَلَا يُعْرِهُ قَرَارٌ. يَتَحَسَّى فِي تَقْفَرِهِ
بَعْضَ الطَّعَامِ. وَيَأْنَسُ بِالْوُحُوشِ وَالْهَوَامِّ. يَلْبَسُ الْمُسُوحَ. وَيَتَّبِعُ
السُّيَاحَ عَلَى مَنَاجِ الْمَسِجِ. لَا يُعَيِّرُ الرَّعْبَانِيَّةَ. مُقِرًّا بِالْوَحْدَانِيَّةِ.
تُضْرَبُ بِحِكْمَتِهِ الْأَمْثَالُ. وَتُكْتَسَفُ بِهِ الْأَهْوَالُ. وَتَتَّبَعُهُ الْأَبْدَالُ.
أَدْرَكَ رَأْسَ الْخَوَارِيزِيِّينَ سَعَانَ فَهُوَ أَوْلُ مَنْ تَأَلَّهَ مِنَ الْعَرَبِ.
وَأَعْبَدَ مَنْ تَعَبَّدَ فِي الْجَنَبِ. وَأَيَقَنَ بِالْبَيْعِ وَالْحِسَابِ. وَحَذِرَ سُوءَ
الْمُنْقَلَبِ وَالْمَلَابِ. وَوَعَّظَ بِذِكْرِ الْمَوْتِ. وَأَمَرَ بِالْعَمَلِ قَبْلَ الْقَوْلِ.
الْحَسَنُ الْأَلْفَاظِ. الْخَالِطُ بِسُوقِ عُكَاظِ. الْغَارِفُ بِشَرْقِ وَعَرْبِ.
وَيَابِسُ وَرَطْبِ. وَأَجَاجٌ وَعَذْبٌ. كَاتِي أَنْظُرُ إِلَيْهِ. وَالْعَرَبُ بَيْنَ
يَدَيْهِ يُقْسِمُ بِالرَّبِّ الَّذِي هُوَ لَهُ. لَيَبْلُغَنَّ الْكِتَابُ أَجَلَهُ. وَلَيُؤَقِّفَنَّ
كُلُّ عَامِلٍ عَمَلَهُ. ثُمَّ أَنْشَأَ يَقُولُ:

هَاجَ الْقَلْبُ مِنْ هَوَاهُ أَوْكَارُ وَيَكَالُ خِلَالَهُنَّ نَهَارُ
وَجِبَالُ شَوَائِخِ رَائِيكَاتُ وَيَجَادُ مِيكَاهُنَّ غَزَارُ
وَنَجُومٌ يَحْتُمُّهَا قَمَرُ اللَّيْلِ (١) م وَشَمْسٌ فِي كُلِّ يَوْمٍ تُدَادُ
ضَوْوَهَا يَطْمَسُ الْعَيْونَ وَإِزَادُ شَدِيدٌ فِي الْخَافِقِينَ مُتَارُ (٢)
وَعُغْلَامٌ وَأَشْمَطٌ وَرَضِيعٌ كُلُّهُمْ فِي الْأَثْرَابِ يَوْمًا يَزَارُ

(١) و يروى: ونجوم تلوح في ظلم الليل (٢) و يروى: مطار

وَقُصُورٌ مَشِيدَةٌ حَوَّتِ الْخَيْرَ م وَأُخْرَى حَوَّتِ (١) فَهِنَّ قِمَارٌ
 وَكَثِيرٌ جِمْمَا تُقَصِّرُ عَنْهُ حَدَسَةُ النَّاطِرِ الَّذِي لَا يَحَارُ
 وَالَّذِي قَدْ ذَكَرْتُ دَلَّ عَلَى اللَّهِ م نَفُوسًا لَهَا هُدًى وَأَعْتَابُ
 فَقَالَ رَسُولُ الْمُسْلِمِينَ: يَرْحَمُ اللَّهُ قَسَا إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يُبْعَثَ
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ أُمَّةٌ وَحَدَهُ

وَمِنْ حُطْبٍ قَسِ الْمَثُورَةُ مَا رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ قَالَ :
 لَسْتُ أَنْسَاهُ بِسُوقِ عَكَاظَ (وَهُوَ سُوقٌ بَيْنَ بَطْنِ الْحَلْجَةِ وَالطَّائِقِ
 كَانَ لِثَقِيفٍ وَقَيْسٍ) عَلَى جَمَلٍ لَهُ أَدْرَقَ . وَهُوَ يَتَكَلَّمُ بِكَلَامِ
 مُؤْتَوِي . فَقَالَ جَيْنٌ حُطْبٌ فَأَطْلَبَ . وَرَغَبَ وَرَهَبَ . وَحَدَرَ وَأَنْذَرَ .
 وَقَالَ فِي حُطْبَتِهِ : أَيُّهَا النَّاسُ اسْمَعُوا وَعُوا . وَإِذَا وَعَيْتُمْ فَاتَّبِعُوا .
 إِنَّهُ مِنْ عَاشٍ مَاتَ . وَمَنْ مَاتَ فَاتَ . وَكُلُّ مَا هُوَ آتٍ . مَطَرٌ
 وَنَاتٌ . وَآرْزَاقٌ وَأَقْوَاتٌ . وَأَبَاءٌ وَأُمَّهَاتٌ . وَأَخْيَاهُ وَأَمْرَاتٌ . وَجَمْعُ
 وَشَنَاتٌ . وَأَيَّاتٌ بَعْدَ آيَاتٍ . لَيْسَ مَوْضِعٌ . دَسْفَقَ مَرْفُوعٌ . وَجُجُومٌ
 تَعُودُ . وَأَرَاضٌ تَمُودُ . وَجُجُودٌ تَمُوجُ . وَجَارَةٌ تُرُوجُ . وَضَوْءٌ وَظَلَامٌ . وَبِرٌّ
 وَأَتَامٌ . وَمَطْعَمٌ وَمَشْرَبٌ . وَمَلْبَسٌ وَمَرْكَبٌ . آلا إِنَّ أَلْبَغَ الْإِعْطَاتِ .
 أَلْسِيرٌ فِي الْفَلَوَاتِ . وَالنَّظَرُ إِلَى حَمَلِ الْأَمْرَاتِ . إِنْ فِي أَلْسَاءِ الْخَيْرِ .
 وَإِنَّ فِي الْأَرْضِ لَمِعْرَأَ . لَيْسَ دَاجِرٌ . وَسَاءَ ذَاتُ آبْرَاجِ . وَأَرْضُ
 ذَاتُ رِبَاجِ . وَجَارٌ ذَاتُ أَمْوَالِجِ . مَا لِي أَرَى النَّاسَ يَذْهَبُونَ فَلَا
 يَرْجِعُونَ . أَرْضُوا يَا لِقَامِ فَأَقَامُوا . أَمْ بُرُكُوا هُنَاكَ فَأَمَامُوا . أَقْسَمَ قَسِ

بِأَنَّهُ قَسَا حَقًّا لَا أَتَمَّا فِيهِ وَلَا حَاتِمًا إِنَّ اللَّهَ دِينًا هُوَ أَحَبُّ إِلَيْهِ
 مِنْ دِينِكُمْ أَلَّذِي أَتَمَّ عَلَيْهِ. ثُمَّ قَالَ: تَبَا لِأَرْبَابِ الْعَفْصَةِ مِنْ
 الْأُمَمِ الْحَالِيَةِ. وَالْقُرُونِ الْمَاضِيَةِ. يَا مَعْشَرَ إِيَادِي. أَيْنَ الْأَبَاءُ
 وَالْأَجَادُدُ. وَأَيْنَ الْمَرِيضُ وَالْمُعَوَّدُ. وَأَيْنَ الْفَرَاغَةُ الشَّدَادُ. أَيْنَ مَنْ
 بَنَى وَشَيَّدَ. وَزَخَرَفَ وَكَبَّجَدَ. وَغَرَّهَ أَلْمَالُ وَالْوَلَدُ. أَيْنَ مَنْ بَنَى وَطَفَى.
 وَجَمَعَ فَأَوْعَى. وَقَالَ أَمَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى. أَلَمْ يَكُونُوا أَكْثَرَ مِنْكُمْ
 أَمْوَالًا. وَأَطْوَلَ بِكُمْ أَجَالًا. فَحَنَّهُمُ السُّدَى بِكَلْكَلِهِ. وَمَزَقَهُمْ
 يَتَطَاوَلُهُ. قَتَلَكَ عِظَامُهُمْ بَالِيَةً. وَيُؤْتِيهِمْ خَاوِيَةً. عَمَرَتْهَا الذَّرَابُ
 الْعَلَوِيَّةُ. كَلَّا بَلْ هُوَ الْمَعْبُودُ. ثُمَّ أَنْشَأَ يَقُولُ:

فِي الدَّاهِيَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ مِ
 مِنَ الْقُرُونِ لَنَا بَصَائِرُ
 لَمَّا رَأَيْتُ مَوَارِدًا
 لِلْمَوْتِ لَيْسَ لَهَا مَعَادِرُ
 وَرَأَيْتُ قَوْمِي نَحْوَهَا
 تَخْضِي الْأَصَاغِرُ وَالْأَكْبَارُ
 لَا يَرْجِعُ الْمَاضِي وَلَا
 يَبْقَى مِنَ الْبَاقِيْنَ غَابِرُ (١)
 أَنْقَتُ آتِي لَا مَحَا
 لَةَ حَيْثُ صَارَ الْقَوْمُ صَارُ

وَعَنْ أَشْهَرٍ عِنْدَ الْعَرَبِ سَجَّانُ بْنُ دُرَّوَيْنِ بْنِ إِيسَى الْوَاهِلِيِّ وَالْمَثَلُ
 بِأَهْلِهِ خَطِيبٌ مُفَضِّعٌ يُضْرَبُ بِهِ الْمَثَلُ فِي الْبَيَانِ. أَدْرَكَ الْأِسْلَامَ وَأَتَمَّ
 وَمَاتَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ. وَحَكَى الْأَضْمِيُّ قَالَ: كَانَ إِذَا خَطَبَ
 يَسِيلُ عَرَقًا وَلَا يُعِيدُ كَلِمَةً وَلَا يَتَوَقَّفُ وَلَا يَقْعُدُ حَتَّى يَفْرُغَ. وَقَدِيمٌ

(١) ويروي: لا يرجع الماضي إلى ولا من الماضين غابر

عَلَى مُعَاوِيَةَ وَفَدَّ مِنْ خُرَّاسَانَ فِيهِمْ سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ فَطَلَبَ سَحْبَانَ فَلَمْ
 يُوجَدَ فِي مَنَزِلِهِ فَأَقْبَضَ مِنْ نَاجِيَةٍ أَقْنَضًا بَابًا وَأُدْجِلَ عَلَيْهِ فَقَالَ: تَكَلَّمْ
 فَقَالَ: أَنْظِرُوا إِلَى عَصَا تُقِيمُ مِنْ أَوْدِي. قَالُوا: وَمَا تَضَعُ بِهَا وَأَنْتَ
 بِحَضْرَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ: مَا كَانَ يَضَعُ بِهَا مُوسَى وَهُوَ يُخَاطِبُ
 رَبَّهُ وَعَصَاهُ فِي يَدِهِ. فَضَحِكَ مُعَاوِيَةَ وَقَالَ: هَاتُوا عَصَا تُجَادُوا بِهَا إِلَيْهِ
 فَوَكَّبَهَا بِرَجْلِهِ وَلَمْ يَرْضَهَا وَقَالَ: هَاتُوا عَصَايَ فَأَتَوْا بِهَا فَأَخَذَهَا. ثُمَّ
 قَامَ وَتَكَلَّمَ مُنْذُ صَلَاةِ الظُّهْرِ إِلَى أَنْ قَامَتِ صَلَاةُ الْعَصْرِ
 مَا تَنَخَّخَ وَلَا سَعَلَ وَلَا تَوَقَّفَ وَلَا أَتَبَدَّ فِي مَعْنَى فَحَجَّ مِنْهُ وَقَدَّ
 بَقِيَ عَلَيْهِ مِنْهُ نَبِيٌّ. فَأَزَالَتْ تِلْكَ حَالَهُ حَتَّى آشَارَ مُعَاوِيَةَ بِيَدِهِ
 فَأَشَارَ إِلَيْهِ سَحْبَانُ أَنْ لَا تَقْطَعْ عَلَيَّ سَكَلَامِي فَقَالَ مُعَاوِيَةَ: الصَّلَاةُ.
 قَالَ: هِيَ أَمَامَكَ وَنَحْنُ فِي صَلَاةٍ وَتَحْمِيدٍ وَوَعْدٍ وَوَعِيدٍ. فَقَالَ
 مُعَاوِيَةَ: أَنْتَ أَخْطَبُ الْعَرَبِ. فَقَالَ سَحْبَانُ: وَالْعَجْمِ وَأَسْلِنِ
 وَالْأَنْسِ. وَبِمَارُورِي عَنْهُ فِي بَعْضِ خُطْبِهِ اللَّيْلِيَّةِ يَقُولُ: إِنَّ الدُّنْيَا
 دَارُ بَلَاغٍ وَالْآخِرَةُ دَارُ قَرَارٍ. أَيُّهَا النَّاسُ فَخُذُوا مِنْ دَارِ مَمَرِكُمْ إِذَا رَأَيْتُمْ
 مَمَرَكُمْ وَلَا تَهَيَّكُوا اسْتَارَكُمْ. عِنْدَ مَنْ لَا تَحْفَى عَلَيْهِ أَسْرَادُكُمْ.
 وَكُنُّوا مِنْ الدُّنْيَا قُلُوبَكُمْ. قَبْلَ أَنْ تُخْرَجَ مِنْهَا أَبْدَانُكُمْ. فَفَسَا
 حَيِّتُمْ وَلِغَيْرِهَا خَلَقْتُمْ إِنْ الرَّجُلُ إِذَا هَلَكَ. قَالَ النَّاسُ: مَا تَرَكَ. وَقَالَتْ
 الْمَلَائِكَةُ مَا قَدَّمَ لِلَّهِ. فَدِيمُوا بَعْضًا يَكُونُ لَكُمْ وَلَا تُخَافُوا كَلًّا
 يَكُونُ عَلَيْكُمْ. وَمِنْ شِعْرِهِ يَمْدَحُ طَلْحَةَ الطَّلْحَاتِ وَهُوَ طَلْحَةُ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ الْخُرَّاسِيُّ:

يَا ظَلِمَ أَكْرَمَ مِنْ بِهَا حَسَبًا وَأَعْظَمَهُمْ لِتَالِدًا
مِنْكَ الْعَطَاءُ فَأَعْطِنِي وَعَلَيَّ مِنْكَ فِي الشَّاهِدِ
فَيَقَالُ إِنَّ ظَلَمَهُ قَالَ لَهُ: أَخْتَكِيمُ. قَالَ: فَرَسَكَ أَوْرَدَ وَقَصْرَكَ
بِكَذَا. فَقَالَ ظَلَمَهُ أَفَرِكَ لَوْ سَأَلْتَنِي عَلَى قَدْرِي أَنْعَيْتُكَ كُلَّ
فَرَسٍ لِي وَكُلَّ قَصْرِ وَلَكِنْ آيَيْتُ إِلَّا بِأَهْلِيَّتِكَ
وَذَكَرَ جَعْفَرُ بْنُ يَحْيَى فِي مَجْلِسِ ثَامَةَ بْنِ أَسْرَسَ فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ
أَحَدًا مِنْ خَلْقِ اللَّهِ كَانَ أَبْطَلَ لِسَانًا وَلَا أَلْغَنَ بِحُجْبِهِ وَلَا أَقْدَرَ
عَلَى كَلَامٍ يَنْظُمُ حَسَنًا وَالْقَاطِرِ عَذَابَهُ وَمَنْطِقٍ قَصِيحٍ مِنْ جَعْفَرِ بْنِ
يَحْيَى كَانَ لَا يَتَوَقَّفُ وَلَا يَتَحَسَّبُ وَلَا يَبْصُلُ كَلَامَهُ بِحُجْرٍ مِنْ أَلْكَالِمِ
وَلَا يُعِيدُ لَفْظًا وَلَا مَعْنَى وَلَا يُخْرِجُ مِنْ فَمِّهِ إِلَى غَيْرِهِ حَتَّى يَبْلُغَ
آخِرَ مَا فِيهِ. وَكَانَ لَا يَرَى شَيْئًا إِلَّا حَكَاهُ وَلَا يَحْكِي شَيْئًا إِلَّا
كَانَ أَكْثَرَ مِنْهُ وَلَا يُؤَيِّدُ بِذَهْنِهِ شَيْئًا إِلَّا حَفِظَهُ. وَكَانَ إِذَا شَاءَ
أَخْضَعَكَ التَّكْلِمَى وَأَذْهَلَ الرَّاهِدَ وَحَسَّنَ قَلْبَ الْعَابِدِ. قَاتُ فَكَيْفَ
كَانَتْ مَعْرِفَتُهُ. قَالَ: كَانَ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بِالْحَبْرِ الْبَاهِرِ وَالشَّعْرِ
النَّادِرِ وَالْمَثَلِ السَّائِرِ وَالْقَصَاحَةِ الثَّامَةِ وَاللِّسَانِ الْبَسِيطِ. قَالَ
رَهْلُ بْنُ هَارُونَ وَذَكَرَ يَحْيَى بْنُ خَالِدٍ وَأَبْنَهُ جَعْفَرًا فَقَالَ: لَوْ كَانَ
أَلْكَالِمُ مُتَّصِرًا دُرًّا وَيَأْتِيهِ النَّمِطُ جَوْهَرًا لَكَانَ كَلَامُهَا
وَأَلْمَنْتَقَى مِنَ الْقَاطِرِهَا. وَلَقَدْ غَبَرْتُ مَعَهَا وَأَدْرَكْتُ طَبَقَةَ التَّكْلِيمِ
فِي أَيَّامِهَا وَهُمْ يَرُونَ الْبَلَاغَةَ لَمْ تَسْتَكْمِلْ إِلَّا فِيهَا. وَلَمْ تَكُنْ
مَعْتَصِرَةً إِلَّا عَلَيْهَا وَلَا أَنْعَادَتْ إِلَّا لَهَا وَإِنِّي لَلْبَابُ الْكَرِيمُ

عَشَقَ مَنْظِرٍ وَجُودَةَ مَجَبَّرٍ وَسُهُوَةَ لَفْظٍ وَجَرَاطَةَ مَنْطِقٍ وَتَرَاهَةَ نَفْسٍ
 وَكَمَالَ خِصَالٍ حَتَّى لَوْ فَاحَرَتِ الدُّنْيَا بِقَلِيلِ أَيَّامِهَا وَالْمَأْتُورِ مِنْ
 خِصَائِصِهَا جَمِيعَ أَيَّامٍ مِنْ سِوَاهُمَا مِنْ لَدُنِ آدَمَ إِلَى أَنْ يُنْفَخَ فِي
 الصُّورِ وَيُنْبِثَ أَهْلُ الْقُبُورِ حَاشَا أَنْبِيَاءَ اللَّهِ الْكَرَامِ وَسَلَفَ عِبَادِهِ
 الصَّالِحِينَ لَأَبَاهَتْ إِيَّاهَا وَلَا عَوَّلَتْ فِي الْفَحْرِ إِلَّا عَلَيْهِمَا. وَلَقَدْ
 كَانَا مَعَ تَهْدِيبِ أَخْلَاقِهِمَا وَمَعْسُولِ مَذَاقِهِمَا وَسَنَا إِشْرَاقِهِمَا
 وَكَمَالَ خِصَالِ الْخَيْرِ فِيهِمَا فِي مَحَاسِنِ الْإِيمَانِ كَالنَّقْطَةِ فِي النَّجْمِ
 وَالْحُرْدَاءِ فِي الْأَقْفَرِ



الْقِسْمُ الثَّلَاثِي

في علم الشعر

الفصل الاول

في تعريف الشعر وانواعه وفوائده

البحث الاول

في تحديد الشعر

(عن ابن خلدون)

اعلم ان لسان العرب وكلامهم على قسيتين فن الشعر
 المنظوم وهو الكلام الموزون اللفظي ومعناه الذي تكون اوزانه
 كلها على روي واحد وهو القافية. وفن النثر وهو الكلام غير
 الموزون. وكل واحد من القسيتين يشتمل على فنونه ومداهب في
 الكلام. فاما الشعر فنه المدح والنجاء والرتاء. واما النثر فنه
 الكلام الذي يوتي به قطعاً ويلتزم في كل كلمتين منه قافية واحدة
 ويسى مجعاً. ومنه المرسل وهو الذي يطلو فيه الكلام اطلاقاً

وَلَا يُطْعَمُ أَجْزَاءَهُ بَلْ يُرْسَلُ إِزْسَالًا مِنْ غَيْرِ تَقْيِيدٍ بِهَافِيَةٍ وَلَا
فَيْزِهِا. وَيَسْتَقْسَلُ فِي الْخَطْبِ وَالِدُعَاءِ وَتَرْغِيبِ الْجُنُودِ وَتَرْهِيْبِهِمْ .
وَأَمَّا الْقُرْآنُ فَهُوَ وَإِنْ كَانَ مِنَ الْمَثُورِ إِلَّا أَنَّهُ خَارِجٌ عَنِ الْوُضْعَيْنِ
وَلَيْسَ يُسَى مُرْسَلًا مُطْلَقًا وَلَا مُسَجَّمًا بَلْ تَفْصِيلُ آيَاتِهِ يَنْتَهِي إِلَى
مَقَاطِيعَ يَشْهَدُ الْاَلْدَوْقُ بِانْتِهَاءِ الْكَلَامِ عِنْدَهَا . ثُمَّ يُعَادُ الْكَلَامُ
فِي الْآيَةِ الْاُخْرَى بَعْدَهَا وَيُنْتَهَى مِنْ غَيْرِ التَّرَامِ حَرْفٍ يَكُونُ
سَجْمًا أَوْ قَافِيَةً . وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِ الْقُرْآنِ : اللَّهُ تَزَلْ أَحْسَنَ الْاَلْحَدِيثِ كِتَابًا
مُتَشَابِهًا . مَثَابِي تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يُخْشَوْنَ رَبَّهُمْ . وَقَالَ قَدْ
فَصَّلْنَا الْآيَاتِ . وَيُسَى آخِرُ الْآيَاتِ مِنْهُ فَوَاعِلٌ إِذْ لَيْسَتْ أَنْجَاعًا
وَلَا اَلْتَّرَمَ فِيهَا مَا يَلْتَزِمُ فِي السَّجْمِ . وَلا هِيَ اَيضًا قَوَافٍ . وَأُطْلِقَ
اَنْمُ الْمَثَابِي عَلَى آيَاتِ الْقُرْآنِ كُلِّهَا عَلَى الْعُمُومِ لِأَدْرَكَتَاهُ وَأَخْتَصَّتْ
بِاَنْمِ الْقُرْآنِ لِلْقَلْبِ فِيهَا كَالْحَجْمِ لِلثَّرِيَا وَلِهَذَا سَمِيَتْ السَّجْمِ الْمَثَابِي .
وَأَنْظَرْ هَذَا مَعَ مَا قَالَهُ اَلْمُفَسِّرُونَ فِي تَفْصِيلِ تَسْمِيَّتِهَا بِالْمَثَابِي يَشْهَدُ
لَكَ اَلْحَقُّ بِرُجْحَانِ مَا قُلْنَا . وَاعْلَمْ أَنَّ اَلْكُلَّ وَاجِدٌ مِنْ هَذِهِ اَلْفُنُونِ
اَسَالِيْبٌ تَخْتَصُّ بِهِ عِنْدَ اَهْلِهِ وَلَا تَضِلُّ لِلْفَنِّ الْاُخْرَى وَلَا تُسْتَعْمَلُ
فِيهِ مِثْلُ النَّسِيْبِ اَلْمُخْتَصِّ بِالشَّعْرِ وَالْحَمْدِ وَالِدُعَاءِ اَلْمُخْتَصِّ بِالْخَطْبِ
وَالِدُعَاءِ اَلْمُخْتَصِّ بِالْحَاطَبَاتِ وَاَمْثَالِ ذَلِكَ . وَقَدْ اَسْتَعْمَلَ اَلتَّأَخُرُونَ
اَسَالِيْبَ الشَّعْرِ وَمَوَازِيْبَهُ فِي اَلْمَثُورِ مِنْ كَثْرَةِ اَلانْحِجَاعِ وَاَلتَّرَامِ
اَلتَّغْيِيْبِ وَتَعْدِيْمِ النَّسِيْبِ بَيْنَ يَدَيِ الْاَغْرَاضِ وَصَارَ هَذَا اَلْمَثُورُ
إِذَا تَامَلْتَهُ مِنْ بَابِ الشَّعْرِ وَقِيَهُ وَلَمْ يَفَرَّقَا إِلَّا فِي اَلْوِزْنِ . وَأَسْتَمَرَ

الْمُنَاجِرُونَ مِنَ الْكُتَّابِ عَلَى هَذِهِ الطَّرِيقَةِ وَاسْتَعْمَلُوهَا فِي الْحَخَّاطَاتِ
 السُّلْطَانِيَّةِ وَقَصَرُوا الْإِسْتِعْمَالَ فِي الْمَشُورِ كُنِيَ عَلَى هَذَا الْقَنْ أَلَّذِي
 أَرْقَصُوهُ وَخَلَطُوا الْأَسَالِيبَ فِيهِ وَهَجَرُوا الْمُرْسَلِ وَتَنَاسَوْهُ وَخُصُوصًا
 أَهْلَ الْمَشْرِقِ وَصَارَتِ الْحَخَّاطَاتُ السُّلْطَانِيَّةُ لِهَذَا التَّهْدِي عِنْدَ الْكُتَّابِ
 الْقَعْلُ جَارِيَةً عَلَى هَذَا الْأَسْلُوبِ الَّذِي أَشْرَأَ إِلَيْهِ . وَهُوَ غَيْرُ صَوَابٍ
 مِنْ جِهَةِ الْبَلَاغَةِ لِمَا يُلَاحِظُ فِي تَطْبِيقِ الْكَلَامِ عَلَى مُقْتَضَى أَحْوَالِ
 مِنْ أَحْوَالِ الْمُخَاطَبِ وَالْمُخَاطَبِ . وَهَذَا الْقَنْ الْمَشُورُ الْقَعْلِيُّ أَدْخَلَ
 الْمُنَاجِرُونَ فِيهِ أَسَالِيبَ الشُّعْرِ فَوَجِبَ أَنْ تُنَزَّهَ الْحَخَّاطَاتُ السُّلْطَانِيَّةُ
 عَنْهُ إِذْ أَسَالِيبُ الشُّعْرِ تُنَافِي الْبَلَاغَةَ وَخَلَطَ الْجِدَّ بِالْمَزَلِ وَالْإِطَابُ
 فِي الْأَوْصَافِ وَضَرْبُ الْأَمْثَالِ وَكَثْرَةُ التَّشْبِيهِاتِ وَالْإِسْتِعَارَاتِ
 حَيْثُ لَا تَدْعُو ضَرُورَةً إِلَى ذَلِكَ فِي الْخُطَابِ . وَالْحُجُودُ فِي الْحَخَّاطَاتِ
 السُّلْطَانِيَّةِ الْمُرْسَلِ وَهُوَ إِطْلَاقُ الْكَلَامِ وَإِرْسَالُهُ مِنْ غَيْرِ تَنْجِيحٍ
 إِلَّا فِي الْأَقْلِ النَّادِرِ وَحَيْثُ تُرْسِلُهُ الْمَلَكَةُ إِرْسَالًا مِنْ غَيْرِ تَكْلِيفٍ
 لَهُ . ثُمَّ إِعْطَاهُ الْكَلَامَ حَقَّهُ فِي مُطَابَقَتِهِ لِمُقْتَضَى أَحْوَالِ فَإِنَّ
 الْمَقَامَاتِ مُخْتَلِفَةً وَلِكُلِّ مَقَامٍ أَسْلُوبٌ يَخْتَصُّ مِنْ إِطَابِ أَوْ إِجَارِ
 أَوْ حَذْفِ أَوْ إِثْبَاتِ أَوْ تَضْرِيحٍ أَوْ إِشَارَةٍ وَكَيْافَةٍ وَاسْتِعَارَةٍ .
 وَأَمَّا إِجْرَاءُ الْحَخَّاطَاتِ السُّلْطَانِيَّةِ عَلَى هَذَا الشُّعْرِ الَّذِي هُوَ عَلَى
 أَسَالِيبِ الشُّعْرِ قَدْ مَوْمٌ وَمَا حَمَلَ عَلَيْهِ أَهْلُ الْعَصْرِ إِلَّا اسْتِيْلَاءُ
 الْعُجْمَةِ عَلَى السُّبْتِمْ وَقُصُورُهُمْ لِذَلِكَ عَنِ إِعْطَاءِ الْكَلَامِ حَقَّهُ فِي
 مُطَابَقَتِهِ لِمُقْتَضَى أَحْوَالِ فَهَجَرُوا عَنِ الْكَلَامِ الْمُرْسَلِ لِيُعَدَّ أَمْدُهُ

فِي الْبَلَاغَةِ وَأَنْفِصَاحِ خَطْوَتِهِ وَوَلِعَاطِهِذَا الْمُسَجِّعِ يُفْقُونَ بِمَا مَا
 نَقَصَهُمْ مِنْ تَطْيِيقِ الْكَلَامِ عَلَى الْمَتَّصِدِ وَمُقْتَضَى الْحَالِ فِيهِ
 وَيَجِبُ رُوْنَهُ بِذَلِكَ الْقَدْرِ مِنَ التَّرْيِينِ بِالْأَنْبِجَاعِ وَالْأَلْقَابِ الْبَدِيصَةِ
 وَيَنْفَعُونَ عَمَّا سَوَى ذَلِكَ. وَأَكْثَرُ مَنْ أَخَذَ بِهَذَا الْفَنِّ وَبَالِغٍ فِيهِ فِي
 سَادَةِ النَّحْوِ كَلَامِهِمْ كِتَابُ الْمَشْرِقِ وَشِعْرَاؤُهُ لِهَذَا الْعَهْدِ حَتَّى إِيْتَمَ
 لِيُحْيُوا بِالْأَعْرَابِ فِي الْكَلِمَاتِ وَالْتَصْرِيفِ إِذَا دَخَلَتْ لَهُمْ فِي
 تَحْيِيسٍ أَوْ مَطَابَقَةٍ لَا يُجْتَمِعَانِ مَعَهَا فَيُرْجِحُونَ ذَلِكَ الْاَصْنَافِ
 الْفَحْشِيسِ وَيَدْعُونَ الْأَعْرَابَ وَيَفْسِدُونَ بِنِيَّةِ الْكَلِمَةِ عَسَاهَا تُصَادَفُ
 الْفَحْشِيسِ. فَتَأْمَلْ ذَلِكَ بِمَا قَدَّمَ نَاهُ لَكَ تَقِفْ عَلَى صِحَّةِ مَا ذَكَرْتَاهُ
 وَأَنَّ الْمَوْفِقَ إِلَى الصَّوَابِ بِنِعْمَةِ وَكْرَمِهِ وَأَنَّ تَعَالَى أَعْلَمُ

المبحث الثاني

في صناعة الشعر وأنواع الأشعار

(عن تلخيص كتاب ارسطاطاليس في الشعر تأليف ابي الوليد بن رشد)

أَلْعَرَضُ فِي هَذَا الْقَوْلِ تَلْخِيسُ مَا فِي كِتَابِ أَرِسْطَاطَالِيسَ فِي
 الشِّعْرِ مِنَ الْقَوَائِنِ الْكَلِمِيَّةِ الْمَشْتَرِكَةِ لِجَمِيعِ الْأُمَمِ أَوْ لِأَكْثَرِ إِذَا
 كَثُرَ بِمَا فِيهِ هِيَ قَوَائِنُ خَاصَّةٌ بِأَشْعَارِهِمْ وَعَادَتِهِمْ فِيهَا. وَإِنَّمَا أَنْ
 تَكُونَ نِسْبًا مَوْجُودَةً فِي كَلَامِ الْعَرَبِ أَوْ مَوْجُودَةً فِي غَيْرِهِ مِنْ
 الْأَلْسِنَةِ. (قَالَ) إِنْ قُضِيَ مَا أَلَانَ التَّكَلُّمُ فِي صِنَاعَةِ الشِّعْرِ
 وَفِي أَنْوَاعِ الْأَشْعَارِ. وَقَدْ يَجِبُ عَلَى مَنْ يُرِيدُ أَنْ تَكُونَ الْقَوَائِنُ

الَّتِي يُعْطَى فِيهَا تَجْرِي تَجْرَى الْجُودَةِ أَنْ يَقُولَ أَوْ لَا مَا فِضْلُ كُلِّ
 وَاحِدٍ مِنَ الْأَنْوَاعِ الشِّعْرِيَّةِ وَمِمَّا ذَا تَنْتَقِمُ الْأَقَاوِيلُ الشِّعْرِيَّةُ وَمِنْ
 كَمْ شَيْءٌ تَنْتَقِمُ وَإِيْمَا هِيَ أَجْزَاؤُهَا الَّتِي تَنْتَقِمُ بِهَا وَكَمْ أَصْنَافُ
 الْأَعْرَاضِ الَّتِي تُقْصَدُ بِالْأَقَاوِيلِ الشِّعْرِيَّةِ . وَأَنْ يُجْعَلَ كَلَامُهُ مِنْ
 الْأَوَائِلِ الَّتِي لَهَا بِالطَّبَعِ فِي هَذَا الْمَعْنَى . (قَالَ) فَكُلُّ شِعْرٍ وَكُلُّ قَوْلٍ
 شِعْرِيٌّ فَهُوَ إِمَّا هَيْجَاءٌ وَإِمَّا مَدِيحٌ وَذَلِكَ بَيِّنٌ بِاسْتِقْرَاءِ الْأَشْعَارِ
 وَبِخَاصَّةِ أَشْعَارِهِمْ الَّتِي كَانَتْ فِي الْأُمُورِ الْإِرَادِيَّةِ أَعْنَى الْحَسَنَةِ
 وَالنَّبِيحَةِ وَكَذَلِكَ الْحَالُ فِي الصَّنَائِعِ الْحَاكِمِيَّةِ لِصِنَاعَةِ الشِّعْرِ الَّتِي
 هِيَ الضَّرْبُ بِالْمِيدَانِ وَالزَّمْرُ وَالرَّقْصُ أَعْنَى أَنَّهَا مُعَدَّةٌ بِالطَّبَعِ
 لَهُذَيْنِ الْفَرْخَيْنِ . وَالْأَقَاوِيلُ الشِّعْرِيَّةُ هِيَ الْأَقَاوِيلُ الْحَيْلِيَّةُ . وَأَصْنَافُ
 الْحَيْلِ وَالشَّبِيهِ ثَلَاثَةٌ إِثْنَانِ بَسِيطَانٍ وَثَلَاثُ مَرْكَبٍ مِنْهَا . أَمَّا
 الْإِثْنَانُ الْبَسِيطَانُ فَأَحَدُهُمَا تَشْبِيهُ شَيْءٍ بِشَيْءٍ وَتَشْبِيهُهُ بِهِ وَذَلِكَ
 يَكُونُ فِي لِسَانِ لِسَانٍ بِالْقَاطِرِ خَاصَّةً عِنْدَهُمْ وَمِثْلَ كَانَ وَإِخَالَ
 وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ وَهِيَ الَّتِي تُسَمَّى عِنْدَهُمْ حُرُوفَ
 التَّشْبِيهِ . وَإِمَّا أَخَذَ الشَّبِيهِ بِعَيْنِهِ بَدَلَ الشَّبِيهِ وَهُوَ الَّذِي يُسَمَّى
 الْإِبْدَالَ فِي هَذِهِ الصَّنَاعَةِ وَذَلِكَ وَمِثْلَ قَوْلِ الشَّاعِرِ :

هُوَ الْجَرُّ مِنْ آيِ الْمَوَاضِعِ جِثَّةُ

وَيَنْبَغِي أَنْ نَعْلَمَ أَنَّ فِي هَذَا الْقِيَمِ تَدْخُلُ الْأَنْوَاعُ الَّتِي

يُسَمَّى أَهْلُ زَمَانِنَا اسْتِعَارَةً وَكِنَايَةً وَمِثْلَ قَوْلِ الشَّاعِرِ :

وَعَرِيَّ أَفْرَاسِ الصَّبَا وَرَوَاحِلُهُ

إِلَّا أَنَّ الْكِنَايَاتِ أَكْثَرُ ذَلِكَ هِيَ إِبْدَالَاتٌ مِنْ لَوَاقِحِ
 الشَّيْءِ . وَالْإِسْتِعَارَةُ هِيَ إِبْدَالٌ مِنْ مُتَابِعِهِ أَيْ إِذَا كَانَ شَيْءٌ
 نَسَبْتُهُ إِلَى الثَّانِي نِسْبَةَ الثَّلَاثِ إِلَى الرَّابِعِ فَأَبْدَالَ اسْمَ الثَّلَاثِ
 إِلَى الْأَوَّلِ وَبِالْعَكْسِ . وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي كِتَابِ الْخَطَابَةِ مِنْ كَمِ شَيْءٍ
 تَكُونُ الْإِبْدَالَاتُ . وَأَمَّا الْقِسْمُ الثَّانِي فَهُوَ أَنْ يُبَدَلَ الْقِسْمِيُّ مِثْلَ
 أَنْ تَقُولَ : الشَّمْسُ كَأَنَّهَا فُلَانٌ أَوْ الشَّمْسُ هِيَ فُلَانٌ لَا فُلَانٌ
 كَالشَّمْسِ وَلَا هُوَ الشَّمْسُ

وَالصَّنْفُ الثَّلَاثُ مِنَ الْأَقَابِيلِ الشِّعْرِيَّةِ هُوَ الْمُرَكَّبُ مِنْ هَذَيْنِ
 (قَالَ) وَكَمَا أَنَّ النَّاسَ بِالطَّبَعِ قَدْ يُخَيَّلُونَ وَيُحَاكُونَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا
 بِالْأَقْوَالِ مِثْلَ مُحَاكَاةِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا بِالْأَلْوَانِ وَالْأَشْكَالِ
 وَالْأَصْوَاتِ وَذَلِكَ أَيْ بِصِنَاعَةِ وَمَلَكَتِهِ تُوجَدُ لِلْمُحَاكِمِينَ وَأَمَّا مِنْ
 قَبْلِ عَادَةٍ تَقَدَّمَتْ لَهُمْ فِي ذَلِكَ . كَذَلِكَ تُوجَدُ لَهُمُ الْمُحَاكَاةُ
 بِالْأَقَابِيلِ بِالطَّبَعِ وَالطَّيْلِ وَالْمُحَاكَاةُ فِي الْأَقَابِيلِ الشِّعْرِيَّةِ تَكُونُ
 مِنْ قَبْلِ ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ : مِنْ قَبْلِ النَّعْمِ الْمُتَّفِقَةِ وَمِنْ قَبْلِ الْوِزْنِ
 وَمِنْ قَبْلِ التَّشْبِيهِ نَفْسِهِ . وَهَذِهِ قَدْ يُوْجَدُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا مُفْرَدًا عَنْ
 صَاحِبِهِ مِثْلَ وُجُودِ النَّعْمِ فِي الْمَرَامِيرِ وَالْوِزْنِ فِي الرِّقَصِ وَالْمُحَاكَاةِ
 فِي اللَّفْظِ . أَيْ فِي الْأَقَابِيلِ الْخَيَّسَةِ الْغَيْرِ مَوْزُونَةٍ . وَقَدْ تَجَمَّعَ هَذِهِ
 الثَّلَاثَةُ بِأَسْمِهَا مِثْلَ مَا يُوْجَدُ عِنْدَنَا فِي النَّوعِ الَّذِي يُسَمَّى
 الْمَوْسُحَاتِ وَالْأَزْجَالَ وَهِيَ الْأَشْعَارُ الَّتِي اسْتَبَطَهَا فِي هَذَا السَّنَنِ
 أَهْلُ هَذِهِ الْجَزِيرَةِ إِذْ كَانَتْ الْأَشْعَارُ الطَّبِيعِيَّةُ هِيَ مَا تَجَمَّعَتْ

الْأَمْرَيْنِ جَمِيعًا. وَالْأُمُورُ الطَّبِيعِيَّةُ إِنَّمَا تُوجَدُ لِلْأَمْرِ الطَّبِيعِيِّ فَإِنَّ
 أَشْعَارَ الْعَرَبِ لَيْسَ فِيهَا لَحْنٌ. وَإِنَّمَا هِيَ إِمَّا أَلْوَزْنٌ فَقَطُّ وَإِمَّا أَلْوَزْنُ
 وَالْحَاكَاةُ مَعًا فِيهَا. وَإِذَا كَانَ هَذَا هَكَذَا فَالْصَّنَاعَةُ الْخَيْيَّةُ أَوْ الَّتِي
 تَفْعَلُ فِعْلَ الْخَيْيْلِ ثَلَاثَةٌ. صِنَاعَةُ اللَّحْنِ وَصِنَاعَةُ أَلْوَزْنٍ وَصِنَاعَةُ
 عَمَلِ الْأَقَاوِيلِ الْخَيْيَّةِ وَهَذِهِ الصَّنَاعَةُ النَّطْقِيَّةُ الَّتِي نَنْظُرُ فِيهَا
 فِي هَذَا الْكِتَابِ. (قَالَ): وَكَثِيرًا مَا يُوجَدُ مِنَ الْأَقَاوِيلِ الَّتِي تُسَمَّى
 أَشْعَارًا مَا لَيْسَ فِيهَا مِنْ مَعْنَى الشُّعْرِيَّةِ إِلَّا أَلْوَزْنٌ فَقَطُّ كَأَقَاوِيلِ
 سُفْرَاطِ الْمَوْزُونَةِ وَأَقَاوِيلِ إِبْنَادُقْلَيْسَ فِي الطَّبِيعِيَّاتِ بِخِلَافِ الْأَمْرِ
 فِي أَشْعَارِ أَوِمِ يَرُوشَ فَإِنَّهُ يُوجَدُ فِيهَا الْأَمْرَانِ جَمِيعًا. (قَالَ): وَلِذَلِكَ
 لَيْسَ يَنْبَغِي أَنْ يُسَمَّى شِعْرًا بِالْحَقِيقَةِ إِلَّا مَا جَمَعَ هَذَيْنِ. وَأَمَّا
 تِلْكَ فَهِيَ أَنْ تُسَمَّى أَقَاوِيلَ أُخْرَى وَنَهَى أَنْ تُسَمَّى شِعْرًا
 وَكَذَلِكَ الْقَائِلُ أَقَاوِيلَ مَوْزُونَةٍ بِالطَّبِيعِيَّاتِ هُوَ أُخْرَى أَنْ يُسَمَّى
 مُشْكَلِمًا مِنْ أَنْ يُسَمَّى شَاعِرًا. وَكَذَلِكَ الْأَقَاوِيلُ الْخَيْيَّةُ الَّتِي
 تَكُونُ مِنْ أَوْزَانٍ مُخْتَلِطَةٍ لَيْسَتْ أَشْعَارًا. وَحُكْمِي أَنْ كَانَتْ
 تُوجَدُ عِنْدَهُمْ أَعْنِي بِنِ أَوْزَانٍ مُخْتَلِطَةٍ وَهَذَا غَيْرُ مَوْجُودٍ عِنْدَنَا فَقَدْ
 تَبَيَّنَ مِنْ هَذَا الْقَوْلِ كَمْ هِيَ أَصْنَافُ الْحَاكَاةِ وَمِنْ أَيِّ الصَّنَائِعِ
 تَلْتَمِمْ الْحَاكَاةُ بِالْقَوْلِ حَتَّى تَكُونَ تَامَةً الْفِعْلِ



البحث الثاني

في غاية صناعة الشعر

(من أكتاب نفسه)

(قَالَ) وَلَمَّا كَانَ الْمُحَاكُونَ وَالْمُشَبِّهُونَ إِنَّمَا يَفْضِدُونَ
 بِذَلِكَ أَنْ يُحْتَمَى عَلَى عَمَلِ بَعْضِ الْأَفْعَالِ الْإِرَادِيَّةِ وَأَنْ يَكْفُوا
 عَنْ عَمَلِ بَعْضِهَا فَتَدْبُرُ نَجِبُ ضَرُورَةٌ أَنْ تَكُونَ الْأَمْرُ الْبَتِي تَفْضِدُ
 مُحَاكَيْتَهَا إِمَّا فَضَائِلَ وَإِمَّا رَدَائِلَ وَذَلِكَ أَنَّ كُلَّ فِعْلٍ وَكُلَّ خَلْقٍ إِنَّمَا
 هُوَ تَابِعٌ لِأَحَدٍ هَذَيْنِ أَعْنِي الْفَضِيلَةَ وَالرَّذِيلَةَ فَتَدْبُرُ نَجِبُ ضَرُورَةٌ
 أَنْ تَكُونَ الْفَضَائِلُ إِنَّمَا تُحَاكَى بِالْفَضَائِلِ وَالْمُضَائِلِ وَأَنْ تَكُونَ
 الرَّذَائِلُ تُحَاكَى بِالرَّذَائِلِ وَالْأَرْدَائِلِ. وَإِذَا كَانَ كُلُّ تَشْبِيهِ وَحِكَايَةٍ
 إِنَّمَا تَكُونُ بِالْحَسَنِ وَالشَّبِيحِ فَظَاهِرٌ أَنَّ كُلَّ تَشْبِيهِ وَحِكَايَةٍ إِنَّمَا
 يُفْضِدُ بِهَا التَّحْسِينَ وَالشَّبِيحَ وَقَدْ نَجِبُ مَعَ هَذَا ضَرُورَةٌ أَنْ يَكُونَ
 الْمُحَاكُونَ لِلْفَضَائِلِ أَعْنِي الْمَلَائِلِينَ بِالطَّبَعِ إِلَى مُحَاكَيْتِهَا أَفْضَلَ
 وَالْمُحَاكُونَ لِلرَّذَائِلِ أَنْفُسُ طَبَعًا مِنْ هَؤُلَاءِ وَأَقْرَبُ إِلَى الرَّذِيلَةِ
 وَعَنْ هَذَيْنِ الصَّنَفَيْنِ مِنَ النَّاسِ وَجِدَ الْمَدِيحُ وَالْمُهْجُو. أَعْنِي مَدْحَ
 الْفَضَائِلِ وَهَجْرَ الرَّذَائِلِ وَلِهَذَا كَانَ بَعْضُ الشُّعْرَاءِ يُجِيدُ الْمَدْحَ وَلَا
 يُجِيدُ الْمُهْجُو وَبَعْضُهُمْ بِالْعَكْسِ أَعْنِي يُجِيدُ الْمُهْجُو وَلَا يُجِيدُ الْمَدْحَ
 فَلِذَا كَانَ بِالْوَجِبِ مَا كَانَ يُوجَدُ لِكُلِّ تَشْبِيهِ وَحِكَايَةٍ هَذَا

الْفَضْلَانِ أَعْنِي الْحُسَيْنَ وَالْحُسَيْنِ وَالْحُسَيْنِ وَهَذَا الْفَضْلَانِ إِنَّمَا يُوجَدَانِ
 لِلشَّيْبِيِّ وَالْحَاكِمِ أَلَّتِي تَكُونُ بِالْقَوْلِ لَا الْحَاكِمِ أَلَّتِي تَكُونُ
 بِالْوِزْنِ وَلَا أَلَّتِي تَكُونُ بِاللَّحْنِ . وَقَدْ يُوجَدُ لِلشَّيْبِيِّ بِالْقَوْلِ فَضْلٌ
 كَالثَّوْبِ وَهُوَ الشَّيْبِيُّ الَّذِي يُقْصَدُ بِهِ مُطَابَقَةُ الشَّيْبِيِّ بِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ
 يُقْصَدَ فِي ذَلِكَ تَحْسِينٌ أَوْ تَقْشِيرٌ لَكِنْ نَفْسُ الْمُطَابَقَةِ وَهَذَا
 النَّوعُ مِنَ الشَّيْبِيِّ هُوَ كَأَدَاةِ الْمَعْدَةِ لِأَنَّ تَسْمِيَةَ إِلَى الْأَطْرَافِ
 أَعْنِي أَنَّهَا تَسْمِيَةُ تَارَةً إِلَى التَّحْسِينِ بِزِيَادَةِ عَالِيهَا وَتَارَةً إِلَى التَّقْشِيرِ
 بِزِيَادَةِ أَيْضًا عَلَيْهَا (قَالَ) وَهَذِهِ كَانَتْ طَرِيقَةً أَوْ مِيرُوسًا أَعْنِي أَنَّهُ
 كَانَ يَأْتِي فِي تَشْبِيهِاتِهِ بِالْمُطَابَقَةِ وَالزِّيَادَةِ الْحَسَنَةِ وَالْحَقِيقَةِ . وَمِنْ
 الشُّعْرَاءِ مَنْ إِجَادَهُ إِنْسَاهِي فِي الْمُطَابَقَةِ فَقَطَّ . وَمِنْهُمْ مَنْ إِجَادَهُ
 فِي التَّحْسِينِ وَالْتَّقْشِيرِ . وَمِنْهُمْ مَنْ جَمَعَ الْأَمْرَيْنِ مِثْلَ أَوْسَيْدُوشَ
 وَتَمَثَّلَ فِي كُلِّ صِنْفٍ مِنْ هَؤُلَاءِ بِأَصْنَافٍ مِنَ الشُّعْرَاءِ صَكَّأُوا
 مَشْهُورِينَ فِي مَدِيْنَتِهِمْ وَسِيَّاسَتِهِمْ بِاسْتِعْمَالِ صِنْفٍ صِنْفٍ مِنْ أَصْنَافِ
 هَذِهِ الشَّيْبِيَّاتِ الثَّلَاثَةِ . وَأَنْتَ فَلَيْسَ بِعَسْرُ عَلَيْكَ وَجُودٌ وَثَلَاثَاتِ
 ذَلِكَ فِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ وَإِنْ كَانَتْ أَكْثَرَ أَشْعَارِ الْعَرَبِ إِنَّمَا هِيَ
 كَمَا يَقُولُ أَبُو نَضْرٍ فِي النَّهْمِ وَالْكَرِيمِ . وَذَلِكَ أَنَّ النَّوْعَ الَّذِي
 يُسَمُّونَهُ اللَّسِيْبَ إِنَّمَا هُوَ حُثٌّ عَلَى الْفُسُوقِ وَذَلِكَ يَلْبَغِي أَنْ يَتَّجِبَهُ
 الْوَالِدَانُ وَيُؤَدَّبُونَ مِنْ أَشْعَارِهِمْ بِمَا يُحِثُّ فِيهِ عَلَى الشُّجَاعَةِ وَالْكَرَمِ .
 فَإِنَّهُ لَيْسَ تَحْتُ الْعَرَبِ فِي أَشْعَارِهَا مِنَ الْفَضَائِلِ عَلَى سِوَى هَاتَيْنِ
 الْفَضِيلَتَيْنِ وَإِنْ كَانَتْ لَيْسَ تَتَكَلَّمُ فِيهَا عَلَى طَرِيقِ الْحُثِّ عَلَيْهَا

وَأَمَّا تَشْكَلُمُ فِيهَا عَلَى طَرِيقِ الْفَخْرِ. وَأَمَّا الصَّنْفُ مِنَ الْأَشْعَارِ
الَّذِي الْقُصُودُ بِهِ الْأَطْبَاقَةُ فَقَطُّ فَهُوَ مَوْجُودٌ كَثِيرٌ فِي أَشْعَارِهِمْ
وَلِذَلِكَ يَصِفُونَ الْجَمَادَاتِ كَثِيرًا وَالْحَيَوَانَاتِ وَالنَّبَاتِ. وَأَمَّا الْيُونَانِيُّونَ
فَلَمْ يَكُونُوا يَقُولُونَ أَكْثَرَ ذَلِكَ شِعْرًا إِلَّا وَهُوَ مُوجَّهٌ نَحْوَ الْقَضِيَّةِ
أَوْ الْكَفِّ عَنِ الرِّذِيلَةِ أَوْ مَا يُفِيدُ آدَبًا مِنْ الْأَدَابِ أَوْ مَعْرِفَةً
مِنَ الْمَعَارِفِ. فَقَدْ تَبَيَّنَ مِنْ هَذَا الْقَوْلِ أَنَّ أَصْنَافَ التَّشْبِيهَاتِ
ثَلَاثَةٌ أَصُولٌ وَأَنَّ فُضُولَهَا ثَلَاثَةٌ وَتَبَيَّنَ مَا هِيَ هَذِهِ الْقُصُولُ
الثَّلَاثَةُ وَالْأَصْنَافُ الثَّلَاثَةُ. وَيُشْبِهُ إِذَا أُسْتَشْرِيَتِ الْأَشْعَارُ أَنْ يَقَعَ
الْيَقِينُ بِأَنَّهُ لَيْسَ هَاهُنَا صِنْفٌ رَابِعٌ مِنْ أَصْنَافِ التَّشْبِيهَاتِ وَلَا
قُصْلٌ رَابِعٌ مِنْ قُصُولِ تِلْكَ الْأَصْنَافِ

البحث الثالث

في العمل المولدة للشعر

(من الكتاب نفسه)

(قَالَ) وَيُشْبِهُ أَنْ تَكُونَ الْعِلَلُ الْمَوْلِدَةُ لِلشَّعْرِ بِالطَّبَعِ فِي
النَّاسِ عَاتِينَ. أَمَّا الْعِلَّةُ الْأُولَى فَوْجُودُ التَّشْبِيهِ وَالْحَاجَاكَاةُ لِلْإِنْسَانِ
بِالطَّبَعِ مِنْ أَوْلَى مَا يَنْشَأُ عَنِّي أَنَّ هَذَا الْفِعْلَ يُوجَدُ لِلنَّاسِ وَهُمْ
أَطْفَالٌ وَهَذَا شَيْءٌ يَخْتَصُّ بِهِ الْإِنْسَانُ مِنْ دُونِ سَائِرِ الْحَيَوَانَاتِ
وَالْعِلَّةُ فِي ذَلِكَ أَنَّ الْإِنْسَانَ مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الْحَيَوَانَاتِ هُوَ الَّذِي

يَلْتَمِذُ بِالتَّشْبِيهِ لِالأَشْيَاءِ الَّتِي قَدْ أَحَسَّهَا وَبِالْحَاكِكَةِ لَهَا. وَالدَّلِيلُ عَلَى
أَنَّ الْإِنْسَانَ يُسَرُّ بِالتَّشْبِيهِ بِالطَّبَعِ وَيَفْرَحُ هُوَ أَنَا تَلْتَمِذُ وَنَسْرُ
بِمَحَاكَاةِ الأَشْيَاءِ الَّتِي لَا تَلْتَمِذُ بِأَحْسَاسِهَا وَبِحَاكَاةِ إِذَا كَانَتْ
التَّحَاكَاةُ شَدِيدَةً الِاسْتِقْضَاءِ وَمِثْلُ مَا يَفْرَحُ فِي تَصَاوِيرِ كَثِيرٍ
مِنَ الْحَيَوَانَاتِ الَّتِي يَعْمَلُهَا الْمَهْرَةُ مِنَ الْمَصُورِينَ وَهَذِهِ الْعِلَّةُ
أَسْتَعْمَلُ فِي التَّلْعِيمِ عِنْدَ الْإِنْفَاهِمِ وَالتَّخَاطِبِ الْإِشَارَاتُ قَائِمًا بِهَا آدَاةُ
مُعِينَةٌ عَلَى فَهْمِ الأَمْرِ الَّذِي يُقْصَدُ تَفْهِيمُهُ لِمَكَانٍ مَا فِيهَا مِنْ
الْإِلْتِذَاقِ الَّذِي هُوَ مَوْجُودٌ فِي الْإِشَارَاتِ مِنْ قَبْلِ مَا فِيهَا مِنْ
التَّخْيِيلِ فَتَكُونُ النَّفْسُ بِحَسَبِ التَّلْتِمَازِ بِهِيَ أَمَّ قَبُولًا لَهُ . فَإِنَّ
التَّلْعِيمَ لَيْسَ إِنَّمَا يُوجَدُ لِلْفَيْلَسُوفِ فَقَطْ بَلْ وَلِلنَّاسِ فِي ذَلِكَ
مُشَارَكَةٌ يَسِيرَةٌ مَعَ الْفَيْلَسُوفِ . وَذَلِكَ أَنَّهُ يُوجَدُ التَّلْعِيمُ بِالطَّبَعِ
يَضَدُّ مِنْ لِنْسَانِهِ إِلَى إِنْسَانٍ بِحَسَبِ قِيَاسِ ذَلِكَ الْإِنْسَانِ الْعَلِيمِ
مِنَ الْإِنْسَانِ الْمُتَلْعِمِ . وَالْإِشَارَاتُ لِمَا كَانَتْ إِنَّمَا هِيَ تَشْبِيهَاتُ
لِأُمُورٍ قَدْ أُحِسَّتْ قَبْلَئِهَا إِنَّمَا تُسْتَعْمَلُ لِوَأَضْعِ الْمُسَارَعَةِ إِلَى
أَفْهَمِ وَالْقَبُولِ لَهُ وَأَنَّهُ إِنَّمَا يُفْهَمُ بِمَا فِيهَا مِنَ الْإِلْتِذَاقِ لِوَأَضْعِ
التَّخْيِيلِ الَّذِي فِيهَا . فَهَذِهِ هِيَ الْعِلَّةُ الأُولَى الْمَوْلُودَةُ لِلشَّعْرِ . وَأَمَّا
الْعِلَّةُ الثَّانِيَةُ فَالْتِلْتِمَازُ الْإِنْسَانِ أَيْضًا بِالطَّبَعِ بِالْوَزْنِ وَالْأَلْحَانِ فَإِنَّ
الْأَلْحَانَ يَطْهَرُ مِنْ أَمْرِهَا أَنَّهُا مُنَاسِبَةٌ لِوَزْنِ عِنْدَ الَّذِي فِي طِبَاعِهِمْ
أَنَّ يُدْرِكُوا الأَوْرَانَ وَالْأَلْحَانَ فَالْتِلْتِمَازُ النَّفْسِ بِالطَّبَعِ بِالتَّحَاكَاةِ
وَالْأَلْحَانِ وَالْأَوْرَانَ هُوَ السَّبَبُ فِي وُجُودِ الصِّنَاعَاتِ الشَّغْرِيةِ

وَبِخَاصَّةٍ عِنْدَ الْفِطْرِ الْفَائِضَةِ فِي ذَلِكَ قَادًا كَمَا تِ الْأَمَّةُ تَوَلَّدَتْ
فِيهِمْ صِنَاعَةُ الشِّعْرِ مِنْ حَيْثُ إِنَّ الْأَوَّلَ يَأْتِي مِنْهَا أَوْ لَا يَجْزُهُ يَسِيرٌ
ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِهِ بِجُزْءٍ آخَرَ وَهَكَذَا إِلَى أَنْ تَكْمُلَ الصِّنَاعَاتُ
الشِّعْرِيَّةُ . وَتَكْمُلُ أَيْضًا أَصْنَافُهَا بِحَسَبِ اسْتِعْدَادِ صِنْفٍ صِنْفٍ
مِنْ النَّاسِ لِلتَّلَذُّذِ أَكْثَرَ بِصِنْفٍ صِنْفٍ مِنْ أَصْنَافِ الشِّعْرِ . وَمَثَلُ
ذَلِكَ أَنَّ النَّفُوسَ الَّتِي هِيَ قَاضِيَةٌ وَشَرِيفَةٌ بِالطَّبَعِ هِيَ الَّتِي تُنَشِئُ
أَوْ لَا صِنَاعَةَ الْمَدِيحِ أَعْنِي مَدِيحَ الْأَفْعَالِ الْجَمِيَّةِ . وَالنَّفُوسُ الَّتِي هِيَ
أَحْسُ مِنْ هَذِهِ هِيَ الَّتِي تُنَشِئُ صِنَاعَةَ الْهَيْجَاءِ أَعْنِي هَيْجَاءَ الْأَفْعَالِ
الْقَبِيحَةِ . وَإِنْ كَانَ قَدْ يَضْطَرُّ الَّذِي مَقْصِدُهُ الْهَيْجَاءُ لِلشَّرَارِ وَالشُّرُورِ
أَنْ يَدْحَ الْأَخْيَارَ وَالْأَفْعَالِ الْقَاضِيَةَ لِيَكُونَ ظُهُورُ قُبْحِ الشُّرُورِ
أَكْثَرَ أَعْنِي إِذَا ذَكَرَهَا ثُمَّ ذَكَرَ بَارِئَاتِهَا الْأَفْعَالِ الْقَبِيحَةَ . فَهَذَا مَا فِي
هَذَا الْفَصْلِ مِنَ الْأُمُورِ الْمُشْتَرَكَةِ لِجَمِيعِ الْأُمَمِ أَوْ لِلْأَكْثَرِ وَسَائِرُ
مَا يَذْكَرُ فِيهِ فَكُلُّهُ أَوْ جُلُّهُ مِمَّا يَخْصُ أَشْعَارَهُمْ وَعَادَتَهُمْ فِيهَا وَذَلِكَ
أَنَّهُ يَذْكَرُ أَصْنَافَ الصِّنَاعَاتِ الشِّعْرِيَّةِ الَّتِي كَانَتْ تُسْتَعْمَلُ عِنْدَهُمْ
وَكَيفَ كَانَ مَنشَأُ وَاحِدَةٍ وَاحِدَةٍ مِنْهَا بِالطَّبَعِ وَأَيُّ جُزْءٍ هُوَ الْمُنْتَقِمْ
مِنْهَا فِي الْكَوْنِ عَلَى أَيِّ جُزْءٍ وَبِخَاصَّةٍ فِي صِنَاعَةِ الْمَدِيحِ وَصِنَاعَةِ
الْهَيْجَاءِ الْمَشْهُورَتَيْنِ عِنْدَهُمْ وَيَذْكَرُ مَعَ هَذَا أَوَّلَ مَنْ أُنْبَدَأَ صِنَاعَةَ
صِنَاعَةٍ مِنْ تِلْكَ الصِّنَائِعِ الشِّعْرِيَّةِ الْمَعْتَادَةِ عِنْدَهُمْ وَمَنْ زَادَ فِيهَا
وَمَنْ كَمَلَهَا بَعْدَهُ . وَهُوَ فِي هَذَا الْبَابِ يُثْبِتُ عَلَى أُوَيْرِدِشَ ثَنَاءً كَثِيرًا
وَيَعْرِفُ أَنَّهُ الَّذِي أَنْطَلَقَ مَبَادِيءَ هَذِهِ الصِّنَائِعِ وَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِأَحَدٍ

قَبْلَهُ فِي صِنَاعَةِ الْمَدِيحِ عَمَلٌ لَهُ قَدْرٌ يُعْتَدُّ بِهِ وَلَا فِي صِنَاعَةِ الْعِجَاءِ وَلَا
 فِي غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَصْنَاعِ الشُّهُورَةِ عِنْدَهُمْ . قَالَ وَالْأَنْقَصُ مِنَ
 الْأَشْعَارِ وَالْأَقْصَرُ هِيَ الْأَتَقَدِّمَةُ بِالزَّمَانِ لِأَنَّ الطَّبَاعَ أَسْهَلَ وَتَوْعَا
 عَلَيْهَا أَوْلَا . وَالْأَقْصَرُ هِيَ الَّتِي تَكُونُ مِنْ مَقَاطِعِ أَقْلٍ وَالْأَنْقَصُ هِيَ
 الَّتِي تَكُونُ مِنْ تَعَسَاتٍ أَقْلٍ أَيْضًا . (قَالَ) وَالذَّلِيلُ عَلَى أَنَّ هَذِهِ
 الْأَنْوَاعَ أَسْبَقُ إِلَى النَّفْسِ أَنَّ النَّاسَ عِنْدَ الْمُنَازَعَاتِ قَدْ يَرْتَجِلُونَ
 مَصَارِيحَ مِنْ هَذِهِ فِي مَجَادَلَتِهِمْ وَذَلِكَ عِنْدَ الْحَرْجِ . يُرِيدُ فِيهَا أَحْسِبُ
 وَمِثْلَ قَوْلِ الْقَائِلِ : لَا لِأَنَّهَا يُعَدُّ بِهَا صَوْتُهُ . وَمِثْلَ قَوْلِهِ لَيْسَ هَذَا كَذَا
 مَادًّا بِهَا صَوْتُهُ فَإِنَّ أَمْثَالَ هَذِهِ الْمُرَاجَعَاتِ هِيَ مَصَارِيحُ مُوزُونَةٌ
 ذَاتُ لَحْنٍ وَأَمَّا الَّتِي هِيَ أَطْوَلُ وَأَتَمُّ فَإِنَّمَا ظَهَرَتْ بِأَخْرَجِ كَلِمَالِ
 فِي سَلْزَلِ الصَّنَائِعِ . (قَالَ) وَصِنَاعَةُ الْعِجَاءِ لَيْسَ إِنَّمَا يُقْصَدُ بِهَا الْمُخَاطَبَةُ
 بِكُلِّ مَا هُوَ شَرٌّ وَقَبِيحٌ فَتَقَطُّ بِلٍ وَبِكَلِّ مَا هُوَ شَيْءٌ مُسْتَهْزَأٌ بِهِ
 أَيْ مَرْدُولٌ قَبِيحٌ غَيْرُ مُعْتَمَرٍ بِهِ . (قَالَ) وَالذَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الْأَشْبَهَاءَ
 يَجِبُ أَنْ يَجْمَعَ هَذِهِ الثَّلَاثَةَ الْأَوْصَافَ أَنَّهُ يُوجَدُ فِي وَجْهِ الْمُسْتَهْزِئِ
 هَذِهِ الْأَحْوَالُ الثَّلَاثَةُ أَعْنِي قَبَاحَةَ الْوَجْهِ وَهَيْئَةَ الْأَسْتِضْفَارِ وَقِلَّةَ
 الْأَصْتِرَابِ بِالْمُسْتَهْزِئِ بِهِ وَذَلِكَ بِخِلَافِ وَجْهِ الْقَاضِبِ أَعْنِي أَنَّ
 فِيهِ قُبْحًا وَأَهْتِسَامًا وَتِلْكَ هِيَ حَالَةُ نَفْسِ الْقَاضِبِ عَلَى الشَّيْءِ الَّذِي
 يُغْضَبُ عَلَيْهِ



البحث الرابع

في وزن الشعر وخطه

(من الكتاب نفسه)

(قَالَ) وَابْتِغَاءُ صِنَاعَةِ الْمَدِيحِ يَكُونُ تَعَلُّمُهَا فِي الْأَعَارِضِ الطَّلُوبَةِ
لَا فِي الْقَصِيدَةِ وَلِذَلِكَ رَفَضَ الْمُتَأَخِّرُونَ الْأَعَارِضَ التَّيَّازَ الَّتِي
كَانَتْ تُسْتَعْمَلُ فِيهَا وَفِي غَيْرِهَا مِنْ صِنَائِعِ الشُّعْرِ. وَأَخَصُّ الْأَوْدَانِ
بِهَا هُوَ الْوِزْنُ الْبَسِيطُ الْغَلِيظُ مُرَكَّبٌ وَلَكِنْ يَنْبَغِي الْأَيْلَافُ فِيهَا
مِنَ الطُّوْلِ إِلَى حَدِّ يُسْتَكْرَهُ. وَأَلْخَذَ الْمَفْهُومَ جَوْهَرًا صِنَاعَةَ الْمَدِيحِ
هُوَ أَتَمُّ نِسْبَةً وَمُحَاسَنَةً لِلْعَمَلِ الْإِرَادِيِّ الْفَاضِلِ أَنْكَامًا الَّذِي
لَهُ قُوَّةٌ سَكَنَةٌ فِي الْأُمُورِ الْفَاضِلَةِ لَا قُوَّةٌ جَزِيئَةٌ فِي وَاحِدٍ وَاحِدٍ
مِنَ الْأُمُورِ الْفَاضِلَةِ مُحَاسَنَةً تَسْتَعْمَلُ لَهَا النَّفْسُ أَنْفَعَالًا مُقْتَدِلًا
يَمَا يُولَدُ فِيهَا مِنَ الرَّحْمَةِ وَالْخَوْفِ وَذَلِكَ يَمَا يُجَيَّلُ فِي الْفَاضِلِينَ مِنْ
النَّبِيِّ وَالنُّظَّاقَةِ فَإِنَّ الْمُحَاسَنَةَ لِنَاهِي الْهَيْئَاتِ الَّتِي تَتَزَامُ الْقَضَائِلَ
لَا لِلْمَلَكَاتِ إِذْ لَيْسَ يُمَكِّنُ فِيهَا أَنْ يُجَيَّلَ. وَهَذَا الْمُحَاسَنَةُ
بِالْقَوْلِ تَسْكُنُ إِذَا قُرِنَ بِهَا الْخُنُّ وَالْوِزْنُ وَقَدْ تَوَجَّدَ مِنَ الْمُتَشَبِّهِينَ
أَحْوَالٌ أُخْرَى خَارِجَةٌ عَنِ الْوِزْنِ وَالْخُنِّ تَجْعَلُ الْقَوْلَ أَتَمَّ مُحَاسَنَةً
وَهِيَ الْإِشَارَاتُ وَالْأَخْذُ بِالْوُجُوهِ الَّذِي قِيلَ فِي كِتَابِ الْخَطَابَةِ
قَالَ أَجْرَاءُ صِنَاعَةِ الْمَدِيحِ الشُّعْرِيِّ فِي الْعَمَلِ هُوَ أَنْ تُحْصَى

الْمَعَانِي الشَّرِيفَةُ الَّتِي بِهَا يَكُونُ التَّخْيِيلُ . ثُمَّ تُكْنَى تِلْكَ الْمَعَانِي
 التَّخْيِيلَ وَالْوِزْنَ الْمَلَانِيْنَ لِلشَّيْءِ الْمَقُولِ فِيهِ . وَعَمَلُ التَّخْيِيلِ فِي الشَّعْرِ
 هُوَ أَنَّهُ يُعَدُّ النَّفْسَ لِقَبُولِ خَيَالِ الشَّيْءِ الَّذِي يُعَصِدُ تَحْيِيلُهُ فَكَانَ
 التَّخْيِيلُ هُوَ الَّذِي يُفِيدُ النَّفْسَ الْإِسْتِعْدَادَ الَّذِي بِهِ يُقْبَلُ التَّشْبِيهُ
 وَالْحَاكَاةُ لِلشَّيْءِ الْمَقْصُودِ تَشْبِيهُهُ . وَإِنَّمَا يُفِيدُ النَّفْسَ هَذِهِ الْهَيْئَةَ
 فِي نَوْعٍ نَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ الشَّعْرِ التَّخْيِيلُ الْمُسْلِمُ لِذَلِكَ النَّوعِ مِنْ
 الشَّعْرِ بِتَعْمَاتِهِ وَتَأْلِيفِهِ . فَإِنَّهُ كَمَا أَنَا نَحْدُ النَّعْمَ الْحَادَةَ تِلْكَ نَوْعًا
 مِنَ الْقَوْلِ غَيْرَ الَّذِي تِلْكَ نَوْعُهُ التَّعْمَاتُ الْبِقَالِ كَذَاكَ يَنْبَغِي أَنْ
 نَعْتَقِدَ فِي تَرْكِيْبِ الْأَحْوَانِ وَهَيْئَاتِ التَّخْيِيلِ وَالْمُقَاصِرِ وَالْمُقَاصِرِ الَّتِي
 تُكْمِلُ التَّخْيِيلَ الْمَوْجُودَ فِي الْأَقْوَابِلِ الشَّعْرِيَّةِ أَنْفُسَهَا مِنْ قَبْلِ
 هَذِهِ الثَّلَاثَةِ أَعْنِي التَّشْبِيهِ وَالْوِزْنَ وَالتَّخْيِيلَ الَّتِي هِيَ إِسْطَبَاتُ
 الْحَاكَاةِ هِيَ بِالْجُمْلَةِ هَيْئَتَانِ إِحْدَاهُمَا هَيْئَةٌ تَدُلُّ عَلَى خَلْقِ وَعَادَةِ
 كَمَنْ يَتَكَلَّمُ كَلَامًا عَاقِلًا أَوْ كَلَامَ غَضُوبٍ وَالثَّانِيَةُ هَيْئَةٌ تَدُلُّ
 عَلَى اعْتِقَادِ فَإِنَّهُ لَيْسَ هَيْئَةٌ مِنْ يَتَكَلَّمُ وَهُوَ مُخْبِرٌ بِالشَّيْءِ هَيْئَةٌ
 مِنْ يَتَكَلَّمُ فِيهِ وَهُوَ شَاكٌ . فَالْقَاصُ وَالْحَدِيثُ فِي الدِّمِجِ يَنْبَغِي أَنْ
 تَكُونَ هَيْئَةٌ قَوْلِهِ وَشَكْلُهُ هَيْئَةٌ مُخْبِرٌ لَا شَاكٌ وَهَيْئَةٌ جَادِرٌ لَا هَائِلٌ
 وَالْقَاصُ وَالْحَدِيثُ الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يُعَبَّرَ عَنْهُ الْقَاصُ وَالْحَدِيثُ وَهُوَ
 بِهَا تَيْنِ أَحْوَالَتَيْنِ هُوَ الْخُرَافَةُ الَّتِي تَكُونُ بِالتَّشْبِيهِ وَالْحَاكَاةِ وَأَعْنِي
 بِالْخُرَافَةِ تَرْكِيْبَ الْأُمُورِ الَّتِي تُقْصَدُ مُحَاكَاتُهَا إِمَّا بِحَسَبِ مَا هِيَ
 عَلَيْهِ فِي أَنْفُسِهَا أَعْنِي فِي الوجودِ وَإِمَّا بِحَسَبِ مَا أُعْتِيدَ فِي الشَّعْرِ

مِنْ ذَلِكَ وَإِنْ كَانَ كَذِبًا. وَهَذَا قِيلَ لِلأَقْوِيلِ الشَّرْعِيَّةِ خَرَافَاتٌ
 قَالَتْصَاصُ وَأَتَّخِذُونَ بِالْجُمْلَةِ هُمْ الَّذِينَ لَهُمْ قُدْرَةٌ عَلَى مُحَاكَاةِ
 الْعَادَاتِ وَالْإِعْتِقَادَاتِ (قَالَ) وَقَدْ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ أجزَاءَ صِنَاعَةِ الْمُدِيحِ
 سِتَّةَ : الأَقْوِيلُ الخَوَافِيَّةُ وَالْعَادَاتُ وَالْوَزْنُ وَالْإِعْتِقَادَاتُ وَالنَّظَرُ
 وَاللَّحْنُ. وَالذَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ كُلَّ قَوْلٍ شِعْرِيٍّ قَدْ يَنْقَسِمُ إِلَى مُشَبَّهِ
 وَمُشَبَّهِ بِهِ وَالَّذِي بِهِ يُشَبَّهُ ثَلَاثَةٌ الخَاكَاةُ وَالْوَزْنُ وَاللَّحْنُ وَالَّذِي
 يُشَبَّهُ فِي اللُّحْجِ ثَلَاثَةٌ أَيْضًا: الْعَادَاتُ وَالْإِعْتِقَادَاتُ وَالنَّظَرُ لَفِي
 الْإِسْتِدْلَالِ لِصَوَابِ الْإِعْتِقَادِ فَتَكُونُ أجزَاءَ صِنَاعَةِ الْمُدِيحِ
 ضَرْوَةً سِتَّةً. وَإِنَّمَا كَانَتْ الْعَادَاتُ وَالْإِعْتِقَادَاتُ أَعْظَمَ أجزَاءِ
 الْمُدِيحِ لِأَنَّ صِنَاعَةَ الْمُدِيحِ لَيْسَتْ هِيَ صِنَاعَةُ الخَاكِيِ النَّاسِ أَنْفُسَهُمْ
 مِنْ جِهَةِ مَا هُمْ أَشْخَاصٌ نَاسٌ مُحْسُوسُونَ بَلْ إِنَّمَا مُحَاكِيَهُمْ مِنْ
 قِبَلِ عَادَاتِهِمْ الْجَمِيَّةِ وَأَفْعَالِهِمْ الْحَسَنَةِ وَالْإِعْتِقَادَاتِهِمْ السَّعِيدَةِ تَشْمَلُ
 الْأَفْعَالَ وَالخَلْقَ وَلِذَلِكَ جُعِلَتِ الْعَادَةُ أَحَدَ أجزَاءِ السِّتَةِ وَأَسْتَفْنِي
 بِذِكْرِهَا فِي التَّقْسِيمِ عَنْ ذِكْرِ الْأَفْعَالِ وَالخَلْقِ. وَأَمَّا النَّظَرُ فَهَوَّابَاتُهُ
 صَوَابِ الْإِعْتِقَادِ وَكَانَتْ عِنْدَهُمْ ضَرْبًا مِنَ الْأَخْتِجَاجِ لِصَوَابِ
 الْإِعْتِقَادِ الْمُدْوَحِ بِهِ. وَهَذَا كُلُّهُ لَيْسَ يُوجَدُ فِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ وَإِنَّمَا
 يُوجَدُ فِي الأَقْوِيلِ الشَّرْعِيَّةِ الْمُدِيحِيَّةِ وَكَانُوا يُحَاكُونَ هَذِهِ الثَّلَاثَةَ
 الْأَشْيَاءَ أَعْنِي الْعَادَاتِ وَالْإِعْتِقَادَاتِ وَالْإِسْتِدْلَالَ بِالثَّلَاثَةِ الْأَضْغَافِ
 مِنْ الْأَشْيَاءِ الَّتِي بِهَا يُحَاكِي أَعْنِي الْقَوْلَ الخَلِيلَ وَالْوَزْنَ وَاللَّحْنَ (قَالَ)
 وَأجزَاءُ الْقَوْلِ الخَوَافِيِّ مِنْ جِهَةِ تَأْهُرِ مُحَاكَةِ جُزْءَانِ ذَلِكَ أَنَّ

كُلُّ مُحَاكَاةٍ قَائِمًا أَنْ تُوْطَىٰ مُحَاكَاةٌ بِمُحَاكَاةٍ ضِدِّهِ ثُمَّ يُنْقَلُ مِنْهُ إِلَىٰ
 مُحَاكَاةٍ وَهُوَ الَّذِي كَانَ يُعْرَفُ عِنْدَهُمْ بِالْإِدَارَةِ وَإِنَّمَا أَنْ يُحَاكِبِي
 الشَّيْءُ نَفْسَهُ دُونَ أَنْ يَفْرُضَ مُحَاكَاةً ضِدِّهِ وَهُوَ الَّذِي كَانَ
 يُسَوِّهُ بِالْإِسْتِدْلَالِ. وَالَّذِي يَنْزِلُ مِنْ هَذِهِ الْأَجْزَاءِ مَثَرَةٌ
 الْمُبْدِئِ وَالْأَمْرُ هُوَ الْقَوْلُ الْخَوَافِي الْمَحَاكِبِي. وَالْجُزْءُ الثَّلَاثِي الْعَادَاتُ
 وَهُوَ الَّذِي تُسْتَعْمَلُ أَوَّلًا فِيهِ الْمُحَاكَاةُ أَعْنِي أَنَّهُ الَّذِي يُحَاكِبِي
 وَإِنَّمَا كَانَتْ الْحِكَايَةُ هِيَ الْعَسْوَدُ وَالْأَسَّ فِي هَذِهِ الصَّنَاعَةِ لِأَنَّ
 الْإِلْتِذَاذَ لَيْسَ يَكُونُ بِذِكْرِ الشَّيْءِ الْمَفْضُودِ ذِكْرُهُ دُونَ أَنْ يُحَاكِبِي
 بَلْ إِنَّمَا يَكُونُ الْإِلْتِذَاذُ بِهِ وَالْقَبُولُ لَهُ إِذَا حُوْكِبِي. وَلِذَلِكَ
 لَا يَلْتَمِذُ الْإِنْسَانُ بِالنَّظَرِ إِلَىٰ صُورِ الْأَشْيَاءِ الْمَوْجُودَةِ أَنْفُسِهَا وَيَلْتَمِذُ
 بِمُحَاكَبَاتِهَا وَتَصَوُّرِهَا بِالْأَصْبَاحِ وَالْأَلْوَانِ وَلِذَلِكَ تُسْتَعْمَلُ النَّاسُ
 صِنَاعَةُ التَّرْوِاقَةِ وَالتَّصْوِيرِ. وَالْجُزْءُ الثَّلَاثُ لِصِنَاعَةِ الْمُدِيحِ أَعْنِي الثَّلَاثِي
 لِلثَّلَاثِي هُوَ الْإِعْتِقَادُ وَهَذَا هُوَ الْقُدْرَةُ عَلَىٰ مُحَاكَاةِ مَا هُوَ مَوْجُودٌ
 كَذَا أَوْ لَيْسَ بِمَوْجُودٍ كَذَا. وَذَلِكَ مِثْلُ مَا تَتَكَلَّمُهُ أخطابته من
 تبيين أَن شَيْئًا مَوْجُودٌ أَوْ غَيْرُ مَوْجُودٍ إِلَّا أَنْ أخطابته تَتَكَلَّمُ
 ذَلِكَ بِقَوْلِهِ مُشْتَبِعٌ وَالشِّعْرُ يَقُولُ مُحَاكِبٌ وَهَذِهِ الْمُحَاكَاةُ هِيَ أَيْضًا
 مَوْجُودَةٌ فِي الْأَقَاوِيلِ الشِّعْرِيَّةِ. (قَالَ) وَقَدْ كَانَ الْأَقْدَمُونَ مِنْ
 وَاضِعِي السِّيَاسَاتِ يَقْتَصِرُونَ عَلَىٰ تَمَكِينِ الْإِعْتِقَادَاتِ فِي الْفُؤُسِ
 بِالْأَقَاوِيلِ الشِّعْرِيَّةِ حَتَّىٰ شَعَرَ الْمُتَأَخِّرُونَ بِالطَّرِيقِ الْخَطْبِيَّةِ وَالْفَرْقِ
 بَيْنَ الْقَوْلِ الشِّعْرِيِّ الَّذِي يُحْتَضَرُ عَلَىٰ الْإِعْتِقَادِ وَالَّذِي يُحْتَضَرُ عَلَىٰ الْعَادَةِ.

إِنَّ الَّذِي يُحْتَضُّ عَلَى الْمَادَّةِ يُحْتَضُّ عَلَى عَمَلِ شَيْءٍ أَوْ عَلَى الْقَرَبِ مِنْ
 شَيْءٍ وَالْقَوْلُ الَّذِي يُحْتَضُّ عَلَى الْإِعْتِقَادِ إِنَّمَا يُحْتَضُّ عَلَى أَنَّ شَيْئًا
 مَوْجُودٌ أَوْ غَيْرُ مَوْجُودٍ لَا عَلَى شَيْءٍ يُطَلَّبُ أَوْ يُهْرَبُ عَنْهُ. وَالْحِزْبُ
 الرَّابِعُ لَهُذِهِ الْأَجْزَاءُ أَغْنَى التَّالِي لِلثَّلَاثِ هُوَ الْوِزْنُ وَمِنْ تَقَابُهِ أَنْ
 يَكُونَ مُنَاسِبًا لِلْفَرَضِ قَرِيبٌ وَزَنْ يُنَاسِبُ غَرَضًا وَلَا يُنَاسِبُ غَرَضًا
 آخَرَ. وَالْحِزْبُ الْخَامِسُ فِي الْمُرْتَبَةِ هُوَ الْخَنْ وَهُوَ اعْظَمُ هَذِهِ الْأَجْزَاءِ
 تَأْثِيرًا وَأَفْعَالًا فِي النَّفْسِ. وَالْحِزْبُ السَّادِسُ هُوَ النَّظَرُ أَغْنَى الْإِخْتِجَاجِ
 لِصَوَابِ الْإِعْتِقَادِ أَوْ صَوَابِ الْعَمَلِ لَا يَقُولُ إِقْنَاعِي فَإِنَّ ذَلِكَ
 غَيْرُ مُسْلِمٍ لَهُذِهِ الصِّنَاعَةُ بَلْ يَقُولُ مُحَاكٍ فَإِنَّ صِنَاعَةَ الشِّعْرِ لَيْسَتْ
 مَبْنِيَّةً عَلَى الْإِخْتِجَاجِ وَالْمُنَاطَرَةِ وَبِخَاصَّةِ صِنَاعَةِ الْمَدِيحِ. وَلِذَلِكَ لَيْسَ
 يَسْتَعْمِلُ الْمَدِيحُ صِنَاعَةَ التَّفَاتِي وَالْأَخْذِ بِالْوُجُوهِ كَمَا تَسْتَعْمِلُهَا
 الْخَطَّابَةُ. (قَالَ) وَالصِّنَاعَةُ الْعِلْمِيَّةُ الَّتِي تُعْرَفُ بِمَاذَا تُعْمَلُ
 الْأَشْعَارُ وَكَيْفَ تُعْمَلُ أَيْمُ رِئَاسَةٌ مِنْ عَمَلِ الْأَشْعَارِ فَإِنَّ كُلَّ صِنَاعَةٍ
 تُؤَوِّفُ مَا تَحْتَهَا مِنَ الصَّانِعِ عَلَى عَمَلِهَا هِيَ أَرْأَسُ مَا تَحْتَهَا



البحث الخامس

في صناعة المديح واجزائها

(من الكتاب نفسه)

فَأَذِ قَدْ قِيلَ مَا هِيَ صِنَاعَةُ الْمَدِيحِ وَبِمَاذَا تَلْتَمِمْ وَكَمْ أَجْزَالُهَا
وَمَا هِيَ فَلْتَقَسَّلْ فِي الْأَشْيَاءِ الَّتِي بِهَا يَكُونُ حَسَنُ الْأُمُورِ الَّتِي
يَتَقَوَّمُ بِهَا الشَّعْرُ . فَإِنَّ أَقْوَلَ فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ حَرُورِيٌّ فِي صِنَاعَةِ
الْمَدِيحِ وَفِي غَيْرِهَا وَهُوَ لَهَا يَمْتَزِةٌ التَّبَدُّلُ وَذَلِكَ أَنَّ الْأُمُورَ الَّتِي
تَتَقَوَّمُ مِنْهَا الصَّنَائِعُ صِنْفَانِ أُمُورٌ حَرُورِيَّةٌ وَأُمُورٌ تَكُونُ بِهَا
أَتَمٌّ وَأَفْضَلُ فَتَقُولُ إِنَّهُ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ صِنَاعَةُ الْمَدِيحِ مُسْتَوْفِيَّةً
بِإِغَايَاتِ فِعْلِهَا أَعْنِي أَنْ تَتَّبَعَ مِنَ الشَّيْبِ وَالْمُحَاصَاةِ الْعَايَةَ الَّتِي فِي
طِبَاعِهَا أَنْ تَتَّبَعَهَا وَذَلِكَ يَكُونُ بِأَشْيَاءٍ أَحَدُهَا أَنْ يَكُونَ لِلتَّجْوِيدِ
عِظَمٌ مَا مَحْدُودٌ تَكُونُ بِهِ كَلَامًا وَكَامِلَةً وَالْأَكْلُ وَالْكَابِلُ هُوَ مَا
كَانَ لَهُ مَبْدَأٌ وَوَسْطٌ وَآخِرٌ وَالْمَبْدَأُ قَبْلُ وَلَيْسَ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ
مَعَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي هِيَ لَهَا مَبْدَأٌ وَالْآخِرُ هُوَ مَعَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي هِيَ لَهَا
آخِرٌ وَلَيْسَ قَبْلُ وَالْوَسْطُ هُوَ قَبْلُ وَمِمَّا فَهِيَ أَفْضَلُ مِنْ الطَّرْفَيْنِ
إِذَا كَانَ الْوَسْطُ فِي الْمَكَانِ قَبْلُ وَبَعْدُ فَإِنَّ الشَّجْعَانَ هُمُ الْكَلْبَيْنِ
مَكَانُهُمْ فِي الْحَرْبِ مَا بَيْنَ مَكَانِ الْجَيْشِ وَالْمَشُورَيْنِ وَهُوَ الْمَكَانُ
الْوَسْطُ وَكَذَلِكَ لِحَدِّ الْقَاضِلِ فِي التَّرَكِيبِ هُوَ الْوَسْطُ وَهُوَ الَّذِي
يَتَرَكَّبُ مِنَ الْأَطْرَافِ وَلَا تَتَرَكَّبُ الْأَطْرَافُ مِنْهُ وَلَيْسَ يَجِبُ أَنْ

يَكُونُ اَلْمُتَوَسِّطُ وَسَطًا اَيَّ خِيَارًا فِي التَّرَكِيبِ وَالتَّرْتِيبِ قَعَطُ بَلٍ
وَفِي اَلْمِقْدَارِ وَاِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ فَقَدْ يَجِبُ اَنْ يَكُونَ لِلْقَصِيْدَةِ
اَوَّلٌ وَوَسَطٌ وَآخِرٌ وَاَنْ يَكُونَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ هَذِهِ اَلْاَجْزَاءِ
وَسَطًا فِي اَلْمِقْدَارِ وَكَذَلِكَ يَجِبُ فِي اَلْحَلَّةِ اَلْمُرَكَّبَةِ مِنْهَا اَنْ تَكُونَ
يَقْدَرُ مَحْدُودٌ لِاَنْ تَكُونَ بِاَيِّ عِظَمٍ اَتَّفَقَ وَذَلِكَ اَنْ اَلْحُجُوْدَةَ فِي
اَلْمُرَكَّبِ تَكُونَ مِنْ قَبْلِ شَيْئَيْنِ اَحَدُهُما التَّرْتِيبُ وَالثَّانِي اَلْمِقْدَارُ
وَلِهَذَا لَا يُقَالُ فِي اَلْحَيَوَانِ الصَّغِيْرِ اَلْحُجْسَةُ بِاَلْاِصْطَاقِ اِلَى اَخْطَاصِ
نَوْعِهِ اِنَّهُ جَيِّدٌ وَاخَالُ فِي اَخْطَاطِبَةِ الشِّعْرِيَّةِ فِي ذَلِكَ كَمَا حَالَ فِي
اَتْعَامِ اَبْرَهَائِيَّةٍ اَعْنِي اَنْ اَتْعَامِ اِنْ كَانَ قَصِيْرًا اَلَّذِي لَمْ يَكُنْ
اَنْفَهُمْ جَيِّدًا وَلَا اِنْ كَانَ اَطْوَلَ مِمَّا يَنْبَغِي لِاَنَّهُ يَخْتَلِفُ اَلتَّعْلِمُ فِي
ذَلِكَ اَلنَّسِيَانُ وَاَلْحَالَ فِي ذَلِكَ كَمَا حَالَ فِي اَلنَّظْرِ اِلَى اَلْمَحْسُوسِ
اَعْنِي اَنْ اَلنَّظْرُ اِلَى اَلْمَحْسُوسِ اِنَّمَا يَكُونُ جَيِّدًا اِذَا كَانَ بَيْنَ
اَلنَّاظِرِ وَبَيْنَهُ بُعْدٌ مُتَوَسِّطٌ لَا اِذَا كَانَ بَعِيْدًا مِنْهُ جِدًّا وَلَا اِذَا
كَانَ قَرِيْبًا مِنْهُ جِدًّا وَاَلَّذِي يَغْرَضُ فِي اَتْعَامِ بَعِيْنِهِ يَغْرَضُ فِي
اَلْاَقْوِيْلِ الشِّعْرِيَّةِ اَعْنِي اَنَّهُ اِذَا كَانَتْ اَلْقَصِيْدَةُ قَصِيْرَةً لَمْ تَسْتَوْفِ
اَجْزَاءَ اَلْمَدِيْحِ وَاِنْ كَانَتْ طَوِيْلَةً لَمْ يَكُنْ اَنْ تَحْفَظَ فِي ذِكْرِ
اَلسَّامِعِيْنَ اَجْزَاؤَهَا فَيَغْرَضُ لَهُمْ اِذَا سَمِعُوْا اَلْاَجْزَاءَ اَلْاٰخِرَةَ اَنْ
يَكُوْنُوْا قَدْ نَسُوْا اَلْاَوَّلِيْ وَاَمَّا اَلْاَقْوِيْلُ اَلْحُطْبِيَّةُ اَلَّتِي تُسْتَعْمَلُ فِي
اَلْمُنَاطَرَةِ فَانَّسَ لَهَا قَدْرٌ مَحْدُودٌ بِاَلطَّعِ وَبِذَلِكَ اَحْتِيَاجُ النَّاسِ اَنْ
يُقَدِّرُوْا زَمَانَ اَلْمُنَاطَرَةِ بَيْنَ اَلْمَحْضُومِ اِمَّا بِاَلَّةِ اَلْمَاءِ عَلٰى مَا جَرَتْ بِهِ

الْعَادَةُ عِنْدَ الْيُونَانِيِّينَ إِذَا كَانُوا إِنَّمَا يَتَّبِدُونَ الْأَصْنَافَ وَقَطُّ وَإِمَّا
 بِتَأْخِيرِ الْأَيَّامِ كَالْحَالِ عِنْدَنَا إِذَا كَانَ الْمُتَمَدُّ فِي الْأَخْصُومَاتِ عِنْدَنَا
 إِنَّمَا هِيَ الْأَشْيَاءُ الْمُنْقَعَةُ الَّتِي مِنْ خَارِجٍ. وَلِذَلِكَ لَوْ كَانَتْ صِنَاعَةٌ
 الْمُدْحَجُ بِالْمُنَاطَرَةِ لَكَانَ يُحْتَاجُ فِيهَا إِلَى تَفْسِيرِ زَمَانِ الْمُنَاطَرَةِ
 بِسَاعَاتِ الْمَاءِ أَوْ غَيْرِهَا. لَكِنَ لَمَّا لَمْ يَكُنِ الْأَمْرُ كَذَلِكَ وَجَبَ أَنْ
 يَكُونَ لِصِنَاعَةِ الشِّعْرِ حَدٌّ طَبِيعِيٌّ كَالْحَالِ فِي الْأَقْدَارِ الطَّبِيعِيَّةِ
 لِلْأُمُورِ الْمَوْجُودَةِ وَذَلِكَ أَنَّهُ كَمَا أَنَّ جَمِيعَ الْمُنْكَرَاتِ إِذَا لَمْ يَعْهَدْهَا
 فِي حَالِ الْكَوْنِ سَوَاءٌ التَّبَعَتْ صَارَتْ إِلَى عِظَمِ مُخَدِّدِهَا بِالطَّبَعِ.
 كَذَلِكَ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ الْحَالُ فِي الْأَقْوِيلِ الشِّعْرِيَّةِ وَبِخَاصَّةٍ فِي
 صِنْفِي الْحِكَايَةِ أَعْنِي الَّتِي يُنْتَقَلُ فِيهَا مِنَ الضَّمِيرِ إِلَى الضَّمِيرِ أَوْ
 يُحَاكِي فِيهَا الشَّيْءَ نَفْسُهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُنْتَقَلَ إِلَى ضَمِيرِهِ (قَالَ) وَبِمَا
 يُحْسَنُ بِهِ قَوَامُ الشِّعْرِ الْأَيُّوَالِ فِيهِ بِذِكْرِ الْأَشْيَاءِ الْكَثِيرَةِ الَّتِي
 تَعْرَضُ لِلشَّيْءِ الْوَاحِدِ الْقُصُودِ بِالشِّعْرِ فَإِنَّ الشَّيْءَ الْوَاحِدَ تَعْرَضُ
 لَهُ أَشْيَاءُ كَثِيرَةٌ وَكَذَلِكَ يُوجَدُ لِلشَّيْءِ الْوَاحِدِ الْمَشَارِكُ إِلَيْهِ أَفْعَالٌ
 كَثِيرَةٌ (قَالَ) وَيُشَبَّهُ أَنْ يَكُونَ جَمِيعُ الشُّعْرَاءِ لَا يَتَحَفَّظُونَ بِهَذَا بَلْ
 يَتَقَرَّبُونَ مِنْ شَيْءٍ إِلَى شَيْءٍ وَلَا يَلْزَمُونَ عَرَضًا وَاحِدًا بِعَيْنِهِ مَا
 عَدَا أَوْمِيرُوشَ. وَأَنْتَ تَجِدُ هَذَا كَثِيرًا مَا يَعْضُ فِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ
 وَالْمُخَدِّثِينَ وَبِخَاصَّةٍ عِنْدَ الْمُدْحَجِ أَعْنِي أَنَّهُ إِذَا عَنَّ لَهُمْ شَيْءٌ مَا مِنْ
 أَسْبَابِ الْمُدْحَجِ. مِثْلُ سَيْفٍ أَوْ قَوْسٍ اسْتَعْلَوْا يُحَاكِيهِ وَاضْرَبُوا
 عَنْ ذِكْرِ الْمُدْحَجِ. وَبِالْجَمَلَةِ فَيَجِبُ أَنْ تَكُونَ الصِّنَاعَةُ تَشَبَّهُ بِالطَّبِيعَةِ

أعني أن تكون إنما تفعل جميع ما تفعله من أجل غرض واحد وغاية
 واحدة. وإذا كان ذلك كذلك فواجب أن يكون التشبيه والمحاكاة
 لواجد ومقصودا به غرض واحد وأن يكون لأجزائه عظم محدود
 وأن يكون فيها مبدأ ووسط وآخر وأن يكون الأوسط أفضلها
 فإن الموجودات التي وجودها في الترتيب وحسن النظام إذا عديمت
 ترتيبها لم يوجد لها الفعل الخاص بها. (قال) وظاهر أيضا بما قيل من
 مقصد الأقاويل الشعرية أن المحاكاة التي تكون بالأمر الخترعة
 التكاذبية ليست من فعل الشاعر وهي التي تسمى أمثالا وقصصا مثل ما
 في كتاب دمنة وكليته. لكن الشاعر إنما يتكلم في الأمور الموجودة أو
 الممكنة الوجود لأن هذوهي التي يقصد الهرب عنها أو طلبها أو
 مطابقتها لتشبيهها على ما قيل في فصول المحاكاة. وأما الذين يعملون
 الأمثال ويتحصص فإن عملهم غير عمل الشعراء وإن كانوا قد يعملون
 تلك الأمثال والأحاديث الخترعة بكلام موزون. وذلك أن كليهما
 وإن كانا يشتركان في الوزن فأحدهما يتم له العمل الذي قصده
 بالخرافة وإن لم تكن موزونة وهو العمل الذي يستفاد من الأحاديث
 الخترعة والشاعر لا يحصل له مقصوده على التمام من التخييل إلا
 بالوزن فالفاعل للأمثال الخترعة والتحصص إنما يتخرج أخصا ليس
 لها وجود أصلا ويضع لها أسماء وأما الشاعر فإنه يضع أسماء لأشياء
 موجودة وربما تكلموا في الكليات ولذلك كانت صناعة
 الشعر أقرب إلى الفلسفة من صناعة اختراع الأمثال وهذا الذي

قَالَ هُوَ بِحَسَبِ عَادَتِهِمْ فِي الشِّعْرِ الَّذِي يُشْبَهُ أَنْ يَكُونَ هُوَ الْأَمْرُ
 الطَّبِيعِيُّ لِلْأَمْرِ الطَّبِيعِيِّ (قَالَ) وَأَكْثَرُ مَا يَجِبُ أَنْ يُعْتَمَدَ فِي صِنَاعَةِ
 الْمَدْحِ أَنْ تَكُونَ الْأَشْيَاءُ الْمُحَاكِمَاتُ أُمُورًا مَوْجُودَةً لَا أُمُورًا هَلَا
 أَمَّا مُخْتَرَعَةٌ فَإِنَّ الْمَدْحَ إِنَّمَا يَتَوَجَّهُ نَحْوَ التَّحْرِيكِ إِلَى الْأَفْعَالِ
 الْإِرَادِيَّةِ فَإِذَا كَانَتْ الْأَفْعَالُ مُمَكِّنَةً كَانَ الْإِقْتِنَاعُ فِيهَا أَكْثَرَ
 وَقُوَّةً أَفْنِي التَّصْدِيقَ الشِّعْرِيَّ الَّذِي يُحْرِكُ النَّفْسَ إِلَى الطَّلَبِ
 وَالْمُحَرِّبِ. وَأَمَّا الْأَشْيَاءُ الْغَيْرُ الْمَوْجُودَةُ فَلَيْسَ تُوضَعُ وَتُخْتَرَعُ لَهَا أَمَّا
 فِي صِنَاعَةِ الْمَدْحِ إِلَّا أَقَلُّ ذَلِكَ مِثْلُ وَضْعِهِمُ الْجُودَ سَخًّا ثُمَّ
 يَضَعُونَ أَفْعَالًا لَهُ دِيحًا كَوْنَهَا وَيُطَبِّقُونَ فِي مَدْحِهِ. وَهَذَا النَّحْوُ مِنَ
 التَّخْيِيلِ وَإِنْ كَانَ قَدْ يَنْتَفِعُ بِهِ مَنفَعَةٌ غَيْرُ سِيرَةٍ لِمُنَاسَبَةِ أَفْعَالِ
 ذَلِكَ الشَّيْءِ أَلْتُخْتَرَعُ وَأَنْفِعَالَاتِهِ لِلْأُمُورِ الْمَوْجُودَةِ فَلَيْسَ يَنْبَغِي أَنْ
 يُعْتَمَدَ فِي صِنَاعَةِ الْمَدْحِ فَإِنَّ هَذَا النَّحْوُ مِنَ التَّخْيِيلِ لَيْسَ بِمَا يُوَافِقُ
 جَمِيعَ الطَّبَاعِ بَلْ قَدْ يَضْحَكُ مِنْهُ وَيُرَدِّدُهُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ. وَمَنْ
 جَدَّ مَا فِي هَذَا الْبَابِ لِلْعَرَبِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَلَى طَرِيقِ الْحَثِّ عَلَى
 الْفَضِيلَةِ قَوْلُ الْأَعَشَى :

لَعَرِي لَقَدْ لَاحَتْ غَيْرُنُ نَوَاطِرُ إِلَى صَوْدِ نَارٍ بِالْقِنَاعِ تُحَرِّقُ
 تُشْبُ الْفَرُورِينَ يَضْطَلِبَانَهَا وَبَاتَ عَلَى النَّارِ الَّذِي وَالْحُلُقَى
 رَضِيعِي لِبَانِ كَمْدِي أَمْرٌ تَحَاكَا بِأَسْحَمِ دَاجِرٍ عَوْضُ لَا تُشْفَرُقُ
 وَإِذَا كَانَ هَذَا هَكَذَا فَظَاهِرٌ أَنَّ الشَّاعِرَ إِنَّمَا يَكُونُ شَاعِرًا
 بِعَمَلِ الْخُرَافَاتِ وَالْأَوْزَانِ بِعَدْرِ مَا يَكُونُ قَادِرًا عَلَى عَمَلِ الشَّيْءِ

وَالْحَاكَاةُ وَهِيَ إِنَّمَا يَعْمَلُ التَّشْبِيهَ لِلْأُمُورِ الْإِرَادِيَّةِ الْمَوْجُودَةِ
وَأَيْسَ مِنْ شَرْطِهِ أَنْ يُحَاكِيَ الْأُمُورَ الَّتِي هِيَ مَوْجُودَةٌ فَقَطُّ بَلْ
وَقَدْ يُحَاكِي الْأُمُورَ الَّتِي يُظَنُّ بِهَا أَنَّهَا مُمَكِّنَةُ الوجودِ وَهِيَ فِي
ذَلِكَ شَاعِرٌ لَيْسَ بِدُونَ مَا هُوَ فِي مُحَاكَاةِ الْأُمُورِ الْمَوْجُودَةِ مِنْ قَبْلِ
أَنَّهُ لَيْسَ مَانِعٌ يَنْبَغُ أَنْ تُوجَدَ تِلْكَ الْأَشْيَاءُ عَلَى مِثْلِ حَالِ الْأَشْيَاءِ
الَّتِي هِيَ الْآنَ مَوْجُودَةٌ فَلَيْسَ يَخْتَاجُ فِي التَّخْيِيلِ الشِّعْرِيُّ إِلَى مِثْلِ
هَذِهِ الْخَرَافَاتِ الْخَبَرَةِ وَلَا أَيْضًا يَخْتَاجُ الشِّعْرِيُّ الْمُنَاقِي أَنْ تَعَمَّ
مُحَاكَاةُ الْأُمُورِ الَّتِي مِنْ خَارِجٍ وَهِيَ الَّتِي يُدْعَى نِفَاقًا وَأَخَذًا
بِالْوَجْهِ فَإِنَّ ذَلِكَ إِنَّمَا يَسْتَعْمِلُهُ الْمُسَوِّمُونَ مِنَ الشُّعْرَاءِ أَعْنِي
الَّذِينَ يَرَوْنَ أَنَّهُمْ شُعْرَاءُ وَلَيْسُوا شُعْرَاءَ. وَأَمَّا الشُّعْرَاءُ بِالْحَقِيقَةِ فَلَيْسَ
يَسْتَعْمِلُونَهُ إِلَّا عِنْدَ مَا يَرِيدُونَ أَنْ يُقَابِلُوا بِهِ اسْتِعْمَالَ شُعْرَاءِ
الزُّورِ لَهُ وَأَمَّا إِذَا قَابَلُوا الشُّعْرَاءَ الْمُجِيدِينَ فَلَيْسَ يَسْتَعْمِلُونَهُ أَصْلًا. وَقَدْ
يُضْطَرُّ الْمُنَاقِبُونَ فِي مَوَاضِعَ أَنْ يَسْتَعِينُوا بِاسْتِعْمَالِ الْأَشْيَاءِ الْخَارِجَةِ عَنْ
عَمُودِ الشِّعْرِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُحَاكَاةُ لَيْسَ تَكُونُ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ
لِلْأَشْيَاءِ الْكَامِلَةِ الَّتِي يُمَكِّنُ مُحَاكَاةُهَا عَلَى السَّمَامِ بَلْ لِأَشْيَاءٍ نَاقِضَةٍ
تَفْسُرُ مُحَاكَاةُهَا بِالْقَوْلِ فَيَسْتَعِينُ عَلَى مُحَاكَاةِهَا بِالْأَشْيَاءِ الَّتِي مِنْ خَارِجٍ
وَبِجَازَةٍ إِذَا قَصَدُوا مُحَاكَاةَ الْأَعْتَادَاتِ لِأَنَّ تَخْيِيلَهَا يُعْسِرُ إِنْ كَانَتْ
لَيْسَتْ أَفْعَالًا وَلَا جَوَاهِرَ وَقَدْ تَخْرُجُ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ أَيْتًى مِنْ خَارِجٍ
بِالْحَاكِيَاتِ الشِّعْرِيَّةِ أَحْيَانًا كَمَا كَانَتْهَا بِالنَّفَاقِ مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ فَيَكُونُ لَهَا
فِعْلٌ مُنْجِبٌ إِذَا كَانَتْ الْأَشْيَاءُ الَّتِي شَأْنُهَا أَنْ تَعَمَّ بِالنَّفَاقِ مُنْجِبَةٌ

(قَالَ) وَكَثِيرٌ مِنَ الْأَقَاوِيلِ الشِّعْرِيَّةِ تَكُونُ جُودَتُهَا فِي الْحَاكَاةِ
الْبَسِيطَةِ الْغَيْرِ الْمُتَّفِقَةِ وَكَثِيرٌ وَنَهَا إِنَّمَا تَكُونُ جُودَتُهَا فِي نَفْسِ
النَّشْبِ وَالْحَاكَاةِ وَذَلِكَ أَنَّ أَحَالَ فِي النَّشْبِ كَأَحَالِ فِي الْأَعْمَالِ
فَكَمَا أَنَّ مِنَ الْأَعْمَالِ مَا يُنَالُ بِفِعْلِ وَاحِدٍ بَسِيطٍ وَنَهَا مَا يُنَالُ
بِفِعْلِ مُرَكَّبٍ كَذَلِكَ الْأَسْرُ فِي الْحَاكَاةِ. وَالْحَاكَاةُ الْبَسِيطَةُ هِيَ
الَّتِي يُسْتَعْمَلُ فِيهَا أَحَدُ نَوْعِي التَّخْيِيلِ أَعْنِي النَّوْعَ الَّذِي يُسَمَّى
الْإِدَارَةَ أَوْ النَّوْعَ الَّذِي يُسَمَّى الْأَسْتِدْلَالَ. وَأَمَّا الْحَاكَاةُ
الْمُرَكَّبَةُ فَهِيَ الَّتِي يُسْتَعْمَلُ فِيهَا التَّضَمُّنُ جَمِيعًا وَذَلِكَ إِمَّا بِأَنْ
يُبْتَدَأَ بِالْإِدَارَةِ ثُمَّ يُنْقَلُ مِنْهُ إِلَى الْأَسْتِدْلَالِ أَوْ يُبْتَدَأُ
بِالْأَسْتِدْلَالِ ثُمَّ يُنْقَلُ مِنْهُ إِلَى الْإِدَارَةِ وَالْإِعْتِبَادُ هُوَ أَنْ يُبْدَأَ
بِالْإِدَارَةِ ثُمَّ يُنْقَلُ مِنْهُ إِلَى الْأَسْتِدْلَالِ فَإِنَّهُ فَرْقٌ كَثِيرٌ بَيْنَ أَنْ
يُبْدَأَ أَوَّلًا بِالْإِدَارَةِ ثُمَّ يُنْقَلُ إِلَى الْأَسْتِدْلَالِ أَوْ يُبْدَأَ بِالْأَسْتِدْلَالِ
ثُمَّ يُنْقَلُ إِلَى الْإِدَارَةِ. (قَالَ) وَأَعْنِي بِالْإِدَارَةِ مُحَاكَاةَ ضِدِّ
الْمَقْصُودِ مَذْحُ أَوَّلًا بِمَا يُبْتَدَأُ النَّفْسَ عَنْهُ ثُمَّ يُنْقَلُ مِنْهُ إِلَى
مُحَاكَاةِ الْمَذْحِ نَفْسِهِ مَثَلًا إِنَّهُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحَاكِبِيَ السَّعَادَةَ
وَأَعْلَاهَا أَيْبَدًا أَوَّلًا يُحَاكَاةَ السَّعَادَةَ وَأَعْلَاهَا ثُمَّ انْتَقَلَ إِلَى مُحَاكَاةِ
أَهْلِ السَّعَادَةِ وَذَلِكَ بِضِدِّ مَا حَاكِبِي بِهِ أَهْلَ السَّعَادَةِ. وَأَمَّا
الْأَسْتِدْلَالُ فَهُوَ مُحَاكَاةُ الشَّيْءِ قَطْعًا (قَالَ) وَأَحْسَنُ الْأَسْتِدْلَالِ
مَا خَاطَبَ بِالْإِدَارَةِ. (قَالَ) وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ الْأَسْتِدْلَالُ وَالْإِدَارَةُ فِي
الْأَشْيَاءِ الْغَيْرِ الْمُتَّفِقَةِ وَفِي الْمُتَّفِقَةِ لَا مِنْ جِهَةٍ مَا يُقْصَدُ بِهِ عَمَلٌ

أَوْ تَرَكْ بَلْ مِنْ جَهَةِ التَّخْيِيلِ قَطَطُ أَعْنِي الطَّابِقَةَ . وَهَذَا النَّوعُ مِنْ
 الْأَسْتِدْلَالِ الَّذِي ذَكَرَهُ هُوَ الْعَالِبُ عَلَى أَشْعَارِ الْعَرَبِ أَعْنِي
 الْأَسْتِدْلَالَ وَالْإِدَارَةَ فِي قَدْرِ التَّنْتِسَةِ وَهُوَ مِثْلُ قَوْلِ أَبِي الطَّيِّبِ :

كَمْ زُورَةٌ لَكَ فِي الْأَعْرَابِ خَافِيَةٌ

أَذْهَى وَقَدْ رَقَدُوا مِنْ زُورَةِ الَّذِي

أَزُودُهُمْ وَسَوَادُ اللَّيْلِ يَشْفَعُ بِي

وَأَذْنِي وَيَبَاضُ الضُّجْرُ يُغْرِي بِي

فَإِنَّ أَلْبَتَّ الْأَوَّلَ هُوَ اسْتِدْلَالٌ . وَالثَّانِي إِدَارَةٌ وَتَمَّ جَمْعُ

هَذَانِ اللَّيْتَانِ صَنَفِي الْحَاكَاةِ كَمَا فِي غَايَةِ مِنَ الْحُسْنِ (قَالَ)

وَالْأَسْتِدْلَالُ الْإِنْسَانِي وَالْإِدَارَةُ إِنَّمَا يُسْتَعْمَلَانِ فِي الطَّلَبِ

وَالعَرَبِ وَهَذَا النَّوعُ مِنَ الْأَسْتِدْلَالِ هُوَ الَّذِي يُبِيرُ فِي النَّفْسِ

الرَّحْمَةَ تَارَةً وَالْحُوفَ تَارَةً وَهَذَا هُوَ الَّذِي نَحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي صِنَاعَةِ

الْمَدِيحِ الْأَفْعَالِ الْإِنْسَانِيَّةِ الْجَبِيلَةِ وَهَجْرِ الْقَبِيحَةِ (قَالَ) فَهَذَانِ

أَجْزَاءُ الْإِنْسَانِ الَّذِينَ أَخْبَرْنَا عَنْهَا هُمَا جُزْءَا صِنَاعَةِ الْمَدِيحِ وَهَاهُنَا جُزْءَا

تَالِثٌ وَهُوَ أَجْزَاءُ الَّذِي يُؤَلِّدُ الْأَنْفِعَالَاتِ النَّفْسَانِيَّةِ أَعْنِي أَنْفِعَالَاتِ

الْحُوفِ وَالرَّحْمَةِ وَالْحُزْنِ وَهُوَ يَكُونُ بِذِكْرِ الْمَصَابِيحِ وَالرَّذَائِيَا

الْبَارِئَةِ بِالنَّاسِ فَإِنَّ هَذِهِ الْأَشْيَاءَ هِيَ الَّتِي تَبْعَثُ الرَّحْمَةَ وَالْحُوفَ

وَهُوَ جُزْءَا عَظِيمٌ مِنْ أَجْزَاءِ الْحَثِّ عَلَى الْأَفْعَالِ الَّتِي هِيَ مَعْصُودَةٌ

الْمَدِيحِ عِنْدَهُمْ

البحث السادس

في اجزاء صناعة المديح من جهة الكمية

(من الكتاب نفسه)

(قَالَ) فَأَمَّا أَجْزَاءُ صِنَاعَةِ الْمَدِيحِ مِنْ بَابِ الْكَيْفِيَّةِ فَقَدْ تَكَلَّمْنَا فِيهَا . وَأَمَّا أَجْزَاؤُهَا مِنْ جِهَةِ الْكَيْفِيَّةِ فَيَنْبَغِي أَنْ نَتَكَلَّمَ فِيهَا وَهُوَ يُذَكَّرُ فِي هَذَا الْمَعْنَى أَجْزَاءً خَاصَّةً بِأَشْعَارِهِمْ وَالَّذِي يُوجَدُ مِنْهَا فِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ فَهُوَ ثَلَاثَةٌ . الْجُزْءُ الَّذِي تَجْرِي عِنْدَهُمْ مَجْرَى الصَّدْرِ فِي الْخُطْبَةِ وَهُوَ الَّذِي فِيهِ يُذَكَّرُونَ الدِّيَارَ وَالْأَنْدَالَ وَيَتَغَزَّلُونَ فِيهِ وَالْجُزْءُ الثَّانِي الدُّخُ . وَالْجُزْءُ الثَّلَاثُ الَّذِي تَجْرِي مَجْرَى الْخَاتِمَةِ فِي الْخُطْبَةِ وَهَذَا الْجُزْءُ أَكْثَرُ مَا هُوَ عِنْدَهُمْ إِمَّا دَعَاةً لِلْمَسْدُوحِ وَإِمَّا فِي تَقْرِيبِ الشَّعْرِ الَّذِي قَالَهُ وَالْجُزْءُ الْأَوَّلُ أَشْهُرُ مِنْ هَذَا الْآخِرِ وَلِذَلِكَ يُسَمَّوْنَ الْإِنْتِقَالَ مِنَ الْجُزْءِ الْأَوَّلِ إِلَى الثَّانِي أَسْتِطْرَادًا وَرَبْمَا اتَّوَا بِالْمَدِيحِ دُونَ صَدْرِ . مِثْلُ قَوْلِ أَبِي تَمَّارٍ :

لَهَانَ عَلَيْنَا أَنْ نَقُولَ وَنَفْعَلَا

وَمِثْلُ قَوْلِ أَبِي الطَّيِّبِ :

لِكُلِّ أَمْرٍ مِنْ ذَهْرِهِ مَا تَعَوَّدَا

وَمَا قَرَعَ مِنْ تَعْدِيدِ أَجْزَاءِ الشَّعْرِ عِنْدَهُمْ (قَالَ) فَأَمَّا أَجْزَاءُ صِنَاعَةِ الْمَدِيحِ الَّتِي مِنْ جِهَةِ الْكَيْفِيَّةِ وَالَّتِي مِنْ جِهَةِ الْكَيْفِيَّةِ فَقَدْ

أخترناها. فإما من أيِّ المواضع يُمكنُ عملُ صناعةِ المديحِ فمَنْ
يُخبرونَ عنها بعدُ ومُضيفونَ ذلكَ إلى ما تقدَّمَ (قال) ويُنبغي كما
قيلَ أن لا يكونَ تركيبُ المديحِ من مُحاسنةِ بسطةِ بل مخلوطةِ
من أنواعِ الاستدلالاتِ وأنواعِ الإدارةِ ومن الحُكَاةِ التي تُوجبُ
الإنفعالاتِ الحقيقيةِ المُحرَّكةِ المُرَقَّعةِ لِلنُفوسِ وذلكَ أنه يجبُ أن
تكونَ المديحُ التي يُضدُّ بها الحثُّ على الفضائلِ مُركَّبةِ من
مُحاسنةِ الفضائلِ ومن مُحاسنةِ أشياءَ مُحرَّقةِ مُحرَّقةِ يُتفَعُّ لها وهي الشقاوةِ
التي تُفحِّقُ من عَدَمِ الفضائلِ لا باستيهالِ وذلكَ أن هذهَ الأشياءَ
يشتدُّ تحريكُ النفسِ لقبولِ الفضائلِ فإن استحالَ الشايعُ من مُحاسنةِ
فضيلةِ إلى مُحاسنةِ لا فضيلةِ أو من مُحاسنةِ فاضلٍ إلى مُحاسنةِ لا فاضلٍ
ليسَ فيه شيءٌ يمايُحُثُ الإنسانَ ويُرغِّبهُ إلى فعلِ الفضائلِ إذا
كانَ ليسَ يوجبُ محبةً لها زائدةً ولا خوفًا. والآقاويلُ المديحيَّةُ
يجبُ أن يوجدَ فيها هذانِ الأمرانِ وذلكَ يكونُ إذا نُقِلَ من
مُحاسنةِ الفضائلِ إلى مُحاسنةِ الشقاوةِ ورداءةِ النجسِ النَّازِلَةِ بِالْأَفْضَلِ
أو نُقِلَ من هذِهِ إلى مُحاسنةِ أهلِ الفضائلِ فإن هذِهِ المُحاسنةِ
تُوقِ النَّفوسَ وتُدعِّبُها إلى قبولِ الفضائلِ وأنتَ تُجدُّ أَكْثَرَ الحُكَاةِ
الواقعةِ في الآقاويلِ الشَّرعيَّةِ على هذا النحوِ الَّذي ذُكِرَ إذ
كانتِ تلكَ هي آقاويلُ مديحيَّةِ تدلُّ على العملِ مثلُ ما وردَ
من حديثِ يوسفَ وإخوتهِ وتغيَّرَ ذلكَ من الآقاوصِ التي تُسَمَّى
مراعيَّةِ (قال) وإنما تُحدثُ الرَّحمةَ والرِّقَّةَ بِذِكْرِ حَدُوثِ الشَّقَاوَةِ

بَيْنَ لَا يَسْتَحِقُّ وَعَلَى غَيْرِ الْوَاجِبِ. وَالْخَوْفُ إِنَّمَا يَحْدُثُ عِنْدَ
 ذِكْرِ هَذِهِ مِنْ قَبْلِ تَحْيِيلِ وَقُوعِ الظَّارِ بَيْنَهُمْ ذَوْنَهُمْ أَعْنِي بِنَفْسِ
 السَّمْعِ إِذَا كَانَ آخَرَى بِذَلِكَ وَالْحُزْنَ وَالرَّحْمَةَ إِنَّمَا تَحْدُثُ عِنْدَ هَذِهِ
 مِنْ قَبْلِ وَقُوعِهَا بَيْنَ لَا يَسْتَحِقُّ وَإِذَا كَانَ ذِكْرُ الْفَضَائِلِ مُفْرَدَةً لَا
 يُوْقَعُ فِي النَّفْسِ خَوْفًا مِنْ قَوَاتِمَا وَلَا رَحْمَةً وَنَجْمَةً قَوَائِبُ عَلَى مَنْ
 يُرِيدُ أَنْ يَحْثُ عَلَى الْفَضَائِلِ أَنْ يَجْعَلَ جُزْءًا مِنْ مُحَاكَمَاتِهِ لِلْأَشْيَاءِ
 الَّتِي تَبَعَتْ الْحُزْنَ وَالْخَوْفَ وَالرَّحْمَةَ (قَالَ) وَلِذَلِكَ الْمَدَامُ الْجَسَانُ
 الْمَرْجُودَةُ بِصِنَاعَةِ الشُّعْرِهِي الْمَدَامُ الَّتِي يُوجَدُ فِيهَا هَذَا التَّرَكِيبُ
 أَعْنِي ذِكْرَ الْفَضَائِلِ وَالْأَشْيَاءِ الْخَيْرِيَةِ الْخَيْرِيَةِ وَالرَّقِيقَةِ (قَالَ) وَلِذَلِكَ
 يُحْطَى بِالَّذِينَ يَلُومُونَ مَنْ يَجْعَلُ أَحَدَ أَجْزَاءِ شِعْرِهِ هَذِهِ الْخُرَافَاتِ
 وَمِنْ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ تَأْفِقُ فِي الْمَدَامِ أَنَّ صِنَاعَةَ الْمَدَامِ
 الْمَهَادِيَةِ قَدْ تَدْخُلُ فِيهَا الْمَغْضِبَاتُ وَالْقَضْبُ هُوَ حُزْنٌ مَعَ حُبِّ
 شَدِيدٍ لِلْإِتِّعَامِ. وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ فَذِكْرُ الرِّزَايَا وَالْمَصَائِبِ
 النَّازِلَةِ بِأَهْلِ الْقُضَلِ يُوجِبُ حُبًّا زَائِدًا لَهُمْ وَخَوْفًا مِنْ قَوَاتِ
 الْفَضَائِلِ قَامًا مَحَاكَمَةً أَنْقَاضِ فِي الْمَدَامِ فَقَدْ يُدْخِلُهَا قَوْمٌ فِيهَا
 لِأَنَّ فِيهَا دَرَبًا مِنَ الْإِدَارَةِ لَكِنْ مُنَاسَبَةً ذِمَّ النَّقَائِصِ لِصِنَاعَةِ
 الْعِبَادِ أَكْثَرَ مِنْهَا لِصِنَاعَةِ الْمَدَامِ. وَلِذَلِكَ لَا يَتَّبِعِي أَنْ يَكُونَ تَحْيِيلُهَا
 فِي الْمَدَامِ عَلَى التَّضَدِّ الْأَوَّلِ بَلْ مِنْ قَبْلِ الْإِدَارَةِ وَإِذَا كَانَ
 الشُّعْرُ الْمَدَامِي تَدُكَّرُ فِيهِ النَّقَائِصُ فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ فِيهِ ذِكْرُ
 الْأَعْدَاءِ الْمُبْغِضِينَ وَالْمَدَامِ إِنَّمَا تُبْتَنَى عَلَى ذِكْرِ أَعْمَالِ الْأَوْلِيَاءِ

وَالْأَضْفَاءُ. وَأَمَّا عَدُوُّ الْعَدُوِّ أَوْ صَدِيقُ الصَّدِيقِ فَلَيْسَ يُذَكَّرُ لَا فِي الْمَذْحِ وَلَا فِي الذَّمِّ. إِذْ كَانَ لَا صَدِيقًا وَلَا عَدُوًّا (قَالَ) وَيَتَّبِعِي أَنْ تَكُونَ الْحِرَاقَةُ الْخَيْمَةُ الْخُرْزَةُ مَخْرُجًا مَخْرَجًا نَائِمًا تَحْتَ الْبَصْرِ يُرِيدُ مِنْ دُفُوعِ الصَّدِيقِ بِهَا لِأَنَّهُ إِذْ كَانَتْ الْحِرَاقَةُ مَشْكُوكًا فِيهَا أَوْ أُخْرِجَتْ مَخْرَجَ مَشْكُوكٍ فِيهَا لَمْ تَفْعَلِ الْفِعْلَ الْمَقْصُودَ بِهَا وَذَلِكَ أَنْ مَا لَا يُصَدِّقُهُ الْمَرْءُ فَهُوَ لَا يَفْرَعُ مِنْهُ وَلَا يُشْفِقُ لَهُ. وَهَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ هُوَ السَّبَبُ فِي أَنْ كَثِيرًا مِنَ الَّذِينَ لَا يُصَدِّقُونَ بِالْقَصَصِ الشَّرْعِيِّ يَجِيرُونَ أَرَادِلَ لِأَنَّ النَّاسَ إِنَّمَا يَتَمَرَّكُونَ بِالطَّبَعِ لِأَحَدٍ قَوْلَيْنِ إِمَّا قَوْلَ بُرْهَانِي وَإِمَّا قَوْلَ لَيْسَ بُرْهَانِي. وَهَذَا الصَّنْفُ الْخَاسِسُ مِنَ النَّاسِ قَدْ عَدِمَ التَّعَلُّكَ عَنْ هَذَيْنِ الْقَوْلَيْنِ (قَالَ) وَمِنْ أَسْمَاءِ مَنْ يُدْخَلُ فِي الْمَدَائِحِ مُحَاكَاةَ أَشْيَاءٍ يُقْصَدُ بِهَا التَّعْجِبُ فَقَطْ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَكُونَ خَيْمَةً وَلَا مَخْرُزَةً وَأَنْتَ تَجِدُ مِثْلَ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ كَثِيرًا فِي الْمَكْتُوباتِ الشَّرْعِيَّةِ إِذْ كَانَتْ مَدَائِحُ الْقَضَائِلِ لَيْسَ تُوْجَدُ فِي أَسْمَاءِ الْعَرَبِ وَإِنَّمَا تُوْجَدُ فِي رَمَانِنَا هَذَا فِي السُّنَنِ الْمَكْتُوبَةِ (قَالَ) وَهَذَا الْفِعْلُ لَيْسَ فِيهِ مُشَارَكَةٌ لِصِنَاعَةِ الْمَدْحِ بِوَجْهِ مِنَ الْوُجُوهِ وَذَلِكَ أَنَّهُ لَيْسَ يُقْصَدُ مِنْ صِنَاعَةِ الشِّعْرِ أَيُّ لَذَّةٍ أَتَّفَقَتْ لَكِنْ إِنَّمَا يُقْصَدُ بِهَا حُصُولُ الْإِلْتِدَادِ بِتَخْيِيلِ الْقَضَائِلِ وَهِيَ اللَّذَّةُ الْمُنَاسِبَةُ لِصِنَاعَةِ الْمَدْحِ (قَالَ) وَهُوَ مَعْلُومٌ مَا هِيَ الْأَشْيَاءُ الَّتِي تَفْعَلُ اللَّذَاتُ بِحَاكَاةِهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَخْلُقَ عَنْ ذَلِكَ حُزْنَ وَلَا خَوْفًا. وَأَمَّا الْأَشْيَاءُ الَّتِي تَخْلُقُ بِعَنِ الْإِلْتِدَادِ بِحَاكَاةِهَا

الرَّحْمَةِ وَالْخَوْفَ فَإِنَّمَا يَشْدُرُ الْإِنْسَانُ عَلَى ذَلِكَ إِذَا التَّمَسَّ آيَ
 الْأَشْيَاءِ هِيَ الصَّعْبَةُ مِنَ التَّوَانِبِ الَّتِي تُؤْتِي الْأَشْيَاءَ هِيَ
 الْأَشْيَاءُ الَّتِي يَسِيرَةُ الْهَيْئَةُ الَّتِي لَيْسَ يَلْحَقُ عَنْهَا كَبْرُ حُزْنٍ وَلَا خَوْفٍ
 وَأَمْثَالُ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ هِيَ مَا يَنْزِلُ بِالْأَصْدِقَاءِ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ
 مِنْ قِبَلِ الْإِرَادَةِ مِنَ الرِّزَايَا وَالْمَصَائِبِ لَا مَا يَنْزِلُ بِالْأَعْدَاءِ
 بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ لَيْسَ يَحْزَنُ وَلَا يُشْفِقُ إِسَاءَ يَنْزِلُ
 مِنَ الشُّوْرِ بِالْعَدُوِّ مِنْ عَدُوِّهِ كَمَا يَحْزَنُ وَيَخَافُ مِنَ الشُّوْرِ النَّازِلِ
 بِالصَّدِيقِ مِنْ صَدِيقِهِ وَإِنْ كَانَ قَدْ يَلْحَقُ عَنْ ذَلِكَ أَلَمْ فَلَيْسَ
 يَلْحَقُ مِثْلَ أَلَمْ الَّذِي يَلْحَقُ مِنَ الشُّوْرِ الَّذِي يَنْزِلُ مِنَ الْخَبِيرِينَ
 بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ مِثْلَ قَتْلِ الْأَخْوَةِ بَعْضُهُمْ بَعْضًا أَوْ قَتْلِ الْآبَاءِ الْآبَاءِ
 أَوْ الْآبَاءِ الْآبَاءِ وَهَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ كَانَ قِصَصَ إِبْرَاهِيمَ فِيهِ أَمْرٌ فِي
 آيِهِ فِي غَايَةِ الْأَقَابِيلِ الْمَوْجِبَةِ لِلْحُزْنِ وَالْخَوْفِ (قَالَ) وَالْمَذْحُ إِنَّمَا
 يَتَّبَعِي أَنْ يَكُونَ بِالْأَفْعَالِ الْفَائِضَةِ الَّتِي تَصْدُرُ عَنْ إِرَادَةٍ وَعِلْمٍ
 لِأَنَّ مِنَ الْأَشْيَاءِ مَا يُفْعَلُ عَنْ إِرَادَةٍ وَعِلْمٍ وَمِنْهَا مَا يُفْعَلُ لَا عَنْ
 إِرَادَةٍ وَلَا عِلْمٍ وَمِنْهَا يُفْعَلُ عَنْ عِلْمٍ لَا عَنْ إِرَادَةٍ أَوْ عَنْ إِرَادَةٍ
 لَا عَنْ عِلْمٍ وَكَذَلِكَ الْأَفْعَالُ مِنْهَا مَا تَكُونُ لَيْنَ يَعْرِفُ وَلَيْنَ لَا
 يَعْرِفُ فَالْفِعْلُ إِذَا صَدَرَ مِنْ غَيْرِ مَعْرِفَةٍ وَلَا إِرَادَةٍ فَلَيْسَ يَدْخُلُ فِي
 بَابِ الْمَدِيحِ وَكَذَلِكَ إِذَا كَانَ صَادِرًا مِنْ غَيْرِ مَعْرُوفٍ لِأَنَّهُ يَكُونُ
 حَيْثُ فِي الْأَصْدُوبَاتِ أُدْخِلَ مِنْهُ فِي الشُّعْرِ وَلَا يَجِبُ أَنْ
 يُحَاسَى. وَأَمَّا الْأَفْعَالُ الَّتِي لَا يُشْكُ أَنَّهَا صَدَرَتْ عَنْ إِرَادَةٍ وَمَعْرِفَةٍ

وَعَنْ مَعْرِفِينَ قَمَا أَحْسَنَ الْأَسْتِدْلَالَ الَّذِي يَكُونُ فِي هَذِهِ
 الْأَفْعَالِ (قَالَ) قَامًا فِي حُسْنِ قَوْلِهِ الْأُمُورُ الَّتِي تُرَكَّبُ مِنْهَا
 الْأَشْعَارُ وَكَيْفَ يَتَّبَعِي أَنْ يَكُونَ تَرْكِيبًا فَقَدْ قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَوْلًا
 كَافِيًا قَامًا أَيَّ الْعَادَاتِ هِيَ الْعَادَاتُ الَّتِي يَتَّبَعِي أَنْ تُحَاكِي فِي
 الْمَدْحِ فَقَدْ نَجِبُ أَنْ نَقُولَ فِيهَا فَنَقُولُ إِنَّ الْعَادَاتِ الَّتِي تُحَاكِي عِنْدَ
 الْمَدْحِ الْحَيِّدِ اعْنِي الَّذِي يُحْسَنُ مَوْعِدَهَا مِنَ السَّمْعِيِّينَ أَرْبَعَةٌ أَحَدَاهَا
 الْعَادَاتُ الَّتِي هِيَ خَيْرَةٌ وَقَاضِيَةٌ فِي ذَلِكَ الْمَمْدُوحِ فَإِنَّ الَّذِي يُؤْتَرُ
 فِي النَّفْسِ هُوَ مُحَاكَاةُ الْأَشْيَاءِ الْحَقِّ الْمَوْجُودَةِ فِي ذَلِكَ الْمَمْدُوحِ
 وَكُلُّ جِنْسٍ فِيهِ خَيْرٌ مَا وَإِنْ كَانَ فِيهِ أَشْيَاءٌ لَيْسَتْ خَيْرًا. وَالثَّانِيَةُ
 أَنْ تَكُونَ الْعَادَاتُ مِنَ الَّتِي تَلِيقُ بِالْمَمْدُوحِ وَتَغْلُغُ لَهُ وَذَلِكَ أَنْ
 الْعَادَاتِ الَّتِي تَلِيقُ بِالْمَرَاةِ لَيْسَتْ تَلِيقُ بِالرَّجُلِ. وَالثَّلَاثَةُ أَنْ تَكُونَ
 مِنَ الْعَادَاتِ الْمَوْجُودَةِ فِيهِ عَلَى أَتَمِّ مَا يُسَكَّنُ أَنْ تُوجَدَ فِيهِ مِنْ
 الشَّيْءِ وَالْمُؤَافَقَةِ. وَالرَّابِعَةُ أَنْ تَكُونَ مُعْتَدِلَةً مُتَوَسِّطَةً بَيْنَ الْأَطْرَافِ
 وَإِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ لِأَنَّ الْعَوَائِدَ الرُّذَلَةَ لَيْسَ بِمَا يُدْحَ بِهَا
 وَكَذَلِكَ الْعَوَائِدُ الَّتِي لَا تَلِيقُ بِالْمَمْدُوحِ وَإِنْ كَانَتْ جَيَادًا وَكَذَلِكَ
 الْعَوَائِدُ اللَّائِنَةُ إِذَا لَمْ تُوجَدَ عَلَى أَتَمِّ مَا يُسَكَّنُ فِيهَا مِنَ الْأَشْهُبَةِ
 أَوْ لَمْ تُوجَدَ مُسْتَوْفَاةً وَالْعَوَائِدُ الَّتِي هِيَ خَيْرٌ وَتَدُلُّ عَلَى الْخُلُقِ الْخَيْرِ
 الْفَاضِلِ مِنْهَا مَا هِيَ كَذَلِكَ فِي الْحَقِيقَةِ وَمِنْهَا مَا هِيَ كَذَلِكَ فِي
 الشُّهُورِ وَمِنْهَا مَا هِيَ شَبِيهَةٌ بِهَدْيَيْنِ وَالْعَوَائِدُ الْجَيَادُ إِمَّا حَقِيقَةٌ
 وَإِمَّا شَبِيهَةٌ بِالْحَقِيقَةِ وَإِمَّا مَشْهُورَةٌ أَوْ شَبِيهَةٌ بِالشُّهُورَةِ وَكُلُّ

هذِهِ تَدْخُلُ فِي الْمَذْحِ (قَالَ) وَيَجِبُ أَنْ تَكُونَ حَوَائِمَ الْأَشْعَارِ
وَالْقَصَائِدِ تَدُلُّ بِإِجْمَالِهَا عَلَى مَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ مِنَ الْعَوَائِدِ الَّتِي وَقَعَ
الْمَذْحُ بِهَا كَالْحَالِ فِي حَوَائِمِ الْخُطْبِ وَأَنْ يَكُونَ الشَّاعِرُ لَا يُورِدُ
فِي شِعْرِهِ مِنَ الْمُحَاكَاةِ الْخَارِجَةِ عَنِ الْقَوْلِ إِلَّا بِقَدْرِ مَا يَحْتَمِلُهُ
الْمُحَاطَبُونَ مِنْ ذَلِكَ حَتَّى لَا يَنْسَبَ فِي ذَلِكَ إِلَى الْقُلُوبِ وَالْخُرُوجِ
عَنْ طَرِيقَةِ الشِّعْرِ وَلَا إِلَى التَّقْصِيرِ (قَالَ) وَالنَّشِيبَةُ وَالْمُحَاكَاةُ هِيَ
مَدَامِجُ الْأَشْيَاءِ الَّتِي فِي غَايَةِ الْقَضِيَّةِ فَكَمَا أَنَّ الْمَصَوِّرَ الْحَادِقَ
يُصَوِّرُ الشَّيْءَ بِحَسَبِ مَا هُوَ عَلَيْهِ فِي الْوُجُودِ حَتَّى أَنَّهُمْ قَدْ يُصَوِّرُونَ
الْقِضَابَ وَالْكِسَالِيَّ مَعَ أَنَّهَا صِفَاتٌ نَفْسَانِيَّةٌ كَذَلِكَ يَجِبُ أَنْ
يَكُونَ الشَّاعِرُ فِي مُحَاكَاتِهِ يُصَوِّرُ كُلَّ شَيْءٍ بِحَسَبِ مَا هُوَ عَلَيْهِ حَتَّى
يُحَاكِي الْأَخْلَاقَ وَأَحْوَالَ النَّفْسِ وَذَكَرَ مِثَالَ ذَلِكَ فِي شِعْرِ
لَاوِمِيرُوشَ قَالَهُ فِي عِفَّةِ قَضِيَّةٍ عَرَضَتْ لِوَجُلٍّ وَمِنْ هَذَا النَّحْوِ
الْمُخَيَّلِ أَعْنِي الَّذِي يُحَاكِي حَالَ النَّفْسِ قَوْلُ أَبِي الطَّيِّبِ يَصِفُ
رَسُولَ أَرْمَنِ الْأَوَائِلَ إِلَى سَيْفِ الدَّوَلَةِ :

أَتَاكَ يَكَادُ الرِّاسُ يُخْرِجُ عُنُقَهُ وَتَقْدُ تَحْتَ الدَّعْرِ مِنْهُ الْمَقَاصِلُ
يُقْرَمُ تَعْرِيمُ السِّمَاطِينَ مِثْلَهُ إِلَيْكَ إِذَا مَا عَوَّجَتْهُ الْأَفَاكِلُ
(قَالَ) وَيَجِبُ عَلَى الشَّاعِرِ أَنْ يَلْزِمَ فِي تَحْيِيلَاتِهِ وَمُحَاكَاتِهِ
الْأَشْيَاءَ الَّتِي جَرَتْ الْعَادَةُ بِاسْتِمَالِهَا فِي النَّشِيبِ وَالْأَيَّامِ فِي ذَلِكَ
طَرِيقَةَ الشِّعْرِ (قَالَ) وَأَنْوَاعُ الْأَسْتِدْلَالِ الَّتِي تَجْرِي عَلَى هَذَا
النَّحْوِ أَعْنِي الْمُحَاكَاةَ الْجَارِيَةَ تَجْرِي الْمَجُودَةَ عَلَى الطَّرِيقِ الْأَصَابِحِيِّ

أنواع كثيرة فنما أن تكون الحكاية لأشياء محسوسة بأشياء
محسوسة من شأنها أن توقع الشك لمن ينظر إليها وتوهم أنها هي
لاشترائكها في أحوال محسوسة وذلك مثل تسميتهم لبعض
صور الكواكب سرطانا وبعضها ممسك الحربة لأنها من جهة
الشكل يمكن أن يتوهم متوهم أنها هي. وجل تشبيهات
العرب راجعة إلى هذا الموضع. ولذلك كانت حروف التشبيه عندهم
تتشبه بالشك وكلما كانت هذه التوهمات أقرب إلى وقوع
الشك كانت أتم تشبيها وكلما كانت أبعد من وقوع الشك
كانت أنقص تشبيها وهذه هي الحكاية البعيدة ويبنى أن
نطرح ذلك مثل قول امرئ القيس في القوس:

صااتها هراوة نوال

ومثل قوله:

إذا أقبلت قلت ذبابة من لخصر مغموسة في العذز
وإن أدبرت قلت أنفة مملسة ليس فيها أثر

وإن كان هذا أقرب من الأول لأن فيه مقابلة ما. ومنها
أن تكون الحكاية لأموور معنوية بأموور محسوسة إذ كان لتلك
الأموور أفعال مماثلة لتلك المعاني حتى توهم أنها هي مثل
قولهم في المنة إننا طوق العنق وفي الإحسان قيد كما قال أبو
الطيب:

ومن وجد الإحسان قيدا تقيدا

وَهَذَا كَثِيرٌ فِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ وَمِنْهُ قَوْلُ إِمْرِئِ الْقَيْسِ:

قَيْدِ الْأَوَابِدِ هَيْكَلِ

وَمَا كَانَ مِنْ هَذِهِ أَيْضًا غَيْرُ مَنَاسِبٍ وَلَا شَيْءٍ قَيْتَنِي أَنْ
يُطْرَحَ وَهَذَا كَثِيرًا مَا يُوجَدُ فِي أَشْعَارِ الْخَدَّيْنِ وَبِجَاسَّةٍ فِي شِعْرِ
أَبِي تَمَّامٍ مِثْلُ قَوْلِهِ:

لَا تَسْقِي مَاءَ الْمَلَامِ

فَإِنَّ الْمَاءَ غَيْرُ مَنَاسِبٍ لِلْمَلَامِ . وَأَخْفُ مِنْ هَذَا قَوْلُهُ:

كُتِبَ الْمَوْتُ رَأِينَا وَحَالِيَا

وَكَمَا أَنَّ الْبَعِيدَ الْوُجُودَ هَاهُنَا مُطْرَحٌ كَذَلِكَ يَتَّبِعِي أَنْ يَكُونَ
التَّشْبِيهُ بِالْحَبِيسِ الْوُجُودِ مُطْرَحًا أَيْضًا وَأَنْ يَكُونَ التَّشْبِيهُ
بِالْأَشْيَاءِ الْفَاضِيَةِ . فَمِثَالُ تَشْبِيهِ الشَّرِيفِ بِالْحَبِيسِ قَوْلُ الرَّاجِزِ:
وَالسَّنْسُ مَائِلَةٌ وَلَا تَفْعَلِ فَكَانَتْهَا فِي الْأَفْرِ عَيْنُ الْأَحْوَلِ
وَكَمَا قَالَ بَعْضُ الشُّعْرَاءِ يَدْعُ سَيْفَ الدَّوَاءِ:

وَقَدْ عَلِمَ الرُّومُ الشَّقِيونَ أَنَّهُمْ سَتَقَاهُمْ يَوْمًا وَتَأْتِي الدُّمُنْتَقَا
وَكَانُوا كَفَّارًا وَشَوْشُوا خَافَ حَائِطِ وَكَذَتْ كَسْبُورَ عَلَيْهِمْ تَسْلَقَا
قَالَ وَهَذَا نَوْعٌ آخَرُ مِنَ الشِّعْرِ وَهِيَ الْأَشْعَارُ الَّتِي هِيَ فِي بَابِ
التَّضْدِيقِ . وَالْإِقْتِاعُ أُدْخِلَ مِنْهَا فِي بَابِ التَّخْيِيلِ وَهِيَ أَقْرَبُ إِلَى
الْمَثَلَاتِ الْخَطِيئَةِ مِنْهَا إِلَى الْحَاكَاةِ الشُّعْرِيَّةِ وَهَذَا الْجِنْسُ الَّذِي
ذَكَرَهُ مِنَ الشِّعْرِ هُوَ كَثِيرٌ فِي شِعْرِ أَبِي الطَّيِّبِ مِثْلُ قَوْلِهِ:

لَيْسَ السَّكُّلُ فِي الْعَيْنَيْنِ كَالسَّكَلِ

وَقَوْلِهِ :

فِي طَلَعَةِ الشَّمْسِ مَا يُفْنِيكَ عَنْ دَحَلِ

وَمِنْ أَحْسَنِ مَا فِي هَذَا أَلْفَنِي قَوْلُ أَبِي فِرَاسٍ :

وَتَحْنُ أَنَسٌ لَا تَوَسُّطَ عِنْدَنَا لَنَا الصَّدْرُ دُونَ الْعَالَمِينَ أَوْ الْقَبْرِ
تَهُونَ عَلَيْنَا فِي الْعَالِي نُفُوسِنَا وَمَنْ حَطَبَ الْخَسَاءَ لَمْ يَغْلَهُ الْهَبْرُ
(قَالَ) وَالنَّوْعُ الثَّلَاثُ مِنَ الْخُطَاكَةِ هِيَ الْخُطَاكَةُ الَّتِي تَقَعُ

بِالْتَدَكْرِ وَذَلِكَ أَنْ يُورِدَ الشَّاعِرُ شَيْئًا يُتَدَكَّرُ بِهِ شَيْءٌ آخَرٌ وَمِثْلُ أَنْ
يَرَى الْإِنْسَانَ حَطَّ إِنْسَانٌ قَبْتَدَكَّرَهُ فَيَجْزُنُ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مَيِّتًا أَوْ
يَتَشَوَّقُ إِلَيْهِ إِنْ كَانَ حَيًّا وَهَذَا مُوجُودٌ فِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ كَثِيرًا
وَمِثْلُ قَوْلِ مُتَمِّمِ بْنِ نُورَيْرَةَ :

وَقَالُوا آتَيْتَنِي كُلَّ قَبْرِ رَأَيْتَهُ لِقَابِ تَوَى بَيْنَ الْوَى وَالذَّكَادِكِ
فَقَالَتْ لَهُمْ إِنْ الْأَسَى يَبْعَثُ الْأَسَى دَعَوْنِي فَهَذَا كُلُّهُ قَسْبُ مَالِكٍ
وَمِنْهُ قَوْلُ قَيْسِ الْجَنْبُونِ :

وَدَاعٍ دَعَا إِذْ تَحْنُ بِالْخَيْفِ مِنْ مَعْنَى

فَهَيَّجَ أَحْزَانَ الْقَوْلَادِ وَمَا يَسْذِرِي

دَعَا بِاسْمِ لَيْلَى غَيْرَهَا وَصَكَّانَمَا

أَطَارَ بِلَيْلَى طَائِرًا كَانَ فِي صَدْرِي

وَمِنْ هَذَا النَّوْعِ قَوْلُ الْخَنَسَاءِ :

يُتَدَكَّرُنِي طُلُوعُ الشَّمْسِ صَحْرًا وَأَذْكَرُهُ لِسْكَرُ غُرُوبِ شَمْسِ

وَقَوْلُ الْهَدَلِيِّ :

أَبَى الصَّبْرُ إِنِّي لَا يَزَالُ يَهَيِّجُنِي مَيِّتٌ لَنَا فِيهَا مَضَى وَمَقِيلٌ
 إِذَا مَا بَيَاضُ الضُّحَى أَنْتَ ضَمُوهُ يُعَاوِدُنِي رَجْمٌ عَلَيَّ ثَقِيلٌ
 وَهَذَا النَّوعُ كَثِيرٌ فِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ وَفِي هَذَا الْمَوْضِعِ تَذَكُّرُهَا
 الْأَجِبَةُ بِالْبَيَارِ وَالْأَطْلَالِ كَمَا قَالَ :

فَقَا تَبَّكَ مِنْ ذِكْرِي حَبِيبٍ وَمَنْزِلٍ
 وَيَقْرُبُ مِنْ هَذَا الْمَوْضِعِ مَا جَرَتْ بِهِ عَادَةُ الْعَرَبِ مِنْ
 تَذَكُّرِ الْأَجِبَةِ بِالْحَيَالِ وَأَقَامَتِهِ قِيَامَ الْتَحْيِيلِ كَمَا قَالَ شَاعِرُهُمْ :
 وَإِنِّي لَأَسْتَعْشِي وَمَا بِي نَفْسَةٌ لَعَلَّ حَيَالًا وَنَسْكَ يَلْقَى حَيَالِيَا
 وَأُخْرَجُ مِنْ بَيْنِ الْبُيُوتِ لَعَلِّي أَحَدَيْتُ عَنْكَ النَّفْسَ فِي الْبَسْرِ حَيَالِيَا
 وَتَصَرَّفُ الْعَرَبُ وَالْمُحَدِّثِينَ فِي الْحَيَالِ مُتَقَوِّينَ وَأَنْخَاءَ اسْتِعْمَالِهِمْ
 لَهُ كَثِيرَةٌ وَلِذَلِكَ يُشْبَهُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْمَوْضِعِ الشِّعْرِيَّةِ الْخَاصَّةِ
 بِالنَّبِيبِ وَقَدْ يَدْخُلُ فِي الزَّنَائِرِ كَمَا قَالَ الْمُجْتَرِي :

خَلَا نَظْرِي مِنْ طِينِهِ بَعْدَ شَخْصِهِ قِيَا عَجِبًا لِلدَّهْرِ فَقَدْ عَلَيَّ فَقْدُ
 (قَالَ) وَأَمَّا النَّوعُ الرَّابِعُ مِنَ التَّحَاكَاةِ فَهُوَ أَنْ يُدْكَرَ أَنَّ
 شَخْصًا مَا شَبِهَهُ بِشَخْصٍ مِنْ ذَلِكَ النَّوعِ بِعَيْنِهِ وَهَذَا التَّشْبِيهُ لَا
 يَكُونُ إِلَّا فِي الْخَلْقِ أَوْ الْخَلْقِ مِثْلُ قَوْلِ الْقَائِلِ جَاءَ شَبِيهُ يُونُسَ
 وَلَمْ يَأْتِ إِلَّا فُلَانٌ وَفِي هَذَا قَوْلُ أَمْرِئِ الْقَيْسِ :

وَتَعْرِفُ فِيهِ مِنْ أَبِيهِ شَمَاثِلًا
 وَالتَّصْرِيحُ بِالتَّشْبِيهِ خِلَافُ التَّشْبِيهِ فَإِنَّ التَّشْبِيهُ هُوَ إِيقَاعُ شَكِّ
 وَالتَّصْرِيحُ بِالتَّشْبِيهِ بَيْنَ اثْنَيْنِ هُوَ تَحْقِيقُ لَوْجُودِ الشَّيْءِ وَهُوَ الْعَايَةُ فِي

مُطَابِقَةُ التَّحْيِيلِ أَعْنِي إِذْ قِيلَ شَيْءٌ مُلَانٌ (قَالَ) وَاللَّوْعُ الْخَامِسُ
هُوَ الَّذِي يَسْتَعْمِلُهُ السُّوفِطَانِيُّونَ مِنَ الشُّعْرَاءِ وَهُوَ الْفَارُ الْكَاذِبُ
وَهَذَا كَثِيرٌ فِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ وَالْمُخَدِّثِينَ وَمِثْلُ قَوْلِ اللَّامِيَّةِ :
تَشْدُ السُّلُوقِي الْمَضَاعِفَ لَسْبِحُهُ وَتُوقِدُ بِالصَّفَاحِ نَارَ الْخَبَائِبِ
وَقَوْلِ الْآخَرِ :

فَأَوْلَا الرِّيحِ أَسْمِعَ مَنْ يَخْجِرُ صَلِيلَ الْبَيْضِ تُتَقَرَعُ بِالذُّكُورِ
وَهَذَا كُلُّهُ كَذِبٌ وَمِنْ هَذَا قَوْلُ أَبِي الطَّيِّبِ :
عَدُوُّكَ مَسْذُومٌ بِكُلِّ لِسَانٍ وَلَوْ كَانَ وَنَ أَعْدَاكَ الْقَمْرَانِ
وَقَوْلُهُ فِي هَذِهِ الْقَيْدَةِ :
لَوْ أَلْفَكَ الدَّوَارُ أَبْغَضْتَ سَيْرَهُ لَعَوَّكَ شَيْءٌ عَنِ الدَّوَارِ
وَمِنْ هَذَا الْبَابِ قَوْلُ أَمْرِئِ الْقَيْسِ :

مِنَ الْقَاصِرَاتِ الطَّرْفَ لَوْ دَبَّ مَحْوِلٌ
مِنَ الذَّرِّ قَوَى الْإِتْبَ مِنْهَا لَأَمْرًا
وَهَذَا كَثِيرٌ مَوْجُودٌ فِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ وَلا يَسَ تَجِدُ فِي
الْكِتَابِ الْعَرَبِيِّ وَنَسُهُ شَيْئًا إِذْ كَانَ يَتَنَزَّلُ مِنْ هَذَا الْجِنْسِ مِنْ
الْقَوْلِ أَعْنِي الشُّعْرَ مَنَزَلَةَ الْكَلَامِ السُّوفِطَانِيِّ مِنَ الْبُرْهَانِ
وَلَكِنْ قَدْ يَوْجَدُ لِلْمَطْبُوعِ مِنَ الشُّعْرَاءِ مَعْنَى مَحْوُودٍ وَمِثْلُ قَوْلِ
الْتَّنَبِيِّ :

وَأَنِّي أَهْتَدَى هَذَا الرَّسُولُ بِأَرْضِهِ
وَمَا سَكَنْتُ مُذِيرَتَ فِيهَا الْقَسَاطِلُ

وَمِنْ أَيِّ مَاءٍ كَانَ يَسْقِي حَيَّادَهُ
وَلَمْ تَضْفُ مِنْ مَنَاجِدِ الْمَاءِ الْمَاهِلُ
وَقَوْلِهِ :

لَيْسَ الْوُشْيَ لَا مُجَبَّلَاتٍ وَلَكِنْ سَكِي يَصْنُ بِهِ الْجَمَالَ
وَضَفْرُونَ الْعَدْلَارَ لَا لِحْنَ وَلَكِنْ خَفْنُ فِي الشَّعْرِ الْخَالَا
وَمَا هُنَا مَوْضِعٌ سَادِسٌ مَشْهُورٌ يَسْتَعْمِلُهُ الْعَرَبُ وَهُوَ إِقَامَةُ
الْجَمَادَاتِ مُقَامَ الْأَطْقِينَ فِي مُحَاطَبَتِهِمْ وَمُرَاجَعَتِهِمْ إِذَا كَانَتْ فِيهَا
أَحْوَالٌ تَدُلُّ عَلَى الْتَطُّقِ مِثْلُ قَوْلِ الشَّاعِرِ :

وَأَجْهَشْتُ لِلتَّوَادُّ لَمَّا رَأَيْتُهُ وَكَسَّرَ الرَّحْمَانُ حِينَ رَأَيْتِي
قُلْتُ لَهُ أَيْنَ الَّذِينَ عَاهَدْتُهُمْ حَوَائِكَ فِي أَمْنٍ وَخَفَضَ زَمَانِ
فَقَالَ مَضُورًا وَأَسْتَوْدَعُونِي بِبِلَادِهِمْ وَمَنْ ذَا الَّذِي يَبْقَى عَلَى أَخْدَانِ
وَمِنْ هَذَا الْبَابِ مُحَاطَبَتُهُمُ الدِّيَارَ وَالْأَطْلَالَ وَجَوَابَتِهَا هُمْ
سَقَوْلُ ذِي الرُّمَّةِ :

وَأَسْتَبِيهِ حَتَّى كَادَ مِمَّا أَبْتُهُ تَكَلِّمِي أَخْبَارُهُ وَمَلَاعِبُهُ
وَقَوْلُ عَنَزَةَ :

أَفِيَاكَ رَسَمَ الدَّارِ لَمْ يَتَكَلَّمَ حَتَّى تَكْتَمَ سَكَالَاصِمَ الْأَنْجَمِ
يَا دَارَ عَبْلَةَ بِالْجَوَادِ تَكَلِّمِي وَبِعِي صَبَاحًا دَارَ عَبْلَةَ وَأَسْلَمِي
إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ بِمَا يُشْبِهُ هَذَا مِمَّا هُوَ كَثِيرٌ فِي أَشْعَارِهِمْ وَقَدْ ذَكَرَ هُوَ
هَذَا الْمَوْضِعَ فِي كِتَابِ الْخَطَّابَةِ وَذَكَرَ أَنَّ لُومِيْرُوشَ كَانَ يَعْتَمِدُهُ
كَثِيرًا (قَالَ) وَالْأَسْتِدْلَالُ الْفَاضِلُ وَالْإِدَارَةُ إِنَّمَا تَكُونُ لِلْأَفْعَالِ

الِرَادِيَّةِ وَأَكْثَرُ مَا يُوجَدُ هَذَا النَّوعُ مِنَ الْإِسْتِدْلَالِ فِي الْكِتَابِ
 الْعَرِيزِ أَعْنِي فِي مَذْحِ الْأَفْعَالِ الْمُتَاضِعَةِ وَذَمِّ الْأَفْعَالِ الْقَسِيرِ فَاصِئَةٍ
 وَهُوَ قَلِيلٌ فِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ. وَمِثَالُ الْإِدَارَةِ فِي الْمَذْحِ قَوْلُ
 الْقُرْآنِ : ضَرَبَ اللَّهُ تَمَثُلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً إِلَى قَوْلِهِ : مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ .
 وَمِثَالُ الْإِسْتِدْلَالِ . قَوْلُهُ : كَيْفَ حَبِيَّةٌ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلِ الْآيَةِ .
 (قَالَ) وَاجْتَادَةُ الْقَصَصِ الشَّعْرِيِّ وَالْبَسُوعُ بِهِ إِلَى غَايَةِ الْقَتَامِ .
 إِنَّمَا يَكُونُ مَتَى بَلَغَ الشَّاعِرُ مِنْ وَضْفِ الشَّيْءِ أَوْ الْقَضِيَّةِ
 أَوْ الْقَاعَةِ أَنْتِي يَصِفُهَا مَبْتَلًا يُرِي السَّامِعِينَ لَهُ كَمَا أَنَّهُ مَحْسُوسٌ وَمَنْظُورٌ
 إِلَيْهِ وَيَكُونُ مَعَ هَذَا ضِدُّهُ غَسِيرٌ ذَاهِبٌ عَلَيْهِمْ مِنْ ذَلِكَ الْوَضْفِ
 وَهَذَا يُوجَدُ كَثِيرًا فِي شِعْرِ الْفُجُورِ وَالْمُنْتَقِيْنَ مِنَ الشُّعْرَاءِ لَكِنْ إِنَّمَا
 يُجَدُ هَذَا النَّحْوُ مِنَ التَّخْيِيلِ لِلْعَرَبِ إِمَّا فِي أَفْعَالٍ غَيْرِ عَقِيْقَةٍ وَإِمَّا
 فِيمَا الْقَصْدُ وَهُوَ مُطَابَقَةُ التَّخْيِيلِ فَقَطُّ بِمِثَالِ مَا وَرَدَ مِنْ ذَلِكَ فِي
 الْفُجُورِ قَوْلُ أَمْرِئِ الْقَيْسِ :

سَمَوْتُ إِلَيْهَا بَعْدَ مَا نَامَ أَهَانَهَا سَمُوْ حَبَابِ آتَاءِ حَالٍ عَلَى حَالٍ
 قَالَتْ سَبَاكَ اللَّهُ إِنَّكَ فَاضِحِي أَنْتَ تَرَى الشُّمَارَ وَالنَّاسَ أَحْوَالِي
 قُلْتُ يَمِينُ اللَّهُ أَبْرَحُ قَاعِدًا وَلَوْ قَطَعُوا رَأْسِي لَدَيْكَ وَأَوْصَالِي
 وَمِثَالُ مَا وَرَدَ مِنْ ذَلِكَ فِيمَا الْقَصْدُ بِهِ مُطَابَقَةُ التَّشْبِيهِ فَقَطُّ
 قَوْلُ ذِي الرُّمَّةِ يَصِفُ النَّارَ :

وَسَطَّطُ كَعَيْنِ الدَّيْكَ عَاوَرْتُ ضَحِيَّتِي

أَبَاهَا وَهِيَ أَنَا يَلُوقُهَا وَصُرَا

قُلْتُ لَهَا أَرْفَعُكَ إِلَيْكَ وَأَجِئُهَا
 بِرُوحِكَ وَأَقْتَسُهُ لَهَا قَتَّةً قِدْرًا
 وَظَاهِرًا لَهَا مِنْ يَابِسِ الشَّخْتِ وَأَسْتَعِينُ
 عَلَيْهَا الصَّبَا وَأَجْعَلُ يَدَيْكَ لَهَا سِتْرًا

وَقَدْ يُوجَدُ فِي أَشْعَارِهِمْ فِي وَصْفِ الْأَحْوَالِ الْوَاقِعَةِ وَمِثْلِ
 الْحُرُوبِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَسْتَدْحُونَ بِهِ وَأَلْتَسِي أَفْضَلُ مَنْ يُوجَدُ لَهُ
 هَذَا الصَّنْفُ مِنَ التَّخْيِيلِ وَذَلِكَ كَثِيرٌ فِي أَشْعَارِهِ وَلِذَلِكَ يُحْكِي عَنْهُ
 أَنَّهُ كَانَ لَا يُرِيدُ أَنْ يَصِفَ الْوَقَائِعَ الَّتِي لَمْ يَشْهَدْهَا مَعَ سَيْفِ الدَّوْلَةِ
 وَاجَادَةُ هَذَا النَّوعِ مِنَ التَّشْبِيهِ تَأْتِي بِأَنْ يُخْضَلَ لِلْإِنْسَانِ أَوَّلًا بِجَمْعِ
 الْعَلَايِي فِي الشَّيْءِ الَّذِي يَقْصِدُ وَصْفَهُ ثُمَّ يَرْكَبُ عَلَى تِلْكَ
 الْعَلَايِي الْأَجْزَاءِ الثَّلَاثَةَ مِنْ أَجْزَاءِ الشَّعْرِ أَعْنِي التَّخْيِيلَ وَالْوَزْنَ
 وَاللَّحْنَ (قَالَ) وَتَعْدِيدَ مَوَاضِعِ الْأَسْتِدْلَالَاتِ مِمَّا يَطُولُ وَإِنَّمَا
 أَشَارَ بِذَلِكَ إِلَى كَثَرَتِهَا وَأَخْتِلَافِ الْأَثْمِ فِيهَا (قَالَ) وَكُلُّ مَدِيحٍ
 يَمْنَهُ مَا فِيهِ رِبَاطٌ بَيْنَ أَجْزَائِهِ وَمِنْهُ مَا فِيهِ حَلٌّ وَيَشْبَهُ أَنْ يَكُونَ
 اقْرَبَ الْأَشْيَاءِ شَبْهًا بِالرِّبَاطِ الْمَوْجُودِ فِي أَشْعَارِهِمْ هُوَ الْجُزْءُ الَّذِي
 يُسَمَّى عِنْدَنَا الْأَسْتَطْرَادَ وَهُوَ رِبْطُ جُزْءِ النَّسِيبِ بِأَجْمَلِهِ صَدْرِ
 الْقَعِيدَةِ بِالْجُزْءِ اللَّدِيحِيِّ. وَأَحْلُ تَفْصِيلِ الْجُزْئَيْنِ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخِرِ
 أَيِ يُؤْتِي بِهِمَا مُفَصَّلًا. وَكَثُرَ مَا يُوجَدُ الرِّبَاطُ فِي أَشْعَارِ الْمُخَدِّثِينَ
 وَذَلِكَ وَمِثْلُ قَوْلِ أَبِي تَمَّارٍ:

عَامِي وَعَامِ الْعَيْسِ بَيْنَ وَدَيْعَةٍ
 مَسْجُورَةٍ وَتَنُوقَةٍ صَمِيحَةٍ

حَتَّى تُغَادِرَ كُلَّ يَوْمٍ بِالْقَلَا
 لِلطَّيْرِ عِيدًا مِنْ بَنَاتِ الْعِيدِ
 هَيَاتِ مِنْهَا رَوْضَةٌ مَحْمُودَةٌ
 حَتَّى تُنَاقِحَ بِأَحْمَدَ الْحَمِيدِ
 وَكَقَوْلِ أَبِي الطَّيِّبِ:

مَرَّتْ بِنَا بَسِينُ تَرَابِيهَا فَقُلْتُ لَهَا
 مِنْ أَيْنَ جَالَسَ هَذَا الشَّادِنُ الْعَرَبَا
 فَاسْتَضْحَكَتْ ثُمَّ قَالَتْ كَمَا لَمْ يَثْبُتِ يَرَى
 لَيْثَ الشَّرَى وَهُوَ مِنْ عَجَلٍ إِذَا انْتَسَبَا
 وَأَمَّا الْحَلُّ فَهُوَ مَوْجُودٌ كَثِيرًا فِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ مِثْلُ قَوْلِ ذَهَبٍ:
 دَعِذَا وَعَدَى الْقَوْلُ فِي هَرَمٍ

(قَالَ) وَأَنْوَاعُ الْمَدَائِحِ أَرْبَعَةٌ ثَلَاثَةٌ مِنْهَا بَسِيطَةٌ وَهِيَ الَّتِي
 تَقْدَمُتْ أَحَدَهَا الْأَدَارَةُ. وَالثَّانِي الْأَسْتِذْلَالُ. وَالثَّلَاثُ الْأِنْفِعَالُ
 (قَالَ) بِشَلِّ مَا يُقَالُ فِي أَهْلِ النَّجِيمِ فَإِنَّ هَذِهِ مُخْرَجَةٌ مُفْرَعَةٌ.
 وَالرَّابِعُ الْمُرَكَّبُ مِنْ هَذِهِ أَمَّا مِنْ ثَلَاثِيهَا وَأَمَّا مِنْ اثْنَيْنِ مِنْهَا
 وَيَلْبَغِي أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ أَمْثَالَ أَنْوَاعِ هَذِهِ الْمَدَائِحِ الْأَرْبَعَةِ الْفِعْلُ
 الْأَرَادِي الْقَاضِلُ غَيْرُ مَوْجُودَةٍ فِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ وَإِنَّمَا هِيَ مَوْجُودَةٌ
 فِي الْكِتَابِ الْغَزِيذِ كَثِيرًا (قَالَ) وَمِنْ الشُّعْرَاءِ مَنْ يُجِيدُ الْقَوْلَ
 فِي الْقَضَائِدِ الطُّوَلِ وَمِنْهُمْ مَنْ يُجِيدُ الْأَشْعَارَ الْقِصَارِ وَالْقَضَائِدَ
 الْقَصِيرَةَ وَهِيَ الَّتِي تُسَمَّى عِنْدَنَا الْمُقَطَّعَاتِ وَالسَّبَبُ فِي ذَلِكَ أَنَّهُ لَمَّا
 كَانَ الشَّاعِرُ الْمُجِيدُ هُوَ الَّذِي يَصِفُ كُلَّ شَيْءٍ بِجَوَاسِهِ وَعَلَى كُنْهِهِ
 وَكَانَتْ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ تَحْتَلِفُ بِالْكَثْرَةِ وَالْقِلَّةِ فِي شَيْءٍ شَيْءٍ مِنْ

الْأَشْيَاءَ الْمَوْضُوعَةَ وَجَبَ أَنْ يَكُونَ التَّخْيِيلُ الْفَاعِلُ هُوَ الَّذِي لَا
 يَجَاوِزُ حَوَاصِ الشَّيْءِ وَلَا حَقِيقَتَهَا فَمَنْ النَّاسِ مَنْ لَقِيَ أَعْتَادَ أَوْ مَنْ
 فِطْرَتُهُ مُعَدَّةٌ نَحْوَ تَخْيِيلِ الْأَشْيَاءِ الْقَلِيلَةَ الْخَوَاصِ فَهِيَ لِأَنَّ تَجُودَ
 أَشْعَارِهِمْ فِي الْمَقْطَعَاتِ وَلَا تَجُودَ فِي الْقَصَائِدِ وَمِنْ الشُّعْرَاءِ مَنْ هُوَ
 عَلَى ضِدِّ هَؤُلَاءِ وَهُمْ الْمُقْصِدُونَ كَمَا لَتَنَتِي وَرَحِيبٌ وَهُمْ الَّذِينَ
 أَعْتَادُوا الْقَوْلَ فِي الْأَشْيَاءِ الْكَثِيرَةِ الْخَوَاصِ أَوْ هُمْ يَنْطَرِقُهُمْ مُعَدُونَ
 لِحَاكَمَاتِهَا أَوْ اجْتَمَعَ لَهُمُ الْأَمْرَانِ جَمِيعًا (قَالَ) وَمِنْ أَتَخْيِيلَاتِ وَالْعَلَا فِي
 مَا يُنَاسِبُ الْأَوْزَانَ الطَّوِيلَةَ وَمِنْهَا مَا يُنَاسِبُ الْقَصِيرَةَ وَرَبَّمَا كَانَ
 الْوِزْنُ مُنَاسِبًا لِلْمَعْنَى غَيْرَ مُنَاسِبٍ لِلتَّخْيِيلِ وَرَبَّمَا كَانَ الْأَمْرُ
 بِالْعَكْسِ وَرَبَّمَا كَانَ غَيْرَ مُنَاسِبٍ لِكِلَيْهِمَا وَأَمَثَلُهُ هَذِهِ بِمَا يَعْسُرُ
 وَجُودُهَا فِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ أَوْ تَكُونُ غَيْرَ مَوْجُودَةٍ فِيهَا إِذَا
 أَعَارِضُهُمْ قَلِيلَةَ الْقَدْرِ (قَالَ) وَقَدْ يُضَافُ إِلَى الْأَشْيَاءِ الَّتِي بِهَا قِيَامُ
 الْأَشْعَارِ أُمُودٌ مِنْ خَارِجِ رَهِي الْمَهِنَاتِ الَّتِي تَكُونُ فِي صَوْتِ الشَّاعِرِ
 وَصُورَتِهِ عَلَى مَا تَقَدَّمَ وَكَثُرَ مَا تَوَجَّدَ هَذِهِ مِنَ الشُّعْرَاءِ الْمُسْتَعْجِلِينَ
 لَهَا فِي الْأَشْعَارِ الْإِنْفِعَالِيَّةِ مِثْلُ الَّتِي تُقَالُ فِي أَهْلِ الْجَحِيمِ وَغَيْرِهِمْ
 وَنَاسِكُنَا قَدْ قُلْنَا فِي الْأَشْيَاءِ الَّتِي تَسْتَقِيمُ بِهَا الْأَشْعَارُ الَّتِي هِيَ
 أَجْرَ أَوْهَا بِحَقِيقَتِهِ قَدْ يَتَّبَعِي أَنْ نَقُولَ فِي هَذِهِ أَيْضًا فَنَقُولُ: إِنَّ هَذِهِ
 الْأَفْعَالُ بِالْجُمْلَةِ هِيَ الَّتِي تَدُلُّ عَلَيْهَا الْأَقْوَالُ الَّتِي تُسَمَّى الْإِنْفِعَالِيَّةِ
 وَلِذَلِكَ يَتَّبَعِي إِذَا اسْتَعْمِلْتَ هَذِهِ أَنْ تُسْتَعْمَلَ مَعَ هَذِهِ الْأَقَاوِيلِ. وَذَلِكَ
 أَنَّ هَذِهِ تُرِي الْإِنْفِعَالَ الَّذِي يُقْصَدُ بِالْقَوْلِ تَثْبِيتهُ كَأَنَّهُ قَدْ وَقَعَ

وَأَسْتَقِنُ. وَقَدْ تَقَدَّمَ لَكَ فِي كِتَابِ الْخَطَابَةِ الْأَقَاوِيلُ الْأَنْفَعَالِيَّةُ الْخَطِيبِيَّةُ
 وَضُرُوبُ الْأَنْفَعَالَاتِ الَّتِي تَفْعَلُهَا هَذِهِ الْأَقَاوِيلُ وَلِذَلِكَ كَانَتْ هَذِهِ
 الْأَقَاوِيلُ أَحْصَى كِتَابِ الْخَطَابَةِ مِنْهَا بِكِتَابِ الشِّعْرِ. وَالْأَنْفَعَالَاتِ الَّتِي
 تَثَبَّتْ بِالْقَوْلِ الْخَطِيبِيِّ أَوْ الشِّعْرِيِّ هِيَ الْخَوْفُ وَالغَضَبُ وَالرَّحْمَةُ وَالتَّعْظِيمُ
 وَسَائِرُ الْأَشْيَاءِ الَّتِي عُدَّتْ فِي كِتَابِ الْخَطَابَةِ. وَهُوَ ظَاهِرٌ أَنَّهُ كَمَا أَنَّ
 هَاهُنَا أَقْوَامًا تُوجِبُ هَذِهِ الْأَنْفَعَالَاتِ كَذَلِكَ هَاهُنَا هَيْئَاتٌ وَأَشْكَالٌ
 تَكُونُ مِنَ الْكَلِمِ عَلَى حُضُورِ الْأَشْيَاءِ الَّتِي تُوجِبُ هَذِهِ الْأَنْفَعَالَاتِ
 وَإِنَّمَا قَدْ وَقَعَتْ لَوْ قُوعَ الْأَشْيَاءِ أَتَمَّاءَةً لَهَا فَيَسْتَعْمِلُ لِذَلِكَ النَّاطِرُ مَا قَهَرَهُ
 الصُّورُ وَالْهَيْئَاتُ إِنَّمَا يَلْبِغِي أَنْ تُسْتَعْمَلَ فِي الشِّعْرِ إِنْ أُسْتَعْمِلَتْ مَعَ
 الْأَقَاوِيلِ الْأَنْفَعَالِيَّةِ الشِّعْرِيَّةِ وَذَلِكَ إِمَّا فِي التَّعْظِيمِ وَإِمَّا فِي التَّضْغِيرِ
 وَإِمَّا فِي الْأَشْيَاءِ الْخُزْنَةِ الْخُزْنَةِ إِذْ كَانَتْ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ هِيَ الَّتِي
 تَسْتَعْمَلُ صِنَاعَةَ الْمَدِيحِ مِنَ الْأَقَاوِيلِ الْأَنْفَعَالِيَّةِ عَلَى مَا سَلَفَ. وَإِنَّمَا
 تُسْتَعْمَلُ هَذِهِ مَعَ الْأَقَاوِيلِ الْأَنْفَعَالِيَّةِ الَّتِي لَيْسَتْ ضَادَّةً أَعْنِي الَّتِي
 لَيْسَتْ هِيَ ظَاهِرَةٌ التَّخْيِيلِ. وَإِنَّمَا الْأَقَاوِيلُ الْأَنْفَعَالِيَّةُ الَّتِي هِيَ ظَاهِرَةٌ
 التَّخْيِيلِ وَمُنَاسِبَةٌ لِلْعَرَضِ الْمَقُولِ فِيهِ وَهِيَ حَقٌّ فَلَيْسَ يُجْتَاجُ أَنْ تُسْتَعْمَلَ
 فِيهَا هَذِهِ الْأُمُورُ الَّتِي مِنْ خَارِجٍ فَلَنْهَا تَهْجِيهَا إِذْ كَانَتْ هَذِهِ إِنَّمَا تُسْتَعْمَلُ
 فِي الْأَقَاوِيلِ الَّتِي تَضُمُّ أَنْ تَفْعَلَ مَا قَصِدُهَا إِلَّا بِأَقْرَابِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ
 بِهَا وَهِيَ الْأَقَاوِيلُ الشِّعْرِيَّةُ فَإِنَّ الْقَائِلَ مِنَ الْقَهْمَاءِ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ
 النَّاصِرِ يَخْضِرُ الْمَلَأِينَ مِنْ أَهْلِ قُرْطَبَةَ يُحْرِصُهُ عَلَى حَسَدَايَ الْيَهُودِيِّ:
 إِنَّ الَّذِي شَرَفْتَ مِنْ أَجْلِهِ يَزُغْمُ هَذَا إِنَّهُ كَلِيبُ

لَمْ يَخْتَجْ فِي انْضَابِ النَّاصِرِ عَلَيْهِ إِلَى أَكْثَرِ مِنْ هَذَا الْقَوْلِ وَإِنْ
كَانَ لَمْ يَخْرُجْ عَنْ سَمْتِهِ وَهَيْئَتِهِ لِكُونَ هَذَا الْقَوْلِ حَقًّا فَذَلِكَ لَا
يَتَّبِعِي لِلشَّاعِرِ أَنْ يَسْتَعْمِلَهَا إِذْ كَانَتْ لَيْسَتْ إِنَّمَا هِيَ فَضْلٌ وَقَطْعٌ بَلْ
وَقَدْ تَهَيَّنَ الْقَوْلَ وَالْقَائِلَ إِذَا كَانَ بِالسَّنَةِ وَالْوَقَارِ (قَالَ) وَقَدْ
يَكْتَفِي الشَّاعِرُ مِنْ هَذِهِ بِاسْتِعْمَالِ الْأَشْكَالِ الْخَاصَّةِ بِصَنْفٍ صَنْفٍ
مِنْ أَصْنَافِ الْأَقَاوِيلِ وَذَلِكَ إِذَا اضْطُرَّ إِلَى ذَلِكَ مَعَ الَّذِينَ
يَسْتَعْمِلُونَ الْأَخَذَ بِالْوُجُوهِ. وَأَعْنِي بِأَشْكَالِ الْقَوْلِ شَكْلَ الْخَبَرِ
وَشَكْلَ السُّؤَالِ وَشَكْلَ الْأَمْرِ وَشَكْلَ التَّضَرُّعِ وَذَلِكَ أَنَّ
شَكْلَ الْخَبَرِ غَيْرُ شَكْلِ السَّأْلِ وَشَكْلَ الْأَمْرِ غَيْرُ شَكْلِ
الطَّلَابِ أَوْ التَّضَرُّعِ. فَالشَّاعِرُ قَدْ يَكْتَفِي بِأَشْكَالِ الْأَقَاوِيلِ عَنْ
سَائِرِ الْأَنْشَاءِ الَّتِي مِنْ خَارِجِ قَانِ تِلْكَ إِذْ كَانَ مِنْ شَأْنِهَا تَهَيُّنُ
الْأَقَاوِيلِ الشِّعْرِيَّةِ فَلَيْسَ يَتَّبِعِي أَنْ يُجْعَلَ جُزْءًا مِنْ صِنَاعَةِ الشِّعْرِ
وَأِنَّمَا يَتَّبِعِي أَنْ يُجْعَلَ جُزْءًا مِنْ صِنَاعَةِ أُخْرَى

البحث السابع

في اسطقات الاقاول الشعرية

(من الكتاب نفسه)

(قَالَ) وَالْأَنْشَاءُ صِنْفَانِ إِمَّا بَسِيطٌ وَهُوَ الَّذِي لَيْسَ هُوَ
مُرْتَكِّبًا مِنْ أَسْمَاءِ تَدُلُّ وَإِمَّا مُضَاعَفٌ وَهُوَ الَّذِي يَرْكَّبُ مِنْ أَسْمَاءِ
تَدُلُّ وَإِنْ كَانَ مِنْ حَيْثُ يُقْصَدُ بِهِ تَسْمِيَةٌ شَيْءٍ وَاحِدٍ لَا

تَدُلُّ تِلْكَ الْأَنْبَاءَ الَّتِي رَكِبَ مِنْهَا مِثْلُ عَبْدِ شَمْسٍ وَعَبْدِ الْقَيْسِ
 (قَالَ) وَكُلُّ اسْمٍ فَهُوَ أَمَّا حَقِيقِيٌّ وَأَمَّا دَخِيلٌ فِي اللِّسَانِ
 وَأَمَّا تَقُولُ نَادِرُ الْأِسْتِعْمَالِ وَأَمَّا مُزَيْنٌ وَأَمَّا مَعْمُولٌ وَأَمَّا مَعْقُولٌ
 وَأَمَّا مُقَارِقٌ وَأَمَّا مُغَيَّرٌ. فَالْحَقِيقِيُّ هُوَ الْأِسْمُ الَّذِي يَكُونُ خَاصًّا
 بِأُمَّةٍ أَوْ دَخِيلٌ هُوَ الَّذِي يَكُونُ لِأُمَّةٍ أُخْرَى فَيَدْخُلُهُ
 الشَّاعِرُ فِي شِعْرِهِ وَذَلِكَ مِثْلُ الْأَسْتَبْرَقِ وَالْمَشْكَاةِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ
 الْأَنْبَاءِ الْأَعْجَبِيَّةِ الدَّخِيلَةِ فِي لِسَانِ
 الْمَنْقُولِ فَهُوَ نَسْلُ اسْمٍ غَرِيبٍ أَمَّا مِنَ النَّوعِ إِلَى الْجِنْسِ وَمِثْلُ
 تَسْمِيَةِ الْقَتْلِ مَوْتًا وَأَمَّا مِنَ الْجِنْسِ إِلَى النَّوعِ مِثْلُ تَسْمِيَةِ الثُّغْلَةِ
 حَرَكَةً وَأَمَّا مِنْ نَوْعٍ إِلَى نَوْعٍ آخَرَ مِثْلُ تَسْمِيَةِ الْحَيَاةِ سُرُوقَةً
 وَأَمَّا أَنْ يُنْقَلَ شَيْءٌ مَنَسُوبٌ إِلَى ثَلَاثِ إِلَى شَيْءٍ ثَلَاثِ مَنَسُوبٌ إِلَى
 رَابِعٍ مِثْلُ نِسْبَةِ الْأَوَّلِ إِلَى الثَّلَاثِيِّ مِثْلُ مَا كَانَ يُسَمَّى بَعْضُ
 الْقَدَمَاءِ الشَّجْوَحَةَ عَشِيَّةَ الْعَمْرِ وَيُسَمَّى الْمَشِيَّةَ شَجْوَحَةَ أَثَرِ ذَلِكَ
 أَنَّ نِسْبَةَ الشَّجْوَحَةَ إِلَى الْعَمْرِ نِسْبَةُ الْعَشِيَّةِ إِلَى الْفَجْرِ وَأَمَّا
 الْأِسْمُ الْمَعْمُولُ الْمُرْجَلُ فَهُوَ الْأِسْمُ الَّذِي يَخْتَرَعُهُ الشَّاعِرُ أَخْتَرَاعًا
 وَيَكُونُ هُوَ أَوَّلَ مَنْ اسْتَعْمَلَهُ وَهَذَا غَيْرُ مَوْجُودٍ فِي أَشَارِ
 الْعَرَبِ وَإِنَّمَا يُوجَدُ ذَلِكَ فِي الصَّنَائِعِ النَّاشِئَةِ وَكَثُرَ مَا فِي الصَّنَائِعِ
 هُوَ مَنْقُولٌ لَا مَعْمُولٌ مُحَرَّرٌ وَرَبَّمَا اسْتَعْمَلَهُ الْمُخَدُّونَ مِنَ الشُّعْرَاءِ
 عَلَى طَرِيقِ الْأَسْتِعَارَةِ أَعْنِي الْمَنْقُولَ إِلَى الصَّنَائِعِ مِثْلُ قَوْلِ أَبِي
 الطَّيِّبِ:

إِذَا كَانَ مَا تَنْوِيهِ فِعْلاً مُضَارِعًا

مَضَى قَبْلَ أَنْ تُتْلَى عَلَيْهِ الْجَوَازِمُ

وَرَبَّمَا اسْتَعْمَلُوا تَصْرِيْفًا لَمْ يُسْتَعْمَلْ قَبْلُ مِثْلُ قَوْلِهِ :

تَفَاوَحَ مِنْكَ الْغَايَاتِ وَرَدَّهُ

وَأَمَّا الْفَارَقُ وَالْمَعْقُولُ فَلَيْسَ يُوجَدَانِ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ . وَالْمُرَيَّةُ

هِيَ اسْمَاءٌ كَانَتْ تُجْعَلُ بَعْضُ أَجْزَائِهَا تَعْمًا قَدْرَيْنِ بِهَا وَقَدْ قِيلَ

أَنَّهُ يَعْنِي بِالْفَارَقِ الْأَنْمَاءُ الْمَغْيِرَةُ بِالرِّيَادَةِ فِيهَا وَالنَّقْصَانُ مِنْهَا

وَالْحَذْفُ أَوْ الْقَلْبُ وَقِيلَ بَلْ يَعْنِي بِذَلِكَ الْأَنْمَاءُ الَّتِي يَسْرُ الْأُتْقَانُ

بِهَا وَظَاهِرُ كَلَامِهِ أَنَّهُ أَمُّ كَانَ يُؤَلَّفُ عِنْدَهُمْ مِنْ مَقَاطِعِ مُحَدَوْدَةٍ

وَالْإِسْمُ الْمَعْقُولُ فَلِأَنَّهُ فِيهَا أَحْسِبُ الَّذِي سَاءَ الْخُتْلَفَ وَظَاهِرُ

كَلَامِهِ أَنَّهُ الْإِسْمُ الْخُذُوفُ بِالنَّقْصَانِ مِثْلُ الْأَنْمَاءِ الْمُرْحَمَةِ عِنْدَمَا

وَأَمَّا الْمَغْيِرَةُ فَهِيَ الْمُسْتَعَارَةُ الَّتِي تُسْتَعَارُ إِمَامًا مِنَ الشَّيْءِ مِثْلُ تَسْمِيَّتِهِمْ

الْكُرُوبَ نَسْرًا وَإِمَامًا مِنَ الضِّدِّ مِثْلُ تَسْمِيَّتِهِمْ الشَّمْسَ جَوْنَةً وَإِمَامًا

مِنَ اللَّادِمِ مِثْلُ تَسْمِيَّتِهِمْ الشَّحْمَ نَدًا وَالْمَطَرَ سَاءً (قَالَ) وَأَفْضَلُ

الْقَوْلِ فِي التَّفْهِيمِ إِنَّمَا هُوَ الْقَوْلُ الشَّهْوَرُ الَّتِي تَبْتَدَلُ الَّتِي لَا يَحْفَى

عَلَى أَحَدٍ وَهَذِهِ الْأَقَاوِيلُ إِنَّمَا تُؤَلَّفُ مِنَ الْأَنْمَاءِ الشَّهْوَرَةِ

الَّتِي تَبْتَدَلُ وَهِيَ الَّتِي سَاءَهَا فِي مَا قَبْلَ الْحَقِيقَةِ وَتُسَمَّى الْمُسْتَوَلِيَّةَ

وَالْأَهْلِيَّةَ (قَالَ) وَذَلِكَ مِثْلُ شَعْرِ فُلَانٍ وَفُلَانٍ بِقَوْمٍ مَشْهُورِينَ

عِنْدَهُمْ . وَيَتَّبِعِي أَنْ تَتَفَقَّدَ مِنَ الْقَالِبِ عَلَى أَشْعَارِهِ هَذَا التَّنَوُّعُ مِنْ

الْأَلْفَاظِ مِنْ شِعْرَاءِ الْعَرَبِ (قَالَ) وَالْأَقَاوِيلُ الْعَيْفَةُ الْمُدِيحَةُ

فهي الأقاويل التي تُؤلف من الأسماء المُبتدأة ومن الأسماء
الأخر أعني المُتقوِّة القريبة الغيرة واللغوِيَّة لِأَنَّهُ مَتَى تَرَى
الشعرُ كُلَّهُ مِنَ الألفاظ الحَقِيقَةِ المُستولِيَةِ كَانَ دُرّاً وَلُغْزاً
وَلِذَلِكَ كَانَتْ الألفاظ والرُّمُوزُ هي التي تُؤلف من الأسماء
القريبة أعني بالقريبة المُتقوِّلة المُستعمارة والمُشتركة واللُّغويَّة. والرُّمُوزُ
واللُّغزُ هو القولُ الَّذِي يَشْتَبِلُ عَلَى مَعَانٍ لَا يُمْكِنُ أَوْ يَسْرُ
اتِّصَالُ نِكَالِهَا فِي أَلْفِ يَشْتَبِلُ عَلَيْهَا بَعْضٌ بِبَعْضٍ حَتَّى يُطَابِقَ
بِذَلِكَ أَحَدَ المُوجُودَاتِ. وَيَكُونُ إِمَاماً بِحَسَبِ الألفاظ المُشهُورَةِ
فَاتِّصَالُ تِلْكَ المُعَانِي بِبَعْضِهَا بِبَعْضٍ غَيْرُ مُمكِنٍ وَإِمَاماً بِحَسَبِ
الألفاظ الغَيرِ المُشهُورَةِ مُمكِنٌ وَذَلِكَ كَثِيرٌ فِي شِعْرِ ذِي الرُّمَّةِ
مِنَ شِعْرَاءِ العَرَبِ. وَفَضِيلَةُ القَوْلِ الشِّعْرِيِّ العَظِيمِ أَنْ يَكُونَ مُؤَلَّفاً
مِنَ الأسماء المُستولِيَةِ مِنْ تِلْكَ الأنواعِ الأخرِ وَأَنْ يَكُونَ الشَّاعِرُ
حَيْثُ يُرِيدُ الإيضاحَ يَأْتِي بِالأسماء المُستولِيَةِ وَحَيْثُ يُرِيدُ التَّعْجِبَ
وَالإِنْدَادَ يَأْتِي بِالصَّنْفِ الأخرِ مِنَ الأسماء. وَلِذَلِكَ قَدْ يُضَاحِكُ
بَعْنُ يُرِيدُ الإيضاحَ قِيَّاتِي بِالأسماء المُشتركةِ أَوْ القَرِيبَةِ أَوْ الألسِنِ
أَوْ العُجُولَاتِ وَيُضَاحِكُ أَيضاً بَعْنُ يُرِيدُ التَّعْجِبَ وَالإِنْدَادَ قِيَّاتِي
بِالأسماء المُبتدأةِ وَكَانَ الشَّاعِرُ يُحِبُّ لَهُ أَلَّا يُعْرِطَ فِي اسْتِعْمَالِهِ
الأسماء الغَيرِ المُستولِيَةِ فَيجُوزُ إِلَى حَدِّ الرُّمُوزِ وَلَا أَيضاً يُعْرِطَ
فِي الأسماء المُستولِيَةِ فَيجُوزُ عَن طَرِيقَةِ الشِّعْرِ إِلَى الكَلَامِ
المُعَارَفِ (قَالَ) وَأَمَّا مُوَافَقَةُ الألفاظِ بِبَعْضِهَا لِبَعْضٍ فِي الإِفْتِدَارِ

وَمَعَادِلَةُ الْمَعَانِي بَعْضُهَا لِبَعْضٍ وَمَوَازِنُهَا فَأَمْرٌ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ
عَامًّا وَمُمْتَرَكًا لِجَمِيعِ الْأَلْفَاظِ الَّتِي هِيَ أَجْزَاءُ الْقَوْلِ الشِّعْرِيِّ
وَذَلِكَ أَنَّا نَجِدُ الشُّعْرَاءَ وَإِنْ اسْتَعْمَلُوا الْأَلْفَاظَ الْحَقِيقَةَ فِي الْمَوَاضِعِ
الَّتِي يَبْزَأُ فِيهَا فِي اسْتِعْمَالِهِمْ إِلَيْهَا لَيْسَ يَخْلُو شِعْرُهُمْ مِنْ هَذَيْنِ
الْأَمْرَيْنِ أَعْنِي مِنَ الْمَوَازِنَةِ وَالْمَوَاقِفَةِ فِي الْقَدَارِ وَلَكِنْ كَانَ
هَذَا عَامًّا لِجَمِيعِ أَنْوَاعِ الشُّعْرِ. وَأَمَّا الْأَشْعَارُ الَّتِي تَأْتِلَفُ مِنَ الْأَسْمَاءِ
الْمُخْتَلَفَةِ فَوُجُودُ هَذَا الْمَعْنَى فِيهَا آيِنٌ وَمَوَاقِفَةُ الْأَلْفَاظِ الَّتِي ذَكَرَ فِي
الْقَدَارِ هِيَ مُمَارَنَةٌ بَعْضُهَا لِبَعْضٍ فِي عَدَدِ الْحُرُوفِ وَإِنْ رَاقَتْ
مَعَ هَذَا فِي كُلِّ اللَّفْظِ أَوْ فِي بَعْضِ اللَّفْظِ فَهِيَ الَّتِي يُعْرَفُ
بِالْمُطَابَعَةِ وَالْمُجَانَسَةِ عِنْدَ أَهْلِ زَمَانِنَا. وَالْمَوَاقِفَةُ أَنْهَاءُ وَذَلِكَ أَنَّهُ
لَا يَخْلُو الْمَوَاقِفَةُ أَنْ تَكُونَ فِي كُلِّ اللَّفْظِ وَكُلِّ الْمَعْنَى وَهَذَا بِمِثْلِ
قَوْلِ الشَّاعِرِ :

لَا أَرَى الْمَوْتَ يَسْبِقُ الْمَوْتَ شَيْئًا

وَمِثْلُ قَوْلِهِمْ طَوِيلُ الْجِدَادِ طَوِيلُ الْعِمَادِ. أَوْ أَنْ تَكُونَ فِي
بَعْضِ اللَّفْظِ وَبَعْضِ الْمَعْنَى أَوْ أَنْ تَكُونَ فِي بَعْضِ اللَّفْظِ وَكُلِّ الْمَعْنَى
أَوْ تَكُونَ فِي كُلِّ اللَّفْظِ وَبَعْضِ الْمَعْنَى أَوْ تَكُونَ فِي كُلِّ
الْلَفْظِ فَقَطْ أَوْ فِي بَعْضِ اللَّفْظِ فَقَطْ أَوْ تَكُونَ فِي كُلِّ الْمَعْنَى
فَقَطْ أَوْ فِي بَعْضِ الْمَعْنَى فَقَطْ أَلْمَوَاقِفَةُ فِي بَعْضِ اللَّفْظِ
وَبَعْضِ الْمَعْنَى الْأَسْمَاءِ الْمُسْتَمْتَةِ مِنْ تَضْرِيْفٍ وَاحِدٍ وَذَلِكَ بِمِثْلِ قَوْلِ
الْمُتَنَبِّي :

عَلَى قَدْرِ أَهْمَلِ الْعَزْمِ تَأْتِي الْعَزَامُ
 وَتَأْتِي عَلَى قَدْرِ الْكِرَامِ الْكَرَامُ
 وَمِثَالُ الْمُوَافَقَةِ فِي بَعْضِ اللَّفْظِ وَكُلِّ الْمَعْنَى قَوْلُهُمْ دَرَاهِمُ
 صَرَبُ الْأَمِيرِ وَمَضْرُوبُ الْأَمِيرِ. وَمِثَالُ عَكْسِ هَذَا أَعْيِي فِي كُلِّ
 اللَّفْظِ وَبَعْضِ الْمَعْنَى الْأَسْمَاءُ الْمَشْكُوكَةُ وَالشُّعْرَاءُ يَسْتَعْمِلُونَهَا كَثِيرًا
 وَمِثَالُ الْمُوَافَقَةِ فِي كُلِّ اللَّفْظِ فَقَطِ الْأَسْمَاءُ الْمَشْدُوكَةُ مِثْلُ قَوْلِ
 الْعَرَبِيِّ :

مَعَانٌ مِنْ أَحْيَانًا سَعَانٌ

وَمِثْلُ قَوْلِهِ :

فَوَئِدُكَ مُعْتَالٌ وَعَطْرُكَ مُعْتَالٌ

وَمِثَالُ التَّمَيُّزِ فِي بَعْضِ اللَّفْظِ فَقَطِ قَوْلُ حَبِيبٍ :

مَا أَنْتَ عَنْ ذُهَلِيَّةٍ بِذَاهِلٍ

وَقَوْلُ أَبِي الطَّيِّبِ :

أَقْلَبُ الطَّرْفَ بَيْنَ الْحَيْلِ وَالْحَوْلِ

وَهَذَا كُأُوهٌ فِي أَعْوَادِ الْعَرَبِ مِثْلُ الضَّرْبِ وَالضَّرْبِ وَالْحَسْلِ
 وَالْحَسْلِ وَأَشْرَقَتِ النَّسُوسُ وَأَشْرَقَتْ. وَمِثَالُ الْمُوَافَقَةِ فِي كُلِّ الْمَعْنَى
 فَقَطِ الْأَسْمَاءُ التَّرَادُفَةُ مِثْلُ قَوْلِهِ أَقْوَى وَأَقْفَرُ. وَمِثَالُ التَّمَيُّزِ فِي
 بَعْضِ الْمَعْنَى فَقَطِ الْأَسْمَاءُ الْمُخْتَلِفَةُ الَّتِي تَدُلُّ مِنْ الشَّيْءِ الْوَاحِدِ
 عَلَى جِهَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ مِثْلُ الصَّارِمِ وَالذَّكْرِ. وَالْقَوَائِمُ فِي عِنْدِ الْعَرَبِ
 هِيَ مُوَافَقَةٌ فِي الْمُنْدَارِ وَفِي بَعْضِ اللَّفْظِ وَذَلِكَ إِمَّا فِي حَرْفٍ وَاحِدٍ

وَهُوَ الْأَخِيرُ وَأَمَّا فِي حَرْفَيْنِ وَهُوَ الَّذِي يُعْرِفُهُ الْخُدُونُ بِاللُّزومِ وَأَمَّا
 أَلْوَاذِنُهُ فِي أَجْزَاءِ الْقَوْلِ فَهِيَ عَلَى اتِّخَاءِ أَرْبَعَةٍ أَحَدُهَا أَنْ يَأْتِيَ
 الشَّاعِرُ بِالشَّيْءِ وَشِدِيدِهِ وَمِثْلَ الشَّسِ وَالْقَمَرِ أَوْ يَأْتِيَ بِالْأَضْدَادِ مِثْلَ
 اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ أَوْ يَأْتِيَ بِالشَّيْءِ وَمَا يُسْتَعْمَلُ فِيهِ مِثْلُ الْقَوْسِ
 وَالسَّهْمِ وَالْفَرَسِ وَاللِّجَامِ أَوْ يَأْتِيَ بِالأَشْيَاءِ الْمُنَاسِبَةِ مِثْلُ أَلَمِكَ
 وَالْإِلَاهِ وَهَذِهِ الْمُنَاسِبَةُ إِنَّمَا تُؤْخَذُ مِنْ أَرْبَعَةِ أَشْيَاءَ. وَفِي هَذَا أَلْبَابِ
 عِيبَ عَلَى الكَيْتِ:

تَكَامَلَ فِيهِ الدَّلُّ وَالشَّنْبُ

لِأَنَّ الدَّلَّ غَيْرُ شَيْءٍ بِالشَّنْبِ. وَمِنْ هَذَا أَلْبَابِ قَالَ بَعْضُهُمْ
 فِي قَوْلِ أَمْرِئِ الْقَيْسِ:

كَأَنِّي لَمْ أَرْكَبْ جَوَادًا لِلذَّيَّةِ وَلَمْ أَعْرِفْ كَأَبَاءَاتِ حَخَالِ
 وَلَمْ أَسْبِ الرِّقَّ الرُّومِيَّ وَلَمْ أَقُلْ لِحَيْلِي سُكْرِي كَرَّةً بَعْدَ إِجْفَالِ
 إِنَّهُ غَيْرُ مُنَاسِبٍ وَإِنَّ التَّنَاسُبَ فِيهِ هُوَ عَكْسُ مَا قَعَلَ أَعْنِي
 أَنْ يَكُونَ صَدْرُ الْبَيْتِ الْأَوَّلِ صَدْرَ الثَّانِي وَصَدْرُ الثَّانِي صَدْرَ
 الْأَوَّلِ وَمِثْلُ هَذَا قِيلَ فِي قَوْلِ أَبِي الطَّيِّبِ:

وَقَفْتُ وَمَا فِي الْمَوْتِ شَكٌّ لِرِاقِبِ

كَأَنَّكَ فِي جَفْنِ الرَّدى وَهُوَ نَائِمٌ

عُرِّبَكَ الْأَبْطَالُ كَلِمَى هَزِيمَةً

وَوَجْهَكَ وَصَاحَ وَتَفَرَّقَ بِأَيْمٍ

إِنَّ التَّنَاسُبَ فِيهِ أَنْ يَكُونَ صَدْرُ الْبَيْتِ الْأَوَّلِ لِالثَّانِي وَصَدْرُ

الثاني للأول وما قاله أبو الطيب له وجه من التناسب وكذلك ما
 قاله أمرؤه القيس (قال) والقول إنما يكون مختلفاً أي مُغَيَّرًا عن
 القول الحقيقي من حيث توضع فيه الأسماء مترافعة في الموازنة
 والتقدير وبالأسماء الغريبة وبغير ذلك من أنواع التغيير. وقد
 يستدل على أن القول الشعري هو المغير أنه إذا غير القول
 الحقيقي سمي شعراً أو قولاً شعرياً ووجد له فعل الشعري مثال ذلك
 قول القائل:

ولما قضينا من منى كل حاجةٍ وتسمع بالأركان من هو ما سبح
 أخذنا بأطراف الأحاديث بيننا وسالت بأغناق المطي الأباطح
 إنما صار شعراً من قبل أنه استعمل قوله:

أخذنا بأطراف الأحاديث بيننا وسالت بأغناق المطي الأباطح
 بدل قوله تحدثنا ومشينا وكذلك قوله:

بعيدة مهوى القوط

إنما صار شعراً لأنه استعمل هذا القول بدل قوله طويصة
 ألفتي وكذلك قول الآخر:

يأدار أين ظباؤك اللبس قد كان لي في إنسها أنس
 إنما صار شعراً لأنه أقام الدار مقام الناطق لمخاطبتها وأبدل
 لفظ النساء بالظباء وأتى بموافقة الأناش والأناش في اللفظ وأنت
 إذا تأملت الأشعار المحركة وجدت بها هذه أحوال. وما عدا هذه
 التغييرات فليس فيه من معنى الشعرية إلا الوزن فقط والتغييرات

تَكُونُ بِالْمَوَازَنَةِ وَالْمُدَاقَعَةِ وَالْإِبْدَالِ وَالنَّشْبِهِ وَبِالْجُمْلَةِ بِإِخْرَاجِ الْقَوْلِ
 قَدْرَ نَحْوِ الْعَادَةِ مِثْلُ الْقَلْبِ وَالْحَذْفِ وَالزِّيَادَةِ وَالنَّقْضَانِ وَالْتَقْدِيمِ
 وَالتَّأخِيرِ وَتَغْيِيرِ الْقَوْلِ مِنَ الْإِيجَابِ إِلَى السَّلْبِ وَمِنَ السَّلْبِ إِلَى
 الْإِيجَابِ وَبِالْجُمْلَةِ مِنْ الْقَائِلِ إِلَى الْمُقَابِلِ وَبِالْجُمْلَةِ بِمَجْمُوعِ
 الْأَنْوَاعِ الَّتِي تُسَمَّى عِنْدَنَا مَجَازًا فَالْحَذْفُ مِثْلُ قَوْلِ الْقُرْآنِ وَأَسْأَلُ
 الْقَرِيَةَ . وَقَوْلِهِ : وَلَوْ أَنَّ قُرْآنًا سُيِّرَتْ بِهِ الْجِبَالُ أَوْ قُطِعَتْ بِهِ
 الْأَرْضُ أَوْ كُفِّمَ بِهِ الْمَوْتَى . وَالْقَلْبُ مِثْلُ قَوْلِ الْقَائِلِ : فَلَنْ مِنْ
 أَجْلِ بَنِيهِ لَا بُدَّ مِنْ أَجْلِهِ وَالسُّنَّةُ سَبَبُ الْإِنْسَانِ لَا الْإِنْسَانُ
 سَبَبُ السُّنَّةِ . وَالتَّقْدِيمُ وَالتَّأخِيرُ مِثْلُ قَوْلِهِ : وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا قِيَامًا .
 وَقَوْلِهِ : وَإِذْ أَبْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبَّهُ . وَالزِّيَادَةُ مِثْلُ قَوْلِهِ : تَبَّتْ بِالذَّهْنِ
 وَمِثْلُ قَوْلِهِ : لَيْسَ كَشَيْءِ شَيْءٍ وَمِثْلُ قَوْلِهِ وَلَا طَائِرٌ يَطِيرُ بِمِجَازِهِ
 وَمِثَالُ التَّغْيِيرِ مِنَ الْإِيجَابِ إِلَى السَّلْبِ قَوْلُ الْقَائِلِ : مَا فَعَلَهُ أَحَدٌ
 إِلَّا أَنْتَ بَدَلْ قَوْلِهِ : أَنْتَ فَعَلْتَهُ وَمِنْ هَذَا الْمَعْنَى قَوْلُ النَّبِيِّ :
 وَلَا عَيْبَ فِيهِمْ عَيْرَ أَنْ سُبُوهُمْ بَيْنَ قَوْلٍ مِنْ قِرَاعِ الْكِتَابِ
 فَلَا نَهْ أَوْجِبَ لَهُمُ الْقَضَائِلَ لِتَنَفِي الْعُيُوبِ وَأَسْتَقْنَى بِهَا مَا لَيْسَ
 بِعَيْبٍ عَلَى جِهَةِ تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِاسْمِ ضِدِّهِ . وَمِنَ التَّغْيِيرَاتِ اللَّذِيذَةِ
 جَمْعُ الْأَضْدَادِ فِي شَيْءٍ وَاحِدٍ كَقَوْلِهِ :

فِيكَ الْخِصَامُ وَأَنْتَ الْخَضَمُ وَالْحَكَمُ

وَكُونَ الضِّدَّ سَبَبًا لِضِدِّ كَقَوْلِهِ : وَلَكُمْ فِي الْفِصَاحِ حَيَاةٌ وَلَيْسَ
 يَحْتَمِي عَلَيْكَ أَنْوَاعُهَا الْبَسِيطَةُ وَالْمُرَكَّبَةُ الْمَحْضُورَةُ فِي هَذِهِ الْكَلِمَاتِ

وَيُشْبَهُ أَنْ يَكُونَ إِحْصَاءَ أَنْوَاعِهَا الْأَخْيَرَةَ عَسِيرًا جِدًّا وَلِذَلِكَ
 اقْتَصَرَ هُنَا عَلَى الْكَلِمَاتِ قَطْعًا. وَالْقَاضِلُ مِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ هُوَ أَنْ
 يُسْتَعْمَلَ مِنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا مَا هُوَ أَبْيَنُ وَأَظْهَرُ وَأَشْبَهُ وَهَذَا لَا
 يُوجَدُ إِلَّا فِي النَّادِرِ مِنَ الشُّعْرَاءِ وَذَلِكَ أَنَّ اسْتِعْمَالَ الْأَبْيَنِ مِنْ
 هَذِهِ الْأَشْيَاءِ وَالْأَشْبَهُ هُوَ دَلِيلُ الْمَهَارَةِ. وَهَذَا الصِّغْفُ هُوَ الَّذِي
 يَجْمَعُ إِلَى جُودَةِ الْإِفْهَامِ فِعْلُ الْأَقْوِيلِ الشُّعْرِيَّةِ أَعْنَى تَحْوِيلِ
 النَّفْسِ مِثَالُ ذَلِكَ أَنَّ الْإِبْدَالَ إِذَا كَانَ شَدِيدَ الشَّبَهِ أَفَادَ جُودَةَ
 التَّخْيِيلِ وَالْإِفْهَامِ مِمَّا وَرَبَّمَا عَرَضَ مِنَ الْإِبْدَالِ الْمُنَاسِبِ قَلَّةَ فَهْمِ
 عِنْدَ الْعِدَامِ مِنَ السَّامِعِينَ كَمَا عَرَضَ فِي قَوْلِهِ: حَتَّى يَتَيْنَنَّ لَكُمْ الْخَيْطُ
 الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ أَنْ ظَنَّ بَعْضُهُمْ أَنَّهُ الْخَيْطُ الْحَقِيقِيُّ
 فَذَكَرَتْ مِنَ الْعَجْرِ. (قَالَ) وَالْأَنَاءُ الْمُرَكَّبَةُ تَضَعُ لِلْوَزْنِ الَّذِي
 يُثْقَى فِيهِ عَلَى الْأَخْيَارِ مِنْ غَيْرِ تَعْيِينِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْهُمْ وَهَذِهِ الْأَنَاءُ
 هِيَ قَلِيلَةٌ الْوُجُودِ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ وَهِيَ مِثْلُ قَوْلِهِمْ الْعَيْشِيُّ
 الْمُنْسُوبُ إِلَى عَبْدِ شَمْسٍ. وَأَمَّا اللَّغَاتُ فَتَضَعُ لِلشُّعْرِ الَّذِي يُذَكَّرُ فِيهِ
 أَمْرُ الْعَادِ وَمَا فِيهِ مِنَ الْأَهْوَالِ وَكَانَ صِنْفًا مِنَ الشُّعْرِ عِنْدَهُمْ
 مَعْرُوفًا. وَأَمَّا الْأَنَاءُ الْمُنْقُولَةُ الْعَرَبِيَّةُ فَتَخْتَصُّ بِالشُّعْرَاءِ الَّتِي تُقَالُ
 فِي الْأَمْثَالِ وَالْحِكْمِ وَالْقِصَصِ الشُّهُورَةِ



البحث الثامن

في صناعة الأشعار القصصية

(من الكتاب نفسه)

(قَالَ) فَبِمَا قَلَّتَاهُ فِي صِنَاعَةِ الْمَدِيحِ وَبِمَا الْأَشْيَاءِ الْمُشْتَرَكَةِ
 لِأَصْنَافِ الْأَشْعَارِ مِنَ التَّشْبِيهِ وَغَيْرِ ذَلِكَ كِبَافِيَةً . وَالْأَشْعَارُ الْقَصَصِيَّةُ
 سَيِّئَاتُهَا فِي الْأَجْزَاءِ الَّتِي هِيَ الْمَبْدَأُ وَالْوَسْطُ وَالنَّهْيَةُ سَيِّئَاتُهَا فِي الْأَجْزَاءِ
 صِنَاعَةُ الْمَدِيحِ . وَكَذَلِكَ فِي الْحِكَاكَةِ إِلَّا أَنَّ الْحِكَاكَةَ لَيْسَ تَكُونُ
 لِلْأَفْعَالِ فِيهَا وَإِنَّمَا تَكُونُ لِلْأَزْمَنَةِ الْوَارِقَةِ فِيهَا تِلْكَ الْأَفْعَالُ وَذَلِكَ
 أَنَّهُ إِنَّمَا يُحَاكِمُ فِي هَذِهِ كَيْفَ كَانَتْ أَحْوَالُ الْمُتَقَدِّمِ مَعَ
 أَحْوَالِ الْمُتَأَخَّرِ وَكَيْفَ تُثَقِّلُ الدُّوْلُ وَالْمَمَالِكُ وَالْأَيَّامُ . وَحِكَاكَةُ
 هَذَا النَّوْعِ مِنَ الْوُجُودِ قَلِيلٌ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ وَهُوَ كَثِيرٌ فِي
 الْكُتُبِ الشَّرْعِيَّةِ . وَذَكَرَ مُجِيدِينَ فِي هَذَا الصَّنْفِ مِنْ شِعْرَانِهِمْ
 وَأَثْنَى ثَمَاءَ عَامَا عَلَى أُوْمَيْرُوشَ . وَمِنْ جَيْدٍ مَا فِي هَذَا الْمَعْنَى لِلْعَرَبِ
 قَوْلُ الْأَنْوَدِ بْنِ يَعْفَرَ :

مَاذَا أُوْمِرْتُ بَعْدَ آلِ مُحَرَّرٍ	تَرَكُوا مَنَاظِلَهُمْ وَبَعْدَ إِيَادِ
أَرْضِ الْخَوَرَنَقِ وَالسَّيْدِ وَبَارِقِ	وَالْقَضِرِيِّ الشَّرَفَاتِ مِنْ سِنَادِ
تَرَلُّوا بِأَنْقِرَةَ يَسِيلُ عَلَيْهِمُ	مَاءُ الْفُرَاتِ يَحِي ، مِنْ أَطْوَادِ
جَرَّتِ الرِّيَّاحُ عَلَى مَحَلِّ دِيَارِهِمْ	فَكَانَتْهُمْ سَكَانُوا عَلَى مِعَادِ
فَأَرَى السَّيِّمَ وَكُلَّ مَا يُلْهِي بِهِ	يَوْمًا يَصِيرُ إِلَى بَلِي وَنَعَادِ

(قَالَ) وَأَجْزَاءُ هَذَا النَّوعِ هِيَ أَجْزَاءُ صِنَاعَةِ الْمَدِيحِ الْعَفِيفَةِ
 مِنَ الْإِدَارَةِ وَالْأَسْتِدْلَالِ وَالْأَتْرَكِيْبِ وَنَهْمًا وَرَبْمَا كَانَ بَعْضُ أَجْزَائِهَا
 أَنْفَعَالِيًا كَالْحَالِ فِي صِنَاعَةِ الْمَدِيحِ . وَصِنَاعَةُ الشِّعْرِ وَأَحْكَامُهَا فِي
 أَتْقَلِيْنَ وَأَلْعَبَاءِ أَحْكَامِ صِنَاعَةِ الْمَدِيحِ . وَذَكَرَ فُرُوقًا بَيْنَ صِنَاعَةِ الْمَدِيحِ
 وَبَيْنَ صِنَاعَةِ الشِّعْرِ الْآخَرَ عَنْهُمْ وَخَوَاصَّ تَخْتَصُّ بِهَا تَأْتِكُ الْأَشْعَارُ
 الْآخَرُ فِي الْأَرْزَانِ وَالْأَجْزَاءِ وَالْحِكَاكَةِ وَالْقَدْرِ وَأَنَّ هَاهُنَا أَوْزَانًا
 هِيَ الَّتِي بَعْضُ الْأَشْعَارِ مِنْ بَعْضٍ وَذَكَرَ مِنْ أَجَادِ مِنَ الشُّعْرَاءِ
 فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ وَمَنْ لَمْ يُجِدْ وَأَثَى فِي هَذَا كَلْبِهِ عَلَى أُوْمَيْرُوشَ
 وَكُلُّ ذَلِكَ خَاصٌّ بِهِمْ وَغَيْرُ مَوْجُودٍ مِثْلُهُ عِنْدَنَا إِمَّا لِأَنَّ ذَلِكَ النَّبِيَّ
 ذَكَرَ غَيْرَ مُشْتَرَكٍ لِلْأَكْثَرِ مِنَ الْأُمَمِ . وَإِمَّا أَنَّهُ عَرَضَ لِلْعَرَبِ فِي
 هَذِهِ الْأَشْيَاءِ أَمْرٌ خَارِجٌ عَنِ الطَّبَعِ وَهُوَ آيِنٌ فَإِنَّهُ مَا كَانَ لِيُثْبِتَ
 فِي كِتَابِهِ هَذَا مَا هُوَ خَاصٌّ بِهِمْ بَلْ مَا هُوَ مُشْتَرَكٌ لِلْأُمَمِ الطَّبِيعِيَّةِ

البحث التاسع

في كيفية التلخيص الى ما يراد محاكاته

(من الكتاب نفسه)

وَيَتَّبِعِي أَنْ يَكُونَ مَا يَأْتِي بِهِ الشَّاعِرُ مِنَ الْكَلَامِ يَسِيرًا
 بِالإِضَافَةِ إِلَى الْكَلَامِ الْحَاكِي تَمَا كَانَ يَفْعَلُ أُوْمَيْرُوشَ فَإِنَّهُ إِنَّمَا
 كَانَ يَفْعَلُ صَدْرًا يَسِيرًا ثُمَّ يَخْتَلِصُ إِلَى مَا يُرِيدُ مُحَاكَاتَهُ مِنْ غَيْرِ
 أَنْ يَأْتِي فِي ذَلِكَ شَيْءٌ لَمْ يُعْتَدْ لَكِنْ مَا قَدِ اعْتَدِدَ فَإِنَّ غَيْرَ الْعَتَادِ

مُسْكُورًا وَمَا قَالَ ذَلِكَ فَيَا أَحْسِبُ لَانَ لِلْأَمْرِ فِي تَشْبِيهِاتِهِمْ عَوَائِدَ
خَاصَّةً وَمِثْلُ قَوْلِ أَمْرِئِ الْقَيْسِ :

يُهَيِّلُ وَيُذِرِي ثَوْبَهَا وَيُيْبِرُهُ إِثَارَةَ نَبَاتِ الْهَوَاجِرِ مُخْبِسِ
وَكَذَلِكَ تَشْبِيهِهُمْ الضَّبَّ بِالثَوْنِ لِكَانِ السَّرَابِ الْمَوْجُودِ فِي
بِلَادِهِمْ وَمِنْ هَذَا قَوْلُهُ : وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَلَهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيَمَةٍ
(قَالَ) وَمَتَى طَالَ الْكَلَامُ وَلَيْسَ فِيهِ تَغْيِيرٌ وَلَا مُحَاكَاةٌ فَيَنْبَغِي
أَنْ يُعْتَقَى فِي ذَلِكَ بِإِرَادِ الْأَلْفَاظِ الْبَيِّنَةِ الدَّلَالَةِ وَهِيَ الَّتِي تَدُلُّ
عَلَى أَشْيَاءَ بِأَعْيَانِهَا لَا عَلَى أَشْيَاءَ مُتَضَادَّةٍ أَوْ مُخْتَلِفَةٍ وَأَنْ يَكُونَ
تَرْكِيبُهَا عَلَى الْأَشْهُورِ عِنْدَهُمْ وَتَكُونَ سَهْلَةً عِنْدَ الْطَلْقِ وَيُشْبِهُ أَنْ
يَكُونَ هَذَا هُوَ أَكْثَرُ مَا يُطْلَقُ عَلَيْهِ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ أَمُّ الْفَصَاحَةِ
إِلَّا أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ الْقَوْلُ ظَاهِرَ الصِّدْقِ وَمَشْهُورًا فَإِنَّ الصِّدْقَ
الَّذِي يَتَضَمَّنُهُ يَشْفَعُ لِمَا فِيهِ مِنْ قَلْبَةِ الْفَصَاحَةِ وَقَلْبَةِ التَّمْيِيزِ وَالْمُحَاكَاةِ

البحث العاشر

في أنواع المحاكاة غير المقبولة

(من الكتاب نفسه)

وَالْعَلَطُ الَّذِي يَقَعُ فِي الشِّعْرِ وَنَحْبِ عَلَى الشَّاعِرِ تَوَيْجِجُهُ
فِي سِتَّةِ أَصْنَافٍ. أَحَدُهَا أَنْ يُحَاكِيَ بَشِيرًا مُمَكِّنًا بَلْ مُتَمِّعًا وَمِثَالُ
هَذَا عِنْدِي قَوْلُ ابْنِ الْعَلَاءِ يَصِفُ الْقَمَرَ فِي تَعْنِيهِ :
أَنْظُرُ إِلَيْهِ كَزَوْرَقٍ مِنْ فِضَّةٍ قَدْ انْقَلَبَتْ حَمُولَةٌ مِنْ عَنَبٍ

فَإِنَّ هَذَا مُتَّبَعٌ . وَإِنَّمَا آتَتْهُ بِذَلِكَ شِدَّةُ الشَّبهِ وَرَأَاهُ لَمْ يَقْضِ
 بِهِ حَسَبٌ وَلَا نَهْيٌ بَلْ إِنَّمَا يُجِيبُ أَنْ يُحَاكِيَ بِمَا هُوَ مَوْجُودٌ أَوْ يُظَنُّ
 أَنَّهُ مَوْجُودٌ مِثْلُ مُحَاكَاةِ الْأَشْرَارِ بِالشَّيَاطِينِ أَوْ بِمَا هُوَ مُمَكِّنُ الوجودِ
 فِي الْأَكْثَرِ لَا فِي الْأَقْلَرِ أَوْ عَلَى التَّسَاوِي فَإِنَّ هَذَا النَّوعَ مِنْ
 الوجودِ هُوَ الَّذِي بِالْحَطَايَةِ مِنْهُ بِالشَّعْرِ . وَالْمَوْضِعُ الثَّالِثِي مِنْ غَلَطِ
 الشَّاعِرِ أَنْ يُجَرِّفَ الْمُحَاكَاةَ وَذَلِكَ مِثْلُ مَا يَبْرُضُ الْمُصَوِّرُ أَنْ
 يَرِيدُ فِي الصُّورَةِ عَضُدًا لَيْسَ فِيهَا أَوْ يَصَوِّرُهُ فِي غَيْرِ الْمَكَانِ الَّذِي
 هُوَ فِيهِ كَمَنْ يَصَوِّرُ الرُّجُلَيْنِ فِي مُقَدِّمِ الْحَيَوَانِ ذِي الْأَرْبَعِ وَالْيَدَيْنِ
 فِي مَوْجِرِهِ وَيَدْبِغِي أَنْ يُتَّفَقَدَ مِثَالُ هَذَا فِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ وَقَرِيبٌ
 مِنْهُ عِنْدِي قَوْلُ بَعْضِ الْمُحَدِّثِينَ الْأَنْدَلِسِيِّينَ يَصِفُ الْفَرَسَ :

وَعَلَى أُذُنَيْهِ أُذُنٌ ثَالِثَةٌ مِنْ سِنَانِ السَّهْرِيِّ الْأَذْرَقِ
 وَالْمَوْضِعُ الثَّالِثُ أَنْ يُحَاكِيَ النَّاصِيغَةَ بِأَشْيَاءٍ غَيْرِ نَاطِقَةٍ فَإِنَّ
 هَذَا أَيْضًا مِنْ مَوَاضِعِ التَّوْبِيحِ وَذَلِكَ أَنْ أَتَى فِي هَذِهِ الْمُحَاكَاةِ
 يَكُونُ قَائِلًا وَالْكَذِبَ كَثِيرًا إِلَّا أَنْ يُشْبِهَ مِنْ النَّاطِقِ صِفَةً
 مُشْتَرَكَةً لِلنَّاطِقِ وَغَيْرِ النَّاطِقِ وَقَدْ تَوَسَّسْتُ بِمِثْلِ هَذَا الْعَادَةَ مِثْلُ
 تَشْبِيهِ الْعَرَبِ النِّسَاءِ بِالطَّبَّاءِ وَبِقَرِ الْوَحْشِ . وَالْمَوْضِعُ الرَّابِعُ أَنْ
 يُشْبِهَ الشَّيْءَ بِشَيْءٍ صِدْقِهِ أَوْ بِضِدِّ نَفْسِهِ وَذَلِكَ مِثْلُ قَوْلِ الْعَرَبِ
 سَقِيمةُ الْجَفُونَ فِي الْحَسَنَةِ الْعَاطَةِ النَّظْرَ وَقَرِيبٌ مِنْهُ قَوْلُهُمْ :

رَاحُوا كَأَنَّهُمْ مَرَضَى مِنَ الْكُرْمِ

وَقَوْلُ الْآخَرِ :

وَمُحَرَّقُ عَنهُ الْقَمِيصُ نَحَالَةً وَسَطَ الْبُيُوتِ مِنَ الْحَيَاءِ سَقِيًّا
 فَإِنَّ هَذِهِ كُفَاهِي أَسْدَادُ الصِّفَاتِ الْحَسَنَةِ وَإِنَّمَا آتَى بِذَلِكَ
 الْعَادَةَ وَالْمَوْضِعُ الْخَامِسُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْأَسْمَاءِ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى التَّمْضَادِينَ
 بِالسَّوَاءِ مِثْلُ الصَّرِيمِ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ وَالْقَرَاهِ وَالْجَلْدِ وَغَيْرِ ذَلِكَ بِمَا
 قَدْ ذَكَرَهُ أَهْلُ اللُّغَةِ وَالْمَوْضِعُ السَّادِسُ أَنْ يَتْرَكَ التَّحَاكَاةَ الشَّعْرِيَّةَ
 وَيَنْتَقِلَ إِلَى الْإِفْتِخَاعِ وَالْأَقْوَابِ التَّصْدِيقِيَّةِ وَبِخَاصَّةٍ مَتَى كَانَ الْقَوْلُ
 هَيْئًا قَلِيلَ الْإِفْتِخَاعِ وَذَلِكَ مِثْلُ قَوْلِ أَمْرِئِ الْقَيْسِ يَتَسَدَّرُ عَنْ
 جُنْبِهِ :

وَمَا جِئْتُ خَيْلِي وَلَكِنْ تَدَكَّرْتُ مَرَايِلَهَا مِنْ بَرِيصٍ وَمَيْسِرَا
 وَقَدْ يَحْسُنُ هَذَا الصَّنْفُ إِذَا كَانَ حَسَنَ الْإِفْتِخَاعِ أَوْ صَادِقًا
 مِثْلُ قَوْلِ الْآخِرِ يَتَسَدَّرُ عَنِ الْفِرَارِ :

اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَرَكْتُ قِتَالَهُمْ حَتَّى رَمَوْا قَوْسِي بِأَشْعَرٍ مُزِيدٍ
 وَعَلِمْتُ أَيَّيَّيْنِ أَنْ أُقَاتِلَ وَاحِدًا أُقَاتِلُ وَلَا يَنْسِكِي عَدُوِّي مُشْهَدِي
 فَصَدَدْتُ عَنْهُمْ وَالْأَجِبَةُ فِيهِمْ طَمَعَالَهُمْ بِعِقَابِ يَوْمٍ مُفْسِدٍ
 فَإِنَّ هَذَا الْقَوْلَ إِنَّمَا حَسُنَ فِي الْأَكْثَرِ لِصِدْقِهِ لِأَنَّ التَّغْيِيرَ
 الَّذِي فِيهِ يَسِيرٌ وَإِذَلِكَ قَالَ الْقَائِلُ : يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ لَقَدْ حَسَنْتُ
 كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى الْفِرَارَ (قَالَ) وَإِذَا كَانَتْ سَوَاضِعُ الْقَلَطِ سَيْئَةً
 وَمَوَاضِعُ التَّوْبِيحِ مَقَابِلَتَهَا فَيَجِبُ أَنْ تَكُونَ سَوَاضِعُ الْقَلَطِ الذَّائِرَةِ
 وَالتَّوْبِيحِ الْخَاصِيَةِ اثْنَيْ عَشَرَ مَوْضِعًا سَيْئَةً أَغْلِيظُ وَسَيْئَةً تَوْبِيحَاتٌ
 وَأَمِثَّةُ التَّوْبِيحَاتِ فَيُرْ مَوْجُودَةٌ عِنْدَنَا إِذَا كَانَ شَعْرَاؤُنَا لَمْ تَسْأِرْ

لَهُمْ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ وَلَا شَعَرُوا بِهَا فَهَذَا هُوَ مَا تَأَدَّى إِلَى قَهْمِنَا بِمَا
ذَكَرَهُ أَرِسْطُو فِي كِتَابِهِ هَذَا مِنَ الْأَقَابِلِ الْمَشْتَرَكَةِ لِجَمِيعِ أَصْنَافِ
الشَّعْرِ وَالْحَاصَةِ بِالْمُدِجِ أَعْنِي الْمَشْتَرَكَةَ مِنْهَا أَيْضًا لِلْأَكْثَرِ أَوْ
لِلْجَمِيعِ وَسَائِرُ مَا ذَكَرَهُ فِي كِتَابِهِ هَذَا مِنَ الْفُضُولِ الَّتِي بَيْنَ سَائِرِ
أَصْنَافِ الشَّعْرِ عِنْدَهُمْ وَبَيْنَ صِنْفِ الْمُدِجِ فَهُوَ خَاصٌ بِهِمْ وَمَعَ
ذَلِكَ فَلَسْنَا نَجِدُهُ ذَكَرَ مِنْ ذَلِكَ فِي هَذَا الْكِتَابِ الْوَاصِلِ إِلَيْنَا
إِلَّا بَعْضَ ذَلِكَ. وَذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ هَذَا الْكِتَابَ لَمْ يَتَرَجَمْ عَلَى
الْتِمَامِ. وَأَنَّهُ بَقِيَ مِنْهُ أَتْكَكُمْ فِي سَائِرِ فُضُولِ أَصْنَافِ كَثِيرٍ مِنْ
الْأَشْعَارِ عِنْدَهُمْ. وَقَدْ كَانَ هُوَ وَعَدَدُ أَتْكَكُمْ فِي هَذِهِ كُلِّهَا فِي
صَدْرِ كِتَابِهِ. وَالَّذِي نَقَصَ مِمَّا هُوَ مُشْتَرِكٌ هُوَ أَتْكَكُمْ فِي صِبَاغَةِ
الْهَيْاءِ لَكِنْ يُشْبَهُ أَنْ يَكُونَ الْوُقُوفُ عَلَى ذَلِكَ بِقُرْبٍ مِنْ
الْأَشْيَاءِ الَّتِي قِيلَتْ فِي بَابِ الْمُدِجِ إِذْ كَانَتْ الْأَضْدَادُ يُعْرَفُ
بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ. وَأَنْتَ تَتَّبَعِينَ إِذَا وَقَفْتَ عَلَى مَا كَتَبْتَاهُ
هَاهُنَا أَنَّ مَا شَعَرَ بِهِ أَهْلُ إِسْبَانِيَا مِنَ الْقَوَائِنِ الشَّعْرِيَّةِ بِالْإِضَافَةِ
إِلَى مَا فِي كِتَابِ أَرِسْطُو هَذَا وَفِي كِتَابِ الْخَطَّابَةِ زُرُّ يُسِيرُ كَمَا
يَقُولُهُ أَبُو نَضْرٍ. وَنَيْسَ يَحْتَمِي عَلَيْكَ أَيْضًا كَيْفَ تَرْجِعُ تِلْكَ الْقَوَائِنُ
إِلَى هَذِهِ وَلَا مَا ذَكَرُوا مِنْ ذَلِكَ عَلَى وَجْهِ الصَّوَابِ بِمَا ذُكِرَ عَلَى
غَيْرِ ذَلِكَ وَأَلَّهُ الْمَوْفِقُ لِلصَّوَابِ بِعِضْلِهِ وَرَحْمَتِهِ



الفصل الثاني

في معرفة الشعراء

البحث الاول

في القدماء من الشعراء

(من كتاب المزهري في علوم اللغة للعلامة جلال الدين السيوطي)

وَمِنْ قَدَمَاءِ الشُّعْرَاءِ أَنْصَرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ قَيْسِ عَيْلَانَ بْنِ مُضَرَ
وَهُوَ مِنْبَغِيٌّ أَبُو بَاهِلَةَ وَعَيْيٌ وَالطُّغَاوَةُ. وَمِنْهُمْ الْمُسْتَوْعِرُ بْنُ رَبِيعَةَ
أَبْنِ كَعْبِ بْنِ تَهْدٍ وَكَانَ قَدِيمًا وَبَقِيَ بَقَاءً طَوِيلًا حَتَّى قَالَ :

وَلَقَدْ سَمِيتُ مِنَ الْحَيَاةِ وَطَوَّلَهَا وَأَزْدَدْتُ مِنْ عَدَدِ السِّنِّينَ مِئِيًا
مِائَةً أَتَتْ مِنْ بَعْدِهَا بِأَثْنَانِ لِي وَأَزْدَدْتُ مِنْ عَدَدِ الشُّهُورِ سِنِيًا
وَمِنْهُمْ زُهَيْرُ بْنُ جَنْبِ الْأَكْطَلِيِّ كَانَ قَدِيمًا شَرِيفًا وَهُوَ
الْقَائِلُ :

إِذَا قَالَتْ حَذَامٌ فَصَدَّقُوهَا فَإِنَّ الْقَوْلَ مَا قَالَتْ حَذَامٌ
وَمِنْهُمْ جَدِيمَةُ الْأَبْرَشِ وَالجِّيمُ بْنُ صَعْبِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ بَكْرِ
أَبْنِ وَائِلٍ وَهُوَ الْقَائِلُ :

مِنْ كُلِّ مَا تَالَ الْفَتَى قَدْ نَلَيْتَهُ إِلَّا الْفَحْجَةَ

وَقَالَ أَمْرُو الْقَيْسِ بْنِ حُجْرٍ:

عُوجًا عَلَى طَلْلِ الدِّيَارِ لَعَلًّا تَبْكِي الدِّيَارَ كَمَا بَكَى ابْنُ حَذَامٍ
 وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ طَبِيعَةٍ لَمْ تَسْمَعْ شِعْرَهُ الَّذِي بَكَى فِيهِ وَلَا
 شِعْرًا غَيْرَ هَذَا الْبَيْتِ الَّذِي ذَكَرَهُ أَمْرُو الْقَيْسِ . وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ
 قَصَدَ الْقَصَائِدَ وَذَكَرَ الْوَقَائِعَ الْمُهْلَهُلُ بْنُ رَبِيعَةَ الثَّغَلِيَّ فِي قَتْلِ
 أَخِيهِ كَلْبِيِّ قَالَ الْفَرَزْدَقُ :

وَمُهْلَهُلُ الشُّعْرَاءِ ذَلِكَ الْأَوَّلُ

وَزَعَمَتِ الْعَرَبُ أَنَّهُ كَانَ يَتَكَثَّرُ وَيَدَّعِي فِي قَوْلِهِ أَكْثَرَ
 مِنْ فِعْلِهِ . وَكَانَ شُعْرَاءَ الْجَاهِلِيَّةِ فِي رَبِيعَةَ أَوْلَهُمُ الْمُهْلَهُلُ وَهُوَ خَالَ
 أَمْرِئِ الْقَيْسِ بْنِ حُجْرٍ الْكِنْدِيِّ وَالْمُرْقَشَانِ وَالْأَكْبَرُ مِنْهُمَا عَمُّ
 الْأَصْغَرُ وَالْأَصْغَرُ عَمُّ طَرْفَةَ بْنِ الْعَبْدِ . وَأَمُّ الْأَكْبَرِ عَوْفُ بْنُ سَعْدِ
 وَأَمُّ الْأَصْغَرِ عَمْرُو بْنُ حَرْثَةَ وَقِيلَ رَبِيعَةَ بْنُ سُفْيَانَ . وَمِنْهُمْ
 سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ وَطَرْفَةُ بْنُ الْعَبْدِ وَعَمْرُو بْنُ قَسَمَةَ وَالْمُتَلَمِّسُ وَهُوَ خَالَ
 طَرْفَةَ . وَالْأَعَشَى وَالْمُسَيْبُ بْنُ عَلَسَ وَالْحَرْثُ بْنُ حِلْزَةَ . ثُمَّ
 تَحَوَّلَ الشُّعْرُ فِي قَيْسِ بْنِ فَنَنْهُمْ اللَّابِقَتَانِ وَزُهَيْرُ بْنُ أَبِي سَلَمَى وَأَبْنَةُ
 كَعْبٍ وَابْنَةُ وَالْحَطِيبَةُ وَالشَّاعِخُ وَأَخُوهُ مُرَدَّةٌ وَخَدَّاشُ بْنُ زُهَيْرِ
 ثُمَّ آلَ إِلَى تَيْمِيمٍ فَلَمْ يَزَلْ فِيهِمْ إِلَى الْيَوْمِ . وَوَيْتُهُمْ كَانَ أَوْسُ بْنُ
 حُجْرٍ شَاعِرٌ مُضَرِّيٌّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ يَتَقَدَّمْهُ أَحَدٌ مِنْهُمْ حَتَّى نَشَأَ اللَّابِقَةُ
 وَزُهَيْرٌ وَأَحْمَدَةُ وَبَقِيَ شَاعِرٌ تَيْمِيمِيٌّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ غَيْرُ مُدَافِعٍ . وَكَانَ
 الْأَضْيَعِيُّ يَقُولُ أَوْسُ أَشْعَرِينَ زُهَيْرِينَ وَلَكِنَّ النَّابِغَةَ طَاعًا مِنْهُ

وَكَانَ رَاوِيَةَ أَوْسُ زُهَيْرٌ وَكَانَ أَوْسُ زَوْجَ أُمِّ زُهَيْرٍ (قَالَ عُمَرُ بْنُ شُبَيْطَةَ)
 فِي طَبَقَاتِ الشُّعْرَاءِ: لِلشُّعْرِ وَالشُّعْرَاءِ أَوَّلُ لَا يُوقَفُ عَلَيْهِ وَقَدْ اختلفَ
 فِي ذَلِكَ الْعُلَمَاءُ وَأَدَعَتْ الْقَبَائِلُ كُلَّ قَبِيلَةٍ لِشَاعِرِهَا أَنَّهُ الْأَوَّلُ وَذَمُّ
 يَدْعُو ذَلِكَ لِقَائِلِ الْبَيْنَيْنِ وَالثَّلَاثَةِ لِأَنَّهُمْ لَا يُسَوُّونَ ذَلِكَ شِعْرًا فَادَّعَتْ
 الْأَيْمَانِيَّةُ لِأَمْرِئِ الْقَيْسِ وَبَنُو أَسَدِ الْعَيْدِ بْنِ الْأَبْرَصِ وَتَغَلَّبَ الْمُهَلَّبُ
 وَبَكْرُ لَعْنُورِ بْنِ قَيْمَةَ وَالْمُرْقَشُ الْأَكْبَرُ وَإِيَادُ لِيَابِي دُوَادٍ (قَالَ)
 وَرَعِمَ بَعْضُهُمْ أَنَّ الْأَفْوَةَ الْأَوْدِيَّ أَقْدَمُ مِنْ هَوْلَاءَ وَأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ
 قَصَّدَ الْقَيْصِدَ (قَالَ) وَهَوْلَاءَ الذَّمُّ أَلْدَعَى لَهُمُ الْقَدَمُ فِي الشُّعْرِ
 مُتَقَارِبُونَ لَعَلَّ أَقْدَمَهُمْ لَا يَسْبِقُ الْعَجْزَةَ بِمِائَةِ سَنَةٍ أَوْ نَحْوَهَا
 (وَقَالَ تَغَلَّبُ فِي آمَالِيهِ) قَالَ الْأَضْعَمِيُّ: أَوَّلُ مَنْ يَرُدُّ لَهُ كَلِمَةٌ
 تَبْلُغُ ثَلَاثِينَ بَيْتًا مِنَ الشُّعْرِ مُهَلَّبٌ ثُمَّ ذُوَيْبُ بْنُ كَعْبٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ
 تَيْمٍ ثُمَّ صَمْرَةُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ وَالْأَضْبَطُ بْنُ مُرَاجِعٍ (قَالَ)
 وَكَانَ بَيْنَ هَوْلَاءَ وَبَيْنَ الْإِسْلَامِ أَرْبَعُمِائَةِ سَنَةٍ وَكَانَ أَمْرُوا الْقَيْسِ
 بَعْدَ هَوْلَاءَ بِكَثِيرٍ (وَقَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ فِي كِتَابِ لَيْسَ) أَوَّلُ مَنْ
 قَالَ الشُّعْرُ ابْنُ حَذَامٍ (وَقَالَ ابْنُ رَشِيْقٍ فِي الْمُنَدَةِ): الشُّعْرُ
 مِنْ الشُّعْرَاءِ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُحِيطَ بِهِمْ عَدَدٌ وَوَنَّهُمْ مَشَاهِيرُ قَدْ طَارَتْ
 أَسْمَاؤُهُمْ وَسَارَ شِعْرُهُمْ وَكَثُرَ ذِكْرُهُمْ حَتَّى غَلَبُوا عَلَى سَائِرِ مَنْ كَانَ
 فِي زَمَانِهِمْ وَلِكُلِّ أَحَدٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ تَفْضِلُهُ وَتَتَعَصَّبُ لَهُ وَقَلَّمَا
 تَجْتَمِعُ عَلَى وَاحِدٍ إِلَّا مَا رَوَى عَنِ الرَّسُولِ فِي أَمْرِئِ الْقَيْسِ
 أَنَّهُ اشْعَرُ الشُّعْرَاءِ وَقَالَتْهُمْ إِلَى النَّارِ يَعْنِي شِعْرَاءَ أَجَاهِلِيَّةِ وَالْمُشْرِكِينَ

قَالَ دَعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَزَاعِيُّ: وَلَا يَتَّوَدُّ قَوْمًا إِلَّا أَمْسِدَهُمْ. قَالَ
 عُمَرُ بْنُ الْأَخْطَابِ لِلْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْأَطْلَبِ وَقَدْ سَأَلَهُ عَنِ الشُّعْرَاءِ: أَمْرُوهُ
 أَلْقَيْسَ سَابِقَهُمْ حَسَفَ لَهُمْ عَيْنَ الشُّعْرِ فَأَقْتَرَّ عَنْ مَعَانِ عُرُوبِ أَصْحَابِ
 بَصْرًا (قَالَ عَبْدُ الْكَرِيمِ) حَسَفَ مِنْ لُحْفٍ وَهِيَ الْبُتْرُ الْيَتِي
 حُفِرَتْ فِي حِجَارَةٍ فَخَرَجَ مِنْهَا مَاءٌ كَثِيرٌ. وَقَوْلُهُ أَقْتَرَّ أَيُّ قَتَحَ وَهُوَ
 مِنْ الْفَقْرِ وَهُوَ قَمُّ الْقِنَاةِ وَقَوْلُهُ: عَنْ مَعَانِ عُرُوبٍ يُرِيدُ أَنَّ أَمْرًا أَلْقَيْسَ
 مِنْ أَلَيْسَ وَأَنَّ أَهْلَ أَلَيْسَ لَيْسَتْ لَهُمْ فَصَاحَةٌ تَزَارِي تُجْعَلُ لَهُمْ مَعَالِي
 عُرُوبًا فَكَانَ قَتَحَ أَمْرِي أَلْقَيْسَ أَحْصَحَ بَصْرًا فَإِنَّ أَمْرًا أَلْقَيْسَ عَلِيٍّ
 النَّسَبُ تَزَارِي الدَّارِ وَالنَّشَاءِ. وَفَصَّلَهُ عَلِيٌّ بِأَنَّ قَالَ: رَأَيْتُهُ أَحْسَنَهُمْ
 تَادِرَةً وَأَسْبَقَهُمْ بَادِرَةً وَأَنَّهُ لَمْ يَقُلْ لِرَغْبَةٍ وَلَا لِوَهْبَةٍ (وَقَدْ قَالَ
 الْعُلَمَاءُ بِالشُّعْرِ) إِنَّ أَمْرًا أَلْقَيْسَ لَمْ يَتَقَدَّمَ الشُّعْرَاءُ لِأَنَّهُ قَالَ مَا
 لَمْ يَقُولُوا وَأَكْبَهُ سَبَقَ إِلَى أَشْيَاءَ فَاسْتَحْسَنَهَا الشُّعْرَاءُ وَأَتَّبَعُوهُ فِيهَا
 لِأَنَّهُ أَوْلُ مَنْ أَطْفَأَ الْمَعَالِي وَمِنْ اسْتَوْقَفَ عَلَى الطُّولِ وَوَصَفَ
 النِّسَاءَ بِالظُّبَاءِ وَالْمَهْيَ وَالْبَيْضَ وَشَبَّهَ الْخَيْلَ بِالْعِبَابِ وَالْبَعِيَّ وَوَقَّ
 بَيْنَ النَّسِيبِ وَمَا سِوَاهُ مِنَ الْقَصِيدَةِ وَقَرَّبَ مَا أَحَدَ الْكَلَامِ قَمِيدَ
 الْأَوَابِدِ وَأَجَادَ الْأَسْتَعَارَةَ وَالنَّشِيبَةَ وَحَكَى مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ
 الْجُبْحِيُّ: إِنَّ سَائِلًا سَأَلَ الْفَرَزْدَقَ مَنْ أَسْرُّ النَّاسِ فَقَالَ ذُو
 الْقُرْبُوحِ (وَسُئِلَ أَيْسَدُ): مَنْ أَسْرُّ النَّاسِ فَقَالَ أَلَمَّاكَ الْأَضْيَلُ
 قِيلَ لِمَ مِنْ قَالَ: الشَّابُّ الْقَيْلُ قِيلَ: لِمَ مِنْ قَالَ: الشَّيْخُ أَبُو عَيْلٍ
 يَعْنِي نَفْسَهُ. وَكَانَ الْخُذَّاقُ يَقُولُونَ: الْفُحُولُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ثَلَاثَةٌ

مُتَشَابِهُونَ زُهَيْرٌ وَالْفَرَزْدَقُ وَالنَّابِغَةُ وَالْأَخْطَلُ وَالْأَعشى وَجَرِيرٌ
 وَكَانَ خَلْفَ الْأَحْمَرِ يَقُولُ: أَجْمَعُهُمُ الْأَعشى. وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو ابْنُ
 الْأَعْلَاءِ: مَثَلُهُ مَثَلُ الْبَارِزِيِّ يَضْرِبُ كَثِيرَ الطَّيْرِ وَصَغِيرَهُ. وَكَانَ أَبُو
 الْخَطَّابِ الْأَخْفَشُ يُقَدِّمُهُ جِدًّا لَا يَقْدِمُ عَلَيْهِ أَحَدًا. وَحَكَى
 الْأَضْعَمِيُّ عَنِ ابْنِ أَبِي طَرْفَةَ: كَفَاكَ مِنَ الشُّعْرَاءِ أَرْبَعَةٌ زُهَيْرٌ
 إِذَا ذَعِبَ وَالنَّابِغَةُ إِذَا رَهَبَ وَالْأَعشى إِذَا طَرِبَ وَعَثْرَةُ إِذَا
 كَلِبَ وَرَادَ قَوْمٌ: وَجَرِيرٌ إِذَا غَضِبَ. وَقِيلَ لِكَثِيرٍ أَوْ لِحَبِيبٍ
 مِنْ أَشْعَرِ الْعَرَبِ قَالٌ: أَمْرُوهُ أَلْقَيْسٌ إِذَا رَكِبَ وَزُهَيْرٌ إِذَا رَغَبَ
 وَالنَّابِغَةُ إِذَا رَهَبَ وَالْأَعشى إِذَا شَرِبَ. وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَقْدِمُ
 النَّابِغَةَ وَيَقُولُ هُوَ أَحْسَنُهُمْ شِعْرًا وَأَعْدِيهِمْ نَجْرًا وَأَبْعَدُهُمْ قَمْرًا.
 وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْخَطَّابِ فِي كِتَابِهِ الْمَوْسُومِ بِجَمْعِهِرَةِ أَشْعَارِ
 الْعَرَبِ إِنَّ أَبَا عَيْدَةَ قَالَ: أَحْسَبُ السَّبْعِ الَّتِي تُسَمَّى السَّنْطُ أَمْرُوهُ
 أَلْقَيْسٌ وَزُهَيْرٌ وَالنَّابِغَةُ وَالْأَعشى وَوَلِيدٌ وَعَمْرٌو وَطَرْفَةُ. (قَالَ)
 وَقَالَ الْفَضْلُ: مَنْ ذَعَمَ أَنَّ فِي السَّبْعِ الَّتِي تُسَمَّى السَّنْطُ لِأَحَدٍ
 غَيْرِ هَؤُلَاءِ فَقَدْ أَبْطَلَ وَأَسْقَطَا مِنْ أَحْسَابِ الْأَعْلَاءِ عِدَّةٌ
 وَالْحَرْثُ بْنُ حِلِيزَةَ وَأَمْتَنَا الْأَعشى وَالنَّابِغَةُ وَكَانَتْ الْأَعْلَاءُ تُسَمَّى
 الْأَذْهَبَاتِ وَذَلِكَ أَنَّهَا اخْتِيرَتْ مِنْ سَائِرِ الشُّعْرِ فَكُنِيَتْ فِي
 الْقَبَائِطِ بِمَاءِ الذَّهَبِ وَعُلِقَتْ عَلَى الْكَمْبَةِ فَلِذَلِكَ يُقَالُ مُدْهَبَةٌ
 فَلِذَا إِذَا كَانَتْ أَجْوَدَ شِعْرِهِ. ذَكَرَ ذَلِكَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ
 وَقِيلَ بَلْ كَانَ أَلَمِكُ إِذَا اسْتَحْيَدَتْ قَصِيدَةً يَقُولُ: عَلِقُوا لَنَا هَذَا

تَسْكُونُ فِي خِرَاتِهِ (وَقَالَ الْجَعْفِيُّ) سَأَلَ عِكْرَمَةُ بْنُ جَرِيرٍ أَبَاهُ
 جَرِيرًا. مَنْ أَشْعَرُ النَّاسِ قَالَ: أَعَنَ الْجَاهِلِيَّةِ تَسْأَلُنِي أَمْ الْإِسْلَامِ.
 قَالَ: مَا أَرَدْتُ إِلَّا الْإِسْلَامَ فَإِذَا ذَكَرْتَ الْجَاهِلِيَّةَ فَأَخْبِرْنِي عَنْ
 أَنهَابِهَا قَالَ: زُهَيْرٌ شَاعِرُهُمْ (قَالَ) قُلْتُ: فَأَلَا إِسْلَامٌ قَالَ:
 الْفَرَزْدَقُ نَبِيَّةُ الشُّعْرِ قُلْتُ: وَالْأَخْطَلُ قَالَ: يُجِيدُ مَدْحَ الْمُلُوكِ
 وَيُصِيبُ صِفَةَ الْخَمْرِ قُلْتُ: فَأَتَرَكْتَ لِنَفْسِكَ قَالَ: دَعْنِي فَإِنِّي
 بَحَرْتُ الشُّعْرَ بَحْرًا (وَسُئِلَ) الْفَرَزْدَقُ مَرَّةً: مَنْ أَشْعَرُ الْعَرَبِ
 فَقَالَ بِشْرِ بْنُ أَبِي خَازِمٍ. قِيلَ لَهُ: بِمَاذَا. قَالَ: بِقَوْلِهِ:

تَوَى فِي مُلْحَدٍ لَا بُدَّ مِنْهُ كَفَى بِالْمَوْتِ تَأْيِيبًا وَأَعْتِرَابًا
 ثُمَّ سُئِلَ جَرِيرٌ فَقَالَ: بِشْرِ بْنُ أَبِي خَازِمٍ. قِيلَ لَهُ: بِمَاذَا قَالَ
 بِقَوْلِهِ:

رَهِينُ بِلَى وَكُلُّ فِتَى سَيْبِلَى فَشَقِي الْجَيْبَ وَأَنْحَبِي أَنْحَابًا
 فَأَتَفَقَأَ عَلَى بِشْرِ بْنِ أَبِي خَازِمٍ كَمَا تَرَى (وَكُتِبَ) الْحَخَّاجُ بْنُ
 يُونُسَ إِلَى قَتَيْبَةَ بْنِ مُسْلِمٍ يَسْأَلُهُ عَنِ أَشْعَرِ الشُّعْرَاءِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ
 وَأَشْعَرِ شُعْرَاءِ وَقْتِهِ فَقَالَ: أَشْعَرُ الْجَاهِلِيَّةِ أَمْرُوهُ الْقَيْسُ وَأَضْرَبُهُمْ
 مَثَلًا طَرْفَةً. وَأَمَّا شُعْرَاءُ الْوَقْتِ فَالْفَرَزْدَقُ الْفَخْرِيُّ وَجَرِيرٌ أَهْجَاهُمْ
 وَالْأَخْطَلُ أَوْصَهُمْ (وَأَمَّا الْخَطِيبَةُ) فَسُئِلَ مَنْ أَشْعَرُ النَّاسِ فَقَالَ
 أَبُو دُوَادٍ حَيْثُ يَقُولُ:

لَا أَعُدُّ الْإِقْتَارَ عُدْمًا وَلَكِنْ قَعْدُ مَنْ قَدَّ رُزْنُهُ الْأَعْدَامُ
 وَهُوَ كَانَ فُحْلًا قَدِيمًا وَكَانَ أَمْرُوهُ الْقَيْسُ يَتَوَكَّلُ عَلَيْهِ

وَيُرْوَى شِعْرُهُ فَلَمْ يُقَلِّ فِيهِ أَحَدٌ مِنَ النَّقَادِ مَقَالَةَ الْخَطِيئَةِ (وَسَأَلَهُ
 أَبُو عَبَّاسٍ مَرَّةً أُخْرَى) فَقَالَ الَّذِي يَقُولُ:
 وَمَنْ يُجْعَلُ الْمَعْرُوفَ مِنْ دُونِ عَرِضِهِ
 يَفِرُّهُ وَمَنْ لَا يَشُقُّ الشَّمَّ يَشْتَمُ

وَلَيْسَ الَّذِي يَقُولُ:

وَكُنْتَ مُسْتَبَقًا أَنَا لَا تَلُتُّهُ عَلَى شَعَثِ أَيِّ الرَّجَالِ الْهَدَبُ
 وَلَكِنَّ الضَّرَاعَةَ أَفْسَدَتْهُ كَمَا أَفْسَدَتْ جِرْوَالًا وَاللَّهُ لَوْلَا
 وَلَوْلَا لَكُنْتُ أَشْعَرَ الْمَاضِينَ. وَأَمَّا الْبَاقُونَ فَلَا أَشْكُ أَيْ أَشْعَرُهُمْ
 (وَرَدَّعَهُ) أَبُو أَبِي الْخَطَّابِ أَنَّ أَبَا عَمْرٍو يَقُولُ أَشْعَرُ النَّاسِ: أَلْبَابَةُ
 أَمْرُوهُ الْقَيْسِ وَالنَّابِئَةُ وَطَرْقَةُ وَنَهْلَةُ وَقَالَ الْفَضْلُ: سَأَلَ الْقُرْدُذُقُ
 فَقَالَ: أَمْرُوهُ الْقَيْسِ أَشْعَرُ النَّاسِ وَقَالَ جَرِيرٌ: النَّابِئَةُ أَشْعَرُ النَّاسِ
 وَقَالَ الْأَخْطَلُ: الْأَعَشَى أَشْعَرُ النَّاسِ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: أَشْعَرُ
 النَّاسِ وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ: أَيْدُ أَشْعَرِ النَّاسِ وَقَالَ نَضْرَبُ بْنُ شَيْبَةَ:
 طَرْقَةُ أَشْعَرُ النَّاسِ وَقَالَ السُّكَيْتِيُّ: عَمْرٍو بْنُ كَثُومٍ أَشْعَرُ النَّاسِ
 وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى اخْتِلَافِ الْأَهْوَاءِ وَقَوْلُهُ الْأَتَقَاتِي. وَكَانَ أَبُو
 أَبِي إِسْحَاقَ وَهُوَ عَالِمٌ نَائِدٌ وَمُقَدِّمٌ مَشْهُورٌ يَقُولُ: أَشْعَرُ الْجَاهِلِيَّةِ
 الْمُرُقُشُ الْأَكْبَرُ وَأَشْعَرُ الْإِسْلَامِ بَيْنَ كَثِيرٍ وَهَذَا غُلُوٌّ مَفْرُطٌ
 غَيْرَ أَنَّهُمْ مُجْتَمِعُونَ عَلَى أَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ أَطَالَ الْمَدْحَ (وَقِيلَ) لِنَصِيبِ
 مَرَّةً: مَنْ أَشْعَرُ الْعَرَبِ فَقَالَ: أَخُو عَيْمِرٍ يَعْنِي عَاقِمَةَ بِنْتُ عَبْدِ وَقِيلَ
 أَوْسُ بْنُ حَجْرٍ. وَلَيْسَ لِأَحَدٍ مِنَ الشُّعْرَاءِ بَعْدَ أَمْرِئِ الْقَيْسِ مَا

زُهَيْرِ وَالنَّبَيْتَةِ وَالْأَعَشَى فِي الثُّغُوسِ . وَعُلَمَاءُ الْبَصْرَةِ كَانُوا يُقَدِّمُونَ
 أُمَّرَأَةَ الْقَيْسِ وَأَهْلَ الْكُوفَةِ كَانُوا يُقَدِّمُونَ الْأَعَشَى وَأَهْلَ الْحِجَازِ
 وَالْبَادِيَةَ كَانُوا يُقَدِّمُونَ زُهَيْرًا وَالنَّبَيْتَةَ وَكَانَ أَهْلُ الْعَالِيَةِ لَا
 يَعْدِلُونَ بِالنَّبَيْتَةِ أَحَدًا كَمَا أَنَّ أَهْلَ الْحِجَازِ لَا يَعْدِلُونَ بِزُهَيْرِ أَحَدًا .
 قَالَ ابْنُ سَلَامٍ : قَالَ أَهْلُ النَّظَرِ كَانَ زُهَيْرٌ أَحْصَاهُمْ شِعْرًا
 وَأَبَدَهُمْ مِنْ خُفِّهِمْ وَأَجْمَعَهُمْ لِكَثِيرٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ فِي قَيْلٍ مِنْ
 الْمَطْلِقِ . وَأَمَّا النَّبَيْتَةُ فَقَالَ مَنْ يَتَّبِعُ لَهُ كَانَ أَحْسَنَهُمْ دِيبَاجَةَ شِعْرِ
 وَأَكْثَرَهُمْ رَوْنِقَ كَلَامٍ وَأَجْرَهُمْ بَيْنَنَا كَانَ شِعْرُهُ كَلَامٌ لَيْسَ
 فِيهِ تَكَافُفٌ . وَرَدَّ أَصْحَابُ الْأَعَشَى أَنَّهُ أَكْثَرُهُمْ عَرُوضًا وَأَذْهَبُهُمْ
 فِي فُنُونِ الشِّعْرِ وَأَكْثَرُهُمْ طَوِيلَةَ جَيْدَةٍ وَنَدْمًا وَجَمَاءً وَخَمْرًا
 رَضِيَةً (وَقَالَ بَعْضُ مُتَقَدِّمِي الْمَدِينَةِ) الْأَعَشَى أَشْعَرُ الْأَرَبِيِّ قِيلَ
 لَهُ : قَائِنُ الْحَبَرِ عَنِ النَّبِيِّ إِنَّ أُمَّرَأَةَ الْقَيْسِ يَسِدُهُ لَوَاءُ الشِّعْرِ
 فَقَالَ : يَهَذَا الْحَبَرُ صَحَّ لِلْأَعَشَى مَا قُلْتُ وَذَلِكَ أَنَّهُ مَا مِنْ حَامِلٍ لَوَاءٍ
 إِلَّا عَلَى رَأْسِ أَمِيرٍ فَأَمَرُوا الْقَيْسَ حَامِلَ اللِّوَاءِ وَالْأَعَشَى الْأَمِيرُ
 (وَشَيْلٌ) حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ . مَنْ أَشْعَرُ النَّاسِ فَقَالَ : أَرْجُلَا مَ حَيًّا
 قِيلَ بَلْ حَيًّا قَالَ : أَشْعَرُ النَّاسِ حَيَّا هُنْدِيلٌ . قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ .
 الْجَحْمِيُّ وَأَشْعَرُ هُنْدِيلِ أَبُو ذُرَيْبٍ غَيْرَ مُدَافِعٍ (وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ)
 قَالَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ : أَفْضَحُ الشُّعْرَاءِ النَّسَاءُ وَأَعْرَبُهُمْ أَهْلُ
 السَّرَوَاتِ وَهُنَّ ثَلَاثٌ وَهِيَ الْحِجَالُ الْمُطَلَّةُ عَلَى تِهَامَةَ بِمَا يَلِي
 أَلَيْسَ قَاوُلَهَا هُنْدِيلٌ وَهِيَ تَلِي الرَّمْلَ مِنْ تِهَامَةَ ثُمَّ عَلَيْهِ السَّرَاوُ

الأوسطى وَقَدْ شَرَكْتَهُمْ ثَقِيفٌ فِي كَاجِبَةٍ مِنْهَا . ثُمَّ سَرَاةُ الْأَزْدِ
 أَزْدَشَوَّةٌ وَهُمْ بَنُو الْحَرِثِ بْنِ كَعْبِ بْنِ الْحَرِثِ بْنِ تَضْرِبِ بْنِ
 الْأَزْدِ وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو أَيْضًا : أَفْضَحُ النَّاسِ عَلِيًّا يَمِيمٌ . وَسُمِّيَ قَيْسٌ
 وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : أَفْضَحُ النَّاسِ سَافِيَةَ الْعَالِيَةِ وَعَالِيَةَ السَّافِسَةِ يَعْنِي
 هَوَازِنَ وَأَهْلَ الْعَالِيَةِ أَهْلَ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهَا وَمَنْ يَلِيهَا وَدَنَا مِنْهَا
 وَلَعَنَهُمْ لَيْسَتْ بِتِلْكَ عِنْدَهُ . وَقَوْمٌ يَرُونَ تَقْدِيمَةَ الشَّعْرِ لَيْسَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ
 بِأَمْرٍ الْقَيْسِ وَفِي الْإِسْلَامِ بِحَسَنَ بْنِ تَابِتٍ وَفِي الْأَوْلَادِ
 بِالْحَسَنِ بْنِ هَالِيَةَ وَأَخْصَابِهِ . وَأَشْعَرُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ بِإِجْمَاعٍ مِنَ النَّاسِ
 وَأَتَّفَقَ حَسَنُ بْنُ تَابِتٍ . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ : حُجِمَ الشَّعْرُ
 بِبَيْدِي الرُّمَّةِ وَالرَّجَزِ بِرُذَيْبَةَ بْنِ الْعَلَّاجِ . وَذَعَمَ يُونُسُ : أَنَّ الْعَلَّاجَ
 لَيْسَ فِي شِعْرِهِ شَيْءٌ يَسْتَطِيعُ أَحَدٌ أَنْ يَقُولَ : لَوْ كَانَ مَكَانَهُ
 غَيْرُهُ لَكَانَ أَجْوَدَ (وَقَالَ أَبُو عَيْبَةَ) إِنَّمَا كَانَ الشَّاعِرُ يَقُولُ
 مِنَ الرَّجَزِ اللَّيْتِينَ وَالسَّلَامَةَ وَنَحْوَ ذَلِكَ إِذَا حَارَبَ أَوْ سَأَمَ أَوْ
 فَاعَرَ حَتَّى كَانَ الْعَلَّاجُ أَوْلَ مَنْ أَطَالَهُ وَقَصَدَهُ وَشَبَّ فِيهِ وَذَكَرَ
 الدِّيَارَ وَأَسْتَوْقَفَ الرِّكَابَ عَلَيْهَا وَأَسْتَوْصَفَ مَا فِيهَا وَبَكَى عَلَى
 الشَّبَابِ وَوَصَفَ الرَّاجِلَةَ كَمَا فَعَلَتِ الشَّعْرَاءُ بِالْقَصِيدِ فَكَانَ فِي
 الرَّجَزِ كَأَمْرٍ الْقَيْسِ فِي الشَّعْرَاءِ . وَقَالَ غَيْرُهُ : أَوْلَ مَنْ طَوَّلَ
 شِعْرَ الرَّجَزِ الْأَغْلَبُ الْغَلِي وَهُوَ قَدِيمٌ . وَذَعَمَ الْبُخَيْرِيُّ وَغَيْرُهُ أَنَّهُ أَوْلُ
 مَنْ رَجَزَ . وَقَالَ ابْنُ دُرَيْبٍ فِي الْعُمَدَةِ : وَلَا أَظُنُّ ذَلِكَ صَحِيحًا لَهُ
 لِأَنَّهُ إِنَّمَا كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ وَنَحْنُ نَحْمَدُ الرَّجَزَ أَقْدَمَ مِنْ ذَلِكَ .

وَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ يَقُولُ: أَفْتَحَ الشِّعْرُ بِأَمْرِ الْقَيْسِ وَحَمَّ بِأَمْرِ
 هَرَمَةَ وَقَالَتْ طَائِفَةٌ: الشُّعْرَاءُ ثَلَاثَةٌ جَاهِلِيٌّ وَإِسْلَامِيٌّ وَمَوْلُدٌ
 فَالْجَاهِلِيُّ أَمْرُ الْقَيْسِ وَالْإِسْلَامِيُّ ذُو الرُّمَّةِ وَالْمَوْلُدُ ابْنُ الْمُعْتَرِ
 وَهَذَا قَوْلٌ مَنْ يُعْضِلُ الْبَدِيعَ وَخَاصَّةً الشَّيْبَةَ عَلَى جَمْعِ فُؤُونِ
 الشِّعْرِ. وَطَائِفَةٌ أُخْرَى تَقُولُ بِلِ الثَّلَاثَةِ الْأَعَشَى وَالْأَخْطَلُ وَأَبُو
 الْفَوَارِسِ وَهَذَا مَذْهَبُ أَحْسَبِ الْحَذَرِ وَمَا نَاسَبَهَا وَمَنْ يَقُولُ
 بِالْتَحْرِيفِ وَثَلَّةُ التَّكَافُفِ. وَقَالَ قَوْمٌ بِلِ الثَّلَاثَةِ مُهَابِلٌ وَأَبْنُ أَبِي
 رَبِيعَةَ وَعَبَّاسُ بْنُ الْأَخَنْفِ وَهَذَا قَوْلٌ مِنْ يَوْمِزُ الْأَنْفَةَ وَسُهُولَةَ
 الْكَلَامِ وَالْفَذْرَةَ عَلَى الصَّنْعَةِ وَالْتَجْوِيدِ فِي فَنِّ وَاحِدٍ وَلَيْسَ فِي
 الْمَوْلَدِينَ شَهْرٌ أَمَّا مِنْ الْحَسَنِ ثُمَّ حَبِيبٌ وَالْمُجْتَرِي. وَيُقَالُ إِنَّهَا
 أَحْمَلًا فِي زَمَانِهَا خَمْسِيَّةٌ شَاعِرٌ كُلُّهُمْ مُجِيدٌ ثُمَّ تَبِعَهَا فِي
 الْأَشْهَارِ ابْنُ الْأَرَوَمِيِّ وَأَبْنُ الْمُعْتَرِ وَطَارَ اسْمُ ابْنِ الْمُعْتَرِ حَتَّى صَارَ
 سَكَّالْحَسَنِ فِي الْمَوْلَدِينَ وَأَمْرُ الْقَيْسِ فِي الْقَدَمَاءِ. ثُمَّ جَاءَ الْمُتَدَبِّرُ،
 قَبْلًا الذُّبَابُ وَهَذَا سَكَّاهُ كَلَامُ ابْنِ رَشِيقٍ

قَالَ صَاحِبُ الْأَعْيَانِ:

وَمَنْ صَنَعَ مِنْ أَوْلَادِ الْخُلَفَاءِ فَأَجَادَ وَأَحْسَنَ رِبْعٌ
 وَتَتَدَمَّ أَهْلَ عَصْرِهِ قَضَلًا وَشَرْفًا وَأَدَبًا وَشِعْرًا وَظَرْفًا
 وَتَصَرَّفًا فِي سَائِرِ الْأَدَابِ أَبُو الْعَبَّاسِ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ الْمُعْتَرِ بِاللَّهِ
 وَأَمْرُهُ مَعَ قُرْبِ عَصْرِنَا هَذَا مَشْهُورٌ فِي فَضَائِلِهِ وَأَدَابِهِ. وَشِعْرُهُ
 وَإِنْ كَانَ فِيهِ رِقَّةٌ الْمَلُوكِيَّةُ وَعَزَلُ الظُّرَفَاءِ وَهَلْهَلَةُ الْمُحَدِّثِينَ

فَأَنَّ فِيهِ أَشْيَاءَ كَثِيرَةً تَجْرِي فِي أَسْلُوبِ الْمُحِيدِينَ وَلَا تُقْصِرُ
عَنْ مَدَى السَّائِقِينَ وَأَشْيَاءَ طَرِيفَةً مِنْ أَشْعَارِ الْمَلُوكِ فِي جِنْسِ
مَا هُمْ بِسَبِيلِهِ لَيْسَ عَلَيْهِ أَنْ يَنْتَسِبَهُ فِيمَا يَبْغُولُ الْجَاهِلِيَّةَ. فَلَيْسَ
يُمْكِنُ وَأَصْفًا لِبُصُوحٍ فِي تَجَلُّسِ شَكْلِ طَرِيفٍ بَيْنَ نُدَامَى وَقِيَانٍ
وَعَلَى مَيَادِينَ مِنَ الثَّوْرِ وَالْبَنْفَسِجِ وَالزَّرْجِسِ وَمَنْضُودٍ مِنْ أَمْثَالِ
ذَلِكَ إِلَى غَيْرِ مَا ذَكَرْتُهُ مِنْ جِنْسِ الْجَبَالِسِ وَقَاخِرِ الْقُرَشِ وَمُخْتَارِ
الْأَلَاتِ وَرِقَّةِ الْحَدَمِ أَنْ يَعْدَلَ بِذَلِكَ عَمَّا يُشْبَهُهُ مِنَ الْكَلَامِ.
السَّبْطُ الرَّيْقِيُّ الَّذِي يَفْهَمُهُ كُلُّ مَنْ حَضَرَ إِلَى جَعْدِ الْكَلَامِ.
وَوَحْشِيَّةٌ وَإِلَى وَصْفِ الْبَيْدِ وَالْمَهَامِهِ وَالظُّبْيَاءِ وَالظُّلَيْمِ وَالنَّاقَةِ وَالْجَمَلِ
وَالذِّبَابِ وَالْقَتَارِ وَالْمَذَائِلِ الْخَالِيسَةِ الْمَهْجُورَةِ وَلَا إِذَا عَدَلَ عَنْ ذَلِكَ
وَأَحْسَنَ قِيلَ لَهُ مُسِيءٌ وَلَا أَنْ يَغْطَطَ حَقَّهُ كُلُّهُ إِذَا أَحْسَنَ
الْكَثِيرَ وَتَوَسَّطَ فِي الْبَعْضِ وَقَصَرَ فِي الْبَعْضِ وَيُنْسَبُ إِلَى التَّقْصِيرِ
فِي الْجَمِيعِ لِشَرِّ الْمَقَاجِحِ وَطَيِّبِ الْحَمَائِينِ. فَلَوْ شَاءَ أَنْ يَفْعَلَ هَذَا
كُلُّ أَحَدٍ بِمَنْ تَعَدَّم لَوْجَدَ مَسَانِعًا وَلَوْ أَنْ قَانِلًا أَرَادَ الطَّعْنَ عَلَى
صُدُورِ الشُّعْرَاءِ لَقَدَّرَ أَيُّ أَنْ يَطْعَنَ عَلَى الْأَعْمَى وَهُوَ أَحَدٌ مَنْ
يُعَدَّمُهُ الْأَوَائِلُ عَلَى سَائِرِ الشُّعْرَاءِ بِقَوْلِهِ :

فَأَصَابَ حَبَّةَ قَلْبِهِ وَطَلَّحَهَا

وَيَقُولُهُ :

وَقَدْ كَانَ إِنْ يَأْمُرُهُمْ كُلُّ لَيْلَةٍ بِعَيْتٍ وَتَعْلِيْقٍ فَقَدْ كَادَ يَنْسِقُ
وَأَمْثَالُ هَذَا كَثِيرَةٌ. وَإِنَّمَا عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَحْفَظَ مِنْ

الشَّيْءَ أَحْسَنَهُ وَيُلْبِي مَا لَا يُسْتَحْسِنُهُ فَلَيْسَ مَأْخُودًا بِهِ وَلَكِنْ أَقْوَامًا
 آرَادُوا أَنْ يَرْفَعُوا أَنْفُسَهُمُ الْوَضِيعَةَ وَيَشِيدُوا بِذِكْرِهِمُ الْخَامِلِ
 وَيَعْلُوا أَقْدَارَهُمُ السَّاقِطَةَ بِالطَّمَنِ عَلَى أَهْلِ الْفَضْلِ وَالْقَدَحِ فِيهِمْ
 فَلَا يَزْدَادُونَ بِذَلِكَ إِلَّا ضَعْفًا وَلَا يَزْدَادُ الْآخِرُ إِلَّا ارْتِفَاعًا. أَلَا تَرَى
 إِلَى ابْنِ الْمُعْتَبِرِ قَدْ قُتِلَ أَسْرًا قَتْلًا وَدَرَجَ قَلَمٌ بَيْنَ لَهُ خَلْفٌ يَفْرُطُهُ
 وَلَا عَيْبٌ يَرْفَعُ مِنْهُ وَمَا يَزْدَادُ بِأَدْبِهِ وَشِعْرِهِ وَفَضْلِهِ وَحُسْنِ إِخْبَارِهِ
 وَتَصَرُّفِهِ فِي كُنْ فَنَ مِنَ الْعُورِمِ الْإِرْفَمَةَ وَعُلُوًّا وَلَا تَنْظَرَ إِلَى أَضْدَادِهِ
 كُلَّمَا آزْدَادُوا فِي طَلْعِهِ وَتَقْرِيطِ أَنْفُسِهِمْ. وَأَسْلَفُهُمُ الَّذِينَ كَانُوا
 مِثْلَهُمْ فِي ثَلْبِهِ وَالطَّمَنِ عَلَيْهِ زَادُواهَا سُفُوطًا وَضَعَةً وَكَلَمًا وَصَفْوًا
 أَشْعَارَهُمْ وَقَرُضُوا أَدَابَهُمْ زَادُوا بِهَا ثِقْلًا وَمَثْمًا فَاذَا وَقَعَ عَلَيْهِمْ
 الْحُصْلُ الْأَوَاقِفُ عَدَلُوا عَنْ ثَلْبِهِ فِي الْأَدَابِ إِلَى التَّفْسِيحِ بِأَمْرِ
 الَّذِينَ وَهَجَاءِ آلِ أَبِي طَالِبٍ وَهُمْ أَوَّلُ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ وَشَتَعَ بِهِ عَلَى
 آلِ أَبِي طَالِبٍ عِنْدَ الْمُكْتَنِيِّ حَتَّى نَهَاهُمْ عَنْهُ فَعَدَلُوا عَنْ عَيْبِ
 أَنْفُسِهِمْ بِذَلِكَ إِلَى عَيْبِهِ وَأَزْتَكَبُوا أَكْثَرَ مِنْهُ. وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ
 حَسَنَ الْعِلْمِ بِصِنَاعَةِ الْمَوْسِقِيِّ وَالْكَلَامِ عَلَى النَّعَمِ وَعِلْمَهَا وَهُوَ فِي
 ذَلِكَ وَفِي غَيْرِهِ مِنَ الْأَدَابِ كُتِبَ مَشْهُورَةٌ وَمُرَاسَلَاتٌ جَرَتْ
 بَيْنَهُ وَبَيْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاهِرٍ وَبَيْنَ بَنِي حُدُونَ
 وَغَيْرِهِمْ تَدُلُّ عَلَى فَضْلِهِ وَغَزَاةٍ عَلَيْهِ وَأَدْبِهِ وَقَدْ قَرَأْتُ بِحِطِّ عُبَيْدِ
 اللَّهِ بْنِ طَاهِرٍ رُفْعَةً إِلَيْهِ بِحِطِّهِ وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْهِ بِرِسَالَةٍ إِلَى ابْنِ
 حُدُونَ فِي أَنَّهُ يُجُوزُ وَلَا يُسْكِرُ أَنْ يُعَيِّرَ الْإِنْسَانَ بَعْضُ نَعَمِ الْغِيَاةِ

التقديم ويعدل بها إلى ما يحسن في خلقه ومذهبه وهي رسالة طويلة ليس هذا موضع ذكرها

البحث الثاني

في المقالين من الشعراء

(من الكتاب نفسه)

ثم قال: ولما كان المشاهير من الشعراء كما قدمت أكثر من أن يحصوا ذكرت من القائلين من وسع ذكره في هذا الموضع قسماً طرفة بن العبد وعبيد بن الأبرص وعلقمة الفحل وعدي بن زيد وطرفة فضل الناس بواحدة عند العلماء وهي العلقمة:
لحولة أطلال يذوقه تهجد

وله سواها يسير لأنه قتل صغيراً حول العشرين فيسا روي وأصح ما في ذلك قول أخته تربيته:

عددتا له سناً وعشرين حجة فلما توفاهما استوى سيداً صحفاً
فحمتا به كما رجوتنا إيايه على خير حال لا وليداً ولا حتماً
أنشده البرد والشم المتناهي في السن. وعبيد قليل الشعر في أيدي الناس على قدم ذكره وعظم شهرته وطول عمره يقال إنه عاش ثلاثمائة سنة وكذلك أبو ذؤاد. وعلقمة الفحل ثلاث قصائد مشهورات أحداها قوله:

ذهبت من العجوان في كل مذهب والثانية قوله (لحالك قلب

فِي أَلْسَانِ طُرُوبٍ) وَالثَّلَاثَةُ قَوْلُهُ (هَلْ مَا عَلِمْتَ وَمَا اسْتَوْدَعْتَ مَكْتُومًا)
 وَأَمَّا عَدِيُّ بْنُ زَيْدٍ فَشَهُورَاتُهُ أَرْبَعٌ قَوْلُهُ: (أَدْوَاخٌ مَوْدَعٌ أَمُّ
 بُكُورٌ) وَقَوْلُهُ (أَتَعْرِفُ رَسْمَ الدَّارِ مِنْ أُمِّ مَعْبُودٍ) وَقَوْلُهُ (لَيْسَ
 شَيْءٌ عَلَى الْمَلُونِ يَبَاتُ) وَقَوْلُهُ:

لَمْ أَرِ مِثْلَ الْفَيْثَانِ فِي غَيْرِ الْأَمِّ يَوْمَ يَنْسُونَ مَا عَوَّيْتُمَا
 وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو: عَدِيُّ فِي الشُّعْرَاءِ مِثْلُ سَهْلٍ فِي النُّجُومِ
 يُعَارِضُهَا وَلَا يُجْرِي مِمَّهَا هُوَ لِأَنَّ أَشْعَارَهُمْ كَثِيرَةٌ فِي ذَاتِهَا قَلِيلَةٌ
 فِي أَيْدِي النَّاسِ ذَهَبَتْ بِذَهَابِ الرُّوَاةِ الَّذِينَ يُحِبُّونَهَا .
 وَمِنَ الْمُتَقَاتِلِينَ سَلَامَةُ بْنُ جَنْدَلٍ وَحَصِينُ بْنُ الْحَكَمِ الْمُرِّيُّ
 وَالْمُتَلِّسُ وَالْمُسَبِّبُ بْنُ عَلَسِ كُلُّ أَشْعَارِهِمْ قَلِيلٌ فِي ذَاتِهِ جِدُّ
 الْجِلْدَةِ وَيُرْوَى عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ أَنَّهُ قَالَ: تَعَفَّقُوا أَنْ أَشْعَرَ الْقَاتِلِينَ
 فِي الْجَاهِلِيَّةِ ثَلَاثَةٌ الْمُنْدَسُ وَالْمُسَبِّبُ بْنُ عَلَسِ وَحَصِينُ بْنُ الْحَكَمِ
 الْأُرِّيُّ . وَأَمَّا أَصْحَابُ الرُّوَاةِ فَطَرَفَةٌ أَوْلَاهُمْ وَوَسْطُهُمْ عُنْدَرَةٌ وَالْحَرْثُ
 ابْنُ جِلْزَةَ وَعَمْرُو بْنُ كُثُومٍ أَصْحَابُ الْعَلَمَاتِ الشُّهُورَاتِ وَعَمْرُو بْنُ
 مَعْدِيِّ كَرِبٍ وَالْأَشْعَرُ بْنُ حَمْرَانَ الْجَمْعِيُّ وَسُوَيْدُ بْنُ أَبِي كَاهِلٍ
 وَالْأَسْوَدُ بْنُ يَعْفَرَ وَكَانَ أَمْرُوهُ أَنْفَاسٌ مُقْبَلًا كَثِيرًا الْعَلَمَانِي
 وَالْعَعْرُفُ لَا يَصِحُّ لَهُ إِلَّا نَيْفٌ وَعَشْرُونَ شِعْرًا بَيْنَ طَوِيلٍ وَقِطْعَةٍ



المبحث الثالث

في المغلبيين من الشعراء

(من الكتاب نفسه)

وَأَمَّا الْمُغْلَبُونَ فَمِنْهُمْ تَابِعَةُ بْنُ جَعْفَدَةَ وَمَعْنَى الْمُغْلَبِ الَّذِي لَا
ذَالَ مَقْلُوبًا قَالَ أَمْرُوهُ الْقَيْسُ :

قَالَتْ لَمْ تَفْخَرْ عَلَيَّ كَفَاخِرٍ ضَعِيفٍ وَلَمْ يَفْلِكْ وَمِثْلُ مُغْلَبٍ
يَعْنِي إِذَا قَدَّرَ لَمْ يُبْقِ وَقَدْ غَلَبَ عَلَى الْجَعْدِيِّ أَوْسُ بْنُ مَعْرَاءَ
وَكَلَّى الْأَخِيلِيَّةَ وَقَدِيرُهُمَا وَقِيلَ إِنَّ مَوْتَ الْجَعْدِيِّ كَانَ بِسَبَبِ أَلِيِّ
الْأَخِيلِيَّةِ فَرُّ مِنْ بَيْنَ يَدَيْهَا قَاتَ فِي الطَّرِيقِ مُسَافِرًا . وَالْمُغْلَبُونَ
أَبُو بَرْقَانَ غَلَبَهُ عَمْرُو بْنُ الْأَعْتَمِ وَغَلَبَهُ الْمُغَيْلُ السَّمْعِيُّ وَغَلَبَهُ الْخَطِيبُ
وَقَالَ يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ كَانَ الْبَيْتُ مُغْلَبًا فِي الْخَطِيبِ

قَالَ ابْنُ رَشِيْقٍ فِي السُّنَدَةِ فِي بَابِ الْقُدَمَاءِ وَالْمُحَدَّثِينَ :
كُلُّ قَدِيمٍ مِنَ الشُّعْرَاءِ فَهُوَ مُحَدَّثٌ فِي زَمَانِهِ بِالْإِضَاقَةِ إِلَى مَنْ
كَانَ قَبْلَهُ وَكَانَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ يَقُولُ لَقَدْ حَسَنَ هَذَا الْمَوْلُدُ
حَتَّى هَمَمْتُ أَنْ أَمَرَ صَبِيحَاتَنَا بِرَوَايَتِهِ يَعْنِي بِذَلِكَ شِعْرَ جَرِيرٍ
وَالفَرَزْدَقِ نَحْوَهُ مَوْلِدًا بِالْإِضَاقَةِ إِلَى شِعْرِ الْجَاهِلِيَّةِ وَالْخَضْرَمِيِّينَ
وَسَكَانَ لَا يَبْدُو الشُّعْرَ إِلَّا مَا كَانَ لِلْمُتَقَدِّمِينَ قَالَ الْأَضْمَعِيُّ : جَلَسْتُ
إِلَيْهِ عَشْرَ حَجَجٍ فَمَا سَمِعْتُهُ يَخْتُمُ بَيْتَهُ إِسْلَامِيًّا وَسُئِلَ عَنْ
الْمَوْلَدِينَ فَقَالَ : مَا كَانَ مِنْ حَسَنٍ قَدْ سُئِلُوا إِلَيْهِ وَمَا كَانَ مِنْ

قَبِيحٌ قَوْمٌ مِنْ عِندِهِمْ لَيْسَ النَّبَطُ وَاحِدًا. هَذَا مَذْهَبُ أَبِي عَمْرٍو
 وَأَصْحَابِهِ كَمَا لِأَصْحَابِي. وَأَبْنُ الْأَمْرِي فِي أَغْنِي أَنْ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ
 يَذْهَبُ فِي أَهْلِ عَصْرِهِ هَذَا الْمَذْهَبَ وَيَقْدِمُ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيْسَ
 ذَلِكَ لِيَشِيءَ إِلَّا لِحَاجَتِهِمْ فِي الشِّعْرِ إِلَى الشَّاهِدِ وَقَوْلُهُ يُعْتَمِدُ بِنَا يُرِي
 بِوَالْمَوْلِدُونَ فَأَمَّا أَبُو بِنُ قَتَيْبَةَ فَقَالَ: لَمْ يَقْصِرِ اللَّهُ الشِّعْرَ وَالْعِلْمَ
 وَالْبَلَاغَةَ عَلَى زَمَنِ دُونَ زَمَنِ وَلَا خَصَّ قَوْمًا دُونَ قَوْمٍ. بَلْ جَعَلَ
 ذَلِكَ مُشْتَرَكًا مَقْسُومًا بَيْنَ عِبَادِهِ فِي كُلِّ دَهْرٍ وَجَعَلَ كُلَّ قَدِيمٍ
 حَدِيثًا فِي عَصْرِهِ. ثُمَّ قَالَ أَبُو رَيْثِقٍ فِي بَابِ آخِرِ طَبَقَاتِ
 الشُّعْرَاءِ أَرْبَعٌ جَاهِلِيٌّ قَدِيمٌ وَمُحَضَّرٌ وَهَرَجٌ الَّذِي أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ
 وَالْإِسْلَامِيَّةَ وَوَحَّدَتْ ثُمَّ صَارَ الْمُحَدَّثُونَ طَبَقَاتٍ أُولَى وَثَانِيَةً عَلَى
 التَّرْتِيبِ هَكَذَا فِي الْمُهْبُوطِ إِلَى وَقْتِنَا هَذَا فَلْيَعْلَمْ أَنَّ تَأْخِيرَ مِقْدَارِ مَا
 بَقِيَ لَهُ مِنَ الشِّعْرِ مُتَضَمِّنًا أَسْعَادًا مِنْ قَبْلِهِ لِيَنْظُرَ كَمَا بَيْنَ الْمُحَضَّرِ
 وَالْجَاهِلِيِّ وَبَيْنَ الْإِسْلَامِيِّ وَالْمُحَضَّرِ. وَأَنَّ لِلْمُحَدَّثِ الْأَوَّلِ فَضْلًا
 عَنِ بَعْدِهِ فِي الثَّرْوَةِ. فَفِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِيَّةِ مِنْ ذَهَبٍ
 بِكُلِّ مَلَاخَةٍ وَرَشَاقَةٍ وَسَبَقَ إِلَى كُلِّ طَلَاوَةِ وَبَلَاغَةٍ (قَالَ) أَبُو
 الْحَسَنِ الْأَخْفَشُ: يُقَالُ مَاءٌ خَضِرٌ إِذَا تَسَاهَى فِي الْكَثْرَةِ
 وَالسَّعَةِ فَفَنَّهُ سُمِّيَ الرَّجُلُ الَّذِي شَهِدَ الْجَاهِلِيَّةَ وَالْإِسْلَامَ مُحَضَّرًا
 كَمَا أَنَّهُ اسْتَوْفَى الْأَمْرَيْنِ (قَالَ) وَيُقَالُ: أُذُنٌ مُحَضَّرَةٌ إِذَا
 كَانَتْ مَقْطُوعَةً فَكَأَنَّهُ انْقَطَعَ عَنِ الْجَاهِلِيَّةِ إِلَى الْإِسْلَامِ.
 (وَحَكَى) أَبُو قَتَيْبَةَ عَنِ الْأَصْحَابِيِّ قَالَ: أَسْلَمَ قَوْمٌ فِي

الْجَاهِلِيَّةَ عَلَى إِبِلٍ قَطَعُوا آذَانَهَا فَسَمِيَ كُلُّ مَنْ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ
 وَالْإِسْلَامَ مُحْضَرًا وَرَعِمَ أَنَّهُ لَا يَكُونُ مُحْضَرًا حَتَّى يَكُونَ
 إِسْلَامُهُ بَعْدَ وَقَاةِ الرَّسُولِ وَقَدْ أَدْرَكَهُ كَثِيرًا قَلَّمَ نَيْسَلِمُ (قَالَ) ابْنُ
 رَشِيْقٍ: وَهَذَا عِنْدِي خَطَأٌ لِأَنَّ النَّابِغَةَ الْجَعْدِيَّ وَأَسِيدًا قَدْ وَقَعَ
 عَلَيْهِمَا هَذَا الْأِسْمُ قَامًا عَلَى ابْنِ الْحَسَنِ كِرَاعٌ فَقَدْ حَكَى شَاعِرٌ
 مُحْضَرٌ بِحَاءٍ غَيْرِ مُجَبَّهٍ مَأْخُودٌ مِنَ الْخَضْرَمَةِ وَهِيَ الْخَالِطَةُ لِأَنَّهُ خَالِطَ
 الْجَاهِلِيَّةَ وَالْإِسْلَامَ وَقَالُوا: الشُّعْرَاءُ أَرْبَعَةٌ: شَاعِرٌ خِنْدِيزِيٌّ وَهُوَ
 الَّذِي يَجْمَعُ إِلَى جُودَةِ شِعْرِهِ رِوَايَةَ الْخَيْدِ مِنْ شِعْرِ غَيْرِهِ. وَسُئِلَ
 رِوَايَةَ عَنِ الْخَوْلِ فَقَالَ: هُمْ الرِّوَاةُ. وَشَاعِرٌ مُفَلِّقٌ وَهُوَ الَّذِي لَا
 رِوَايَةَ لَهُ إِلَّا أَنَّهُ مُجَوِّدٌ كَالْخِنْدِيزِيِّ فِي شِعْرِهِ. وَشَاعِرٌ قَطَطٌ وَهُوَ
 قَوْقُ الرَّدِيِّ بِدَرَجَةِ شِعْرٍ وَهُوَ لَا شَيْءَ. قَالَ بَعْضُ الشُّعْرَاءِ:
 يَا رَابِعَ الشُّعْرَاءِ كَيْفَ عَجَّوْتَنِي وَرَعِمْتَ رَبِّي مُنْجَمٌ لَا أَنْطِقُ
 وَقِيلَ بَلْ هُمْ شَاعِرٌ مُفَلِّقٌ مُطْبِقٌ وَشَوَيْعِرٌ وَشِعْرُورٌ وَالْمُفَلِّقُ
 الَّذِي يَأْتِي فِي شِعْرِهِ بِالْفَلْقِ وَهُوَ الْعَجَبُ وَقِيلَ الذَّاهِبِيَّةُ (قَالَ
 الْأَصْبَغِيُّ) الشُّوَيْعِرُ خُرَّانُ بْنُ أَبِي خُرَّانَ سَمَاءُ يَذَلِكُ أَمْرٌ
 أَقْبَسَ وَمِثْلُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمَعْرُوفِ بِالشُّوَيْعِرِ. قَالَ الْحَاجِظُ:
 وَالشُّعْرَاءُ عِنْدَ بَالِيزٍ مِنْ بَنِي سَعْدِ بْنِ كَيْثٍ وَقِيلَ أَسْمُهُ رَيْقَةُ بْنُ
 عُمَانَ وَقَالَ بَعْضُهُمْ شَاعِرٌ وَشَوَيْعِرٌ وَشِعْرُورٌ. قَالَ الْعَبْدِيُّ فِي شَاعِرٍ
 يُدْعَى الْمَعْرُوفِ مِنْ بَنِي ضَبَّةٍ هُمْ مِنْ بَنِي جَمِيسٍ:
 أَلَا تَنْهَى سَرَاةَ بَنِي جَمِيسٍ شَوَيْعِرَهَا فُوَيْبِيَّةَ الْأَفَاعِي

فَسَاءَ شُوبِعِرًا، وَقَالَةَ الْإِفَاعِي دُوَيْبَةَ قَوْفَ الْخَنْفَسَاءِ قَصَّصَهَا تَخْفِيرًا بِهِ
وَرَدَّعَمَ الْحَاقِثِي أَنَّ النَّابِغَةَ سُنِلَ: مَنْ أَسْعَرَ النَّاسِ فَقَالَ مَنْ أَسْتَجِدُّ
جَيْدُهُ وَأَضْحَكَ رَدِيئُهُ كَانَ مِنْ سَفَلَةِ الشُّعْرَاءِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ
فِي الْهَجَاءِ خَادَةً وَقَالَ الْخَطِيبِيُّ:

الشُّعْرُ صَعْبٌ وَطَوِيلٌ سَلْمُهُ وَالشُّعْرُ لَا يَسْطِيعُهُ مَنْ يَطْلُبُهُ
إِذَا رَأَتْ فِيهِ الْأَيْدِي لَا يَلْعَلُهُ ذَلَّتْ بِهِ إِلَى الْخَضِضِ قَدَمُهُ
يُرِيدُ أَنْ يُعْرَبَهُ فَيُجْعَلُهُ

وَقَالَ بَعْضُهُمْ:

الشُّعْرَاءُ فَعَلَمَنْ أَرْبَعَهُ فَشَاعِرٌ لَا يُرْتَجَى لِنَقَمِهِ
وَشَاعِرٌ يُنْشِدُ وَسَطَ الْجَمْعَةِ وَشَاعِرٌ آخَرَ لَا يُجْرَى مَعَهُ
وَشَاعِرٌ يُقَالُ خَمْرٌ فِي دَعَاهُ

قَالَ ابْنُ رَشِيْقٍ: وَإِنَّمَا سُمِّيَ الشُّعْرُ شَاعِرًا لِأَنَّهُ يَشْعُرُ بِمَا لَا
يَشْعُرُ بِهِ غَيْرُهُ. قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ فِي شَرْحِ الدَّرِيدِيِّ يُقَالُ:
أَنْشَدْتُهُ مُثَلِّدَاتِ الشُّعْرَاءِ أَيِ آيَاتِهِمُ الطَّلَانَةَ الْمُسْتَحْسَنَةَ وَيَقُولُ
آخَرُونَ: إِنْ أَلْتَمَدَ مِنَ الشُّعْرِ مَا كَانَ أَمُّ الْمُدْرُوحِ فِيهِ مَذْكُورًا
فِي قَافِيَتِهِ وَيُقَالُ: هَذَا أَلَيْتُ عُفْرُ هَذِهِ الْقَصِيدَةِ أَيِ أَجُودُ بَيْتٍ
فِيهَا كَمَا يُقَالُ: هَذَا بَيْتُ طَلَانَ. اهـ. وَفِي الْمَقْصُورِ وَالْمُدْرُودِ
لِلْقَافِي: قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ فِي قَوْلِ النَّابِغَةِ الدُّبَيَانِي:

يَصُدُّ الشُّعْرُ أَثْنَانُ عَنِّي صُدُودُ الْبَكْرِ عَن قَوْمِ الْهَجَانِ

قَالَ الثُّنَيَانُ الَّذِي هُوَ شَاعِرٌ وَأَبُوهُ شَاعِرٌ كَكْتَابِ بْنِ زُهَيْرٍ

وَصَدِ الرَّحْمَانُ بْنُ حَسَّانَ وَرُوَيْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ . وَقَالَ أَبُو عَمْرِو الشَّيْبَانِيُّ
 أَشْيَانُ الَّذِي يُسَمَّنِي يُقَالُ مَا فِي الْقَوْمِ أَشْعَرُ مِنْ فُلَانٍ إِلَّا
 فُلَانٌ فُلَانٌ أَشْيَانُ هُوَ الْأَفْضَلُ الْأَشْعَرُ . وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ الشَّيْبَانُ
 الَّذِي نُسِنِي عَلَيْهِ الْخَاصِرُ فِي الْعَدَدِ لِأَنَّهُ أَوَّلُ وَقَالَ ابْنُ هِشَامٍ
 هُوَ الَّذِي يُسَمَّنِي مِنَ الشُّعْرَاءِ لِأَنَّهُ دُونَهُمْ . وَقَالَ غَيْرُهُ أَشْيَانُ
 الضَّعِيفُ . وَقَالَ الْقَالِي : أَشْيَانُ عِنْدِي الَّذِي يُسَمَّنِي مِنَ الْقَوْمِ
 رَفِيعًا كَانَ أَوْضِعًا فَيُقَالُ لِلدُّونِ وَالضَّعِيفِ شَيْبَانٌ وَالرَّفِيعِ
 وَالشَّاعِرِ شَيْبَانٌ (وَقَالَ الْقَالِي) فِي الْقُصُورِ وَالْمَسْدُودِ . حَدَّثَنَا
 أَبُو بَكْرٍ بْنُ دُرَيْدٍ قَالَ : ذَكَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ وَأَحْسِبُ الْأَصْمَعِيَّ قَدْ
 ذَكَرَهُ أَيْضًا قَالَ : لَقِيتُ السَّنْعَلَةَ حَسَّانَ بْنَ ثَابِتٍ فِي بَعْضِ
 طُرُقَاتِ الْمَدِينَةِ وَهُوَ غُلَامٌ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ الشِّعْرَ فَبَرَّكَتْ عَلَى صَدْرِهِ
 وَقَالَتْ أَنْتَ الَّذِي جَوَّ قَوْمَكَ أَنْ تَكُونَ شَاعِرُهُمْ قَالَ : نَعَمْ .
 قَالَتْ : فَأَنْشِدْنِي ثَلَاثَةَ آيَاتٍ عَلَى رُويِّ وَاحِدٍ وَالْأَقْتَانِيَّةَ فَقَالَ :
 إِذَا مَا تَرَعَرَعَ فِينَا الْفَلَا مٌ قَا إِنْ يُقَالُ لَهُ مِنْ هَوَ
 إِذَا لَمْ يَسُدَّ قَبْلَ شَدِّ قَدْ م لِكَ فِينَا الَّذِي لَاهَوَ
 وَبِي صَاحِبٌ مِنْ بَنِي الشَّيْبَانِ نِ فَحِينَا أَقُولُ وَحِينَا هَوَ
 فَحَلَّتْ سَيْلَهُ وَقَالَتْ : أَوْلَى لَكَ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : يُقَالُ السَّنْعَلَةُ
 سَاحِرَةٌ الْحَجْنِ
 (قَائِدَةٌ) قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الْبَطْنِيُّ . وَقَدْ أَنْشَدَ قَوْلَ
 الْفَرَزْدَقِ :

وَمَا مِثْلُهُ فِي النَّاسِ إِلَّا مُتَمَكِّكًا أَبُو أُمِّهِ حَيَّ أَبُوهُ يُقَارِبُهُ
 هَذَا وَمِثَالُهُ وَإِنْ سَكَانَ جَائِزًا فِي الْأَعْرَابِ . فَلَيْسَ يَجْسُنُ فِي
 الشِّعْرِ عِنْدَ ذَوِي الْأَنْبَابِ . لِمَا فِيهِ مِنْ وَهْمِ الشَّنَجِ وَالْأَضْطِرَابِ .
 وَالشِّعْرُ إِذَا أُخْرِجَ إِلَى شَرْحٍ لَمْ يَمُدَّ فِي فَخْرِ الْمَسَاقِ . وَلَا قَامَ
 فِي الْأِحْسَانِ عَلَى سَاقٍ . وَلَا عَذِبَ فِي اللَّذَقِ . فَهُوَ مَكْرُوهٌ عِنْدَ
 الْخُلْدَاتِ . وَيَجْتَاجُ الشِّعْرُ إِلَى أَنْ يَسْبِقَ مَعْنَاهُ لَفْظُهُ . فَتَسْتَلِدُّ النَّفْسُ
 رِوَايَتَهُ وَحِفْظَهُ . وَأَوَّلُ مَا يَتَّبِعِي لِلشَّاعِرِ وَأَلْتَكَلِمِ . بَيَانُ مَا يُجَاوِزُهُ
 لِلْعَالِمِ وَالْمُعَلِّمِ . فَإِنَّ تَكَلِمَ بِقُلُوبِ . بِحُجَّةِ الْأَنْتَاعِ وَالْقُلُوبِ . وَلَمْ
 يَخْضَلْ مِنْهُ الْقَرَضُ الْمَطْلُوبُ . فَإِنَّ قَالَ قَائِلٌ أَمَا تَرَى فِي الْأَشْعَارِ
 أَمْثَالَ هَذَا كَقَوْلِهِ :

لَهَا مِثْلًا أَدَمَاءَ طَلَّ حَيْلَهُ مِنْ الْوَحْشِ مَا يَنْفَكُ يَرْمِي عَرَاذَهَا
 قِيلَ لَهُ وَهَذَا أَيْضًا قَدْ أَحَالَ وَمِنْ تَكَلَّفٍ مِثْلُ هَذَا لَمْ
 يُخَفِّفْ عَنْ نَفْسِهِ الْكَافَّةَ وَالْمَلَامَ . وَتَعَرَّضَ لِأَنْ يَلَامَ . وَتَرَكَ
 بَيْنَ الْكَلَامِ . وَرَأَيْنَا يَتَفَاوَضُ الْكَلَامُ وَالشِّعْرُ يَجْسُنُ الْعِبَادَةَ
 وَالذَّبِيَابَةَ . وَرَوَتْ الْقَصَاحَةُ حَتَّى تَكُونَ الْفَاطِمَا كَزُجَاجَةٍ . وَإِلَّا
 فَالْمَانِي مَعْرُوضَةٌ لِكُلِّ جِيلٍ مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيدِ وَالشِّرْكِ حَتَّى
 لِلزُّنْحِ وَالشَّرِّ وَالْفُرْكَ لِكَيْتَمُ قَضَرَتْ يَوْمَ السِّتْمِ عَنْ بُلُوغِ
 مَا رَامُوهُ مِنْ أَرْبٍ . قَدْتَبَيَّا عَلَى الْبَيْتَةِ الْعَرَبِ . وَأَقْلُ مَا يَجِبُ عَلَى
 أَلْتَكَلِمِ أَلْبَيَانُ لِخَطْبِهِ . وَإِلَّا سَكَانَ كَخَطْبِ اللَّيْلِ وَخَطْبِهِ . يُخَاطَبُ
 الْعَرَبِيَّ بِالْعَجَبِيَّةِ وَيُخَاطَبُ الْعَجَبِيَّ بِالْعَرَبِيَّةِ . وَصِنَاعَةُ الشِّعْرِ أَشَدُّ

حَضْرًا. وَأَمَدُ عَضْرًا وَذَلِكَ أَنَّ الشَّاعِرَ إِنَّمَا هُوَ رَاغِبٌ رَاهِبٌ أَوْ
 مُعَاتِبٌ بَيْنَ يَدَيْ مَلِكٍ فَإِنْ حَكَمَى عَنْ نَفْسِهِ وَإِلَّا كَانَ جَدِيرًا
 بِأَنْ يَمْلِكَ فَبِنُ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ أَبُو بِنُ جَبِيْنِي قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ
 زَكَرِيَاءَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْعَلَلِيُّ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ سَابِقٍ قَالَ:
 دَخَلَ النَّابِغَةُ عَلَى النُّعْمَانَ بْنِ الْمُنْذِرِ فَقَالَ:

خُفِّ الْأَرْضُ إِنْ تَفْتِدُكَ يَوْمًا وَابْقَى مَا بَقِيَتْ بِهَا نَقِيلاً
 فَظَنَرَ إِلَيْهِ النُّعْمَانُ نَظَرَ غَضَبَانٍ . وَكَانَ كَعْبُ بْنُ زُهَيْرٍ حَاضِرًا
 فَقَالَ: أَضَلَّ اللَّهُ الْمَلِكَ إِنْ مَعَ هَذَا يَتَنَا ضَلَّ عَنْهُ هُوَ

لِأَنَّكَ مَوْضِعُ الْقِسْطِ مِنْهَا فَسَمِعُ جَانِبَيْهَا أَنْ يَمِيلَا
 فَضَحِكَ النُّعْمَانُ وَأَمَرَ لَهَا بِجَانِبَيْتَيْنِ قَالُوا لَا كَعْبُ كَانَ قَدْ هَلَكَ .
 فَإِنْ كَانَ الشَّاعِرُ مُحَاطِبًا مِنْ دُونِ الْمَلِكِ الْأَنْثَمِ بِمَا لَا يَفْهَمُ وَكَانَ
 رَاغِبًا فِي دِرْهَمٍ كَانَ ذَلِكَ سَبَبًا لِيُطْلَانَ حَاجَتُهُ وَأَسْتَهْجَانَ شِعْرَهُ
 وَتَحْتَجِيرَ أَمْرَهُ وَالْقُدَمَاءُ فِي هَذَا أَعَدُّرُوا لِأَنَّهَا لَعْنَتُهُمْ



الفصل الثالث

في فنون الشعر

البحث الاول

في المطبوع والمصنوع

(من كتاب العمدة لابن رشيق)

وَمِنَ الشِّعْرِ مَطْبُوعٌ وَمَصْنُوعٌ فَالْمَطْبُوعُ هُوَ الْأَصْلُ وَوُضِعَ عَلَيْهِ
 أَوَّلًا وَعَلَيْهِ الْمَدَارُ وَالْمَصْنُوعُ وَإِنْ وَقَعَ عَلَيْهِ هَذَا الْأِسْمُ فَلَيْسَ
 مُشْكَلًا تَكَلَّفَ أَشْعَارُ الْمُؤَلِّدِينَ لَكِنَّ وَقَعَ فِي هَذَا النَّوعِ
 الَّذِي سَوَّاهُ صَنَعَةٌ مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ وَلَا تَعَمُّدٍ لَكِنَّ يَطْبِيعُ الْقَوْمَ
 عُنُورًا وَأَسْتَحْسِنُوهُ وَمَالُوا إِلَيْهِ بَعْضُ اللَّيْلِ بَعْدَ أَنْ عَرَفُوا وَجْهَ
 اخْتِيَارِهِ عَلَى غَيْرِهِ حَتَّى صَنَعَ زُهَيْرٌ الْخَوْلِيَّاتِ عَلَى التَّقْبِيعِ وَالشُّعْبِيفِ
 يَضَعُ الْقَصِيدَةَ ثُمَّ يُكْرِرُ نَظْرَهُ بِهَا خَوْفًا مِنَ التَّعَمُّبِ بَعْدَ أَنْ
 يَكُونَ قَدْ قَرَعَ مِنْ عَمَلِهَا فِي سَاعَةٍ أَوْ لَيْلَةٍ . وَرَبَّمَا قَصَدَ إِقَامَةَ
 شَايَطِهِ قَبَاطًا عَمَلُهُ لِذَلِكَ . وَالْعَرَبُ لَا تَنْظُرُ فِي أَنْطَافِ شِعْرِهَا بِأَنَّ
 تَحْسِينَ أَوْ تَطَابِقَ أَوْ تَقَابُلَ فَتَنْزِلُ لَفْظَةً لِلْفِظَةِ أَوْ مَعْنَى لِمَعْنَى كَمَا
 يَفْعَلُ الْمُحَدِّثُونَ وَلَكِنَّ نَظْرَهَا فِي فَصَاحَةِ الْكَلَامِ أَوْ جِزَائِهِ

وَبَسَطِ الْمَعْنَى أَوْ ابْرَازِهِ وَاتَّقَانِ بَيْتَةَ الشِّعْرِ وَاحْكَامِ الْقَافِيَةِ
وَكَتْلَاحِ الْكَلَامِ بَعْضِهِ بِبَعْضٍ حَتَّى عَدُوا مِنْ فَضْلِ صَنْعَةٍ
الْحُطِينَةِ حَتَّى نَسَقَهُ الْكَلَامَ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ:

فَلَا وَآيِكَ مَا ظَلَمْتَ قُرَيْعُ بَانَ يَبْنُو الْمَكَارِمَ حَيْثُ سَاوَا
وَلَا وَآيِكَ مَا ظَلَمْتَ قُرَيْعُ وَلَا عَفُفُوا بِذَلِكَ وَلَا آسَاوَا
فَإِنَّ الْجَارَ مِثْلَ الضَّيْفِ يَفْدُو لَوْجَهْتِهِ وَإِنْ طَالَ التَّوَاهُ
وَإِنِّي قَدْ عَلِمْتُ بِجَبَلِ قَسُومِ أَعَانَهُمْ عَلَى الْحَسْبِ الشُّرَاهِ
وَأَسْتَظِرُّوْا مَا جَاءَ مِنْ الصَّنْعَةِ نَحْوَ الْبَيْتِ وَالْبَيْتَيْنِ فِي الْقَصِيدَةِ

بَيْنَ الْقَصَائِدِ يُسْتَدَلُّ بِذَلِكَ عَلَى جُودَةِ شِعْرِ الرَّجُلِ وَصِدْقِ حِسِّهِ
وَصَفَاءِ خَاطِرِهِ. وَأَمَّا إِذَا كَثُرَ ذَلِكَ فَهُوَ غَيْبٌ يَشْهَدُ بِخِلَافِ الطَّبَعِ
وَإِيْثَارِ الْكَلْفَةِ وَلَيْسَ يُجْمَعُ الْبَيْتَةُ أَنْ يَأْتِيَ مِنَ الشَّائِرِ قَصِيدَةً
كُلُّهَا أَوْ أَكْثَرُهَا مُتَّصِعٌ مِنْ غَيْرِ قَضْدٍ كَالَّذِي يَأْتِي مِنْ أَشْعَارِ
حَبِيبٍ وَالنُّجَيْرِيِّ وَغَيْرِهِمَا وَقَدْ كَانَا يَطْلُبَانِ الصَّنْعَةَ وَيُؤَلِّمَانِ بِهَا. فَأَمَّا
حَبِيبٌ فَيَذْهَبُ إِلَى حُرُوتِهِ اللَّفْظِ وَمَا يَلِغُ الْأَنْمَاعَ مِنْهُ مَعَ التَّضْيِيعِ
الْحُكْمِ طَوْعًا وَكَرْهًا يَأْتِي الْأَشْيَاءَ مِنْ بُعْدٍ وَيَطْلُبُهَا بِكَلِمَاتِهِ
وَيَأْخُذُهَا بِقُوَّةٍ. وَأَمَّا النُّجَيْرِيُّ فَكَانَ أَمْلَحَ وَأَحْسَنَ مَذْهَبًا فِي
الْكَلَامِ يَسُنُّكَ مِنْهُ دَوَائِدُ وَسُهُولًا مَعَ إِحْكَامِ التَّضْيِيعِ وَقُرْبِ
الْمَأْخِذِ لَا يَطْهَرُ عَلَيْهِ كَلْفَتُهُ وَلَا مَشَقَّتُهُ. وَمَا أَعْلَمَ شَاعِرًا أَكْمَلَ
وَلَا أَمْلَحَ تَصَنُّعًا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُنْزَرِّ فَإِنَّ صَنْعَتَهُ حَقِيقَةٌ لَا تَكَادُ
تَطْهَرُ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ إِلَّا لِلْبَصِيرِ بِدَقَائِقِ الشِّعْرِ وَهُوَ عُسَيْدِي

أَنْزَلُ أَحْصَايَهُ شِعْرًا وَأَكْثَرَهُمْ بَسِيحًا وَأَقْتَنَانَا وَأَقْرَبَهُمْ قَوَافِي
 وَأَوْزَانًا وَلَا أَرَى وَرَاءَهُ غَايَةَ لِطَالِبِهَا فِي هَذَا الْبَابِ . قَبِيرَ أَنَا لَا يَحْجِدُ
 الْبَيْدِيُّ فِي طَلَبِ التَّضْيِيعِ وَمَزَاقَةِ الْكَلَامِ أَكْثَرَ اتِّبَاعًا مِنْهُ
 بِمِطَالَعَةِ شِعْرِ حَبِيبٍ وَشِعْرِ مُسْلِمِ بْنِ الْوَلِيدِ لِمَا فِيهَا مِنَ الْفَضِيلَةِ
 لِمَتَّبِعِيهَا وَلَا تَهْمَا طَرَفًا إِلَى الصَّنْعَةِ وَمَعْرِفَتِهَا طَرِيقًا سَابِقَةً وَكَثْرًا مِنْهَا
 فِي أَشْعَارِهَا تَكْثِيرًا سَهَّلَهَا عِنْدَ النَّاسِ وَحَسَّرَهُمْ عَلَيْهَا . عَلَى أَنْ مُنِيلًا
 أَسْهَلَ شِعْرًا مِنْ حَبِيبٍ وَأَقْلَّ تَكَلُّفًا وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ تَكَلَّفَ
 الْبَيْدِيَّ مِنَ الْمَوْلَدِينَ وَأَخَذَ نَفْسَهُ بِالصَّنْعَةِ وَكَثَّرَ مِنْهَا وَلَمْ يَكُنْ فِي
 الْأَشْعَارِ الْمُحَدَّثَةِ قَبْلَ مُسْلِمِ إِلَّا التَّبْدُ الْبَسِيحَةَ . وَهُوَ زُهَيْرُ الْمَوْلَدِينَ
 كَانَ يُطْلَى فِي صَنْعَتِهِ وَتَحْيِيدِهَا . وَقَالُوا : أَوَّلُ مَنْ فَتَحَ الْبَيْدِيَّ
 مِنَ الْمُحَدَّثِينَ بَشَارُ بْنُ بَرْدٍ وَهُوَ سَاقَةُ الْعَرَبِ وَآخِرُ مَنْ
 يُسْتَشْهَدُ بِشِعْرِهِ ثُمَّ اتَّبَعَهَا مُقْتَدِيًا بِهَا كَثُومُ بْنُ عَمْرِو الْعِتَابِيِّ
 وَمَنْصُورُ السَّرِيِّ وَمُسْلِمُ بْنُ الْوَلِيدِ وَأَبُو نُوَاسٍ وَأَتَّبَعَ هَؤُلَاءِ أَبُو
 عَمَّارٍ وَالْحَجْرِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُعْتَرِّ فَأَنْتَهَى عِلْمُ الْبَيْدِيَّ وَالصَّنْعَةُ وَخَمَّ
 بِهِ . وَشَبَّهَ قَوْمٌ أَبَا نُوَاسٍ بِالْقَابِغَةِ لِمَا اجْتَمَعَ لَهُ مِنَ الْخِرَاطَةِ مَعَ الرَّقَاقَةِ
 وَحُسْنِ الدِّيَابِجَةِ وَالْفَرْقَةِ بِمَدْحِ الْمَلُوكِ . وَأَمَّا بَشَارٌ فَقَدْ شَبَّهَهُ
 بِأَمْرِئِ الْقَيْسِ لِتَقَدُّمِهِ عَلَى الْمَوْلَدِينَ وَأَخَذَهُمْ عَنْهُ . وَمِنْ كَلَامِهِمْ :
 بَشَارُ أَبُو الْمُحَدَّثِينَ . وَسَمِعْنَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ غَيْرَ مَرَّةٍ يَقُولُ : إِنَّمَا سَنِي
 الْأَعشى صَنَاجِعَ الْعَرَبِ لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ ذَكَرَ الصَّخَّحَ فِي شِعْرِهِ . قَالَ
 وَيُقَالُ بَلْ سُمِّيَ صَنَاجِعَ الْقُوَّةِ طَبِيعِهِ وَحِيلَتِ شِعْرُهُ نُجَيْلُ إِلَيْكَ إِذَا

أَنْشَدَهُ أَنْ تَحَرَ يُنْشِدُ مَعَكَ . وَمِثْلُهُ بَشَارُ بْنُ بَرْدٍ تَنْشِدُ أَقْصَرَ شِعْرِهِ
عَرُوضًا وَآلِيَةً كَلَامًا مُجَدُّ لَهُ فِي نَفْسِكَ هَزَّةٌ وَجَلْبَةٌ مِنْ قُوَّةِ الطَّبَعِ
إِنْغَضَى كَلَامَ عَبْدِ اللَّهِ وَرَجَعْنَا إِلَى الْقَوْلِ فِي الطَّبَعِ وَالتَّضْيِيعِ .
فَإِذَا كَانَ الشَّاعِرُ مُصَنِّعًا فَإِنَّ جَيْدَهُ مِنْ سَائِرِ شِعْرِهِ كَأَبِي تَمَّامٍ .
فَصَارَ مَحْضُورًا مَعْرُوفًا بِأَعْيَانِهِ فَإِذَا كَانَ الطَّبَعُ غَالِبًا عَلَيْهِ لَمْ يَبِينِ
جَيْدُهُ كُلَّ الْبَيِّنَاتِ وَكَانَ قَرِيبًا مِنْ قَرِيبِ كَالْبُحْرِيِّ . وَمَنْ شَاكَلَهُ
وَقَدْ نَصَّ ابْنُ الرُّومِيِّ فِي بَعْضِ تَسْطِيرَاتِهِ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي
حَكِيمَةَ الشَّاعِرِ حِينَ قَابَ عَلَيْهِ قَوْلُهُ فِي الْفَرَسِ مِنْ قَصِيدَةٍ رَتَى
بِهَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ظَاهِرٍ :

فَلَهُ شَهَامَةٌ سُودِيَّتِي بَأَكْبَرِ وَحَوَافِرُ حُفْرِ دَرَأْسٍ صَانِعُ
وَذَكَرَ قَوْلَ أَبِي تَمَّامٍ (بِحَوَافِرِ حُفْرِ وَصَلْبِ ذَلْبٍ) فَجَعَلَ بِهِ وَأَعْتَدَ
لَهُ وَخَرَجَ التَّخَارِجُ الْجَسَانَ وَذَكَرَ أَنَّ الْخَافِرَ الرَّأبَ وَالْخَافِرَ الْمَغْبِ
وَمَحْوُومًا أَشْرَفَ فِي اللفظِ مِنَ الْخَافِرِ الْأَحْفَرِ . إِلَّا أَنَّ أَبَا تَمَّامٍ
كَانَ يَطْلُبُ الْمَعْنَى وَلَا يُبَالِي بِاللفظِ حَتَّى لَوْ تَمَّ لَهُ الْمَعْنَى بِاللفظِ
بَطْبُخِي لِأَنِّي بِهَا . وَالَّذِي آرَاهُ أَنَّ ابْنَ الرُّومِيِّ أَبْصَرَ بِأَبِي تَمَّامٍ
وَعَابَهُ وَمِنَّا وَإِنَّ التَّنْزِيمَ لَهُ وَالرُّجُوعَ إِلَيْهِ أَخْزَمَ . غَضِبَ إِلَيَّ لَوْ شِئْتُ
أَنْ أَقُولَ وَلَسْتُ رَادًّا عَلَيْهِ وَلَا مُعْتَرِضًا بَيْنَ يَدَيْهِ . أَنَّ الْمَعْنَى
الَّذِي آرَادَهُ وَأَشَارَ إِلَيْهِ مِنْ جِهَةِ أَبِي تَمَّامٍ . إِنَّمَا هُوَ مَعْنَى الصَّنْعَةِ
مِثْلُ التَّطْطِيقِ وَالنَّجْيسِ وَمَا أَشْبَهَهَا لَا مَعْنَى الْكَلَامِ الَّذِي هُوَ
رُوحُهُ . وَأَمَّا اللفظُ الَّذِي ذَكَرَ أَنَّهُ لَا يُبَالِي بِهِ . إِنَّمَا هُوَ فَصِيحٌ

الْكَلَامِ وَمُسْتَمْتَهُ وَيَدُلُّكَ عَلَى صِحِّهِ مَا أَدْعَيْتَهُ عَلَى ابْنِ الْأَرَوِّحِيِّ
 قَوْلُهُ إِنَّ الْخَافِرَ الْوَأَبَ وَالْقَعْبَ أَشْرَفَ فِي اللَّفْظِ مِنَ الْخَافِرِ الْأَخْفَرِ .
 فَكَلَامُهُ رَاجِعٌ إِلَى مَا قُلْتَهُ فِي أَبِي تَمَّامٍ غَيْرُ مُخَالِفٍ لَهُ وَإِنْ كَانَ
 فِي الظَّاهِرِ عَلَى خِلَافِهِ لَسَاعَ ذَلِكَ إِلَّا أَنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ عَلَى مَا قَالَ
 وَإِنَّمَا هُوَ هَذَا مَعْرُضٌ لِلْكَلَامِ لَا مُخَالَفَةَ . وَقَالَ لِجَاحِظٍ : كَمَا لَا
 يَلْبَغِي أَنْ يَكُونَ اللَّفْظُ عَامِيًّا وَلَا سَاقِطًا سَوِيًّا فَكَذَلِكَ لَا يَلْبَغِي
 أَنْ يَكُونَ وَحْشِيًّا إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْمُسْكَلَمُ بِهِ بَدْوِيًّا أَعْرَابِيًّا فَإِنَّ
 الْوَحْشِيَّ مِنَ الْكَلَامِ يَفْهَمُهُ الْوَحْشِيُّ مِنَ النَّاسِ كَمَا يَفْهَمُ
 السُّورِيُّ رِطَانَةَ السُّورِيِّ (قَالَ) وَأَنْشَدَ رَجُلٌ قَوْمًا شِعْرًا فَاسْتَعْرَبُوهُ
 فَقَالَ : وَأَنَّهُ مَا هُوَ بِغَرِيبٍ وَتَكْسُكُمْ فِي الْأَدَبِ غُرَبَاءُ . وَعَنْ غَيْرِهِ أَنَّ
 رَجُلًا قَالَ لِأَبِي تَمَّامٍ فِي مَجَاسٍ قَدْ حَقَلَ وَأَرَادَ تَبَكُّبَهُ لَمَّا أَنْشَدَهُ :
 يَا أَبَا تَمَّامٍ لِمَ لَا تَقُولُ مِنَ الشُّعْرِ مَا يُفْهَمُ . فَقَالَ لَهُ : وَأَنْتَ لِمَ لَا
 تَفْهَمُ مِنَ الشُّعْرِ مَا يُقَالُ فَفَضَحَهُ . وَيُرْوَى أَنَّ هَذِهِ الْحِكَايَةَ
 كَانَتْ مَعَ أَبِي الْعَمَّاسِ وَصَاحِبَيْهِ لَهُ خَاطَبَاهُ فَاجَابَهُمَا . وَقَالَ بَعْضُ
 مَنْ نَظَرَ بَيْنَ أَبِي تَمَّامٍ وَأَبِي الطَّيِّبِ إِنَّمَا أَبُو تَمَّامٍ كَالْقَاضِي الْقَدَلِ
 يَضَعُ اللَّفْظَةَ مَوْضِعَهَا وَيُعْطِي الْمَعْنَى حَقَّهُ بَعْدَ طَوْلِ النَّظَرِ وَالْبَحْثِ
 عَنِ الْمَيْتَةِ أَوْ كَالْقَعْدِيِّ الْوَرَعِ يَتَعَرَّى فِي كَلَامِهِ وَيَتَّخِجُ . وَأَبُو الطَّيِّبِ
 كَالشُّجَاعِ الْجُرِيِّ يَهْجُمُ عَلَى مَا يُرِيدُهُ لَا يُبَالِي مَا لَقِيَ وَلَا حَيْثُ
 وَقَعَ . وَكَانَ الْأَصْمَعِيُّ يَقُولُ زُهَيْرٌ وَالنَّابِغَةُ مِنْ عَيْدِ الشُّعْرِ يُرِيدُ
 أَنَّهُمَا يَتَكَلَّفَانِ إِضْلَاعَهُ وَيُشْبِلَانِ بِهِ حَوَاطِرَهُمَا وَحَوَاسِمَهُمَا . وَمِنْ

أَفْضَلًا فِي اسْتِجَابِ رَفِي التَّنْفِيهِ وَالْتَحْيِكِ طُفَيْلِ الْعَنْبِيِّ . وَقَدْ
 قِيلَ إِنَّ زُهَيْرًا أَيْضًا رَوَى لَهُ وَكَانَ يُسَمَّى مُحَبَّرًا لِحَسَنِ شِعْرِهِ .
 وَبِهِمُ الْخَطِيئَةُ وَالْتَيْرُ بْنُ تَوْلِبٍ وَكَانَ يُسَمِّيهِ أَبُو عَمْرٍو بِنُ الْعَلَاءِ
 الْكَيْسِ . وَكَانَ بَعْضُ الْخُدَّاقِ يَقُولُ : قُلْ مِنْ الشَّعْرِ مَا تَخْدُمُكَ وَلَا
 تَقُلْ مِنْهُ مَا تَخْدُمُهُ وَهُوَ مَعْنَى كَلَامِ الْأَضْمَعِيِّ . وَسَأَحْتَجِي هَذَا
 الْبَابَ مِنْ كَلَامِ السَّيِّدِ أَبِي الْحَسَنِ بِحَلِيَّةٍ تَكُونُ لَهُ زِينَةٌ قَائِمَةٌ
 وَأَخْتَمُهُ بِحَاجَتِهِ تَكْسُوهُ حَلَّةٌ رَائِقَةٌ لِأَوْفَى بِذَلِكَ بَعْضَ مَا صَنَعْتُ
 وَأَقْضِي بِهِ حَقَّ مَا شَرَطْتُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى . فَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ سَنَةَ
 ٤٠٥ يَتَشَوَّقُ أَهْلَهُ :

وَلِي كَبْدٌ مَكْلُومَةٌ لِفِرَاقِكُمْ أَطَأُ مِنْهَا صَبْرًا عَلَى مَا أَحَبَّتْ
 تَمَنِّيْتُكُمْ شَوْقًا إِلَيْكُمْ وَصَبُورَةً عَنِ اللَّهِ أَنْ يُبَدِي لَهَا مَا تَمَنَّتْ
 وَعَيْنٌ جَفَاهَا النَّوْمُ وَأَعْتَادَهَا الْبُكَاءُ إِذَا عَنْ ذِكْرِ الْقَيْدِ وَإِنْ أَسْهَلَتْ
 قَلْبِي أَنْ أَعْرَابِيًّا تَذَكَّرَ نَجْدًا فَمِنْ بِهِ إِلَى الْوَطَنِ أَوْ تَشَوَّقَ فِيهِ
 بَعْضَ السَّكَنِ مَا حَسِبْتَهُ يَزِيدُ عَلَى مَا آتَى بِهِ هَذَا الْوَلَدُ الْخَضِرِيُّ
 أَلْتَأَجِرُ الْعَضِرَ . وَمَا أَلْخَطُ فِي هَذَا التَّيْمِيرِ فِي هَوَايَ وَلَا أَلْتَعِقُ هَذَا
 الْقَوْلِ عِنْدَ مَوْلَايَ وَلَا الْحَدِيثَةَ مِمَّا نَظُنُّ بِهِ وَلَا فِيهِ وَلَكِنْ قَدْ
 رَأَيْتُ وَجْهَ الْخَلْقِ فَعَرَفْتُهُ وَالْخَلْقُ لَا يَتَلَمَّ وَمَا هُوَ فِي بِلَاقَتِهِ وَإِجَارِهِ
 إِلَّا كَمَا قَالَ الْأَخْمَرُ السَّعْدِيُّ فِي وَصِيَّتِهِ :

مِنْ الْقَوْلِ مَا يَكْنِيهِ الْمُصِيبَ قَلِيلُهُ

وَمِنْهُ الَّذِي لَا يَكْتُمِي الذَّهْرَ قَائِلُهُ

يَصُدُّ عَنِ الْغَىِّ فَيَسْتُرُكَ مَا تَحْتَ
 وَيَذْهَبُ فِي التَّقْصِيرِ مَعَهُ تَطَاوُلُهُ
 فَلَا تَكُ مَكْتَبًا تَرِيدُ عَلَى الَّذِي
 عُذِّتَ بِهِ فِي خَطْبِ أَمْرِ تَرَاوُلُهُ

المبحث الرابع

في اقسام الشعر

(من الكتاب نفسه)

قَالَ عَبْدُ الْكَرِيمِ يَجْعَلُ أَصْنَافَ لِشِعْرِ أَرْبَعَةَ الْمَدِيحُ وَالهِجَاءُ
 وَالْحِكْمَةُ وَاللَّهُوُ ثُمَّ يَنْفَرُ مِنْ كُلِّ صِنْفٍ مِنْ ذَلِكَ فَنُورٌ قَيْسُونَ
 فِي الْمَدِيحِ الْمَرَاثِي وَالْإِفْتِخَارُ وَالشُّكْرُ ثُمَّ يَكُونُ مِنَ الْهِجَاءِ الدُّمُ
 وَالْعِتَابُ وَالْأَسْتِظْهَارُ وَمِنْ الْحِكْمَةِ الْأَمْثَالُ وَالْتَّرْهِيصُ وَالْمَوْاعِظُ
 وَيَكُونُ مِنَ اللَّهِوِ الْقَوْلُ وَصِفَةُ الْخَيْرِ وَالنَّحْوُ. وَقَالَ قَوْمٌ الشُّعْرُ
 كُلُّهُ نَوْعَانِ مَدْحٌ وَهَيْجَاءٌ قَالِي الْمَدْحِ يَرْجِعُ الزَّيْنُ وَالْإِفْتِخَارُ وَالْتَّشْيِيبُ
 وَمَا تَعَلَّقَ بِذَلِكَ مِنْ مَحْمُودٍ أَوْصَفَ كَهَيْمَاتِ الْحَمُولِ وَالْأَثَارِ
 وَالْتَّشْيِيبَاتِ الْحَسَانَ وَكَذَلِكَ تَحْسِينِ الْخَلْقِ كَالْأَمْثَالِ وَالْحِكْمِ
 وَالْمَوْاعِظِ وَالزُّهْدِ فِي الدُّنْيَا وَالْقَنَاعَةِ. وَالْهِجَاءُ جِدُّ ذَلِكَ كُلُّهُ غَيْرَ أَنَّ
 الْعِتَابَ حَالٌ مِنَ الْخَالِيْنَ فَهُوَ طَرَفٌ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا وَكَذَلِكَ
 الْإِعْرَاءُ لَيْسَ بِمَدْحٍ وَلَا هَيْجَاءٍ لِأَنَّكَ لَا تُغْرِي بِإِنْسَانٍ مَقْبُولٍ إِثْمُهُ
 حَقِيرٌ وَلَا ذَلِيلٍ إِلَّا كَانَ عَلَيْكَ وَعَلَى الْغُرَى الدَّرَكُ وَلَا تَقْصِدُ

أَيْضًا بِمَدْحِهِ أَثَاءً عَلَيْهِ فَيَكُونُ ذَلِكَ عَلَى وَجْهِهِ . وَأَلَيْتُ مِنْ
 الشِّعْرِ كَأَلَيْتُ مِنَ الْأَيْدِيَةِ وَالشِّعْرِ قَرَارُهُ الطَّعْمُ وَسَكَهُ الزَّوَايَةُ
 وَدَعَانِيَةُ الْقَلَمِ وَبَابُهُ الذَّرْبَةُ وَسَكَئُهُ الْغَنَى وَلَا خَيْرَ فِي بَيْتٍ غَيْرِ
 مَسْكُونٍ . وَصَارَتْ الْأَعَارِضُ وَالْمَوَارِثُ كَالْمَوَارِثِ وَالْأَيْدِيَةُ لِلْأَيْدِيَةِ
 أَوْ كَالْأَوَاخِي وَالْأَوْتَادُ لِلْأَخْيَةِ . وَأَمَّا مَا سَوَى ذَلِكَ مِنْ مَحَاسِنِ
 الشِّعْرِ فَلِنَّمَا هُوَ زِينَةٌ مُسْتَأْنَفَةٌ لَوْ لَمْ تَكُنْ لِاسْتِغْنَى عَنْهَا . قَالَ
 الْقَاضِي عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْخُرَجَانِيُّ صَاحِبُ كِتَابِ الْوَسَاطَةِ :
 الشِّعْرُ عِلْمٌ مِنْ عُلُومِ الْعَرَبِ يَشْتَرِكُ فِيهِ الطَّعْمُ وَالزَّوَايَةُ وَالذِّكَاةُ
 ثُمَّ تَكُونُ الذَّرْبَةُ مَادَّةً لَهُ وَقُوَّةً لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْ أَسْبَابِهِ فَمَنْ
 اجْتَمَعَتْ لَهُ هَذِهِ الْخِصَالُ فَهُوَ الْخَيْرُ الْمُبْرَزُ وَيَقْدِرُ نَصِيبُهَا مِنْهَا
 تَكُونُ مَرْتَبَتُهُ مِنَ الْإِحْسَانِ . قَالَ وَكَلْتُ أَفْضَلَ فِي هَذِهِ الْقَضِيَّةِ
 بَيْنَ الْقَدِيمِ وَالْخَدِيثِ وَالْجَاهِلِيِّ وَالْمُخَضَّرِ وَالْأَعْرَابِيِّ وَالْمَوْلُودِ إِلَّا
 أَنِّي أَرَى حَاجَةَ الْخَدِيثِ إِلَى الزَّوَايَةِ أَمْسَ وَأَجِدُهُ إِلَى كَثْرَةِ
 الْخِلْفِ أَفْقَرًا فَإِذَا اسْتَكَشَفْتُ عَنْ هَذِهِ الْحَالِ وَجَدْتُ سَبِيحًا وَالْعِلَّةَ
 فِيهَا أَنَّ الْمَطْبُوعَ الَّذِي لَا يُمَكِّنُهُ نَسَاوَلُ الْقَاطِرِ الْعَرَبِ إِلَّا زَوَايَةَ
 وَلَا زَوَايَةَ وَلَا طَرِيقَ إِلَى الزَّوَايَةِ إِلَّا السَّمْعُ وَمِلَاكُ السَّمْعِ
 الْخِلْفُ . وَقَالَ دَعْبَلٌ فِي كِتَابِهِ مَنْ أَرَادَ الْمَدِيحَ قَبْلِ الْغَيْبِ وَمَنْ أَرَادَ
 الْعِجَابَ قَبْلَ الْبُعْثِ وَمَنْ أَرَادَ التَّشْيِيبَ قَبْلَ الشُّوْقِ وَالْعَشْقَ وَمَنْ أَرَادَ
 الْأُمَاتَةَ قَبْلَ الْاسْتِيْطَاءِ : فَتَقَسَّمَ الشِّعْرُ كَهَذِهِ الْأَقْسَامِ الْأَرْبَعَةَ وَكَانَ
 الزَّمَانُ عِنْدَهُ مِنْ بَابِ الْمَدْحِ عَلَى مَا قَدَّمْتُ . إِلَّا أَنَّهُ جَعَلَ الْعِتَابَ

بَدَلًا مِنْهُ وَقَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ: الشِّعْرُ مَا اشْتَمَلَ عَلَى التَّمَثَلِ
النَّاسِ وَالْأَسْتِعَارَةِ الرَّابِعَةَ وَالشَّيْبَةَ الْوَاقِعَ وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَإِنَّهَا
لِقَائِهِ قَضَى الْوَزْنَ

البحث العاشر

في صناعة المدح

(من الكتاب نفسه)

وَسَبِيلُ أَشْعَارٍ إِذَا مَدَحَ مَلِكًا أَنْ يَسْلُكَ طَرِيقَةَ الْإِفْصَاحِ
وَالْإِسَادَةِ بِذِكْرِ الْمَدْحِ وَأَنْ يُجْعَلَ مَعَانِيهِ جِزَاءً وَالْقَائِلَةَ نَقِيصَةً
غَيْرَ مُبْتَدَأَةٍ سُوقِيَّةٍ وَيَجْتَنِبُ مَعَ ذَلِكَ التَّنْصِيصَ وَالتَّطْوِيلَ فَإِنَّ لِلْمَلِكِ
سَامَةً وَصَخْرًا وَرَبَابًا عَابٍ وَنَ أَجْلَهَا مَا لَا يُرِيدُ جِرْمَانَهُ وَقَدْ
رَأَيْتُ عَمَلَ الْفُجْجَرِيِّ إِذَا مَدَحَ الْخَلِيفَةَ كَيْفَ يُقَالُ الْآيَاتِ وَيُنِيرُ
وَجُوهَ الْمَغَانِي فَإِذَا مَدَحَ الْكُتَّابَ عَمَلَ طَائِفَتَهُ وَبَلَغَ مُرَادَهُ. وَقَدْ
حُكِيَ عَنِ عَمَّادَةَ أَنَّ جَدَّهُ جَرِيرًا قَالَ: يَا بُنَيَّ إِذَا مَدَحْتُمْ فَمَا
تُطِيلُوا الْمَدَاحَةَ وَإِذَا هَجَوْتُمْ كَفَّاهُوا. وَحَكَى آخَرُ قَالَ: دَخَلَ
الْفَرَزْدَقُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أُمِّ الْحَكَمِ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ:
يَا أَبَا فِرَاسٍ دَعْنِي مِنْ شِعْرِكَ الَّذِي لَيْسَ يَأْتِي آخِرُهُ حَتَّى يُنْسَى
أَوَّلُهُ وَقُلْ فِيَّ بَيْتَيْنِ يَتَلَقَانِ بِالرِّوَايَةِ وَأَنَا أُعْطِيكَ عَطِيَّةً لَمْ
يُنْطَقْهَا أَحَدٌ قَبْلِي فَقَدَا عَلَيْهِ وَقَالَ:

وَأَنْتَ ابْنُ بَطْحَاوَى قُرَيْشٍ وَإِنْ تَشَاءُ

تَكُنْ مِنْ تَعْنِيفِ سُبُلِ ذِي حَدَرٍ عُمُرٍ

وَأَنْتَ ابْنُ سَوَّارِ الْيَدِينِ إِلَى الْعَمَلَا

تَلَقَّتْ بِكَ الشَّمْسُ الْمُضِيئَةَ لِلْبَدْرِ

فَقَالَ لَهُ: أَحْسَنْتَ وَأَمَرَ لَكَ بِعَشْرَةِ آلَافٍ. وَإِذَا كَانَ الْمَدْحُ

مَلِكًا لَمْ يُبَالِ الشَّاعِرُ مَا قَالَ فِيهِ وَلَا كَيْفَ أَطَبَّ وَذَلِكَ بِمَحْمُودٍ

وَسِوَاهُ الْمَذْمُومُ. فَإِنْ كَانَ سُوقَةً فَأَيَّاهُ وَالْحَجَّازُ بِهِ خُطْبَةٌ فَإِنَّهُ مَتَى

حَجَّازٌ بِهِ خُطْبَةٌ كَانَ كَمَنْ نَقَصَهُ مِنْهَا وَكَذَلِكَ لَا يَجِبُ أَنْ يُقَصِّرَ

بِهِ عَمَّا يَسْتَحِقُّ وَلَا أَنْ يُعْطِيَهُ صَفَةً غَيْرَهُ فَيُصِفَ الْكُتَّابَ بِالشَّجَاعَةِ

وَالْقَاضِيَ بِالْحَيَّةِ وَالْمَهَابَةَ. وَكَثِيرًا مَا يَمَعُ هَذَا لِشِعْرَاءِ وَقْتِنَا وَهُوَ

خَطَأٌ. أَلَا أَنْ تَضْحِكُ قَرِينَةَ تَذُلُّ عَلَى صَوَابِ الرَّأْيِ فِيهِ وَكَذَلِكَ

لَا يَجُوزُ أَنْ يُدْحَ الْمَلِكُ بَعْضَ مَا يُمَجِّعُ فِي غَيْرِهِ مِنَ الرُّؤْسَاءِ وَإِنْ كَانَ

فَضِيحَةً وَذَلِكَ مِثْلُ قَوْلِ الْبُخَيْرِيِّ فِي مَدْحِ الْعَمَرَ :

لَا الْعَدْلُ يَرُدُّهُ وَلَا مِ التَّعْنِيفِ عَنِ الْكَرَمِ. يَصُدُّهُ

فَأَنَّهُ مِمَّا أَنْكَرَهُ عَلَيْهِ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ :

وَمَنْ ذَا يُعَيِّفُ الْخَلِيفَةَ عَنِ الْكَرَمِ أَوْ يَصُدُّهُ. هَذَا بِأَهْجَاءِ أَوْلَى

مِنَهُ بِالْمَدْحِ. وَيَعِيبُ عَلَى الْأَخْطَلِ قَوْلَهُ فِي عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ

هَذَا الْبَيْتُ :

وَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ الْخِلَاقَةَ مِنْهُمْ

لَا يَبِضُّ لِأَعْرَابِ الْجِرَانِ وَلَا جَدْبِ

وَقَالُوا: لَوْ مَدَحَ بِهَذَا حَرَسِيًّا لَعَبِدِ الْمَلِكِ لَكَانَ قَصْرًا بِهِ
وَأَجْرًا مِنْهُ فِي مَعْنَاهُ قَوْلُ حَسَّانَ فِي آلِ جَفَنَةَ:

يَسْفُونَ مَنْ وَرَدَّ الْبَرِيضَ عَلَيْهِم.

بَرْدَى يُصَفَّقُ بِالرَّحِيقِ السَّلْسَلِ

وَيُرَوَّى مِنْكَا. وَعَابُوا عَلَى الْأَخْوَصِ قَوْلَهُ لِلْمَلِكِ:

وَأَرَاكَ تَفْعَلُ مَا تَقُولُ وَبَعْضُهُمْ

مَدَقُ السَّلْسَلِ يَقُولُ مَا لَا يَفْعَلُ

قَالُوا لِأَنَّ الْمَلُوكَ لَا تُمدَحُ بِمَا يَلْزَمُهَا فَعَلَهُ كَمَا مُدَحَ بِهِ الْعَامَّةُ
وَأَنَا مُدَحُ بِالْأَغْرَاقِ وَالْتَفَضُّلِ لَا يَمَّا يَسْعُ غَيْرُهُمْ لِيَذِهِ. وَمِنْ هَذَا
النَّوعِ قَوْلُ كَثِيرٍ:

رَأَيْتُ ابْنَ لَيْلَى يَغْتَرِي ضَلَبَ مَالِهِ

مَسَائِلُ شَيْءٍ مِنْ غَيْبِي. وَمُضْمِرِ

مَسَائِلُ إِنْ تُوَجَّدَ لَدَيْكَ تَجِدُهَا

يَذَاكَ وَإِنْ تُظَلِّمَ بِهَا تَتَّظَلِّمَ

لِأَنَّ هَذَا إِذَا يُقَالُ لِمَنْ دُونَ الْخَلِيفَةِ وَالْمَلِكِ وَإِنَّمَا أَخَذَهُ

مِنْ قَوْلِ زُهَيْرٍ فِي هَرَمٍ. وَلَيْسَ بِكَ فِلَيْذِكَ حَسَنَ قَوْلِهِ:

هُوَ أَجْرَادُ الَّذِي يُعْطِيكَ نَائِلَهُ عَفُوا وَيُظَلِّمَ أَحْيَانًا قِيْظِلْمِ

يُرِيدُ أَنَّهُ يُسْأَلُ مَا لَيْسَ قِبَلَهُ فَيُحْمَلُهُ. وَحِكْمِي عَنِ الصَّوْلِيِّ أَنَّ

مَرْوَانَ بْنَ أَبِي حَفْصَةَ كَانَ يُقَدِّمُ كَثِيرًا فِي الْمَدْحِ عَلَى جَرِيرِ

وَالْفَرَزْدَقِ. وَجَمًّا قَدِيمًا بِهِ زُهَيْرٍ قَوْلُهُ:

لَوْ كَانَ يَتَّقِدُ فَوْقَ الْجَبِّ مِنْ سَكْرَمٍ

قَوْمٌ بِأَوْلِهِمْ أَوْ تَجَدِّمِ قَعْدُوا

وَقَدَّمَهُ قُدَّامَةُ بْنُ جَعْفَرٍ الْكَاتِبُ فَقَالَ فِي كِتَابِهِ نَقْدُ الشُّعْرِ

لَوْ سَكَتَتْ فُضَائِلُ النَّاسِ مِنْ حَيْثُ هُمْ نَاسٌ لَا مِنْ طَرِيقِ مَا هُمْ

مُشْتَرِكُونَ فِيهِ مَعَ سَائِرِ الْحَيَوَانِ عَلَى مَا عَلَيْهِ أَهْلُ الْأَلْبَابِ مِنْ

الْإِتْمَانِ فِي ذَلِكَ إِنَّمَا هِيَ الْعَقْلُ وَاللُّغَةُ وَالْعَدَانَةُ وَالشُّجَاعَةُ كَانَ

الْقَائِدُ لِلْمَدْحِ بِهَذِهِ الْأَرْبَعَةِ مُصِيبًا وَمِمَّا يَرَاهَا مُخْطِئًا. وَقَدْ قَالَ زُهَيْرٌ:

أَخِي شِعْرُهُ لَا يَتَلَفُ الْحَرْبَ مَالَهُ وَلَكِنَّهُ قَدْ يَتَلَفُ أَلْمَالَ تَانَهُ

لِأَنَّهُ قَدْ وَصَفَهُ بِالْعَمَّةِ لِقَلَّةِ أَمْعَانِهِ فِي اللَّذَاتِ وَأَنَّهُ لَا يَتَّقِدُ

فِيهَا مَالَهُ بِالشُّجَاعِ لِأَهْلَاكِ مَالِهِ فِي السَّرْوَالِ وَالتَّحْرِافِ فِي ذَلِكَ عَنِ

اللَّذَاتِ وَذَلِكَ هُوَ الْعَدْلُ (قَالَ) ثُمَّ قَالَ :

تَرَاهُ إِذَا مَا جَشْتُهُ مُتَبَلِّلاً كَأَنَّكَ تُعْطِيهِ الَّذِي أَنْتَ سَائِلُهُ

أَرَادَ أَنْ فَرَحَهُ بِمَا يُعْطِي أَكْثَرَ مِنْ فَرَحِهِ بِمَا يَأْخُذُ قَرَادًا فِي وَصْفِ

السَّخَاةِ مِنْهُ بِأَنَّهُ جَعَلَهُ يَبْسُ وَلَا يَبْحَثُهُ مَمْضُ وَلَا تَكْرَهُ لِنَفْسِهِ

ثُمَّ قَالَ :

وَمَنْ يَمِثُلُ حِضْنٍ فِي الْخُرُوبِ وَمِثْلُهُ

لِإِنْكَارِ ضَمِّهِ أَوْ لِأَمْرِ يُحَاوِلُهُ

وَيُرْوَى أَوْ لِحِضْمِ يُجَادِلُهُ. فَأَتَى فِي هَذَا أَلْبَيْتِ بِالْوَصْفِ مِنْ

جِهَةِ الشُّجَاعَةِ وَالْعَقْلِ فَاسْتَوْفَى فِي ضُرُوبِ الْمَدْحِ الْأَرْبَعَةَ الَّتِي هِيَ

فُضَائِلُ الْإِنْسَانِ عَلَى الْحَقِيقَةِ وَزَادَهَا بِهَذَا وَإِنْ سَكَنَ دَاخِلًا فِي

الآزبَعُ وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ لَا يَعْرِفُ وَجَهَ دُخُولِهِ فِيهَا حَيْثُ قَالَ :
 (أَخِي ثَعْمَةَ) قَوَّصَهُ بِالْوَقَاءِ وَالْوَقَاءُ دَاخِلٌ فِي هُنْدِهِ أَلْفَضَائِلِ
 الَّتِي قَدَّمْنَا وَقَدْ يُحَدِّثُ هَذَا الشُّعْرَاءُ فَيَعُدُّونَ أَنْوَاعَ أَلْفَضَائِلِ الْأَرْبَعِ
 وَأَقْسَامَهَا وَكُلُّ دَاخِلٍ فِي جُمْلَتِهَا مِثْلَ أَنْ يَذْكُرُوا الْمَعْرِفَةَ وَالْحَيَاءَ
 وَالْيَأْنَ وَالنَّبِيَّاتَ وَالصَّنْعَ بِالنَّجْمَةِ وَالْعِلْمَ وَالْحِلْمَ وَغَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا
 يُجْرِي هَذَا الْجُرْيِ . وَهِيَ مِنْ أَقْسَامِ الْعَقْلِ . وَكَذَكَرَهُمُ الْقَنَاعَةَ وَقَوَّةَ
 الشَّرِّهِ وَطَهَارَةَ الْأَزَارِ وَغَيْرَ ذَلِكَ وَهِيَ مِنْ أَقْسَامِ الْعِفَّةِ . وَكَذَكَرَهُمُ
 الْحَيَاةَ وَالْأَخَذَ بِالْبَأْسِ وَالِدِفَاعَ عَنِ الْجَارِ وَالنِّسْكَانَةَ فِي الْعَدُوِّ وَقَتْلَ
 الْأَقْرَابِ وَالْمَهَابَةَ وَالسَّيْرَ فِي الْمَهَابَةِ وَالْفِقَارَ الْمُوجِشَةَ وَمَا شَاكَلَ
 ذَلِكَ وَهِيَ مِنْ أَقْسَامِ الشُّجَاعَةِ . وَكَذَكَرَهُمُ السَّامَةَ وَالنَّمَائِينَ وَالْإِظْلَامَ
 وَالشُّبْرَعَ بِالنَّائِلِ وَرِجَابَةَ السَّائِلِ وَبِرَى الْأَضْيَافِ وَمَا جَانَسَ هُنْدِهِ
 الْأَشْيَاءَ وَهِيَ مِنْ أَقْسَامِ الْعَدْلِ

وَأَمَّا تَرْكِيْبُ بَعْضِهَا مَعَ بَعْضٍ فَيَحْدُثُ وَنَهْ سِتَّةُ أَقْسَامٍ : يَحْدُثُ
 مِنْ تَرْكِيْبِ الْعَقْلِ مَعَ الشُّجَاعَةِ الصَّبْرِ عَلَى اللَّسَاتِ وَنَوَازِلِ الْخُطُوبِ .
 وَعَنْ تَرْكِيْبِ الْعَقْلِ وَالسَّنَاءِ الْبِرِّ وَانْحَاذِ الْوَعْدِ وَمَا أَشَبَهُ ذَلِكَ . وَعَنْ
 تَرْكِيْبِ الْعَقْلِ وَالْعِفَّةِ الشَّرَّةَ وَالرِّغْبَةَ عَنِ الْمَسْتَلِّ وَالْإِقْتِصَادَ عَلَى
 آدَتِي مَعِيْشَةٍ وَمَا أَشَبَهُ ذَلِكَ . وَعَنْ تَرْكِيْبِ الشُّجَاعَةِ مَعَ الشُّجَاءِ
 الْإِتْلَافِ وَالْإِنْرَافِ وَمَا جَانَسَ ذَلِكَ . وَعَنْ تَرْكِيْبِ الشُّجَاعَةِ مَعَ
 الْعِفَّةِ إِسْكَارِ الْفَوَاحِشِ وَالْمَعِيْرَةَ عَلَى الْحَرِيْمِ . وَعَنْ الشُّجَاءِ مَعَ الْعِفَّةِ
 الْإِسْعَافِ بِالْعُرْتِ وَالْإِيْشَارَ عَلَى النَّفْسِ وَمَا شَاكَلَ ذَلِكَ . قَالَ وَكُلُّ

وَأَحَدٍ مِنْ هَذِهِ الْقَضَائِلِ الْأَرْبَعِ أَلْتَقَدَّمُ ذِكْرَهَا وَسَطٌ بَيْنَ طَرَفَيْنِ
مَذْمُومَيْنِ وَمِنَ الْمَدِيحِ الْمَنْصُوصِ عَلَيْهِ قَوْلُ زُهَيْرٍ :

وَفِيهِ مَقَامَاتُ حَسَانٍ وَجُوهُهُمْ وَأَنْدِيَةٌ يَنْتَابُهَا الْقَوْلُ وَالْفِعْلُ
وَأَنْ جِئْتَهُمُ الْقَيْتَ حَوْلَ يَوْمِيهِمْ مَجَاسٍ قَدْ يَشْفَى بِأَحْلَامِهَا الْجَهْلُ
عَلَى مَكْثَرِيهِمْ رِزْقٍ مِنْ يَمَانِيهِمْ وَعِنْدَ الْقَلْبَيْنِ السَّمَاءُ وَالْبَدَلُ
سَعَى بَعْدَهُمْ قَوْمٌ لِكَيْ يَدْرِكُوهُمْ قَلَمٌ يَفْعَلُوا وَلَمْ يُبَلِّسُوا وَلَمْ يَأْلُوا
وَلَمْ يَكُ مِنْ خَيْرِ أُوْهُهُ وَإِنَّمَا تَوَارَثَهُ آبَاءُ آبَائِهِمْ قَبْلُ
وَهَلْ يَبْنُتُ الْخَطْبِيُّ إِلَّا وَشَيْخِهِ وَتَغْرَسُ إِلَّا فِي مَنَابِتِهَا الْخُلُ
وَقَوْلُهُ :

مَنْ يَلْقَى يَوْمًا عَلَى عِيَالِهِ هَرَمًا يَلْقَى السَّمَاءَ مِنْهُ وَالْأَرْضَ خَافًا
أَيْتٌ بَعْدَ يَضْطَادِ الرِّجَالِ إِذَا مَا كَذَّبَ الْبَيْتَ عَنْ أَقْرَابِهِ صَدَقًا
يَطْعَمُهُمْ مَا أَرْتَمُوا حَتَّى إِذَا طَعَنُوا ضَارِبَ حَتَّى إِذَا مَا ضَارِبُوا أَعْتَقًا
لَوْ نَالَ حَيٌّ مِنَ الدُّنْيَا بِمَنْزِلَةِ أَفْقِ السَّمَاءِ كَمَا تَكُنُّ الْأُفُقَا

وَيَلْبَغِي أَنْ يَكُونَ قَصْدُ الشَّعْرِ فِي مَدْحِ الْوَزِيرِ وَالْكَاتِبِ
عَلَى مَا اخْتَارَهُ قُدَامَةٌ وَغَيْرُهُ مَا نَاسَبَ حُسْنَ الرُّوْيَةِ وَسُرْعَةَ الْخَطْرِ
بِالصُّوَابِ وَشِدَّةِ الْحَزْمِ وَقَلَّةِ الْعَفْلِ وَجُودَةِ النَّظَرِ لِلخَائِفَةِ وَالنِّيَابَةِ عَنْهُ
فِي الْأَمْضِلَاتِ بِالرَّأْيِ أَوْ بِالذَّاتِ كَمَا قَالَ أَبُو نُؤَسٍ :

إِذَا تَابَهُ أَمْرٌ قَامًا كَفَيْتَهُ وَإِمَامًا عَلَيْهِ بِالْكَفْيِ تُشِيرُ
وَبِأَنَّهُ مَحْمُودُ السِّيَرَةِ حَسَنُ السِّيَاسَةِ لَطِيفٌ لِأَنَّ أَصَابَ إِلَى
ذَلِكَ ذِكْرُ الْبَلَاغَةِ وَالْخَطِّ وَالنَّهْنِ فِي الْعِلْمِ كَانَ غَايَةً. وَأَفْضَلُ مَا

مَدَحَ بِهِ الْقَائِدُ الْجُودَ وَالشَّجَاعَةَ وَمَا تَفَرَّعَ مِنْهَا مِنْ الْإِفْرَاطِ فِي الْمَجْدَةِ
 وَسُرْعَةِ الْطَّغْرِ وَمَا شَاكَلَ ذَلِكَ. وَيُدْحِ الْقَاضِي بِمَا نَاسَبَ الْعَدْلَ
 وَالْإِنصَافَ وَتَقَرُّبَ الْعَبِيدِ فِي الْحَقِّ وَتَبَعِيدَ الْقَرِيبِ فِي الْأَخْذِ
 لِلضَّعِيفِ مِنَ الْقَوِيِّ وَالْمَسَاوَاةِ بَيْنَ الْفَقِيرِ وَالْقَنِيِّ بِسَطِّ الْوَجْهِ
 وَلِينِ الْجَانِبِ وَقِلَّةِ الْمَالَةِ فِي إِقَامَةِ الْحُدُودِ وَأَسْحَاجِ الْحُقُوقِ
 فَإِنَّ زَادَ إِلَى ذَلِكَ وَذَكَرَ الْوَرَعَ وَالْفُجْرَ وَمَا شَاكَلَهُمَا فَقَدْ بَلَغَ
 التَّهَابَةَ. وَصِفَاتُ الْقَاضِي كُلُّهَا لِأَنَّهُ بِصَاحِبِ الظَّالِمِ وَمَنْ كَانَ
 دُونَ هَذِهِ الثَّلَاثِ الطَّبَقَاتِ سِوَى دَابِقَةٍ أَلَيْكَ فَلَا أَرَى لِمَدْحِهِ وَجْهًا
 فَإِنَّ دَعَتْ إِلَى ذَلِكَ ضَرُورَةٌ مَدَحَ كُلُّ إِنْسَانٍ بِالْفَضْلِ فِي
 صِنَاعَتِهِ وَالْعُرْفَةِ بِطَرِيقَتِهِ الَّتِي هُوَ فِيهَا. وَكَثُرَ مَا يُعُولُ عَلَى
 الْقَضَائِلِ النَّفْسَانِيَّةِ الَّتِي ذَكَرَهَا قُدَامَةُ وَإِنْ أُضِيقَتْ إِلَيْهَا فَضَائِلُ
 عَرَضِيَّةٌ أَوْ حِسِّيَّةٌ كَالْجَمَالِ وَالْأَهْبَةِ وَبَسْطَةِ الْخَلْقِ وَسَعَةِ الدُّنْيَا
 وَكَثْرَةِ الْعَيْشِ كَانَ ذَلِكَ جَيِّدًا. إِلَّا أَنَّ قُدَامَةَ قَدْ أَبَى مِنْهُ وَأَنْكَرَهُ
 جُمْلَةً وَلَيْسَ ذَلِكَ صَوَابًا وَإِنَّمَا الْوَالِجُ عَلَيْهِ أَنْ يَقُولَ: الْمَدْحُ
 بِالْقَضَائِلِ النَّفْسَانِيَّةِ أَشْرَفُ وَأَحْصَى قَامًا إِنْكَارُ مَا سِوَاهَا جُمْلَةً
 وَاجِدَةً قَمَا أَظُنُّ أَحَدًا يُسَاعِدُهُ فِيهِ وَلَا يُؤَافِقُهُ عَلَيْهِ وَقَدْ كَرِهَ
 الْخَذَائِقُ أَنْ يُدْحِ الْمَوْلُوكَ بِمَا نَاسَبَ قَوْلَ مُوسَى شَهَوَاتٍ وَيُرَوِّى

لغيره:

أَنْتَ نَعَمَ الْمَتَاعُ لَوْ كُنْتَ تَبْقَى عَسِيرٌ أَنْ لَا بَقَاءَ لِلْإِنْسَانِ
 لَيْسَ فِيمَا بَدَأَ لَنَا مِنْكَ عَيْبٌ عَابَهُ النَّاسُ غَيْرَ أَنَّكَ قَانِي

وَحَكِي عَنِ بَعْضِ الْمُلُوكِ أَنَّهُ قَالَ مَا لِهَؤُلَاءِ الشُّعْرَاءِ قَاتَلْتَهُمْ
 اللَّهُ رَبِّمَا ذَكَرْتُمَا شَيْئًا نَحْنُ أَكْثَرُ لَهُ ذِكْرًا مِنْهُمْ فَيَبْغُضُونَ بِهِ عَلَيْنَا
 أَوْقَاتَ لَذَائِيسَا يَعْنِي بِذَلِكَ الْمَوْتَ. وَمِنْ أَبْشَعِ مَا فِي ذَلِكَ قَوْلُ
 أَبِي تَمَامٍ :

فَلْيَطَّلْ عَمْرُهُ فَلَوْ مَاتَ فِي طَرَفٍ سِ مِ مَقِيمًا لَمَاتَ فِيهَا غَرِيبًا
 مَا أَلْدِي دَعَاهُ إِلَى ذِكْرِ الْمَوْتِ هَهُنَا إِلَّا أَتَشَكَّدُ وَالْبَعْضَاةُ
 وَآتَجَعَ النَّاسُ عَلَى تَقْدِيرِ قَوْلِ كَعْبِ بْنِ زُهَيْرٍ بِمَدْحِ الرَّسُولِ :
 نَحْمِيهِ النَّاقَةَ الْأَدَمَاءُ مُعْتَجِرًا بِالْبُرْدِ كَالْبَدْرِ جَلِي لَيْلَةِ الظُّلَمِ
 وَفِي عَطَافِهِ أَوْ أُنْثَاءُ رَيْطِنِي مَا يَعْلَمُ اللَّهُ مِنْ دِينِ وَمِنْ كَرَمِ
 وَالْجَهَالِ يَرُودُونَ أَلَيْتَ لِأَبِي دَعْبِلِ الْجَحْمِيِّ وَيُنَاسِبُهُ قَوْلُ
 النُّعْمَانِ :

يَجْمَلْنَ كُلَّ سُودِدٍ وَفَخْرٍ يَجْمَلْنَ مَا نَدْرِي وَمَا لَا نَدْرِي
 قَالَ الْأَصْمَعِيُّ أَضْمَهُ مِنْ قَوْلِ الْحَارِثِ بْنِ جَلِزَةَ :
 وَفَعَلْنَا بِهِمْ كَمَا عَلِمَ اللَّهُ مَ وَإِنِ الْخَالِئِينَ دَمَاهُ
 قَالَ وَلَمْ يُقَلِّ شَعْرٌ قَطُّ أَحْسَنُ مِنْ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ الْعَلْيَانِي. قَالَ
 أَبُو الْعَبَّاسِ الْمُبَرِّدُ: مِنَ الشُّعْرَاءِ مَنْ يَجْمَلُ الْمَدْحَ فَيَكُونُ ذَلِكَ وَجْهًا
 حَسَنًا لِلرَّوْعَةِ الْإِرَادَةِ مَعَ خُلُوعِهِ مِنَ الْإِطَاةِ وَبَعْدِهِ عَنِ الْإِصْثَارِ
 وَدَخُولِهِ فِي الْإِخْتِصَارِ وَذَلِكَ نَحْوُ قَوْلِ الْخَطِيبِيِّ :

تَرُودُ فَنِي يُعْطِي عَلَى الْحَمْدِ مَا لَهُ وَيَعْلَمُ أَنَّ الْمَرْءَ غَيْرُ مُجَلِّدٍ
 كَسُوبٍ وَتَلَاْفٍ إِذَا مَا سَأَلْتَهُ تَهَلَّلَ وَاهْتَرَّ أَهْتَرَّ أَرَّ الْمُهْدِ

مَتَى تَأْتِيَهُ تَشْوَى إِلَى ضَوْءِ نَارِهِ تَحْدُ خَيْرَ نَارٍ عِنْدَهَا خَيْرٌ مُوقِدٌ
تَصَرَّفَ فِي آيَاتِهِ هُدًى فِي أَصْنَافِ الْمَدِيحِ وَآتَى بِجَمَاعِ
الْوُضُفِ وَجَمْعَةِ الْمَدْحِ عَلَى سَبِيلِ الْاِقْتِصَادِ فِي الْبَيْتِ الْاٰخِيْرِ وَمِثْلُهُ
قَوْلُ الشَّمَاخِ :

رَأَيْتُ عُرَابَةَ الْاَوْسِيِّ يَسْمُوْهُ إِلَى الْخِيَرَاتِ مُنْقَطِعَ الْقَرِيْنِ
إِذَا مَا رَأَيْتُهُ رُفِعَتْ لِحْجِي تَلَمَّحًا عُرَابَةً بِاَلْيَسِيْنِ
وَافْضَلُ مَدْحٍ مُدَحٍ بِهِ الْمَلُوكُ وَكَثْرَةُ اِصَابَةِ لِلْعُرْضِ مَا
يُنَاسِبُ قَوْلَ ابْنِ هَرَمَةَ فِي الْمَنْصُورِ :

لَمْ لِحْظَاتٍ عَنِ حِفَافِ سَرِيْرِهِ إِذَا كَرَّهَا فِيهَا عِقَابٌ وَنَائِلُ
فَأَمَّا الَّذِي آمَنْتُ آمَنَهُ الرُّدَى وَأَمَّا الَّذِي أَوْعَدْتُ بِأَشْكَالِ تَاكُلُ
وَقَوْلِ أَبِي الْعَتَاهِيَةِ يَمْدَحُ اَهْلَ اِدْيَ :

يَضْطَرِبُ الْخَوْفُ وَالرَّجَاءُ إِذَا حَرَّكَهُ وَسَى الْقَضِيْبَ أَوْ فَكَّرُ
وَكَذَلِكَ قَوْلُ الْحَزِيْنِ الْكِنَانِيِّ فِي عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ
ابْنِ مَرْوَانَ وَرُوِيَ لِلْفَرَزْدَقِ فِي عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَقِيلَ بَلَى قَالَهَا
فِي اَللَّعِيْنِ اَلْبَنْتَرِيِّ وَقِيلَ هِيَ لِدَاوُدَ بْنِ مُسْلِمٍ فِي قَوْمِ بْنِ الْعَبَّاسِ
ابْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ :

فِي كَفِّهِ خِيْرَانُ رِيْحُهُ عَيْقُ مِنْ كَفِّ اِرْوَاعٍ فِي عَرِيْنِيهِ شَمُّ
يُنْفِضِي حَيَاءً وَيُنْفِضِي مِنْ مَهَابِيْتِهِ قَمَا يُكَلِّمُ اِلَّا حِيْنَ يَنْسَمُ
وَاجْتَمَعَ الشُّعْرَاءُ بِبَابِ الْمَعْتَمِرِ قَبَعَتْ اِلَيْهِمْ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ
يُحْسِنُ اَنْ يَقُوْلَ مِثْلَ قَوْلِ مَنْصُورِ النَّسْرِيِّ فِي الرَّشِيْدِ :

إِنَّ الْمَكَارِمَ وَالْعُرُوفَ أَوْدِيَةٌ أَحَلَّكَ اللَّهُ مِنْهَا حَيْثُ تَجْتَمِعُ
 إِذَا رَفَعْتَ أَمْرًا قَالَهُ رَافِعُهُ وَمَنْ وَضَعَتْ مِنَ الْأَقْوَامِ مُتَّعِ
 مَنْ لَمْ يَكُنْ بِأَمِينٍ اللَّهُ مُعْتَصِمًا فَلَيْسَ بِالصَّلَوَاتِ الْحَمْسِ يَنْتَمِعُ
 إِنْ أَخْلَفَ الْغَيْثُ لَمْ تَخْلِفْ آتَانِيَهُ أَوْ ضَاقَ أَمْرٌ ذَكَرْنَاهُ فَيَسْبَعُ
 فَلْيَدْخُلْ. فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ وَهْبٍ: فِينَا مَنْ يَقُولُ خَيْرًا مِنْهُ
 وَأَشَدَّ:

ثَلَاثَةٌ تُشْرِقُ الدُّنْيَا بِبَهْجَتِهِمْ شَمْسُ الظُّحَى وَأَبُو إِسْحَاقَ وَالْقَمَرُ
 تَحْكِي أَفَاعِيلُهُ فِي كُلِّ نَائِبَةٍ الْغَيْثُ وَاللَّيْلُ وَالصَّمَامَةُ الدَّكْرُ
 فَأَمَرَ بِإِدْخَالِهِ وَأَحْسَنَ صِلَتَهُ
 وَقَالُوا لِمَا حَضَرَتْ أَلْطَيْمَةُ الْوَفَاةُ قَالَ: بَلِّغُوا الْأَنْصَارَ أَنَّ
 أَخَاهُمْ أَمَدَحَ النَّاسَ حَيْثُ يَقُولُ:
 يُعْمَسُونَ حَتَّى مَا تَهْرُ كِلَابِهِمْ لَا يَسْأَلُونَ عَنِ السَّوَادِ الْقَبْلِ
 قَالَ ثَعْلَبٌ بَلِّ قَوْلُ الْأَعْمَى:
 فَتَى لَوْ يُبَادِي السَّمْسَ أَلْقَتْ قِبَاعَهَا

أَبُو الْقَمَرِ الشَّارِي لَأَلْقَى الْقَالِدَا
 أَمَدَحَ مِنْهُ. وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ: بَيْتُ جَرِيرٍ
 السَّمُّ خَيْرٌ مِنْ رَبِّبِ الطَّيَايَا وَأَنْدَى الْعَالَمِينَ بَطُونِ رَاحِ
 أَسِيدٌ مَا قِيلَ فِي الْمَدْحِ وَأَسَهَلُهُ. وَقَالَ غَيْرُهُ: بَلِّ قَوْلُ
 الْأَخْطَلِ:

شَمْسُ الْعَمَادَةِ حَتَّى يُسْتَفَادَ لَهُمْ وَأَعْظَمُ النَّاسِ أَخْلَامًا إِذَا قَدَرُوا

وَقَالَ دُعِيلُ بِلَ قَوْلِ أَبِي الطَّحَّانِ أَتَمَّيْنِي

أَضَاءَتْ لَهُمْ أَحْسَابُهُمْ وَوَجُوهُهُمْ

دَجَى اللَّيْلِ حَتَّى تَطْلَمَ الْخُرُوعَ صَاحِبُهُ

قَالَ : وَقَدْ تَنَازَعَ فِي هَذَا الْبَيْتِ يَعْنِي بَيْتَ أَبِي الطَّحَّانِ قَوْمٌ

وَفِي بَيْتِ حَسَّانَ فِي آلِ جَفْنَةَ وَبَيْتِ النَّابِغَةِ :

بِأَنَّكَ شَسِسُ وَأَلُّوْكَ كَوَايِكُ إِذَا طَلَعْتَ لَمْ يَبْدُ مِنْهُنَّ كَوَاكِبُ

وَبَيْتِ أَبِي الطَّحَّانِ أَشْعَرُهَا . قَالَ الْحَارِثِيُّ : بَلْ بَيْتُ ذَهَيْرِ :

تَرَاهُ إِذَا مَا جَشَهُ مُتَهَلِّلاً سَكَانَكَ تُعْطِيهِ الَّذِي أَنْتَ سَائِلُهُ

وَحَكِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ هَارُونَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ : أَجْمَعَ أَهْلُ

الْعِلْمِ أَنَّ بَيْتِي أَبِي نُوَاسٍ أَجْرُودٌ بَيْتَيْنِ فِي الْمَدِيحِ لِلْمَوْلُودِينَ وَهُمَا :

أَنْتَ الَّذِي تَأْخُذُ الْأَيْدِي بِمُحْزَبِ

إِذَا لَزِمَانُ عَلَى أَنْيَابِهِ كَلْحَا

وَكَلَّتْ بِالذَّهْرِ عَيْنَا غَيْرَ غَافِلَةٍ

مِنْ جُودِ كَفِّكَ تَأْسُو كَلَّمَا جَرَحَا

وَحَكِي الْحَارِثِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَالِدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى

قَالَ : سَمِعْتُ أَبَانَ الْأَعْرَابِيَّ يَقُولُ : أَمَدَحُ بَيْتَ قَائِهِ مَوْلِدُ قَوْلُ

أَبِي نُوَاسٍ :

تَمَطَّيْتُ مِنْ ذَهْرِي بِظِلِّ جَنَاحِهِ فَعَيْنِي تَرَى ذَهْرِي وَلَيْسَ يَرَانِي

فَلَوْ تَسَأَلُ الْأَجْدَاثُ مَا أَسْبِي مَا دَرَّتْ

وَأَيْنَ مَكَانِي مَا عَرَفَنَ مَكَانِي

قَالَ صَاحِبُ الْكِتَابِ: نَحْنُ إِلَى الْأَنْصَافِ أَخْوَجُ مِنَّا إِلَى
 الْمَكَابِرَةِ وَالْخِلَافِ وَأَبُو نُؤَاسٍ ذَهَبَ مَذْهَبًا طَيِّفًا يَجُحُّ لَهُ فِيهِ الْعُذْرُ
 وَالْأَثَابِيلُ وَالْأَقْمَا فِي صِفَةِ الْخُبُولِ أَشَدُّ مِنَّا ذُكْرًا لَأَيِّسًا عَلَى
 رِوَايَةٍ مَنِ رَوَى (فَلَوْ كَسَّالُ الْأَيَّامِ). وَمِنْ جَيِّدٍ مَا سَمِعْتُ لِحَدِيثِ
 وَأَطْنَهُ لِابْنِ الرُّومِيِّ فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ وَهْبٍ وَرَأَيْتُ
 مَنْ بَرَّوِيهِ لِأَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكَاتِبِ أَبِي الْحَسَنِ:

إِذَا أَبُو قَائِمٍ جَادَتْ يَدَاهُ لَنَا

لَمْ يُحْمَدِ الْأَجُودَانِ الْبَجْرُ وَالْمَطْرُ
 وَإِنْ أَضَاءَتْ لَنَا أَنْوَارُ غُرَّتِهِ

تَضَاءَلَ النَّبِيرَانِ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ
 وَإِنْ مَضَى رَأْيُهُ أَوْ جَدَّ عَزَمَتُهُ

تَاحَرَ اللَّاصِبَانِ السَّيْفُ وَالْقَدَرُ
 مَنْ لَمْ يَبْتَ حَذِيرًا مِنْ سَطْوِ صَوْلَتِهِ

لَمْ يَذِرْ مَا أَلْمُوحِيحَانِ السَّيْفُ وَالْحَذَرُ
 يُنَالُ بِالظَّنِّ مَا يَغِيَا الْعِيَانُ بِهِ

وَالشَّاهِدَانِ عَلَيْهِ الْعَيْنُ وَالْأَثَرُ
 كَاثَةٌ وَزِمَامُ الدُّهْرِ فِي يَدِهِ

بَرَى عَوَاقِبَ مَا يَأْتِي وَمَا يَسْتَدْرُ
 قَالَ خَلَفَ الْأَحْمَرُ: أَخْلَبُ الْمُدْحِ وَالْكَثْرَةُ مَلَقًا قَوْلُ زُهَيْرِ بْنِ

أَبِي سَلَمَى:

تَرَاهُ إِذَا مَا جَشْتُهُ مَهْلِكًا كَأَنَّكَ تُعْطِيهِ الَّذِي أَنْتَ سَأَلْتَهُ
 آخِرُ نَيْفٍ لَا تُتَيْفُ الْحَمْرُ مَا لَهُ وَلَكِنَّهُ قَدْ يُتَيْفُ أَلْمَالُ نَائِلُهُ
 غَدَوْتُ عَلَيْهِ غَدْوَةٌ فَوَآئِيَهُ فَعُودًا لَدَيْهِ بِالصَّرِيمِ عَوَاذِلُهُ
 يُعْدِيَنِي طَوْرًا وَطَوْرًا يَلْسَنُهُ وَأَعْيَا قَمَا يَدِيرْنَ أَيْنَ مَحَاتِلُهُ
 فَأَعْرَضَنَ عَنْهُ عَن كَرِيمٍ مُرَدًّا جُمُوعٍ عَلَى الْأَمْرِ الَّذِي هُوَ قَابِلُهُ
 وَقَوْلٍ طُفَيْلٍ :

جَزَى اللَّهُ عَنَّا جَعْفَرًا جِينِ أَدَلَّتْ يَا نَعْلَانَا فِي الْوِطَائِينِ وَزَلَّتْ (١)
 أَبَوَانِ يَسْلُونَا وَلَوْ أَنَّ أَمْنَا تُلَابِقِي الَّذِي لَأَقْوَهُ مِمَّا مَلَّتْ
 وَسَأَلَ الرَّشِيدَ الْمَفْضَلَ الضَّيِّيَّ : أَيَّ بَيْتِ قَالَتِ الْعَرَبُ أَمَدُحُ
 فَقَالَ :

أَفْرَأَيْتَ إِطْحَمَ تَأْتَمُّ الْهُدَاةُ بِو سَكَتَهُ عَالِمٌ فِي رَأْيِهِ نَارُ
 قَالَ شَرَّاحِيلُ بْنُ مَعْنٍ بْنِ زَائِدَةَ : كُنْتُ أَسِيرٌ تَحْتَ قَبِيٍّ يَحْيَى
 ابْنَ خَالِدٍ وَقَدْ حَجَّ مَعَ الرَّشِيدِ وَعَدِيْسُهُ أَبُو يُوسُفَ الْقَاضِي إِذْ
 أَعْرَابِيٌّ مِنْ بَنِي أَسَدٍ كَانَ يَلْقَاهُ إِذَا حَجَّ فَيَسْتَدْعِيهِ فَيَنْشُدُهُ شِعْرًا
 أَنْكَرَ يَحْيَى مِنْهُ بَيِّنَاتًا فَقَالَ : يَا أَخَا بَنِي أَسَدٍ أَلَمْ أَنْهَكَ عَنْ وَمِثْلِ
 هَذَا الشِّعْرِ أَلَا قُلْتَ كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ :

بَنُو مَطَرٍ يَوْمَ الْإِقْدَاءِ كَأَنَّهُمْ جِبَاهِهِمْ بَيْنَ النِّمَاجِينِ مَنْرُلُ
 يَهْلِيلُ فِي الْإِسْلَامِ سَادُوا وَلَمْ يَكُنْ كَأَوْلِهِمْ فِي أَجَاهِيْلَةِ أَوْلُ
 هُمْ الْقَوْمُ إِنْ قَالُوا الصَّابُونَ دَعَا أَجَابُوا وَإِنْ أَعْطُوا أَطَابُوا وَأَجْرُوا

(١) وكان الاصل: بنا نعلنا في الوطائين وزلت وهو تصحيف

وَلَا يَسْتَطِيعُ الْقَاعِلُونَ فِعَالَهُمْ وَإِنْ أَحْسَنُوا فِي اللَّيَالِي وَاجْتَمَعُوا
 فَقَالَ أَبُو يُوسُفَ لِمَنْ هَذَا الشِّعْرُ أَضْحَكَكَ اللَّهُ قَمَا سَمِعْتُ أَحْسَنَ
 مِنْهُ فَقَالَ يُحْيَى يَقُولُهُ ابْنُ أَبِي حَفْصَةَ فِي أَبِي هَذَا أَلْقَيْتُ وَأَوْمَأَ إِلَيَّ
 فَكَانَ قَوْلُهُ أَسْرًا إِلَيَّ مِنْ جَلِيلِ الْفَوَائِدِ ثُمَّ أَلْتَمَتَ إِلَيَّ وَقَالَ
 يَا سِرَاجِيلُ أَنْشِدْنِي أَحْجُودَ مَا قَالَهُ ابْنُ أَبِي حَفْصَةَ فِي أَبِيكَ
 فَأَنْشَدْتُهُ:

نِعْمَ الْمَسَاخُ لِزَاهِبٍ وَرَائِبٍ مِنْ تُصِيبُ حَوَالِجُ الْأَزْمَانِ
 مَعْنُ بْنُ زَائِدَةَ الَّذِي زِيدَتْ بِهِ سَهًا فَا إِلَى شَرْفِ بَنُو شَيْبَانَ
 إِنْ عُدَّ أَيَّامَ الْقَاءِ فَلَانَا يَوْمَاهُ يَوْمٌ نَدَى وَيَوْمٌ طَانَ
 يَكْسُو الْأَيْرَةَ وَالْمَنَابِرَ بَهْجَةً وَزِينَتَهَا بِجَهَارَةٍ وَيَبَانَ
 تَمْضِي أَسِنَّتُهُ وَيُسْفِرُ وَجْهَهُ فِي الْحَرْبِ عِنْدَ تَغْيُرِ الْأَلْوَانِ
 نَفْسِي فِدَاكَ أَبَا الْوَلِيدِ إِذَا بَدَا رَهْجُ السَّنَابِكِ وَالرِّمَاحِ دَوَانِ
 فَقَالَ يُحْيَى أَنْتَ لَا تَذَرِي جَيْدَ مَا مُدِحَ بِهِ أَبُوكَ وَأَحْجُودُ مِنْ
 هَذَا قَوْلُهُ:

تَشَابَهَ يَوْمَاهُ عَلَيْنَا فَاشْكَلَا فَلَا تَحْنُ تَذَرِي أَيُّ يَوْمِيهِ أَفْضَلُ
 أَيُّومٌ نَدَاهُ الْعَمْرَأَمُ يَوْمَ بَأْسِهِ وَمَا مِنْهُمَا إِلَّا أَعْرُ مُجْجَلُ
 وَمِنْ الشُّعْرَاءِ مَنْ يَنْقُلُ الْمُدِيحَ عَنِ رَجُلٍ إِلَى رَجُلٍ وَكَانَ
 ذَلِكَ ذَأْبَ الْجُبْرِيِّ. وَفَعَلَهُ أَبُو نَعْمَانَ فِي قَصَائِدِهِ مِنْهَا:

فَدَاكَ أَتَيْتُ أَرْبَابِي فِي الْغُلُوقِ

نَقَلَهَا عَنْ يُحْيَى بْنِ تَابِتٍ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانِ الصَّنْبِيِّ

البحث الرابع

في الافتخار

(من الكتاب نفسه)

الِافْتِخَارُ هُوَ الْمَدْحُ بِعَيْنِهِ إِلَّا أَنَّ الشَّاعِرَ يُخَصُّ بِهِ نَفْسَهُ وَقَوْمَهُ
فَكُلَّمَا حَسَنَ فِي الْمَدْحِ حَسَنَ فِي الْإِفْتِخَارِ وَكُلَّمَا قَبِجَ فِيهِ قَبِجَ
فِي الْإِفْتِخَارِ فَمِنْ آيَاتِ الْإِفْتِخَارِ قَوْلُ الْفَرَزْدَقِ :

إِنَّ الَّذِي سَلَسَ السَّمَاءَ بَنَى إِنَّا بَيْتَادَعَانَهُ أَعَزُّ وَأَطْوَلُ
قَالَ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ ثَعْلَبَةَ : أَفْخَرُ بَيْتِ قَالَتَهُ الْعَرَبُ قَوْلُ
أَمْرِئِ الْقَيْسِ :

مَا يُسْكِرُ النَّاسُ وَإِنَّا حِينَ نَمْلِكُهُمْ سَكَنُوا عِيْدًا وَكُنَّا نَحْنُ أَرْبَابَا

وَقَالَ دِغْبِيلُ الْفَخْرُ الشُّعْرُ قَوْلُ كُفَيْبِ :

وَيَسِيرُ بَدْرٌ إِذْ يَرُدُّ وُجُوهُهُمْ جَابِرِيلُ تَحْتَ لِيَاثِنَا وَمُحَمَّدُ

وَقَالَ الْخَلِيقِيُّ : قَوْلُ الْفَرَزْدَقِ :

تَرَى النَّاسَ مَا يَمْرُنَا يَسِيرُونَ خَلْفَنَا وَإِنَّا نَحْنُ أَوَّلُهُمْ تَأْتِي النَّاسَ وَقَفُوا

قَالَ وَيَتْلُوهُ قَوْلُ جَرِيرِ :

إِذَا غَضِبْتَ عَلَيْكَ بَنُو عَقِيمٍ وَجَدْتَ النَّاسَ سُلُكُهُمْ غَضَابَا

وَقَالَ آخَرُ : بَلَى قَوْلُ الْفَرَزْدَقِ :

وَنَحْنُ إِذَا عَدْتُمْ مَعَهُ قَدِيمَهَا مَكَانَ الذَّوَالِحِيِّ مِنْ وُجُوهِ السَّوَابِقِ

وَقَالَ غَيْرُهُ : بَلَى قَوْلُ الْفَرَزْدَقِ لِحُرَيْرِ :

فَإِذَا نَظَرْتَ رَأَيْتَ قَوْكَ دَارِمًا وَالشَّمْسُ حَيْثُ تَقَطُّعُ الْأَبْصَارِ
 وَقِيلَ بَلْ قَوْلُ آيِنِ مَيَادَةَ:
 وَلَوْ أَنَّ قَيْسًا قَيْسَ عَيْلَانَ أَقْسَمَتْ

عَلَى الشَّمْسِ لَمْ يَطْلُعْ عَلَيْكَ حِجَابُهَا
 وَانْحَرَّ بَيْتُ صَنَعِهِ مُخَدِّثٌ عِنْدَهُمْ قَوْلُ بَشَّارِ بْنِ بُرْدٍ:
 إِذَا مَا غَضِبْنَا غَضِبَتْ مُضْرِبَةٌ

هَتَكْنَا حِجَابَ الشَّمْسِ أَوْ قَطَرَتْ دَمًا (١)
 إِذَا مَا أَعْرَفْنَا سَيِّدًا مِنْ قَيْلَتِهِ ذُرَى مِنْبَرٍ صَلَّى عَلَيْنَا وَسَلَّمَا
 وَرَبِّنَا جَيْدِ الْأَفْتَحَارِ قَوْلُ بَكْرِ بْنِ الْأَطَّاحِ:

وَمَنْ يَفْتَقِرُ مَا يَمِشُ بِجِسَامِهِ وَمَنْ يَفْتَقِرُ مِنْ سَائِرِ النَّاسِ يَسْأَلِ
 وَتَحْنُ وَصِفْنَا دُونَ كُلِّ قَيْلَةٍ بِأَسْ شَدِيدٍ فِي الْكِتَابِ الْأَنْزَلِ
 وَأَنَا لَتَلَوُّوْا فِي أَخْرَابٍ كَمَا لَهَتْ فِتْنَةٌ يَعْقِدُ أَوْ حِجَابٍ قَرْنُفَلِ
 يَعْنِي قَوْلَ الْقُرْآنِ: سَتَدْعُونَ إِلَى قَوْمٍ آوِي بِأَسْ شَدِيدٍ وَبِسَبَبِ
 هَذَا الشُّعْرِ وَأَشْبَاهِهِ طَلَبَهُ الرَّشِيدُ أَشَدَّ طَلَبٍ فَقَالَ: كَيْفَ تَفْتَقِرُ عَلَى
 مُضْرٍ وَمَنْهُمْ الَّذِي. فَهَذَا الْأَفْتَحَارُ بِالشَّجَاعَةِ خَاصَّةً. وَمِنْ أَفْتَحَرَ
 بِالْكَثْرَةِ أَوْسُ بْنُ مَفْرَاءٍ فَقَالَ:

مَا تَطْلُعُ الشَّمْسُ إِلَّا عِنْدَ أَوْلَانَا وَلَا تَغِيْبُ إِلَّا عِنْدَ آخِرِنَا
 وَقَدْ أَنْكَرَ قَدَامَةَ أَنْ يُنْدِحَ الْإِنْسَانُ بِآبَائِهِ دُونَ أَنْ يَكُونَ
 تَمْدُوحًا بِنَفْسِهِ لِأَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَا يَكُونُونَ كَمَا بَالِهِمْ. وَالَّذِي

(١) ويروي: هتكنا سباه الله أو امطرت دما

دَهَبَ إِلَيْهِ حَسَنٌ، وَأَنْكَرَ التُّرُجَانِيَّ عَلَى أَبِي الطَّيِّبِ قَوْلَهُ :
مَا بِقَوْمِي شَرَفْتُ بَلْ شَرُّوْا بِي بَلْ بِنَفْسِي تَحْرَتْ لَا بِجُدُودِي
وَقَالَ إِنَّمَا أَخَذَهُ مِنْ قَوْلِ عَلِيِّ بْنِ جَبَّةٍ حَيْثُ يَقُولُ :

وَمَا سَوَدَتْ عَجَلًا مَا تَرُّ عِنْدَهُمْ وَلَكِنْ بِهِمْ سَادَتْ عَلَى غَيْرِهَا عَجَلُ
قَالَ وَهَذَا مَعْنَى سُوءِ يُضْعُ مِنْ حَسَبِ الْمُدُوحِ وَيُحْتَرُ مِنْ شَأْنِ
سَلْفِهِ وَإِنَّمَا طَرِيقَةُ الْمُدْحِ أَنْ يُجْعَلَ الْمُدُوحُ لِشَرَفِ آبَائِهِ وَالْآبَاءُ
تَزْدَادُ شَرَفًا بِهِ فَيُجْعَلُ لِكُلِّ مِنْهُمْ فِي التَّحْرِ حِطًّا وَفِي الْمُدْحِ
نَصِيئًا. وَإِذَا حُصِلَتِ الْحَقَائِقُ كَانَ النَّصِيئَانِ مَقْسُومَيْنِ بَلْ كَانَ
الْكُلُّ خَالِصًا لِكُلِّ فَرِيقٍ مِنْهُمْ لِأَنَّ شَرَفَ الْوَالِدِ جُزْءٌ مِنْ
وِوَاثِهِ وَمُنْتَقِلٌ إِلَى وَلَدِهِ كَمَا يُتَقَالُ. مَالِهِ قَادًا رِجْعِي وَحُرْتٌ كَبَّتْ
وَأَزْدَادٌ وَإِنْ أَهْمِلَ وَضِعَ هَلَكَ وَكَذَلِكَ شَرَفُ الْوَالِدِ يَمُتُ الْقَيْسَةَ
وَالْوَالِدِ مِنْهُ الْقَيْسَمُ الْأَوْفَرُ وَالْحِطُّ الْأَكْبَرُ

قَالَ صَاحِبُ الْكِتَابِ : وَأَنْبِيَّ يَقَعُ عَلَيْهِ الْإِحْتِيَادُ عِنْدَهُمْ مَا
نَاسَبَ قَوْلَ الْأَمْرُوكِيِّ اللَّيْثِيِّ :

لَسْنَا وَإِنْ أَحْسَابُنَا كَرُمَتْ يَوْمًا عَلَى الْأَحْسَابِ تَشَكَّلُ
أَنْبِيَّ كَمَا كَانَتْ أَوْأَانَسَا تَبْنِي وَتَفْعَلُ وَإِثْمًا فَمَسَلُوا
وَقَوْلَ عَامِرِ بْنِ الطُّفَيْلِ :

وَأَبِي وَإِنْ كُنْتُ ابْنَ سَيِّدِ عَامِرٍ وَفِي السَّرِّ وَنَهَا وَالصَّرِيحُ الْمُهْدَبُ
فَمَا سَوَدَّتْ بَنِي عَامِرٍ عَنْ وَرَائِهِ أَبِي اللَّهِ أَنْ أَسُو بِأَمْرٍ وَلَا أَبِي
وَمِنْ أَحْمَرَ مَا قَالَ الْمَوْلُودُونَ قَوْلَ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمَوْصِلِيِّ :

يَفْخَرُ بَوْلَايَةٍ مِنْ حَزْرَةَ بْنِ حَازِمٍ الْهَنْسَلِيِّ :
 إِذَا مَضَى الْحَمْرُ أَكَاثُ أَرُومِي وَقَامَ بِبُضْرِي حَازِمٌ وَأَبْنُ حَازِمٍ -
 عَطَسْتُ بِأَنْفِ شَامِخٍ وَتَنَاوَلَتْ يَدَايَ الْاَثْرِيَا قَاعِدَا عَسِيرٍ قَائِمٍ -
 وَمِنْ قَوْلِ السَّيِّدِ أَبِي الْحَسَنِ يَفْخَرُ بِقَوْمِهِ بَنِي شَيْبَانَ .
 يَا آلَ شَيْبَانَ لَا غَارَتْ نُجُومُكُمْ وَلَا خَبَتْ نَارُكُمْ مِنْ بَعْدِ تَوْقِيدِ
 أَنْتُمْ دَعَانِهِمْ هَذَا الْمَلِكُ مَذْرُوعَتْ قَبْلُ الْخَيْوَلِ لِإِبْرَاهِمَ وَتَوَكِيدِ
 أَلْتَمَعُونَ إِذَا مَا أَرَمَتْ أَرَمَتْ وَالْوَاهِبُونَ عَتِيقَاتِ الْمُرَاوِدِ
 سَيُوفِكُمْ أَفْقَدْتِ كِسْرَى مَرَازِبَهُ فِي يَوْمِ ذِي قَارِ إِذْ جَارُوا لِمَوْعِدِ
 فَهَذَا هُوَ الْفَخْرُ الْحَالِلُ غَيْرُ الْمُدْعَى فِيهِ وَلَا الْمُسْتَحْتَلِ .
 وَعَابَ الْأَصْمَعِيُّ وَعَسِيرُهُ قَوْلَ عَامِرِ بْنِ مُعَسِرِ بْنِ أَسْمَحَ يَصِفُ
 أَسِيرًا :

فَطَلَّ يُجَالِسُ الْمَذَقَاتِ فِيهَا يُقَادُ كَأَنَّهُ جَمَلٌ رَيْقُ
 وَذَلِكَ لِأَنَّهُ وَصَفَ أَسِيرَهُمْ بِأَنَّهُ جَانِعُ يُجَالِسُ الْقَلِيلَ الْمَذُوقِ
 مِنَ اللَّبَنِ إِنَّمَا ذَلِكَ مِنَ الْجَهْلِ . وَمِنْ أَجْوَدِ قَصِيدَةٍ أَفْخَرُ فِيهَا شَاعِرٌ
 قَصِيدَةُ السَّمَوَالِ بْنِ عَادِيَاءَ قَالَهُ قَدْ جَمَعَ فِيهَا ضُرُوبَ الْمَبَاحِ
 وَأَنْوَاعَ الْمَفَاخِرِ وَهِيَ مَشْهُورَةٌ



البحث الخامس

في الرثاء

(من الكتاب نفسه)

وَلَيْسَ بَيْنَ الرِّثَاءِ وَالْمَسْحِ قَرْنٌ إِلَّا أَنْ يُخْلَطَ بِالرِّثَاءِ نَحْيٌ
يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْقُصُودَ بِهِ مَيْتٌ مِثْلَ كَانَ أَوْ عِدْمًا كَيْتٌ وَكَيْتٌ
أَوْ مَا شَاكَلَ ذَلِكَ لِيَعْلَمَ أَنَّهُ مَيْتٌ. وَسَبِيلُ الرِّثَاءِ أَنْ يَكُونَ ظَاهِرًا
الْتَّمَعُ بَيْنَ الْحَسْرَةِ مَخْلُوطًا بِالتَّهْنِ وَالْأَسَفِ وَالْإِسْتِعْظَامِ. إِنْ
كَانَ أَلَيْتٌ مَلِكًا أَوْ رَيْسًا كَبِيرًا كَمَا قَالَ النَّبَئَةُ فِي حِصْنِ بِنْتِ
حَدِيقَةَ :

يَقُولُونَ حِصْنٌ نَحْمُ تَأْتِي نَفْسَهُمْ وَكَيْفَ بِحِصْنِ وَالْحِبَالِ جُوحُ
وَلَمْ تَأْظِفِ الْمَوْتَى الْقُبُورُ وَلَمْ تُزَلْ نُجُومُ السَّمَاءِ وَالْأَدِيمِ صَحِيحُ
فَعَمَّا قَلِيلٍ نَحْمُ جَاءَ نَعِيَهُ فَظَلَّ بَدِيُّ الْعَرَمِ وَهُوَ يَبُوحُ
فَهَذَا وَمَا شَاكَلَهُ رِثَاءُ أَلُولِكِ وَالرُّؤَسَاءِ الْحَلِجَةِ وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ

أَبُو الْعَتَاهِيَةِ حِينَ قَالَ : (مَاتَ الْخَلِيفَةُ أَيُّهَا الثَّقَلَانِ) فَرَفَعَ النَّاسُ
رُؤُوسَهُمْ وَفَتَحُوا عَيْنَهُمْ وَقَالُوا: أُنْعَاهُ إِلَى الْمَعِينِ وَالْأَنْسِ نَحْمُ قَالَ :

(فَكَأَنِّي أَفْطَرْتُ فِي رَمَضَانَ) يُرِيدُ إِلَيَّ يُجَاهِرُ فِي هَذَا
الْقَوْلِ كَأَنَّهَا جَاهَرَتْ نَهَارًا بِالْأَفْطَارِ فِي رَمَضَانَ فَكُلُّ أَحَدٍ
يُسْكِرُ عَلَيَّ ذَلِكَ وَيَسْتَغْظِمُهُ مِنْ فِعْلِي وَهَذَا مَعْنَى جِدِّ غَرِيبٍ فِي
لَفْظِ رَدِيٍّ غَيْرِ مُغْرَبٍ عَمَّا فِي النَّفْسِ. وَمِنْ أَفْضَلِ الرِّثَاءِ قَوْلُ

أَلْحُسَيْنِ بْنِ مَطِيرٍ رَضِيَ مَعْنَى بِنِّ زَيْنَدَةَ وَيُرْوَى لِابْنِ أَبِي حَضَمَةَ:
فَيَا قَبْرَ مَعْنَى أَنْتَ أَوْلُ بَقْعَةٍ

مِنَ الْأَرْضِ حُطَّتْ لِلسَّمَاحَةِ مَوْضِعًا
وَيَا قَبْرَ مَعْنَى كَيْفَ وَارَيْتَ جُودَهُ

وَقَدْ كَانَ مِنْهُ الْبُرُّ وَالْحَجْرُ مُرْعَا
بَلَى قَدْ وَسِعْتَ الْجُودَ وَالْجُودُ مَيِّتٌ

وَلَوْ كَانَ حَيًّا عِشْتَ حَتَّى تَصَدَّعَا
فَتَى عِيشَ فِي مَعْرُوفِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ

كَمَا كَانَ بَعْدَ السَّبِيلِ مَجْرَاهُ مَرْتَعَا
وَمَا قَصَرَ بِهِ أَبُو تَمَّامٍ فِي رِثَانِهِ مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ بِالْقَصِيدَةِ الَّتِي
يَقُولُ فِيهَا:

أَلَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ عَطَلَتْ لَهُ فِحَاحُ سَبِيلِ اللَّهِ وَأَنْشَعَرَ الثَّقَرُ
وَقَدْ أَجَادَ أَيضًا فِي الْقَصِيدَةِ الَّتِي رَفَى بِهَا آدِرِيسَ بْنَ بَدْرِ

يَقُولُ فِيهَا:

وَلَمْ أَنَسْ سَعْيَ الْجُودِ خَلْفَ سَرِيرِهِ بِأَكْسَفِ بَالٍ يَسْتَقْبَلُ وَيَطْلَعُ
وَأَبُو تَمَّامٍ مِنَ الْمَذْرُوبِينَ فِي إِجَادَةِ الرِّثَاءِ وَمِثْلُهُ دِيكَ الْخَجَرِ

وَهُوَ أَشْهُرٌ فِي هَذَا مِنْ أَبِي تَمَّامٍ لَهُ فِيهِ طَرِيقٌ قَدِ انْفَرَدَ بِهَا قَالَ
فِي عِبِيدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ وَهْبٍ:

قَدِ اسْتَوَى النَّاسُ وَمَاتَ الْكَمَالُ وَصَاحَ صَرْفُ الدَّهْرِ أَيْنَ الرِّجَالِ
هَذَا أَبُو الْقَلِيمِ فِي تَمْسِهِ قَوْمُوا أَنْظُرُوا كَيْفَ تَسِيرُ الْحِجَالِ

وَمِنْ عَادَةِ الْقَدَمَاءِ أَنْ يَضْرِبُوا الْأَمْثَالَ فِي الْمَرَائِي بِأَلْمُوكِ
 الْأَعْرََّةِ وَالْأُتَمِّ السَّافِقَةِ وَيَأْتُوا عُولَ الْمُتَّبِعَةِ فِي قُلَلِ الْجِبَالِ وَالْأَسُودِ
 الْخَادِرَةِ فِي الْغِيَاضِ وَحَمْرِ الْوَحْشِ الْمُنْتَصِرِقَةِ بَيْنَ الْقِفَارِ وَالْأَسُودِ
 وَالْعَيْبَانِ وَالْحَيَاتِ لِبَاسِهَا وَطُولِ أَعْمَارِهَا وَذَلِكَ فِي أَشْعَارِهِمْ كَثِيرٌ
 مَوْجُودٌ لَا تَكَادُ تَخْلُو مِنْهُ. قَامَا الْمُخْدُونُ فَهَمَّ إِلَى غَيْرِ هَذِهِ
 الطَّرِيقَةِ أَمِيلٌ وَمَذْهَبُهُمْ فِي الرِّثَاءِ أَمْثَلُ فِي وَقْتِنَا هَذَا وَقَبْلَهُ وَرَبَّنَا
 جَرَّوْا عَلَى سُنَنِ مَنْ قَبْلَهُمْ أَقْتِدَاءَهُمْ وَأَخْذًا بِسُنَّتِهِمْ كَمَا لَدِي صَنَعَ
 أَبُو نُؤَاسٍ فِي رِثَائِهِ أَبَا الْوَلِيدِ الْأَعْرَابِيَّ وَخَلَقًا لِالْأَحْمَرِ وَمَرَائِيهِ
 فِيهَا ثَلَاثُ قَوَافٍ مَشْهُورَاتٌ

وَكَمَا صَنَعَ ابْنُ الْأَعْرَبِيِّ يَرَى أَبَاهُ بِالْقَصِيدَةِ اللَّامِيَةِ الْمَعِينَةَ
 فِي الرِّثْمِ أَوْهَا :

رَبُّ حَنْفٍ بَيْنَ أَثْمَاءِ الْأَمَلِ وَحَيَاةِ الْمَرْءِ ظِلٌّ مُتَقَلِّبٌ
 وَهِيَ مَعْرُوفَةٌ وَلَوْ لَا اشْتِهَارُ هَذِهِ الْقَصَائِدِ وَوُجُودُهَا وَحِقِيقَةُ التَّطْوِيلِ
 لَأَثْبَتْنَا هَذَا الْمَوْضِعَ وَلَيْسَ مِنْ عَادَةِ الشُّعْرَاءِ أَنْ يُقَدِّمُوا قَبْلَ
 الرِّثَاءِ نَسِيبًا كَمَا يَضْعُونَ فِي الْمَدْحِ وَالْهَيْجَاءِ. قَالَ ابْنُ الْكَلْبِيِّ
 وَكَانَ عَلَامَةً لَا أَعْرِفُ مَرْتَبَتَهُ فِي أَوْهَا نَسِيبٌ إِلَّا قَصِيدَةُ دُرَيْدِ بْنِ
 الصِّمَّةِ فِي رِثَائِهِ أَخِيهِ خَالِدٍ :

أَرَتْ جَدِيدُ الْجَلْبِ مِنْ أُمِّ مَعْبِدٍ لِعَاوِيَةَ أَوْ أَخَلَّتْ كُلُّ نَوْعِدِ
 وَحَسَى الْبُحْسُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الْأَخْوَلِ
 أَنَّ الْقَصِيدَةَ الَّتِي لِأَبِي قُحَاةٍ أَضْحَى بِأَهْلَةٍ إِنَّمَا هِيَ لِابْنَةِ الْمُتَشِيرِ

وَأَسْمَاءُ الدَّعْبَاءِ، وَالْحَاجِلُ أَنْ أَلْتَعَارَفَ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ أَنَّهُ لَيْسَ الْعَرَبُ
 فِي الْجَاهِلِيَّةِ مَرِيئُهُ أَوْ لَهَا تَشْبِيهُ إِلَّا قَصِيدَةُ دُرَيْدٍ. وَأَنَا أَقُولُ إِنَّهُ
 أَلْوَجِبُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ إِلَى وَقْتِنَا هَذَا وَمِنْ بَعْدِهِ لِأَنَّ
 الْأَخْذَ فِي الرِّثَاءِ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ مُشْفِوْلًا عَنِ النَّسَبِ بِمَا هُوَ فِيهِ
 مِنَ الْخُسْرَى وَالْإِهْتِمَامِ بِالْمُصِيبَةِ وَإِنَّمَا تَعَزَّلُ دُرَيْدٌ بَعْدَ قَتْلِ أَخِيهِ
 يَسْتَهْ وَيَجِنُّ أَخَذَ بِنَارِهِ وَأَدْرَكَ طَائِلَتَهُ

وَمِنْ الْعَجِيبِ أَنْ يَقُولَ عَبْدَةُ بْنُ الطَّيِّبِ فِي تَأْيِينِ قَيْسِ بْنِ
 عَاصِمٍ الْبُقَيْرِيِّ :

عَلَيْكَ سَلَامٌ اللَّهُ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ وَرَحْمَتُهُ مَا شَاءَ أَنْ يَتَرَحَّمَا
 وَيَقُولَ الْكُفَيْتُ فِي تَأْيِينِ الَّذِي هَذَا الْقَوْلَ فَهَلَّا قَالَ وَمِثْلَ
 قَوْلِ قَاطِمَةَ :

اغْبِرْ أَفَاقُ السَّمَاءِ وَكُوِّرَتْ شَسُوسُ النَّهَارِ وَأَظْلَمَ الْعَصْرَانِ
 وَالنِّسَاءُ اشْتَجَى النَّاسُ قُلُوبًا عِنْدَ الْمُصِيبَةِ وَأَشْدُّهُمْ جَزَاعًا عَلَى
 هَالِكٍ لِمَا رَكِبَ اللَّهُ تَعَالَى فِي طِبَاعِهِنَّ مِنْ ضَعْفِ الْعَزِيمَةِ
 فَأَنْظُرْ إِلَى قَوْلِ جَلِيلَةَ بِنْتِ مَرْثَةَ تَرْتِي زَوْجَهَا كُنَيْسًا جِينَ قَتْلَهُ
 أَخُوهَا جَسَّاسٌ مَا اشْتَجَى لَفْظَهَا وَأَظْهَرَ الْجُمُعَةَ فِيهِ وَكَيْفَ يُشِيرُ
 إِلَى النَّجْحَانِ وَيَشْدَحُ شَرَّ الدِّيَانِ وَذَلِكَ :

يَا أَبْنَةَ الْأَقْوَامِ إِنْ كُنْتَ فَلا تَعْبُدِي بِالسُّلُومِ حَتَّى تَسْأَلِي
 وَمِنْ أَشَدِّ الرِّثَاءِ صُعُوبَةٌ عَلَى الشَّاعِرِ أَنْ يَرِي طِفْلًا أَوْ امْرَأَةً
 لِيُضِيقَ الْكَلَامَ عَلَيْهِ فِيهَا وَقِلَّةُ الصِّفَاتِ. أَلَا تَرَى مَا صَنَعُوا بِأَيِّ

الطَّيِّبِ وَهُوَ تَحْلُ جُجُودٌ إِذْ ذَكَرَ الْخُدُّونَ فِي قَوْلِهِ يَذْكُرُ أَمْ سَيُفِ
الدَّوْلَةَ :

صَلَاةُ اللَّهِ خَالِقَنَا حَنُوطٌ عَلَى الْوَجْهِ الْمَكْمَنِ بِالْجَمَالِ
وَقَالُوا مَا لَهُ وَلِهَذِهِ الْجُجُودُ يَصِفُ جَمَالَهَا وَقَالَ الصَّاحِبُ بْنُ
عَبَادٍ : هَذِهِ اسْتِعَارَةٌ جَدِيدَةٌ فِي عُرْسٍ فَإِنْ كَانَ أَرَادَ الصَّاحِبُ
بِالْإِسْتِعَارَةِ الْخُطُوطَ فَقَدْ وَآلَهُ ظَلَمٌ وَتَعَسَّفٌ وَإِنْ كَانَ أَرَادَ
اسْتِعَارَةَ الْمَكْمَنِ لِجَمَالِ الْجُجُودِ فَقَدْ اعْتَرَضَ فِي مَوْضِعٍ اعْتَرَضَ
إِلَى مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ فِي هَذِهِ الْقَصِيدَةِ مَا يَحْتَقِقُ كُلَّ زَلَّةٍ وَيُعْقِبُ كُلَّ
إِسَاءَةٍ . قَالَ الصَّاحِبُ بْنُ عَبَادٍ وَلَقَدْ مَرَّرْتُ عَلَى مَرِيضَةٍ لَهُ فِي
أَمْرِ سَيْفِ الدَّوْلَةِ تَمَذُّلٌ مَعَ قَسَادِ الْخُدُنِ عَلَى سُوءِ آدَبِ النَّاسِ
وَمَا ظَنَنْتُكَ بِنِجَاطِ مَلِكٍ فِي أَمِّهِ يَقُولُهُ :

رِوَاقُ الْعِرِّ فَوْقَكَ مُسَبِّطٌ وَمَلِكٌ عَلَيَّ أَيْنِكَ فِي كِنَالِ
وَلَعَلَّ لَفْظَ الْإِسْبِطَرَادِ فِي مَرَاتِي الْإِسَاءِ مِنَ الْخِلْدَانِ الصَّفِيحِ
الرَّقِيقِ . وَأَنَا أَقُولُ إِنَّ أَشَدَّ مَا هَجَّنَ هَذِهِ اللَّفْظَةَ وَجَعَلَهَا مَقَامَ
قَصِيدَةٍ هَجَاءٍ أَنَّهُ قَرَّبَهَا بِقَوْلِكَ فَجَاءَ عَمَلًا تَمَامًا لَمْ يَبْقَ فِيهِ إِلَّا قِضَاءُ
وَمِنْ أَصْحَابِ الزَّمَانِ أَيْضًا جَمْعُ تَعْرِيَةٍ وَتَهْنِئَةٍ فِي مَوْضِعٍ
قَالُوا : لَمَّا مَاتَ مُعَاوِيَةُ اجْتَمَعَ النَّاسُ بِبَابِ يَرْبُودٍ فَلَمَّ يَقْدُرُ أَحَدٌ عَلَى
الْجَمْعِ بَيْنَ التَّعْرِيَةِ وَالتَّهْنِئَةِ حَتَّى آتَى عَبْدُ اللَّهِ ابْنَ هُثَامِ السَّوَلِيُّ
فَدَخَلَ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَحْرَكَ اللَّهُ عَلَى الرَّزِيَّةِ . وَبَارَكَ لَكَ
فِي الْعَطِيَّةِ . وَأَعَانَكَ عَلَى الرَّعِيَّةِ . فَقَدْ رُزِيَتْ عَظِيمًا وَأَعْطِيَتْ فَأَشْكُرُ

اللَّهِ عَلَى مَا أُعْطِيَتْ وَأَصِيرُ عَلَى مَا رُزِيتَ قَدَدَتْ حَلِيمَةً اللَّهُ وَأُعْطِيَتْ
 خِلَافَةَ اللَّهِ فَفَارَقَتْ جَلِيلًا وَأُعْطِيَتْ عَظِيمًا إِذْ قَضَى مُعَاوِيَةُ نَحْبَهُ
 وَوَلِيَتْ الرِّئَاسَةَ وَأُعْطِيَتْ السِّيَاسَةَ فَأَوْرَدَهُ اللَّهُ مَوَارِدَ السُّرُورِ
 وَرَفَعَكَ لِصَالِحِ الْأُمُورِ :

فَأَصْبِرْ يَرِيدُ فَقَدْ قَارَقَتْ ذَا شَمْسٍ

فَأشْكُرْ حِينَ الَّذِي بِأَمْلِكِ أَضْفَاكَ
 لَارِزْهُ أَصْبَحَ فِي الْأَيَّامِ تَعْلُمُهُ كَمَا رُزِيتَ وَلَا عَطْفِي كَعُقْبَاكَ
 فَفَتَحَ لِلنَّاسِ بَابَ الْقَوْلِ وَعَلَى هَذَيْنِ الْبَيْتَيْنِ جَرَى الشُّعْرَاءُ بَعْدَهُ
 قَالَ أَبُو نُوَاسٍ يُعْزِي الْقُضْلَ بْنَ الرَّبِيعِ وَيُهَيِّبُهُ بِالْأَمِينِ :
 تَعَزَّ أَبَا الْعَبَّاسِ عَنْ خَيْرِ هَالِكٍ بِأَكْرَمِ سِحْمِ سَكَانَ أَوْ هُوَ سَكَانَ
 حَوَادِثُ أَيَّامٍ تَدُورُ صُرُوفُهَا هُنَّ مَسَاوِيرٌ مَرَّةً وَنَحَّاسِينَ
 وَفِي الْحَيِّ بِأَمْلَيْتِ الَّذِي غَيْبَ الثَّرَى

فَلَا أَمْلِكُ مَغْبُونٌ وَلَا أَلْمُوتُ غَابِنٌ
 وَيُرَوَى فَلَا أَنْتَ مَغْبُونٌ . وَأَتَّبَعَهُ أَبُو شَمَامٍ بِالْقَيْصِدَةِ الَّتِي أَرَاهَا
 (مَا لِلدُّمُوعِ تَرُومٌ كُلُّ مَرَامٍ) يَقُولُ فِيهَا لَبُؤَائِي بَعْدَ الْمُنْعِجِ صَرَفًا
 فِيهَا الْكَلَامَ حَيْثُ شَاءَ وَأَطْلَبُ سَكَمَا أَرَادَ وَأَحْمَجُ وَأَسْهَبُ وَتَقَدَّمَ
 فِيهَا عَلَى مَنْ سَلَكَ هَذِهِ النَّاحِيَةَ مِنَ الشُّعْرَاءِ وَأَرَادَ ابْنَ الرِّيَّاتِ
 مُجَارَاتَهُ فَعَلِمَ مِنْ نَفْسِهِ التَّفْصِيرَ فَأَقْتَصَرَ عَلَى :

قَدْ قُلْتُ إِنَّ غَيْبُكَ وَأَضْطَلَقْتُ عَلَيْكَ أَيُّدٍ بِالْثَرْبِ وَالطَّيْبِينَ
 إِذْ هَبَّ فَنِعْمَ الْمَعِينُ كُنْتُ عَلَى أَدْمِ نِيَا وَنِعْمَ الظُّهَيْرُ لِلدِّينِ

لَنْ يَجِدَ اللهُ أُمَّةً قَدَّتْ بِمَثَلِكَ إِلَّا يَجْعَلِ هَارُونَ
وَمِنْ جَيْدِ مَا رُئِيَ بِهِ النِّسَاءَ وَأَشَدَّهُ تَأْيِيراً فِي الْقَلْبِ وَآثَارَةَ
يُحْزِنُ قَوْلَ ابْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ هَذَا فِي أُمِّ وَلَدِهِ :

أَلَا مَنْ رَأَى الطِّفْلَ الْفَارِقَ أُمَّهُ

بُعِيدَ الْكُرَى عَيْنَاهُ تَبْتَدِرَانِ

يَقُولُ فِيهَا :

أَلَا إِنَّ سَجَلًا وَاجِدًا قَدْ أَرْقَمْتُهُ مِنْ الدَّمْعِ أَوْ سَجَلَيْنِ قَدْ شَفَيْتَانِي
وَإِنَّ مَكَانًا فِي الْأَعْرَى حُطَّ لِحْدُهُ

لِمَنْ كَانَ فِي قَلْبِي بِكُلِّ مَكَانٍ

وَمِنْ أَشْجَى الشُّعْرِ رِثَاءَ قَوْلِهِ فِي هَذِهِ الْقَصِيدَةِ :

فَهَبْنِي عِدَمْتُ الصَّبْرَ عَنَّا لِأَنِّي جَلِيدٌ قَوْمٌ بِالصَّبْرِ لِابْنِ ثَمَّانٍ
فَهَذِهِ الطَّرِيقُ هِيَ الَّتِي يَجْرِي حُدُوقُ الشُّعْرَاءِ إِلَيْهَا وَيَتَمِيدُونَ
فِي الرِّثَاءِ عَلَيْهَا مَا لَمْ تَكُنِ الْمُرِيثَةُ مِنْ نِسَاءِ الْمَلِكِ وَبَنَاتِ
الْأَشْرَافِ وَغَيْرِ ذَوَاتِ مَحَارِمِ الشُّعْرَاءِ فَإِنَّهُ يُتَجَانَى عَنْ هَذِهِ الطَّرِيقَةِ
إِلَى أَرْفَعِ مِنْهَا نَحْوُ قَوْلِ أَبِي الطَّيِّبِ :

وَلَوْ أَنَّ النِّسَاءَ كَمَنْ قَدَّمْنَا لَفَضَّلْتَ النِّسَاءَ عَلَى الرِّجَالِ

وَقَوْلِهِ فِي هَذِهِ الْقَصِيدَةِ :

مَشَى الْأُمَرَاءُ حَوْلَهَا حَفَاةً كَانَ الْمَوَ مِنْ زَفَى الرِّيَالِ

وَقَوْلِهِ لِأُخْتِ سَيْفِ الدَّوَلَةِ :

بِأُخْتِ حَيْرٍ آخِرٍ يَا بِنْتَ حَيْرِ أَبِي كِنَايَةَ يَهْتَمُّ عَنْ أَشْرَفِ النَّسَبِ

أَجَلٌ قَدْرَكَ أَنْ تُنْسِيَ مُوَبَّةً وَمَنْ يَصِفُكَ فَقَدْ مَمَّاكَ لِلْعَرَبِ
 وَرَبَّاهُ الْأَطْقَالِ أَنْ يَذْكُرَ تَحَايِلَهُمْ وَمَا كَانَتْ الْفِرَاسَةُ تُعْطِيهِ
 فِيهِمْ مِنْ نَحْنٍ لِمَصَائِمِهِمْ وَتَجْمَعُ بِهِمْ كَالَّذِي صَنَعَ أَبُو تَمَّامٍ فِي ابْنِي
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاهِرٍ

البحث السادس

في الاقتضاء والاستنجاز

(من الكتاب نفسه)

حَسْبُ الشَّاعِرِ أَنْ يَكُونَ مَدْحُهُ شَرِيفًا وَأَقْتِضَاؤُهُ لَطِيفًا
 وَهَيَاؤُهُ أَنْ هَجَا عَنِيْفًا فَإِنَّ الْأَقْتِضَاءَ لِحَسَنِ رَبِّمَا كَانَ سَبَبَ الْاِنْعَامِ
 وَالْاِحْرَامَانِ وَدَاعِيَةِ الْقَطِيعَةِ وَالْهَجْرَانِ. وَقَوْمٌ يُدْرِجُونَ الْعِتَابَ فِي
 الْأَقْتِضَاءِ وَالْاَقْتِضَاءِ بِالْعِتَابِ وَأَنَا أَرَى غَيْرَ هَذَا الْمَذْهَبِ أَصَوَّبَ
 فَأَلِاقِطِضَاءِ طَلَبَ حَاجَةٍ وَبَابُ التَّاطُّفِ فِيهِ أَجْوَدُ فَإِنَّ بَلْغَ الْأَمْرِ
 الْعِتَابَ فَإِنَّمَا هُوَ طَلَبُ الْأَبْعَاءِ عَلَى الْمُوَدَّةِ وَالْمُرَاعَاةِ وَفِيهِ تَوْبِيحٌ
 وَمُضَادَّةٌ لَا يَجُوزُ مَعَهَا بَعْدُ اقْتِضَاءٌ إِلَّا أَنْ النَّاسَ قَدْ خَاطَلُوا هَذَيْنِ
 وَسَاوَرَا بَيْنَهُمَا. فَمَنْ أَحْسَنَ الْأَقْتِضَاءِ عَلَى مَا تَحْيِرُوهُ وَنَحْوَتُ إِلَيْهِ
 قَوْلُ أُمَيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَدْعَانَ :

أَذْكُرُ حَاجَتِي أَمْ قَدْ كَفَانِي حَيَاؤُكَ إِنَّ شَيْمَتَكَ الْحَيَاةُ
 وَعِلْمُكَ بِالْحَقُوقِ وَأَنْتَ قَرَعُ لَهُ الْحَسْبُ الْهَدْبُ وَالسَّنَاءُ
 خَلِيلٌ لَا يُغَيِّرُهُ سَبَاحُ عَنِ الْخَلْقِ الْجَمِيلِ وَلَا مَسَاءُ

إِذَا أَشْتَى عَلَيْكَ الْمُرُءُ يَوْمًا كَفَّاهُ مِنْ تَعَرُّجِهِ الشَّاهُ
 فَأَنْتَ تَرَى هَذَا الْأَقْتِضَاءَ كَيْفَ يُبَيِّنُ الصَّخْرَ وَيَسْتَنْزِلُ الْقَطْرَ
 وَيُحِطُّ الْعُجْمَ إِلَى السَّهْلِ وَمِثْلُهُ . قَوْلُ الْآخَرِ :

لَأَشْكُرَنَّكَ مَعْرُوفًا هَمَمْتَ بِهِ إِنْ أَهْتَمَّ بِكَ بِالْمَعْرُوفِ مَعْرُوفُ
 وَلَا أَلْوَمُكَ إِنْ لَمْ يُعْجِبْ قَدْرُ فَالْشَّيْءُ بِالْقَدْرِ الْحَتْمِ مَصْرُوفُ
 فَأَمَّا مَا نَأْسَبُ قَوْلَ مُحَمَّدِ بْنِ يُزَيْدِ الْأَمَوِيِّ لِعَيْسَى بْنِ قُرَظَةَ
 إِذْ يَقُولُ لَهُ مُسْتَبْطِنًا :

أَقْبَدْتُكَ مِنْ أَرْجِيكَ لَمَّا أَخَشَى مِنَ الدَّهْرِ
 فَقَدْ أَصْبَحْتَ مِنْ أَوْكَدِمْ أَسْبَابِي إِلَى الْفَقْرِ
 أَرْضَى لِي بِأَنْ أَرْضَى بِتَهْصِيرِكَ فِي أَمْرِي
 وَقَدْ أَفْنَيْتَ مَا أَفْنَيْتَ فِي شُكْرِكَ مِنْ عُمْرِي
 فَهُوَ الْعِتَابُ الْحَضُّ وَالْتَوْبُحُ الَّذِي دُونَهُ الْجُلْدُ بِالسُّوْطِ بَسْلُ
 بِالسَّيْفِ . وَمِمَّا صَنَعَهُ فِي الْعِتَابِ عَلَى هَذَا الشُّكْرِ بَعْدَ الْيَأْسِ
 الْفَحْكَمُ كَمَا شَرَطْتُ :

رَجَوْتُكَ بِالْأَمْرِ الْهَمِّ وَفِي يَدِي بَقَايَا أُمْنِي النَّفْسَ فِيهَا الْأَمَانِيَا
 فَسَاوَفْتُ فِي الْأَيَّامِ حَتَّى إِذَا انْقَضَتْ

أَوَاخِرُ مَا عَشِدِّي قَطَعْتُ رَجَائِيَا
 وَكُنْتُ كَأَنَّي تَارِفُ الْبَعْرَ طَالِبَا لِإِحْمَامِهَا أَوْ يَرْجِعُ آتِلَاهُ صَاقِيَا
 فَلَا هُوَ أَبْقَى مَا أَصَابَ لِنَفْسِهِ وَلَا هِيَ أَعْطَتْهُ الَّذِي كَانَ رَاجِيَا
 وَمَنْ أَمْلَحَ مَا رَأَيْتُ فِي الْأَقْتِضَاءِ وَالْإِسْتِبْطَاءِ قَوْلُ أَبِي

الْمَتَاهِيَةِ يَعْمُرُو بِنِ الْعَلَاءِ. وَأَبْنُ الْمَعْتَرِ يُسَيِّ هَذَا النَّوْعَ مَرْحًا
يُرَادُ بِهِ الْخَيْدُ وَهُوَ:

أَصَابَتْ عَلَيْنَا جُودَكَ الْعَيْنُ يَا عَمْرُؤَ فَفَتَحْنَا لَهَا نَبْعِي السَّمِيمَ وَالشَّرُّ
سَرَّ قَيْمِكَ بِالْأَشْعَارِ حَتَّى تَمْلَأَهَا فَإِن لَمْ تُفْتِحْ مِنهَا رَقِيصًاكَ بِالسُّورِ
وَكُنْتُ صَنَعْتُ فِي الْأَسْبَاطِ:

أَحْسَلْتُ فِي تَأْخِيرِهَا مَنَةً لَوْ لَمْ تُؤَخَّرْ لَمْ تَكُنْ كَامِلَةً
وَكَيْفَ لَا يَحْسُنُ تَأْخِيرُهَا بَعْدَ يَقِينِي أَنَّهَا حَاصِلَةٌ
وَجَعَلْتُ الْفِرْدَوْسَ يُدْعَى هَكَذَا آجِلَةٌ لِلرَّءِ لَا عَاجِلَةٌ
لَكِنَّمَا أضعَفَ مِنْ نَبِيِّي أَيَّامُ عَمْرٍو دُونَهَا رَأَيْتَهُ
وَالْعِتَابُ أَوْسَعُ جِدًّا مِنَ الْإِقْتِضَاءِ لِأَنَّهُ يَكُونُ وَمِثْلُهُ بِسَبَبِ
الْحَاجَاتِ وَقَدْ يَكُونُ بِسَبَبِ غَيْرِهَا كَثِيرًا وَالْإِقْتِضَاءُ لَا يَكُونُ
إِلَّا فِي حَاجَةٍ

البحث السابع

في العتاب

(من الكتاب نفسه)

وَأِنْ كَانَ حَيَاةَ الْمَوَدَّةِ وَشَاهِدَ الْوَفَاءِ فَإِنَّهُ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ
الْحَدِيثِ وَسَبَبٌ مِنْ أَسْبَابِ الْقَطِيعَةِ وَالْجَنَاءِ وَإِذَا قُلَّ كَانَ دَاعِيَةً
الْأَلْفَةِ وَقَيْدَ الصُّحْبَةِ وَإِذَا كَثُرَ حَسُنَ جَانِبُهُ وَثَقُلَ صَاحِبُهُ. وَالْعِتَابُ
طُرُقٌ كَثِيرَةٌ وَالنَّاسُ فِيهِ ضُرُوبٌ مُخْتَلِفَةٌ فَمِنْهُ مَا يَمَارِجُهُ الْإِسْتِغْطَافُ

وَالِاسْتِنَافُ وَمِنْهُ مَا يَدْخُلُهُ الْإِحْتِجَاجُ وَالِإِتِّصَافُ . وَقَدْ يَبْرُضُ فِيهِ أَنْزِلُ وَالْإِنْجَافُ . وَمِثْلُ مَا يَشْرِكُهُ الْإِعْتِدَارُ وَالِإِعْتِرَافُ . وَأَحْسَنُ النَّاسِ طَرِيقًا فِي عِتَابِ الْأَشْرَافِ شَيْخُ الصَّنَاعَةِ وَسَيِّدُ الْجَمَاعَةِ أَبُو عِبَادَةَ الْبَجْتَرِيُّ الَّذِي يَقُولُ :

يُرِينِي الشَّيْءَ تَأْتِي بِهِ	وَأَكْبِرُ قَدْرَكَ أَنْ أَسْتَرِيَا
وَأَكْرَهُ أَنْ أَمَادَى عَلَيَّ	سَبِيلَ اعْتِدَارٍ قَالَتِي شُعُوبَا
أَكْذِبُ ظَنِّي بَأَنْ قَدْ سَخَطْتُ م	وَمَا كُنْتُ أَعْهَدُ ظَنِّي كَذُوبَا
وَلَوْلَمْ تَكُنْ سَاقِطًا لَمْ أَكُنْ	أَذْمُ الزَّمَانَ وَأَشْكُو الْخُطُوبَا
وَلَا بَدَّ مِنْ لَوْمَةٍ أَنْتَهِي	عَلَيْكَ بِهَا مَحْطِنًا أَوْ مُصِيبَا
أَضْحَجُ وَرَدِّي فِي سَاحَتِكَ م	طَرَفًا وَمَرَعَايَ تَحْلَا جَدِيَا
فَقِي كُلِّ يَوْمٍ لَنَا مَوْفِقٌ	يُشَقِّقُ فِيهِ الْوُدَاعُ الْجُيُوبَا
وَالَّذِي يَقُولُ :	

وَأَعِيدُ إِنْ نَزَعَتْهُ الْخَطُّ رَدَّهُ	كَلِيلًا وَإِنْ رَاجَعْتَهُ الْقَوْلُ جَجْمَا
ثَنَاهُ الْعِدَاعَتِي فَاصْبِحْ مُعْرَضًا	وَأَوْقَمَهُ الْوَأَشُونَ حَتَّى تَوْهَمَا
وَقَدْ كَانَ سَهْلًا وَاضِحًا قَبُولَتْ	رُبَاهُ وَطَلَّقَا صَاحِبَنَا فَجَهْمَا
يُحَوِّفُنِي مِنْ سُوءِ رَأْيِكَ مَعْشَرٌ	وَلَا خَوْفَ إِلَّا أَنْ تَجُودَ وَتَطْلُبَا
أَعِيدُكَ أَنْ أَخْشَاكَ مِنْ غَيْرِ حَادِثٍ	

تَبَيَّنَ مِنْ جُزْمِ إِلَيْكَ تَقَدُّمًا
أَنْتَ أَلْوَالِي فِيكَ تَقْلَمَ قَصَائِدِ
هِيَ الْأَنْجَمُ اقْتَادَتْ مَعَ الْبَلْبَلِ أَنْجَمَا

فَهَذَا أَعْتَبُ كَمَا قَالَ :

عِتَابٌ بِأَطْرَافِ الْقَوَائِمِ كَأَنَّهُ طِعَانٌ بِأَطْرَافِ الْقَنَا الْمُتَكَبِّرِ
وَقَدْ نَحَوْتُ أَنَا بَعْضَ هَذَا النَّحْوِ فِي كَلِمَةٍ عَاتَبْتُ بِهَا الْقَاضِيَّ
جَعْفَرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيِّ قُلْتُ فِيهَا :

وَقَدْ كُنْتُ لَا آتِي إِلَيْكَ مُخَايَلًا لَدَيْكَ وَلَا أُثْنِي عَلَيْكَ تَضَمُّعًا
وَلَكِنْ رَأَيْتُ الْمَدْحَ فِيكَ فَرِيضَةً عَلَيَّ إِذَا كَانَ الْمَدِيحُ تَطَوُّعًا
فَقُمْتُ بِمَا لَا يَجْنِي عَنْكَ مَكَانُهُ مِنْ الْقَوْلِ حَتَّى ضَاقَ مِمَّا تَوَسَّعَا
إِلَى أَنْ أَقُولَ :

فَوَاللَّهِ مَا طَوَّلْتُ بِاللُّومِ فِيكُمْ لِسَانِي وَلَا عَرَّضْتُ لِلدَّمْرِ وَمَسْمَا
الْوَدَّ بِأَكْثَافِ الرَّجَاءِ وَأَتَّقِي شَمَاتِ الْمَدَائِنِ لَمْ أَجِدْ فِيكَ مَطْعَمًا
وَمِنْ مُعَاتَبَاتِ أَبِي تَمَّامٍ قَوْلُهُ لِابْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الزُّبَيْرِيِّ :
تَمَطَّعْتَ الْأَسْبَابُ إِنْ لَمْ تُعْرِهَا

قُوَى أَوْ يَبَاهَا مِنْ يَمِينِكَ وَاعْبَلُ
بِسْوَى مَطْلَبٍ يَبْضِي الرَّجَاءُ بِطَوْلِهِ
وَيُخْلِقُ أَخْلَاقَ الْخُفُونَ أَلْوَسَانِلُ
وَقَدْ تَأَلَّفُ أَلْعَيْنُ الدُّجَى وَهوَ قَيْدُهَا
وَيُرْسِي شِفَاءَ السَّمِّ وَالسَّمُّ قَاتِلُ

إِلَى قَوْلِهِ :

وَإِنَّ الْمَعَالِي يُسَدَّمُ بِهَاوَمَا وَشِيكََا كَمَا قَدْ تُسَدَّمُ الْمَنَازِلُ
مُخْتَكَمًا تَشْفِي الْجُرَى وَهوَ لَاجِعٌ وَتَبَعْتُ أَشْجَانَ الْقَتَى وَهوَ ذَاهِلُ

تُرَدُّ قَوَافِيهَا إِذَا هِيَ أُرْسِلَتْ هُوَ أَمِلَ مَجْدَ الْقَوْمِ وَهِيَ هُوَ أَمِلُ
فَكَيْفَ إِذَا حَلَّتْهَا بِحَابِئِهَا تَسْكُنُ وَهَذَا حُسْنُهَا وَهِيَ عَاطِلُ
وَقَالَ ابْنُ الْأَرَوْبِيِّ لِأَبِي الصَّغِيرِ يُعَاتِبُهُ فِي قَيْصِدَةٍ جَيِّدَةٍ :
عَدْرُكَ لَوْ كَانَتْ سَمَا تَقَشَّعَتْ سَحَابَتِهَا أَوْ كَانَ رَوْضًا تَصَوَّحَا
فَيَا لَكَ تَجْرًا لَمْ أَجِدْ فِيهِ مَشْرَعًا وَإِنْ كَانَ قَهْرِي وَاجِدًا فِيهِ مَسْجِدًا
مَدِيحِي عَصَا مُوسَى وَذَلِكَ أَنِّي ضَرَبْتُ بِهِ تَجْرَ الذِّدَى فَتَضَخَّحَا
إِلَى أَنْ يَقُولَ :

سَأَمْدَحُ بَعْضَ الْبَاطِلِينَ نَعْلُهُ إِذَا أَطْرَدَ الْإِقْيَاسُ أَنْ يَتَسَحَّجَا
فَهَذَا هُوَ الَّذِي لَا يَبْلُغُ جُودَةَ وَلَا يُجَارِي سَبَأًا عَلَى أَنْ
الْبَحْرِيُّ قَدْ تَقَدَّمَ إِلَى بَعْضِ الْمَعْنَى فِي قَوْلِهِ لِنُقُحِّ بْنِ خَاقَانَ :
تَمَّامٌ خَطَا فِي صَوْرِهِ وَهُوَ مُسْبِلٌ وَبَجْرٌ عَدَا فِي قَيْضِهِ وَهُوَ مُنْعِمٌ
وَبَدْرٌ أَضَاءَ الْأَرْضَ شَرْقًا وَمَغْرِبًا وَمَوْضِعٌ رَحَلِي وَمُهْ أَسْوَدُ أَقْمٌ
وَمَا يَجْلُ الْفَتْحُ بْنُ خَاقَانَ بِالذِّدَى وَلَسَكِنَهَا الْأَقْدَارُ تُعْطِي وَتَحْرُمُ
فَأَمَّا أَبُو الطَّيِّبِ فَكَانَتْ فِي طَبِيعِهِ غِلْظَةٌ وَفِي عِتَابِهِ شِدَّةٌ
وَكَانَ كَثِيرَ الْكُفَامِلِ ظَاهِرَ الْكِبَرِ وَالْأَنْفَةِ وَمَا ظَنَّاكَ بِنِّ يَقُولُ
لِسَيْفِ الدَّوَلَةِ :

يَا أَعْدَالَ النَّاسِ الْإِيفِي مَعَامِلَتِي فِيكَ الْبِخْصَامُ وَأَنْتَ الْخِصْمُ وَالْحَكْمُ
أَعِيدَهَا نَظَرَاتٍ مِنْكَ صَادِقَةٌ أَنْ تَحْسَبَ الشَّخْمَ فِي مَنْ سَمَّعَهُ وَرَمُ
وَمَا أَسْتَبَاعُ أَخِي الدُّنْيَا بِنَظِيرِهِ إِذَا أَسْتَرَتْ عِنْدَهُ الْأَنْوَارُ وَالظُّلْمُ
وَفِيهَا يَقُولُ :

إِذَا رَأَيْتَ نُيُوبَ اللَّيْلِ بَارِدَةً فَلَا تَطْلُنَّ أَنَّ اللَّيْلَ مُبْتِمٍ
 فَهَذَا الْكَلَامُ فِي نِهَايَةِ الْجُرُودَةِ غَيْرَ أَنَّهُ مِنْ جِهَةِ الْوَاجِبِ
 وَالنِّيَاسَةِ غَايَةً فِي التَّلَجِّ وَالرِّدَاءَةِ وَإِنَّمَا عَرَضَ بِقَوْمٍ يَتَقَصُّونَهُ
 عِنْدَ سَيْفِ الدَّوْلَةِ وَيُعَارِضُونَهُ فِي أَشْعَارِهِ . وَالْإِشَارَةُ كُلُّهَا إِلَى
 سَيْفِ الدَّوْلَةِ . ثُمَّ قَالَ بَعْدَ آيَاتٍ :

يَا مَنْ يَعِزُّ عَلَيْنَا أَنْ نَفَارِقَهُ وَجَدَانَا كُلِّ شَيْءٍ بَعْدَكُمْ عَدَمُ
 مَا كَانَ أَحْلَقْنَا مِنْكُمْ بِشِكْرَمَةٍ لَوْ أَنَّ أَمْرَكُمْ مِنْ أَمْرِنَا أَمُّ
 وَبَيْنَنَا لَوْ رَعَيْتُمْ ذَلِكَ مَعْرِفَةً إِنَّ الْعَارِفَ فِي أَهْلِ النَّهْيِ ذَمُّ
 كَمْ تَطْلُبُونَ لَنَا عِيًّا فَيُحْزِرُكُمْ وَأَلَّهُ يَكْرَهُ مَا تَأْتُونَ وَالْكَرَمُ
 مَا أَبْعَدَ الْعَيْبَ وَالنَّقْضَانَ مِنْ شَرِّ فِي

أَنَا الشُّرَيَّا وَذَانِ الشَّيْبِ وَالْهَرَمِ
 وَلَيْسَ هَذَا عِتَابًا لِكَيْفَةِ سَبَابٍ وَيَسَبِّبُ هَذِهِ الْقَصِيدَةَ كَلَامٌ
 يُقْتَلُ بَعْدَ أَنْصِرَافِهِ مِنْ مَجْلِسِ إِنْشَادِهَا . وَأَمَّا عِتَابُ الْأَصْفَاءِ
 وَأَهْلِ الْمَوَدَّاتِ مِنَ الظُّرْفَاءِ فَمِنْهُ قَوْلُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبَّاسِ الصَّوَلِيِّ
 يُعَاتِبُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ الْإِيَّاتِ وَقَدْ تَغَيَّرَ عَلَيْهِ كَمَا وَرَدَ :
 وَكُنْتَ أَخِي بِإِحَاءِ الزَّمَانِ فَلَمَّا نَبَأَ صِرْتَ حَرْبًا عَوَانَا
 وَكُنْتَ أَدَمُ إِلَيْكَ الزَّمَانِ فَأَضْبَحْتَ فِيكَ أَدَمُ الزَّمَانَا
 وَكُنْتَ أُعِيدُكَ لِلنَّيَّاتِ فَهِيَ أَنَا أَطْلُبُ مِنْكَ الْآمَانَا
 وَهَذَا عَيْدِي مِنْ أَشَدِّ الْعِتَابِ وَأَوْجَعِهِ . وَمِنْ أَكْرَمِ الْعِتَابِ
 قَوْلُ السَّيِّدِ أَبِي الْحَسَنِ :

وَأَبِي لِأَطْرَيْ كُلِّ خَلٍ صَحِيحُهُ وَأَنْتَ تَرَى سَنِي بِعَمِيرِ حَيَاهُ
 وَهَنْ مَلِيحٍ مَا سَبِغْتُ قَوْلُ سَعِيدِ بْنِ حَمِيدٍ يُعَاتِبُ صَدِيقًا
 لَهُ :

أَقْبَلُ بَعَابَكَ فَأَلْبَقَاهُ قَلِيلُ	وَالذَّهْرُ يَغْدِلُ مَرَّةً وَيَمِيلُ
لَمْ أَبْكُ مِنْ زَمَنٍ دَمَّتْ ضُرُوفُهُ	إِلَّا أَبَكَيْتُ عَلَيْكَ حِينَ يَزُولُ
وَالكُلُّ نَائِبَةٌ أَلَّتْ مُدَّةً	وَلِكُلِّ حَالٍ أَقْلَتْ تَحْوِيلُ
وَأَلْتَسُونُ إِلَى الْإِخَاءِ عَصَابَةً	إِنْ حَصَلُوا أَفْنَاهُمْ الْتَحْصِيلُ
وَأَعْلُ أَحْدَاثِ الْنِيَّةِ وَالرَّدَى	يَوْمًا سَتَضَعُ بَيْنَنَا وَتَحْوِيلُ
فَلَيْنَ سَبِغْتُ لَتَسْكَبَنَّ بِحِجْرَةٍ	وَلَيْسَكُنَّ عَلَيَّ مِنْكَ عَوِيلُ
وَتَتَجَمَّنُ بِمُخْلِصٍ لَكَ وَأَبِيقُ	حَبْلُ الْوَفَاءِ بِجَسَدِهِ مَوْضُولُ
وَأَيْنَ سَبِغْتُ وَلَا سَبِغْتُ لِيَضِيحُ	مَنْ لَا يُشَاكُهُ لَدَيَّ خَلِيلُ
وَأَيُّ ذَهَبٍ بَهَا كُنَّ مُرْدَةٍ	وَلَيْفَقَدَنَّ جَاهَهَا الْجَهْلُولُ
وَأَرَاكَ تَكَلَّفَ بِالْعِتَابِ وَوَدَّ نَا	صَافٍ عَلَيْهِ مِنَ الْوَفَاءِ دَلِيلُ
وَدَّ بَدَا لِدَوِي الْإِخَاءِ كَمَا لَهُ	وَبَدَّتْ عَلَيْهِ بَهْجَةٌ وَقَبُولُ
وَأَعْلُ أَيَّامِ الْإِخَاءِ قَصِيرَةٌ	فَعَلَامٌ يَكْثُرُ عَتْبَانَا وَيَطُولُ

وَالِي هُنَا أَوْمَأَ أَبُو الطَّيِّبِ بِقَوْلِهِ :

دَرِ النَّفْسِ تَأْخُذُ وَسَعَهَا قَبْلَ بَيْنِهَا فَفُتِرَقِ جَارَانِ دَارُهَا الْعَمْرُ
 وَأَشَارَ إِلَيْهِ أَيْضًا بِقَوْلِهِ وَأَرَدَتْ أَلَيْتُ الْآخِيرُ :
 وَصَلِيًّا نَصَلِكُ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا يَا قَلْبُ أَلْقَامَ فِيهَا قَلِيلُ
 وَالْجَمِيعُ مِنْ قَوْلِ الْأَوَّلِ :

وَلَقَدْ عَلِمْتُ فَلَا تَكُنْ مُجَنَّبًا

أَنَّ الصُّدُودَ هُوَ الْفِرَاقُ الْأَوَّلُ

حَسَبُ الْأَجِبَةِ أَنْ يَفْرَقَ بَيْنَهُمْ رَبِيبُ أُمَّتِنِ قَمَا لَنَا نَسْتَجِئُكَ

إِلَّا أَنْ أَمِينٌ حَمِيدٌ قَدْ فُتِنَ وَبَيْنَ وَشَرَحَ مَا أَجْمَلَ غَيْرُهُ يَقُولُهُ:

لَنْ سَبَقْتُ أَنَا وَلَنْ سَبَقْتُ أَنْتَ وَلَا سَبَقْتُ قَلْبُ بِذَلِكَ فَضْلُ بَيْنَ

الرُّجْحَانِ ظَاهِرٌ. وَمَا أَحْسَنَ بِإِحْكَامِ الَّذِي قَالَ:

الْعَمْرُ أَقْصَرُ مُدَّةً مِنْ أَنْ يُحَقِّقَ بِالْعِتَابِ

وَقَالَ أَبُو الْخُدَّاشِيِّنَ بَشَّارُ بْنُ بُرَيْدٍ:

إِذَا كُنْتَ فِي كُلِّ الْأُمُورِ مُعَارِبًا صَدِيقُكَ لَمْ تَلْقُ الَّذِي لَا تُعَاتِبُهُ

البحث الثامن

في الوعيد والانداز

(من الكتاب نفسه)

كَانَ الْعُقْلَاءُ مِنَ الشُّعْرَاءِ وَذَوُو الْحِزْمِ يَتَوَعَّدُونَ بِالْهَجَاءِ

وَيُحَذِّرُونَ مِنْ سُوءِ الْأَحْدُوثِ وَلَا يُبْضُونَ الْقَوْلَ إِلَّا ضَرُورَةً حِينَ

لَا يَحْتَسِنُ السُّكُوتُ. قَالَ أَمِينٌ مُقْبِلٌ:

بَيْتِي عَامِرٌ مَا تَأْمُرُونَ لِشَاعِرٍ

أَأَعْمُوا كَمَا يَعْمُوا الْكَرِيمُ فَأَنْبِي

أَأَغْمِضُ بَيْنَ اللَّحْمِ وَأَخْلِدُ غَضَّةً

فَأَمَّا سُرَاقَاتُ الْهَجَاءِ فَأَنْبَا

تَحْدِيدَ آيَاتِ الْكِتَابِ هَجَائِنَا

أَرَى الشَّعْبَ فِيمَا بَيْنَنَا مُتَدَانِنَا

يَعْبُرُ دِرْهُمِي وَيَقْطُ الْمَوَاصِيَا

كَلَامٌ تَهَادَاهُ اللَّهُمَّ تَهَادِيَا

وَعِنْدِي الذَّهْمُ لَوْ أُجِلَّ عَقَابُهَا فَتَضَجَّ لَمْ تَعْدَمِ مِنَ الْجَنِّ حَدِيًّا
 شَبَّهَ إِسَانَهُ بِبُرْدٍ رُومِيٍّ لِضَائِهِ وَشَبَّهَ الْقَيْدَةَ الَّتِي لَوْ شَاءَ
 هِجَاءُهُمْ بِهَا بِالذَّهْمِ وَهُوَ الدَّاهِيَةُ. وَأَصْلُ ذَلِكَ أَنَّ الذَّهْمَ نَائِقَةٌ عَمْرُو بْنِ
 رَبَّانٍ الشَّعْبِيِّ الَّتِي حَمَلَتْ رُؤُوسَ بَنِيهِ مُعَلَّقَةً فِي عُنُقِهَا فَجَاءَتْ بِهَا الْحَيَّ
 فَضَرَبَ بِهَا التَّمْلُ لِلدَّاهِيَةِ. وَقَالَ جَرِيرٌ لِبَنِي حَنِيْفَةَ وَكَانَ مِنْهُمْ
 مَعَ الْقَرْدِذِيِّ عَلَيْهِ :

أَبِي حَنِيْفَةَ حَكِمُوا سَفَهَاءَكُمْ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ أَغْضَبَا
 قَوْلُهُ حَكِمُوا أَي كُفُّوا. وَقَالَ لَتَيْمِ الرَّبَابِ زَهَطَ عَمْرُو بْنُ حَنَا:
 يَا تَيْمَ تَيْمَ عَرِي لَا أَبَا لَكُمْ لَا يَلْفَيْكُمْ فِي سَرَّةٍ عَمْرُ
 وَمِمَّا قَالَهُ فِي هَذَا الْبَابِ :

يَا مُوجِعِي شَسَا عَلَى أَنَّهُ لَوْ تَرَكْتُ الْبُرْعُوثُ مَا أَوْجَعَا
 كُلُّهُ مِنْ نَفْسِهِ آفَةٌ وَآفَةُ الْحَمَلَةِ أَنْ تَلْسَعَا

البحث التاسع

في الهجاء

(من الكتاب نفسه)

يُرْوَى عَنْ أَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ أَنَّهُ قَالَ : خَيْرُ الْهَجَاءِ مَا تُشِيدُهُ
 الْعَذْرَاءُ فِي خَدِّهَا فَلَا يَشُجُّ بِمِثْلِهَا. نَحْوُ قَوْلِ جَرِيرٍ :
 لَوْ أَنَّ تَغْلِبَ جَمَعَتْ أَحْسَابَهَا يَوْمَ التَّفَاخُرِ لَمْ تَوْنِ مِثْقَالَ
 وَقَوْلِ الْآخَرِ :

فَقَضَّ الطَّرْفَ إِنَّكَ مِنْ نُتَيْرٍ فَلَا كَهَبًا بَأْتَتْ وَلَا كِلَابًا
 وَمَا أَطْلَقَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ الْخَطِيئَةَ مِنْ حَبْسِهِ إِيَّاهُ بِسَبَبِ
 هِجَاؤِهِ الرَّبْرِقَانَ قَالَ لَهُ تَدَعُ الْهَجَاءَ الْقُدْعُ. قَالَ: وَمَا الْهَجَاءُ الْقُدْعُ.
 قَالَ: الْقُدْعُ أَنْ تَقُولَ هَوْلَاءُ أَفْضَلُ مِنْ هَوْلَاءُ وَأَشْرَفُ وَتَبْنِي
 شِعْرًا عَلَى مَدْحِ لِقَوْمٍ وَذَمِّ. لَكِنْ يُعَادِيهِمْ. قَالَ: أَنْتَ وَاللَّهِ يَا أَمِيرَ
 الْمُؤْمِنِينَ أَعْلَمُ مِنِّي بِعَدَائِهِ الشَّعْرِ لِكِتَابِي حَبَابِي هَوْلَاءُ قَدَحْتَهُمْ
 وَحَرَمْتِي هَوْلَاءُ فَذَكَرْتُ حِرْمَانَهُمْ وَلَمْ أَنْلِ مِنْ أَعْرَاضِهِمْ شَيْئًا
 وَصَرَفْتُ مَدْحِي إِلَى مَنْ أَرَادَهُ وَرَغِبْتُ بِهِ عَلَى مَنْ كَرِهَهُ وَزَهَدْتُ
 فِيهِ. يُرِيدُ قَصِيدَتَهُ الْمَهْمُورَةَ وَهِيَ أَحَبُّ مَا صَنَعَ فِيهَا أَوْ مِنْ أَجْلِهَا
 قَالَ خَلْفُ الْأَحْمَرِ: أَشَدُّ الْهَجَاءِ أَعْنُهُ وَأَصْدَقُهُ. وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى:
 مَا عَفَّ لَفْظُهُ وَصَدَقَ مَعْنَاهُ. وَمِنْ كَلَامِ صَاحِبِ الْوَسْاطَةِ: فَمَا
 الْهَجْوُ فَمَا بَأْسُهُ مَا قُرِبَتْ مَعَانِيهِ وَسَهَلَتْ حِفْظُهُ وَأَسْرَعَ عُلُوقُهُ
 بِالْقَلْبِ وَالْوُصُوفُ بِالنَّفْسِ فَمَا الْقَذْفُ وَالنَّحْسُ قُبَابٌ مَحْضٌ وَلا يَسُ
 لِلشَّاعِرِ فِيهِ إِلَّا إِقَامَةُ الْوِزْنِ. وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ مَا قَالَهُ صَاحِبُ
 الْوَسْاطَةِ وَحُسْنِ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ إِعْجَابُ الْخُدَّاقِ مِنَ الْعُلَمَاءِ
 وَفُورَانِ الْكَلَامِ يَقُولُ زُهَيْرٌ فِي تَشْكُوكِهِ وَتَهْزِيلِهِ وَتَجَاهِلِهِ فِيمَا
 يَلْمُ:

وَمَا أَدْرِي وَسَوْفَ إِخَالُ أَدْرِي أَقْرَبُ آلِ حِضْرٍ أَمْ نِسَاءِ
 فَإِنَّ هَذَا عِنْدَهُمْ مِنْ أَشَدِّ الْهَجَاءِ وَأَمْضِهِ. وَمِمَّا قَدِيمُ النَّبِيَّةِ بَعْدَ
 وَقَعْتِهَا سَأَلَ بَنِي دُبْيَانَ مَا قُلْتُمْ لِعَامِرِ بْنِ الطَّفَيْلِ وَمَا قَالَ

لَكُمْ . فَأَنْشَدُوهُ . فَقَالَ : أَحْمَشْتُمْ عَلَى الرَّجُلِ وَهُوَ شَرِيفٌ لَا يُقَالُ
لَهُ بِمِثْلِ هَذَا وَلَكِنِّي سَأُولٌ ثُمَّ قَالَ :

فَإِنْ يَكُ عَابِرٌ قَدْ قَالَ جَهْلًا فَإِنَّ مَطْنَةَ الْجَهْلِ الشَّبَابُ (١)

فَلَمَّا بَلَغَ عَامِرًا قَوْلُ النَّابِغَةِ شَقَّ عَلَيْهِ وَقَالَ جَعَلَنِي الْقَوْمُ رَيْبًا
وَجَعَلَنِي النَّابِغَةُ سَفِيهَا جَاهِلًا وَتَهَكَّمُ بِي . وَرَوَى أَنْ شَاعِرًا مَدَحَ
الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ فَأَجْرَلْ مَطْنَتَهُ فَلَمَّ عَلَى ذَلِكَ فَقَالَ : أَتَرُونِي خِفْتُ
مَنْ يَقُولُ : لَسْتُ أَبْنُ قَاطِمَةَ وَلَا أَبْنُ عَلِيٍّ . وَلَكِنْ خِفْتُ أَنْ يَقُولَ :
لَسْتُ كَالرُّسُولِ وَلَسْتُ كَعَلِيٍّ فَيُضَدَّقَ وَيُحْمَلُ عَنْهُ وَيَبْقَى مُخْلَدًا فِي
الْكِتَابِ مَحْفُوظًا عَلَى السِّنَةِ الرُّوَاةِ . فَقَالَ الشَّاعِرُ : أَنْتَ وَاللَّهِ أَعْلَمُ
بِرَبِّي بِالْمَدْحِ . وَقَدْ وَقَعَ الْحَسَنُ بْنُ زَيْدٍ بَعْضَ مَا قَالَ فِيهِ أَبُو
عَاصِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ حَمْرَةَ الْأَسْلَمِيُّ الْمَدِينِيُّ :

لَهُ حَقٌّ وَلَيْسَ عَلَيْهِ حَقٌّ وَمَهْمَا قَالَ فَالْحَسَنُ الْحَبِيلُ
وَرَجَمَ الشُّعْرَاءُ يَرُونَ قَصْرَ الْهَجَاءِ أَجْوَدَ وَتَرَكَ الْفُحْشَ أَصَوْبَ
الْأَجْرِيًّا فَإِنَّهُ قَالَ لِنَبِيهِ : إِذَا مَدَحْتُمْ فَلَا تُطِيلُوا وَإِذَا هَجَوْتُمْ
فَخَالِفُوا . وَأَمَا أَرَى التَّعْرِيفَ أَهْبَى مِنْ التَّضَرُّيحِ لِإِتْسَاعِ الظَّنِّ فِي
التَّعْرِيفِ وَشِدَّةِ قَلْبِ النَّفْسِ بِهِ وَالتَّجَرُّبِ عَنْ مَعْرِفَتِهِ وَطَلَبِ حَيْثِيَّتِهِ
فَإِذَا كَانَ الْهَجْوُ تَضَرُّيحًا أَحَاطَتْ بِهِ النَّفْسُ عَلِمًا وَقَلَّتْهُ يَقِينًا فِي أَوَّلِ
وَهْلَةٍ وَكَانَ كُلُّ يَوْمٍ فِي نَفْسٍ لِنَسْيَانِ أَوْ مَالٍ يُعْرَضُ . وَهَذَا الْمَذْهَبُ
الصَّحِيحُ عَلَى أَنْ يَكُونَ الْمَهْجُورُ ذَا قَدَرٍ فِي نَفْسِهِ وَحَسَبِهِ . فَأَمَّا

(١) انظر تسمية هذه القصيدة في ترجمة النابغة من كتاب شعراء النصارية

إِنْ كَانَ مِنْ لَّا يُوقِظُهُ التَّلْوِجُ وَلَا يُؤْمِسُهُ إِلَّا التَّصْرِيحُ فَذَلِكَ .
 وَلهِذِهِ السَّبَبِ ائْتَلَفَ هِجَاءَ أَبِي نُؤَاسٍ وَكَذَلِكَ هِجَاءَ أَبِي الطَّيِّبِ فِيهِ
 ائْتَلَفَ لِاِئْتِلَافِ مَرَاتِبِ الْمُتَهَجِّجِينَ فَمِنَ التَّفْضِيلِ فِي ائْتِجَاءِ قَوْلِ
 رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّقِيقِيِّ :

أَشْتَانُ مَا بَيْنَ الْيَزِيدِيِّينَ فِي الذِّدَى يَزِيدُ سُلَيْمٍ وَالْأَعْرَبِ بْنِ حَاتِمِ
 فَهَمُّ الْفَتَى الْقَيْسِيِّ ائْتَلَفَ مَا لِي وَهُمْ الْفَتَى الْعَبْسِيُّ جَمْعَ الدَّرَاهِمِ
 فَلَا يَحْسِبُ ائْتِنَامُ أَبِي هَجُوسَةَ وَلَكِنِّي فَضَّلْتُ أَهْلَ الْكَوَاكِمِ
 وَمِنَ ائْتِخْتِصَارِ وَالاِئْتِخْتِصَافِ قَوْلُ زِيَادِ الْاَنْجَمِ :

قُمْ صَاغِرًا يَا سَخِجُ جُرْمٍ فَإِنَّمَا يُقَالُ لِشَخِجِ الصِّدْقِ قُمْ غَيْرَ صَاغِرِ
 قَمْنِ ائْتَمُّ ائْتَمًّا نَسِيًا مِنْ ائْتَمُّ وَرِيحِكُمْ مِنْ أَيِّ رِيحِ الْأَعَاصِرِ
 ائْتَمُّ أَوْلَى جِئْتُمْ مَعَ الرِّيْحِ وَالذَّبَابِ فَطَارَ وَهَذَا شَخِجُكُمْ غَيْرُ طَائِرِ
 قَضَى اللهُ خَلْقَ النَّاسِ ثُمَّ خَلَقْتُمْ بَقِيَّةَ خَلْقِ اللهِ آخِرَ آخِرِ
 فَلَمْ تَسْمَعُوا إِلَّا بَيْنَ كَانَ قَبْلَكُمْ

وَلَمْ تُذَكِّرُوا إِلَّا مَدَقَّ الْحَوَافِرِ
 ائْتَدَّ مِنْهُ الطَّرِمَاحُ هَذَا ائْتَلْفَى قَال :

وَمَا خَلَقْتَ نِيْمٌ وَعَبْدُ مَتَابِهَا وَصَبَّةٌ إِلَّا بَعْدَ خَلْقِ الْقَبَائِلِ
 وَمِنَ ائْتِخْتِصَارِ قَوْلِ جَرِيرِ بْنِ نَيْمٍ :
 وَيُقْضَى الْأَمْرُ جِئْنِ تَغِيبُ نَيْمٌ وَلَا يُسْتَأْذَنُونَ وَهُمْ شُهُودُ
 وَإِنَّكَ لَوِ رَأَيْتَ عَيْدَ نَيْمٍ وَتَيْمًا قُلْتَ أَيُّهَا الْعَيْدُ
 وَمِنْ مَلِجِ التَّهْكَمِ قَوْلِ أَبِي هَمَّانَ :

سُلَيْمَانَ مَيْمُونُ التَّقِيَّةِ حَارِثُ
 وَفِيهِ يَقُولُ ابْنُ الزُّوَيْجَرِ:
 قَرْنَ سُلَيْمَانَ قَدْ أَحْضَرَهُ
 شَوْقٌ إِلَى وَجْهِهِ سَيَلْفُهُ
 كَمْ يَبْعِدُ الْقَرْنَ بِاللِّقَاءِ وَكَمْ
 يَكْذِبُ فِي وَعْدِهِ وَخُلْفُهُ

أَخَذَ مَعْنَى الْبَيْتِ الْأَخِيرِ مِنْ قَوْلِ الْحَارِثِيِّ. وَقَدْ قَالَ لَهُ
 الْمَنْصُورُ: أَيُّ أَصْحَابِي كَانَ أَشَدَّ إِقْدَامًا فِي مُبَارَزَتِكُمْ فَقَالَ: مَا
 أَعْرِفُ وَجُوهَهُمْ وَلَكِنْ أَعْرِفُ أَقْفَاءَهُمْ. وَأَجُودُ فِي الْهَجَاءِ أَنْ
 يُسَبِّحَ الْإِنْسَانُ الْفَضَائِلَ النَّفْسِيَّةَ وَمَا تَرَكَبَ مِنْ بَعْضِهَا. فَأَمَّا مَا
 كَانَ فِي الْخِلَاقَةِ الْإِلَهِيَّةِ مِنَ الْعَلَائِبِ فَإِنَّ الْهَجَاءَ بِهِ دُونَ مَا تَقَدَّمَ
 وَقُدَّامَةٌ لَا يَرَاهُ مَجْهُولًا الْبَيْتَةَ وَكَذَلِكَ مَا جَاءَ مِنَ الْآبَاءِ وَالْأُمَّهَاتِ مِنْ
 النَّمِصِ وَالْفَسَادِ لَا يَكُونُ عَيْنًا وَلَا يُبَدُّ الْهَجَاءَ بِهِ صَوَابًا وَكَانَ
 النَّبِيعَةُ الْحِمْيَرِيُّ يَقُولُ إِنِّي وَأَوْسًا لَتَبْتَدِرُ أَبَا مِنْ الْهَجَاءِ فَمَنْ غَلَبَ
 وَمَا إِلَيْهِ غَلَبَ صَاحِبَهُ فَلَمَّا قَالَ أَوْسُ بْنُ مَعْرَاءَ:

لَعَنَكَ مَا نُتِلَى سَرَايِلُ عَامِرٍ مِنْ اللَّوْمِ مَا دَامَتْ عَلَيْهَا جُلُودُهَا
 قَالَ الْبَاقِيَةُ: هَذَا الْبَيْتُ الَّذِي كُنَّا نَبْتَدِرُهُ. وَالَّذِي أَرَاهُ عَلَى
 سَلْبِ حَالٍ أَنَّ أَشَدَّ الْهَجَاءِ مَا أَصَابَ الْقَرُضَ وَوَقَعَ عَلَى التُّكْتَةِ وَهُوَ
 كَمَا قَالَ خَلْفُ الْأَحْمَرِ بِعَيْنِهِ



المبحث العاشر

في الاعتذار

(من الكتاب نفسه)

وَيَتَّبِعِي الشَّاعِرِ أَنْ لَا يَقُولَ شَيْئًا يَحْتَاجُ أَنْ يَعْتَذِرَ بِهِ قَلْبًا
أَضْعَفَهُ الْقُدْرَانُ إِلَى ذَلِكَ وَأَوْقَعَهُ فِيهِ الْقَضَاءُ فَلْيَذْهَبْ مَذْهَبًا طَيِّفًا
وَلْيَقْصِدْ مَقْصِدًا عَجِيبًا وَيَعْرِفْ كَيْفَ يَأْخُذُ بِقَلْبِ الْمُعْتَذِرِ إِلَيْهِ مِنْ
بَابِ الْأَخْتِجَاجِ وَإِقَامَةِ الدَّلِيلِ لَا سِيَّمَا مَعَ الْمُلُوكِ وَذَوِي السُّلْطَانِ
وَحَمَّتْهُ أَنْ يُلَطِّفَ بِرُهَانِهِ مُدْرَجًا فِي التَّخَرُّعِ وَالذُّخُولِ تَحْتَ عَفْوِ
الْمُلُوكِ وَإِعَادَةِ النَّظَرِ فِي الْكُشْفِ عَنِ الْكُذِبِ الْمَاقِلِ وَالْحَايِدِ قَامًا
مَعَ الْأَخْرَاقِ قِتْلِكَ طَرِيقَهُ أُخْرَى وَقَدْ أَحْسَنَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَصْبَهَانِيُّ
حَيْثُ يَقُولُ :

وَقَدْ أَسَأْتُ فَمَا تَعَمَّى أَلْبِي سَأَلْتُ إِلَّا مَنْتَ بِعَفْوِ مَا لَهْ سَبَبُ
وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْأَهْدِيِّ لِلْسَّامُونِ مِنْ آيَاتِ يَعْتَذِرُ إِلَيْهِ :
اللَّهُ يَعْلَمُ مَا أَقُولُ فَإِنَّهَا جَهْدُ الْآلِيَّةِ مِنْ مُقَرِّ حَاضِرِ
مَا إِنْ عَصَيْتُكَ وَالْعُرَاةُ تُعَذِّبُنِي أَسْبَابُهَا إِلَّا بِنَيْسَةِ طَائِعِ
وَقَدْ سَلَكَ أَبُو عَلِيٍّ الْبَصِيرُ مَذْهَبَ الْحُجَّةِ وَإِقَامَةَ الدَّلِيلِ بَعْدَ
أَرْكَابِ الْجَلِيَّةِ فَقَالَ :

لَمْ أَجْنِ ذَنْبًا فَإِنْ زَعَمْتَ بِأَنْ جَنَيْتُ ذَنْبًا فَغَيْرُ مَعْتَبِدِ
تَحَوْتُ هَذَا النَّحْوَ فَقُلْتُ :

لَا يُعِيدُ اللَّهُ أَبَا جَعْفَرٍ دَعَا بَتَةَ عَلَى تَارِهَا
وَإِنْ تَأَذَّيْتُ فَيَا رَبِّمَا تَأَذَّتْ الْعَيْنُ بِأَشْفَارِهَا

وَأَجَلٌ مَا وَقَعَ فِي الْأَعْتِدَارِ مِنْ شَهَوَاتِ الْعَرَبِ قِصَائِدُ النَّبِغَةِ
الثَّلَاثُ إِحْدَاهُنَّ «يَا دَارَ مِيَةَ بِالْعَلِيَاءِ بِالسَّنَدِ» يَقُولُ فِيهَا:
فَلَا لَعَنَ أَلَّذِي مَسَّحَتْ كَعْبَتَهُ وَمَا هَرِيقٌ عَلَى الْأَنْصَابِ مِنْ جَسَدِ
وَأَلْمُومٍ مِنَ الْعَائِذَاتِ الطَّيِّدِ تَمَسَّتْهَا دُجْبَانُ مَكَّةَ بَيْنَ اللَّيْلِ وَالسَّعِدِ
مَا قُلْتُ مِنْ سَبِيٍّ جَمًّا آتَيْتَ بِهِ إِذَا فَلَا رَفَعَتْ سَوْطِي إِلَى يَدِي
إِلَّا مَقَالَةَ أَقْوَامٍ شَقِيَّتْ بِهَا كَانَتْ مَقَالَتَهُمْ قِرْعًا عَلَى الْكَيْدِ
أُنَيْتُ أَنْ أَبَا قَابُوسَ أَوْعَدَنِي وَلَا قِرَارَ عَلَى زَائِرٍ مِنَ الْأَسَدِ
وَالثَّانِيَةُ (أَرْنَمَا جَدِيدًا مِنْ سَعَادٍ تَجَنَّبُ) يَقُولُ فِيهَا مُعْتَدِرًا

مِنْ مَذْحِ آلِ جَفْنَةَ وَمُخْتَجِبًا بِإِحْسَانِهِمْ إِلَيْهِ :

مَلَفْتُ فَلَمْ أَتْرُكْ لِنَفْسِكَ رِيْبَةً وَلَيْسَ وَرَاءَ اللَّهِ لِلنَّمْرِ مَذْهَبُ
لَبِنٌ كُنْتُ قَدْ بَلَغْتَ عَنِّي خِيَانَةَ لِمَالِعِكَ الْوَالِثِي أَعَشُ وَأَكْذِبُ
وَلَكِنِّي كُنْتُ أَمْرًا لِي جَانِبُ مِنْ الْأَرْضِ فِيهِ مُسْتَرَادٌ وَمَذْهَبُ
مُلُوكٍ وَإِخْوَانُ إِذَا مَا آتَيْتَهُمْ أَحْكَمُ فِي أَمْوَالِهِمْ وَأَقْرَبُ
كَفَمَالِكَ فِي قَوْمٍ إِذْ لَكَ أَصْطَنَعْتَهُمْ فَلَمْ تَرْهَمْ فِي شُكْرِ ذِيكَ أَذْنُوبُ
فَلَا تَتْرُكْنِي بِالْوَعِيدِ كَأَنِّي إِلَى النَّاسِ مَطْلُبِي بِهِ الْقَارُ الْجَرَبُ
أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَعْطَاكَ سُورَةَ تَرَى كُلَّ مَالِكٍ دُونَهَا يَتَّبِعُ بَدَبُ
بِأَنَّكَ شَمْسٌ وَالْمُلُوكُ كَوَاكِبُ إِذَا طَلَعَتْ لَمْ يَبْدُوْنَهُنَّ كَوَاكِبُ

وَالثَّالِثَةُ (عَمَّا ذُو حُسَيْنٍ مِنْ قَوْمِنَا فَالْقَوَارِعُ) يَقُولُ فِيهَا بَعْدَ

قَسَمَ قَدَمَهُ عَلَى عَادَتِهِ :

لَكَفَلْتَنِي ذَنْبَ أَمْرِي وَتَرَكْتَنِي كَلِذِي النَّعْرِ يُكْوِي غَيْرَهُ وَهُوَ دَارِعُ
فَإِنْ كُنْتَ لَا ذُو الضُّعْفِ عَنِّي مُكْتَدِبٌ

وَلَا حَلْفِي عَلَى الْبِرَاءَةِ نَافِعُ
وَلَا أَنَا مَا مَوْنُ بَيْتِي أَقْوَاهُ وَأَنْتَ بِأَمْرٍ لَا مَحَالَةَ رَاقِعُ
فَإِنَّكَ سَكَالِيلُ الَّذِي هُوَ مُدْرِكِي وَإِنْ جَلْتَ أَنْ أَلْتَمَأَ عَنكَ وَأَسِعُ
وَقَدْ عَلِقَ بِهَذَا أَلْفِي جَمَاعَةٌ مِنَ الشُّعْرَاءِ فَقَالَ سَلَمُ الْحَاسِرُ
يَعْتَدِرُ إِلَى الْمَهْدِيِّ :

إِنِّي أَعُوذُ بِخَيْرِ النَّاسِ كُلِّهِمْ وَأَنْتَ ذَلِكَ يَا نَائِي وَتَجَنَّبُ
وَأَنْتَ سَكَالِدُهُرٍ مَبْشُورًا حَبَانُهُ وَالْأَدْهَرُ لَا مَلْجَأَ مِنْهُ وَلَا هَرَبُ
وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاهِرٍ :

وَأَيُّ وَرَانٍ حَدَّثَتْ نَفْسِي بِأَيْتِي أَفْوَتُكَ إِنَّ الرَّاغِبِي لِعَازِبُ
وَأِلَى هَذِهِ النَّاجِيَةِ أَشَارَ أَبُو الطَّيِّبِ بِقَوْلِهِ :

وَلَكِنَّكَ الدُّنْيَا إِلَى حَبِيئَةٍ قَمَاعُكَ لِي إِلَّا إِلَيْكَ ذَهَابُ
غَيْرَ أَنَّهُ حَرَفَ الْكَلَامَ عَنْ مَوَانِعِهِ وَأَخْتَارَ الْعُلَمَاءُ بِهَذَا الشَّأْنَ
قَوْلَ عَلِيِّ بْنِ حَبَلَةَ :

وَمَا لِأَمْرِي حَادِلَةٌ عَنكَ مَهْرَبُ وَلَوْ رَفَعْتَهُ فِي السَّمَاءِ الطَّلَاحُ
بَلَى هَارِبُ لَا يَتَّبِدِي لِمَكَانِهِ ظِلَامٌ وَلَا ضَوْءٌ مِنَ الْفَجْرِ سَاطِعُ
لِأَنَّهُ قَدْ أَجَادَ مَعَ مُعَارَضَتِهِ النَّابِغَةَ وَزَادَ عَلَيْهِ ذِكْرَ الطُّنْجُرِ
وَإِظْهُهُ أَتَقْدَى بِقَوْلِ الْأَنْسَمِيِّ فِي بَيْتِ النَّابِغَةِ : لَيْسَ اللَّيْلُ أَوْلَى

بِهَذَا الْمَثَلِ مِنَ النَّهَارِ . وَفِي هَذَا الْأَعْتِرَاضِ كَلَامٌ يَأْتِي فِي مَوْضِعِهِ
 مِنْ هَذَا الْكِتَابِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى . وَأَفْضَلُ مِنْ هَذَا كَلِمَةُ قَوْلِ
 الْقُرْآنِ : إِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَنْفُذُوا مِنْ أَقْطَارِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ
 فَأَنْفُذُوا . وَوَجَدَ الْقَضْلُ بْنُ يُحْيَى عَلَى أَبِي الْهَوَالِ الْحَمِيرِيِّ فَدَخَلَ
 إِلَيْهِ فَأَنْشَدَهُ :

كسائي وعيد الفضل ثوباً من الليل

وَإِعَادَهُ عِنْدِي الَّذِي مَا لَهُ رُدُّ
 فَجِدْ بِالرَّحْمَى لَا ابْتِغِي مِنْكَ غَيْرَهُ وَرَأَيْكَ فِيمَا كُنْتَ عَوَّدْتَنِي بَعْدُ
 فَقَالَ لَهُ الْقَضْلُ عَلَى مَذْهَبِ الْكِتَابِ فِي تَحْرِيرِ الْخَطَّابِ : لَا
 احْتِمِلْ وَاللَّهِ قَوْلَكَ (وَرَأَيْكَ فِيمَا كُنْتَ عَوَّدْتَنِي بَعْدُ) فَقَالَ أَبُو
 الْهَوَالِ : لَا تَنْظُرْ إِلَى قِصْرِ بَاعِي وَقِلَّةِ تَمْيِيزِي وَأَفْعَلِي لِي مَا أَنْتَ
 أَهْلُهُ . فَأَمَرَ لَهُ بِإِلَاقَةِ جَسِيمٍ وَرَضِيَ عَنْهُ وَقَرَّبَهُ
 وَفِي اسْتِثْقَائِ الْأَعْدَارِ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ أَحَدُهَا أَنْ يَكُونَ مِنَ
 الْخَوْسِكِ كَأَنَّكَ تَحْمَتُ آثَارَ الْمَوْجِدَةِ مِنْ قَوْلِهِمْ أَعْتَذَرْتُ الْكُنَازِلُ إِذَا
 دَرَسَتْ وَأَنْشَدَ قَوْلَ ابْنِ حَجْرٍ :

أَوْ كُنْتَ تَعْرِفُ آيَاتِ فَقَدْ جَعَلْتَ

أَطْلَالَ الْعَيْتِ بِالْوُدْكَاءِ سَعْدِرُ
 وَالثَّانِي أَنْ يَكُونَ مِنَ الْإِلْتِقَاعِ كَأَنَّكَ قَطَعْتَ الرَّجُلَ عَمَّا أَمْسَكَ
 فِي قَلْبِهِ مِنَ الْمَوْجِدَةِ وَيَقُولُونَ أَعْتَذَرْتُ الْمِيَاهُ إِذَا انْقَطَعَتْ :
 وَأَقْوَالُ الثَّلَاثُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْحَجْرِ وَاللَّعْنِ . قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ

يُقَالُ عَذَرْتُ الدَّابَّةَ أَي جَعَلْتُ لَهَا عِذَارًا يَخْجُرُهَا مِنَ الشَّرَادِ
فَعَنَى اعْتَذَرَ الرَّجُلُ أَخْجَرَ وَعَذَرْتُهُ جَعَلْتُ لَهُ حَاجِزًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ
الْعُقُوبَةِ أَوْ الْعَسْبِ وَمِنْهُ تَعَذَّرَ الْأَمْرُ وَأَخْجَرَ أَنْ يُقْضَى وَمِنْهُ جَارِيَةٌ
عِذْرَاءٌ

البحث الحادي عشر

في سيرورة الشعر والحظوة في المدح

(من كتاب العمدة لابن رشيق)

كَانَ الْأَعشىَ أَسَدَ النَّاسِ شِعْرًا وَأَعْظَمَهُمْ فِيهِ حِطًّا حَتَّى كَادَ
يُنْسِي أَصْحَابَهُ الْمَذْكُورِينَ مَعَهُ وَقَبْلَهُ ذُهَيْرٌ وَالذَّابِغَةُ وَأَمْرُوهُ الْقَيْسُ
وَكَانَ جَرِيرٌ بَاقِعَةً سَائِرِ الشُّعْرِ مَظْمُومًا. قَالَ الْأَخْطَلُ الْفَرَزْدَقُ وَأَنَا
وَاللَّهِ أَسْعُرُ مِنْ جَرِيرٍ غَيْرِ أَنَّهُ رَزَقَ مِنْ سَيْرُورَةِ الشُّعْرِ مَا لَمْ أُرْزَقْهُ
وَقَدْ قُلْتُ بَيْتًا لَا أَحْسَبُ أَحَدًا قَالَ أَهْجَاءُ مِنْهُ

وَأَيْسَ مِنَ الْعَرَبِ قَبِيلَةٌ إِلَّا وَقَدْ نِيلَ وَنَهَا وَعَدِرَتْ وَهَجِيَتْ مَحْطًا
الشُّعْرُ مِنْهُمْ بَعْضًا بِمِرَافِقَةِ الْحَقِيقَةِ وَمَضَى ضَمْحًا عَلَى الْأَخْرَبِينَ لَمَّا لَمْ
يُؤَافِقِ الْحَقِيقَةَ وَلَا صَادَفِ مَوْضِعَ الرِّيَّةِ. فَمِنَ الَّذِينَ لَمْ يُجْحَكْ فِيهِمْ هِجَاءٌ
إِلَّا قَلِيلًا عَلَى كَثْرَةِ مَا قِيلَ فِيهِمْ تَمِيمُ بْنُ مُرَّةَ وَبَكْرُ بْنُ دَائِلٍ
وَأَسَدُ بْنُ حُرَيْمَةَ وَنَظَرَاؤُهُمْ مِنْ قِبَالِ الْيَمَنِ. فَأَمَّا مَنْ شَمُّوا بِالْهِجَاءِ
وَمَزَّقُوا كُلَّ مُمَزَّقٍ عَلَى تَتَدُّمِهِمْ فِي الشُّجَاعَةِ وَالْفَضْلِ أَحْيَاءُ مِنْ قَيْسِ
تَحْوِغِي. وَبَاهِةَ بْنِ أَنْصَرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَلِيَّانَ وَأَسْمُ غَنِيٍّ

عَمْرُو وَكَانُوا مَوَالِي عَامِرِ بْنِ صَعْمَةَ يَحْمِلُونَ عَلَيْهِمُ الذِّبَابَ وَالذَّرَابَ
وَنَحْوَ مُخَارِبِ بْنِ خَضَمَةَ بْنِ قَيْسِ بْنِ غَيْلَانَ وَجَسْرِ بْنِ مُخَارِبِ
وَمِنْ وَلَدِ طَالِحَةَ بْنِ الْيَاسِ بْنِ مُضَرَ تَيْمٌ وَعُكْلٌ أَبْنَا عَبْدِ مِائَةِ
وَقَعَ عَلَيْهِمُ السُّبُّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَاسْتَهَاتِ الْعَرَبُ بِهِمْ وَأَنْطَعِ الْعِجَاءُ
فِيهِمْ وَعَدِيُّ بْنُ عَبْدِ مِائَةِ كَانُوا قَطِينًا لِحَاجِبِ بْنِ زُرَّارَةَ وَأَرَادَ أَنْ
يَسْتَمْلِكَهُمْ مَلِكُ رِقِّ يَسْجَلِ مِنْ قَبْلِ الْكَلْبِ وَأَلْحِطَاتُ وَهُمْ وَوَلَدُ
الْحَارِثِ بْنِ عَمْرُو بْنِ تَيْمِ وَسُمِّيَ الْحِطُّ لِعِظَمِ بَطْنِهِ شَبَّهَهُ بِالْحِطْلِ
الْحِطُّ وَهُوَ الَّذِي أَنْتَفَخَ بَطْنُهُ مِنْ كَلْبٍ يَسْتَوْبِلُهُ . فَأَمَّا السَّالُورُ فَقَدْ
قَالَ فِيهِمْ أَبُو زَيْدٍ الْكَلْبِيُّ : كِرَامٌ مِنْ كِرَامِ صَعْمَةَ لَمْ يُحَافُوا فِي
أَمْرِ . وَلَمْ يَدْخُلُوا فِي صَغَابٍ وَإِنَّمَا كَلِمَةُ عَامِرِ بْنِ الطَّفِيلِ هِيَ الَّتِي
شَامَتْهُمْ يُرِيدُ قَوْلَهُ : أَغْدَةَ كَعْدَةَ الْبَعِيرِ وَمَوَاتًا فِي بَيْتِ سَأُولِيَّةِ .
قُلْتُ أَمَا عَامِرٌ فَقَدْ قَالَ هَذِهِ الْكَلِمَةَ حِينَ دَعَا عَلَيْهِ الرَّسُولُ فَمَا
يَضَعُ يَقُولُ السَّوَالِ بْنِ عَادِيَاءَ :

وَإِنَّا لَقَوْمٌ لَا نَرَى الْقَتْلَ سَبَّةً إِذَا مَا رَأَتْهُ عَامِرٌ وَسَأُولُ

وَالسَّوَالُ فِي زَمَانِ أَمْرِ الْقَيْسِ وَبَيْنَ أَمْرِ الْقَيْسِ
وَمَبْعَثِ الرَّسُولِ مِائَةَ وَارْبَعٍ وَخَمْسُونَ سَنَةً . قَالَ الْحَاجِظُ لَمْ يَدْخُ
قَبِيلَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ قُرَيْشٍ كَمَا دِيحَتْ مَحْزُومٌ . قَالَ وَكَانَ عَبْدُ
الْعَزِيزِ بْنِ مَرْوَانَ أَخْطَأَ فِي الشَّعْرِ مِنْ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقَانِهِمْ . وَمَا
أَعْلَمُ فِي الْأَرْضِ نِعْمَةً بَعْدَ وِلَايَةِ اللَّهِ أَنْظَمَ مِنْ أَنْ يَكُونَ
الرَّجُلُ مُمَدِّحًا . قُلْتُ أَنَا : أَمَا هَذِهِ النِّعَةُ فَقَدْ أَحَلَّهَا اللَّهُ مُضَاعَفَةً

عِنْدَ السَّيِّدِ أَبِي الْحَسَنِ وَقَرَّتْهَا مِنْهُ بِالْإِسْتِحْقَاقِ فَقَرَّتْ مَقَرَّهَا
 وَرَكَتْ مَزَلُّهَا الْخُتَارَ لَهَا . وَأَحْيَا اللَّهُ بِه لِبَنِي شَيْبَانَ حَمْدًا لَمْ
 يَشْبُهُ ذَمٌّ وَجُودٌ لَمْ يُعْقِبْهُ نَدَمٌ يَمَا زَادَ عَلَى يَرِيدٍ وَلَمْ يَدَعْ يَلْعَنُ مَعْنَى
 فِي الْجُودِ . وَقَالَ غَيْرُهُ : كَانَ عَمْرُو بْنُ الْعَلَاءِ مَمْدُوحًا وَفِيهِ يَقُولُ
 بَشَّارُ بْنُ بَرْدٍ :

قُلْ لِلخَلِيفَةِ إِنْ جِشْتَهُ نَصِيحًا وَلَا خَيْرَ فِي أَلْمَتِهِمْ
 إِذَا أَيْقَطْتَنكَ حُرُوبَ الْعِدَا فَتَبَهُ لَهَا عَمْرًا ثُمَّ تَمَّ
 فَتَى لَا يَبِيتُ عَلَى دِمْنَتِهِ وَلَا يَشْرَبُ أَلَاءَ إِلَّا بِدَمِّ
 وَقَالَ أَبُو الْعَتَاهِيَةِ :

إِنَّ الطَّيَّابَ تَشْتَكِيكَ لِأَنِّهَا قَطَعْتَ إِلَيْكَ سَبَابًا وَرِمَآلًا
 قَالَ أَبُو عَيْدَةَ : لَمْ يَدِّحْ أَحَدٌ قَطُّ بَنِي صُكَيْبٍ غَيْرَ
 الخَطِيئَةِ :

لَعَمْرُكَ مَا أَحْجَاوَرُ فِي كُليبٍ يُنْقَضَى فِي الْحِوَارِ وَلَا مَضَاعِ
 وَكَانَتْ قَيْسُ تَنْفَعُ عَلَى تَيْمِمْ لِأَنَّ شِعْرَاءَ تَيْمِمْ تَضْرِبُ الْمَثَلَ
 بِعَبَائِلِ قَيْسٍ وَرَجَائِلِهَا . فَاقَامَتْ تَيْمِمْ دَهْرًا لَا تَرْفَعُ رُؤُوسَهَا حَتَّى
 قَالَ لَيْسَ بِنِ رَيْبَةٍ :

أَبْنِي كُليبٍ كَيْفَ تُنْفَى جَعْفَرُ وَبَنُو ضُبَيْعَةَ حَاضِرُوا الْأَجْنَابِ
 قَتَلُوا أَبْنَ عُرْوَةَ ثُمَّ لَطُوا دُونَهُ حَتَّى يُحْسَا كَيْمَهُمْ إِلَى جَوَابِ
 يَرَعُونَ مُهْرَقَ اللَّدِيدِ كَانَهُمْ فِي الْعِزِّ أَسْرَةً حَاجِبِ رَيْهَابِ
 مُتَطَاهِرُ حَاقِ الْخُلْدِيدِ عَلَيْهِمْ كَيْبِي زُرَّادَةَ أَوْ بَنِي عَتَابِ

قَوْمٌ لَهُمْ عَرَفَتْ مَعَهُ فَضْلَهُمْ وَالْفَضْلُ يَعْرِفُهُ ذَوُو الْأَلْبَابِ
وَقَالَ ابْنُ مَنظُورٍ بِنِ سَيِّدِ الْفَزَارِيِّ :

فَجَاؤُوا بِمَجْمَعِ مُجْزِئَاتِ سَكَانِهِمْ بِمَوْدَارِهِمْ إِذْ كَانَ فِي النَّاسِ دَارِيْمٌ
فَتَسَكَّلَتْ قِيَمٌ وَأَفْخَرَتْ لِمَكَانِ هَذَيْنِ الشَّاعِرَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ
قَدْرًا فِي قِيَسٍ فَدَلَّ هَذَا عَلَى أَنَّ قِيَسًا أَحْطَى بِالْمَلْحِ مِنَ قِيَمٍ .
وَالْأَوَايِدُ مِنَ الشُّعْرِ الْآيَاتُ السَّائِرَةُ كَالْآيَاتِ وَالْأَكْثَرُ مَا
نُتَمَعِلُ الْأَوَايِدُ فِي أَنْهَاءِ يُقَالُ : رَمَاهُ بِأَيِّدَةٍ فَتَكُونُ الْآيِدَةُ
هَهُنَا الدَّاهِيَةَ . قَالَ الْجَاحِظُ : الْأَوَايِدُ الدَّوَاهِي وَمِنْهُ أَوَايِدُ الشُّعْرِ
حَكَاهُ عَنِ أَبِي زَيْدٍ وَحَكَى : الْأَوَايِدُ الْإِبِلُ الَّتِي تَتَوَحَّشُ فَلَا
يُقَدَّرُ عَلَيْهَا إِلَّا بِالْعَفْرِ . وَالْأَوَايِدُ الطَّيْرُ الَّتِي تُقِيمُ صَيْفًا وَشِتَاءً .
وَالْأَوَايِدُ الْوَحْشُ فَإِذَا جُمِلَتْ آيَاتُ الشُّعْرِ عَلَى مَا قَالَ الْجَاحِظُ
كَانَتْ الْمَعْنَى السَّائِرَةُ كَالْإِبِلِ الشَّارِدَةِ الْمُتَوَحَّشَةِ وَإِنْ شِئْتَ
الْقِيَمَةَ عَلَى مَنْ قِيلَتْ فِيهِ لَا تَفَارِقُهُ كَقَامَةِ الطَّيْرِ الَّتِي لَيْسَتْ
بِقَوَاطِعٍ . وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ فِي بَعْضِهَا مِنْ لُغْوَاهِ وَأَمْتِنَاءِهَا عَلَيْهِمْ
كَالْوَحْشِ فِي نِفَارِهَا مِنَ النَّاسِ . وَأَمَّا التَّجِدُّونَ فِي الْكُتُبِ
بِالشُّعْرِ وَأَخْطَوهُ عِنْدَ الْمَوْلُوكِ مِنْهُمْ مُسْلِمٌ الْخَلِيفُ مَاتَ عَنْ مِائَةِ
أَلْفِ دِينَارٍ وَلَمْ يَتْرُكْ وَارِثًا وَأَبُو الْعَتَاهِيَةِ نَمَعَ :

تَعَالَى اللَّهُ يَا مُسْلِمُ بْنُ عَمْرٍو أَذَلَّ الْخِرَاصُ أَعْسَكَاتِ الرِّجَالِ
وَكَانَ صَدِيقَهُ جَدًّا . فَقَالَ مُسْلِمٌ : وَيَلِي مِنْ هَذَا الرَّجُلِ جَمْعُ
الْقَطَايِرِ مِنَ الذَّهَبِ وَقَدْ نَسَبَنِي إِلَى مَا تَرَوْنَ مِنَ الْخِرَاصِ . وَلَمْ

يُرَدُّ ذَلِكَ أَبُو الْعَتَاهِيَّةِ وَمَرْوَانَ بْنَ أَبِي حَفْصَةَ أَنْطَلِيَّ مِائَةَ أَلْفِ
 دِينَارٍ مَرَّتَ عِدِيدَةً وَكَانَ لَا يُقَابِلُ إِلَّا بِالْكَثِيرِ وَهُوَ لَعْمَرِيُّ مِنْ
 ذَوِي أَلْسُونَاتٍ وَالْمَعْرُوفِينَ فِي الْأَكْسَبِ وَالشَّعْرِ . وَكَانَ أَبُو نُؤَاسٍ
 مَحْظُوظًا لَا يُدْرَى لِمَا وَصَلَ إِلَيْهِ لِكِنَّهُ كَانَ مُتَلَفًا سَخِيًّا وَكَانَ
 يَتَسَاجَلُ فِي الْإِنْفَاقِ هُوَ وَعَبَّاسُ بْنُ أَخْنَفَ . وَكَانَ الْجُبَّارِيُّ مِلِيًّا
 قَدْ فَاضَ كَسْبُهُ مِنَ الشَّعْرِ . وَكَانَ يَرْكَبُ فِي مَوَكِبٍ مِنْ عَيْبِهِ .
 وَأَمَّا أَبُو تَمَّامٍ فَمَا وَفَى حَقَّهُ مَعَ مَا صَارَ إِلَيْهِ مِنَ الْأَمْوَالِ لِأَنَّهُ تَبَدَّلَ
 وَجَابَ الْأَرْضَ وَكَذَلِكَ أَبُو الطَّيِّبِ

البحث الثاني عشر

في ما اشكل من المدح والهجاء

(من كتاب العمدة لابن رشيقي)

أَشَدَّنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْحَوِيِّ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ
 الْحُسَيْنِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمِ الْأَمْدِيِّ لِوَجَلِّهِ مِنْ عَبْدِ شَمْسٍ بْنِ سَعْدِ بْنِ
 تَمِيمٍ :

تَضَيَّفَنِي وَهَنَا قَعَلْتُ أَنَا بَقِي إِلَى الزَّرَادِ شَلْتُ مِنْ يَدَيَّ الْأَصَابِعُ
 وَمَ تَلَقَ لِلسَّعْدِيِّ ضَيْفًا بِقَفْرَةٍ مِنَ الْأَرْضِ الْأَرْهَوِ عَرِيَانٍ جَانِعٍ
 لَمْ يُرَدْ أَنَّهُ يَسْبِقُ ضَيْفَهُ إِلَى الزَّرَادِ فَيَكُونُ قَدْ هَجَا نَفْسَهُ
 لِكِنَّهُ وَصَفَ ذُنُوبًا لِقَبِّهِ لَيْلًا فَقَالَ : أَتَدْبِقُنِي أَنْتَ إِلَى الْأَكْلِ
 أَيُّ تَأْكُلُنِي شَلْتُ إِذَا أَحَابَعِي إِذَا لَمْ أَرْمِكْ فَأَقْتَلِكَ وَأَسْكَلُ
 حَلْمَكَ . ثُمَّ قَالَ عَلَى الْمَثَلِ : لَمْ تَلَقَ لِلسَّعْدِيِّ يَعْني نَفْسَهُ ضَيْفًا فِي

قَفَرَةٌ يَعْنِي الذَّبَابَ إِلَّا هُوَ جَانِعٌ فَهُوَ لَا يُعْنِي عَلِيَّ لِأَنِّي أَقْتَلُهُ قَبْلَ
 أَنْ يَشْبَعُ مِنْ حَيْبِي . وَمِنْ أَتَشِيدِهِمْ :

أَبُوكَ الَّذِي نُبِئْتُ يُحْبِسُ حَيْلَهُ غَدَاةَ الذُّدَى حَتَّى يَخْفَ مَا أَلْبَقُلُ
 قَالُوا إِذَا أَخَذَ مَطَرُ الصَّيْفِ الْأَرْضَ أَتَيْتَ بِمَلَأٍ فِي أَصُولِ
 بَقْلِ قَدْ يَبَسَ فَذَلِكَ الْأَخْضَرُ هُوَ النَّشْرُ وَهُوَ الْعَبِيرُ فَتَأْكُلُهُ
 الْأَيْلُ فَيَأْخُذُهَا السَّهَامُ وَلَا سَهَامَ فِي الْحَيْلِ فَعَابَهُ بِالْجَهْلِ بِالْحَيْلِ .
 قَالَ الْأَضْعَى : هَذَا الْقَوْلُ حَطًّا بِلِ مَدْحَةٍ يَعْرِفُهُ الْحَيْلُ لِأَنَّ
 النَّشْرَ مُؤَدِّ بِكُلِّ مَا اسْكَنَهُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ تَمَّ سَهَامٌ . وَقَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ
 قُبَةَ فِي رِثَاءِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ وَذَكَرَ آلَ الرَّسُولِ :

أَوْلَانِكَ قَوْمٌ لَمْ يَشِيئُوا سِيُوفَهُمْ وَلَمْ تَكْثُرِ الْقَتْلَى بِهَا حِينَ سَأَتِ
 قَالَ قَوْمٌ أَرَادَ لَمْ يُعِيدُوا سِيُوفَهُمْ إِلَّا بَعْدَ كَثْرَةِ الْقَتْلِ بِهَا كَمَا
 تَقُولُ لَمْ أَضْرِبْكَ وَلَمْ تُجِنِّ عَلِيَّ إِلَّا بَعْدَ أَنْ جَنَيْتَ عَلَيْكَ . وَقَالَ
 آخَرُونَ : أَرَادَ لَمْ يَسْلُوا سِيُوفَهُمْ إِلَّا وَكَثُرَتْ بِهَا الْقَتْلَى كَمَا
 تَقُولُ : لَمْ أَلْقُكَ وَلَمْ أُحْسِنِ إِلَيْكَ أَيَّ إِلَّا وَقَدْ أَحْسَنْتُ إِلَيْكَ
 وَالْقُرْلَانِ مِمَّا صَحِيحَانِ لِأَنَّهُ مِنَ الْأَضْدَادِ وَيُشَدُّونَ قَوْلَ الْآخَرِ :
 هَجَمْنَا عَلَيْهِ وَهُوَ يَكْتُمُ كَلْبَهُ دَعِ الْكَلْبَ يَلْبَحُ إِنَّمَا الْكَلْبُ نَابِحٌ
 وَيُرْوَى :

دَفَعْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يُخْتَقُ سَلْبَهُ
 وَأَشَدُّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ :

تَجَنَّبْتُ الْخَيْشَانَ أَبَا حَبِيبٍ
 وَجَادَ عَلِيٌّ مَحَلَّتِكَ السَّحَابُ

رُزِيَ أَنَّ أَبَا ذَرِيْبَةَ قَالَ : إِنْ دَعَا لَكَ فَإِنَّمَا أَرَادَ أَنْ يُعَاقِبَ مِنْ
 الْجَيْشِ وَأَنْ يَجُودَهُ السَّحَابُ فَتُخْصَبَ أَرْضُهُ وَإِنْ دَعَا عَلَيْهِ قَالَ :
 لَا أَبْتَى لَكَ خَيْرًا تَطْمَعُ فِيهِ الْجَيْشُ فَهِيَ تَتَجَنَّبُ دِيَارَكَ لِإِعْلَامِهِمْ
 بِتَقْوَى الْخَيْرِ فِيهَا وَيَدْعُو عَلَى مَحَلَّتِهِ بِأَنْ تَدْرُسَهَا الْأَهْطَارُ . وَقَالَ
 غَيْرُهُ : إِنَّمَا مَعْنَاهُ جَادَ عَلَى مَحَلَّتِكَ السَّحَابُ فَأَخْصَبَتْ وَلَا مَاشِيَةَ
 لَكَ فِيهَا فَذَلِكَ أَشَدُّ لِهَمِّكَ وَتَعَمُّكَ وَيَكُونُ الْمَعْنَى حِينَئِذٍ كَقَوْلِ
 الْآخِرِ :

وَخِيفَاءُ أَلْقَى اللَّيْثُ فِيهَا ذِرَاعَهُ فَسَرَّتْ وَسَاءَتْ كُلُّ مَاشٍ وَمَضْرَمٍ
 أَي سَرَّتْ كُلُّ ذِي مَاشِيَةٍ وَسَاءَتْ كُلُّ فَقِيرٍ . وَأَشَدُّ أَبُو عَبْدِ
 اللَّهِ أَيْضًا :

إِنِّي عَلَى كُلِّ إِيسَارٍ وَتَعَسَّرَةٍ أَدْعُو حَيْثُمَا كَمَا تَدْعُو ابْنَةُ الْجَبَلِ
 وَرَوَى الْمُبَرِّدُ حَنِيفًا يُرِيدُ أَنَّهُ يُجِيبُهُ بِسُرْعَةٍ كَالصَّادِ وَهُوَ ابْنَةُ
 الْجَبَلِ وَقِيلَ ابْنَةُ الْجَبَلِ الصَّخْرَةُ الْمُخْتَلِفَةُ مِنْ أَغْلَاهُ . وَرَدَّ أَبُو
 ذَرِيْبَةَ فِي رِوَايَتِهِ بَيْنًا وَهُوَ :

إِنْ تَدَعُهُ مُوهِنًا تَهْجُلُ بِجَانِبِهِ عَارِي الْأَشَاجِعِ يَسْمَعِي غَيْرَ مُشْتَبِلِ
 فَهَذَا مَدْحٌ لَا تَحَالَةَ وَبَيْنَهُمْ مَنْ حَمَلَهُ عَلَى قَوْلِ الْآخِرِ :

كَأَنِّي إِنْ دَعَوْتُ بَنِي حَنِيفٍ دَعَوْتُ بِدَعْوَتِي لَهُمْ الْجِبَالَا
 وَرَوَاهُ قَوْمٌ بَنِي سُلَيْمٍ فَمَنْ مَدَحَ جَعَلَهُ مِثْلَ الْأَوَّلِ فِي سُرْعَةِ
 الْإِجَابَةِ وَمَنْ دَمَّ نَسَبُهُمْ إِلَى الْقَلْبِ عَنْ إِجَابَتِهِ مِثْلَ الْجِبَالِ . وَبِ
 الدُّعَاءِ الَّذِي يَدْخُلُ فِي هَذَا الْبَابِ :

تَفَرَّقَتْ غَسْبِي يَوْمًا فَقُلْتُ لَهَا يَا رَبِّ سَلِّطْ عَلَيْهَا الذُّنُوبَ وَالْخَبِيئَاتِ
 قِيلَ لِنَهْمَا إِذَا اجْتَمَعَا لَا يُؤْذِيَانِ وَشَغَلَ كُلُّ مِنْهُمَا الْآخَرَ
 وَإِذَا تَفَرَّقَا آدِيَا وَقِيلَ : إِنَّ مَعْنَاهُ فِي الدُّعَاءِ عَلَيْهَا : قَتَلَ الذُّنُوبَ
 الْأَحْيَاءَ عَيْنًا وَأَكَلَتْ الضُّعْفُ الْأَمْوَالَ فَلَمْ يَبْقَ مِنْهَا بَقِيَّةٌ . وَمِنْ
 لَطِيفِ مَا وَقَعَ فِي هَذَا الْبَابِ قَوْلُ النَّبِيعَةِ الذُّبْيَانِي :

يَصُدُّ الشَّاعِرُ الثَّنِيَانَ عَنِّي حُدُودَ الْبَكْرِ عَنِ قَوْمِ الْهَجَانِ
 وَلَمْ يَرِدْ أَنَّهُ يَغْلِبُ الثَّنِيَانَ وَلَا يَغْلِبُ الْفَحْلَى لَكِنْ أَرَادَ التَّضَخِيرَ
 بِالنَّدَى هَاجَاهُ جَعَلَهُ ثَنِيَانًا . وَقَالَ آخَرُ :

وَمَنْ يَنْفُخُ بِبِشْلِ أَبِي رَجْدِي نَجِي قَبْلَ السَّوَابِقِ وَهُوَ كَانِي
 أَرَادَ وَهُوَ تَانٌ مِنْ عَنَانِهِ لَا يُسْبِقُ مَسْمُولًا . وَمِمَّا يَمْدَحُ بِهِ وَيَدْعُو
 قَوْمَهُ بِيَضَةِ الْبَلَدِ فَمَنْ مَدَحَ أَرَادَ أَنَّهَا أَصْلُ الطَّائِرِ وَمَنْ ذَمَّ أَرَادَ أَنَّهَا
 لَا أَصْلَ لَهَا . قَالَتْ أُخْتُ عَمْرٍو بِنُ عَبْدِ دُوْدٍ فِي عَالِيهَا :
 لَوْ كَانَ قَاتِلُ عَمْرٍو غَيْرَ قَاتِلِي لَقَدْ بَكَتْ عَلَيْهِ آخِرَ الْأَبْدِ
 لَكِنَّ قَاتِلَهُ مَنْ لَا يُعَاكِبُ بِهِ مَنْ كَانَ يُدْعَى قَدِيمًا بِيَضَةِ الْبَلَدِ
 فَهَذَا لَمَدَحٌ كَمَا تَرَاهُ وَقَالَ الرَّاعِي السَّمِيرِيُّ يُهْجُو عَدِيَّ بْنَ
 الرَّقَاعِ الْعَلَامِي :

لَوْ كُنْتَ مِنْ أَحَدِي تُهْجِي هَجْوَتِكُمْ
 يَا ابْنَ الرَّقَاعِ وَلَكِنْ لَسْتَ مِنْ أَحَدٍ
 تَأْتِي مُضَاعَةٌ أَنْ تَرْضَى بِكُمْ كَسَا
 وَأَبْنَا بَرَارٍ فَانْتُمْ بِيَضَةُ الْبَلَدِ

وَأَنْشَدَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ:

وَأَيُّ ظُلَامٍ لِأَشْمَثَ بَأْسٍ

عَرَارًا وَمَمْرُورًا يَرَى مَالَهُ الدَّهْرُ

وَجَارٍ قَرِيبِ الدَّارِ أَوْ ذِي جِنَايَةٍ

غَرِيبِ بَعِيدِ الدَّارِ لَيْسَ لَهُ وَقْرٌ

يَظُنُّهُ السَّمِيعُ مَهْمَا تَفَنَّنَ بِظُلْمٍ هُوَ لَأَنَّ الَّذِينَ ذُكِرُوا إِنَّمَا

مَدَحَهَا بِأَنَّهُ يَظْلِمُ النَّاقَةَ فَيَسْتَحِرُّ لِلضِّيَافَةِ فَصِيْلَهَا مِنْ غَيْرِ عِلَّةٍ وَلَا دَاءٍ

هَذَا هُوَ الْأَشْمَثُ وَالْجَارُ وَأَشْبَاهُهُمَا

البحث الثالث عشر

في البديهة والارتجال

(من كتاب العمدة لابن رشيح)

الْبَدِيْهَةُ عِنْدَ كَثِيْرٍ مِنَ الْمُؤَسِّمِيْنَ يَعْلَمُ هَذِهِ الصَّنَاعَةَ فِي

بَلَدِيْنَا وَمِنْ أَهْلِ عَصْرِنَا هِيَ الْأَرْتِجَالُ وَلَيْسَتْ بِهِ لِأَنَّ الْبَدِيْهَةَ

فِيهَا الْفِكْرُ وَالْتَأْيِيْدُ . وَالْأَرْتِجَالُ مَا كَانَ أَنْهَادًا وَتَدَقُّقًا لَا يَتَوَقَّفُ

فِيهِ قَائِلُهُ كَمَا الَّذِي صَنَعَ الْقَرْدُوقُ وَقَدْ دَفَعَ إِلَيْهِ سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ

الْمَلِكِ أَسِيرًا مِنَ الرُّومِ لِيَقْتُلَهُ فَحَسَّ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَبْسٍ سِيفًا

كِهَامًا فَنَبَأَ حِينَ ضَرَبَ بِهِ وَصَحَّحَ سُلَيْمَانُ فَقَالَ الْقَرْدُوقُ أَرْتِجَالًا

فِي مَقَالَةٍ يَعْتَذِرُ أَنْفُسِهِ وَيَسْتُرُ بَنِي عَبْسٍ بِأَبُو سَيْفٍ وَرَقَاءَ بْنِ

زُهَيْرٍ عَنِ رَأْسِ خَالِدِ بْنِ جَعْفَرٍ :

فَإِنْ يَكُ سَيْفُ حَانَ أَوْ نَبَا حَادَهُ

لِتَأْخِذِ نَفْسٍ حَيْثَمَا غَيْرُ شَاهِدٍ

فَسَيْفُ بَيْتِي عَبَسَ وَقَدْ صَرَبُوا بِهِ

نَيْبًا يَبْدِي وَرَقَاءَ عَنْ رَأْسِ خَالِدٍ

كَذَلِكَ سَيْفٌ أَهْنَدِ تَنْبُو ظَبَائِهَا

وَيَقْطَعَنَّ أَحْيَانًا مَنَاطَ أَلْقَلَانِدِ

وَلَوْ شِئْتُ قَطَّ السَّيْفُ مَا بَيْنَ أَنْفِهِ

إِلَى عَرَقِ دُونَ الشَّرَاسِيفِ حَاسِدِ

ثُمَّ جَلَسَ وَهُوَ يَقُولُ:

وَلَا تَقْتُلِ الْأَمْرِي وَتَكُنْ نَفْسَكُم

إِذَا شَغَلَ الْأَعْيَانُ حَمْلُ الْمَعَارِمِ

وَأَنْظِمُ لِارْتِحَالِ وَقَعَ قَصِيدَةُ الْحَارِثِ بْنِ حِلْزَةَ بَيْنَ يَدَيْ عَمْرٍو

أَبْنِ هِنْدٍ فَإِنَّهُ يُقَالُ أُنَى بِهَا كَالْحُطْبَةِ . وَكَذَلِكَ قَصِيدَةُ عُيَيْدِ بْنِ

الْأَبْرَصِ . وَقِيلَ : أَفْضَلُ الْبَدِيَّةِ بَدِيَّةُ أَمْنٍ وَرَدَّتْ فِي مَوْضِعٍ

خَوْفٍ مِمَّا ظَنَنْتَ بِالْأَرْتِحَالِ وَهُوَ أَسْرَعُ مِنَ الْبَدِيَّةِ . وَكَانَ أَبُو

فُوَاسٍ قَوِيَّ الْبَدِيَّةِ وَالْأَرْتِحَالِ لَا يَكَادُ يَنْقَطِعُ وَلَا يَرْوِي إِلَّا قَلْتَةً .

وَيُرْوَى أَنَّ الْحُطْبَةَ قَالَ لَهُ مَرَّةً يَمَارِضُهُ وَهُوَ بِالْمَحْجِدِ الْجَامِعِ :

وَأَنْتَ غَيْرُ مُدَافِعٍ فِي الشُّعْرِ وَتَكُنْكَ لَا تَحْطُبُ . فَسَامَ مِنْ قُوْرِهِ

يَقُولُ مَرْتَحِلًا :

مَتَحْتَكُمُ يَا أَهْلَ مِضَرَ تَصِحِّي أَلَا تَتَّخِذُوا مِنْ نَاصِحٍ بِصَيْبِ

رَمَاكُمْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ بِحَيَّةٍ أَكُولٍ لِحَيَاتِ السِّلَادِ شُرُوبٍ
 فَإِنَّ يَكُ بَأَبِي سَخِرَ فَوْعُونَ فَيْكُمُ فَإِنَّ عَصَا مُوسَى بِكَمَفِ حَطِيبٍ
 ثُمَّ أَلْتَفَتَ إِلَيْهِ : وَأَنَّهُ لَا يَأْتِي بِسِثْلِهَا حَطِيبٌ مَضْعُوكٌ فَكَيْفَ
 رَأَيْتَ فَأَعْتَدَرَ إِلَيْهِ فَخَلَفَ : إِنْ كُنْتُ إِلَّا مَازِحًا . وَسَمِعْتُ جَمَاعَةً
 مِنْ الْعُلَمَاءِ يَقُولُونَ : كَانَ مُسْلِمٌ مِنْ الْوَلِيدِ تَطِيرَ أَبِي نُؤَاسٍ فِي
 وَفُوفِهِ عِندَ قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ زَمَانِهِ فِي أَشْيَاءِ إِلَّا أَنَّ أَبَا نُؤَاسٍ
 قَهَرَ بِالْبَدِيَّةِ وَالْأَرْتِجَالِ مَعَ تَقْبُضِ كَانَ فِي مُسْلِمٍ وَأُظْهَرَ تَوْفِيقَهُ
 وَكَانَ صَاحِبَ فِكْرَةٍ وَرَوِيَّةٍ لَا يَبْتَدِئُ وَلَا يَرْتَجِلُ فَكَانَ أَبُو
 الْعَتَاهِيَّةِ فِيمَا يُقَالُ أَفَدَرَ النَّاسَ عَلَى أَرْتِجَالِهِ وَبَدِيَّةٍ لِقُرْبٍ مَأْخُذِهِ
 وَسُهُورِهِ طَرِيقَهُ

وَأَجْتَمَعَ عِدَّةٌ مِنَ الشُّعْرَاءِ فِيهِمْ أَبُو نُؤَاسٍ فَشَرِبَ أَحَدُهُمْ مَاءً
 ثُمَّ قَالَ أَجِزُونَا : بَرْدَ الْمَاءِ وَطَابًا . فَكَلَّمَهُمْ تَلَعَمَ حَتَّى طَلَعَ أَبُو
 الْعَتَاهِيَّةِ . قَالَ : فِيهِمْ أَنْتُمْ فَأَنْشُدُوهُ . فَقَالَ وَمَا تَرُدُّدُ : حَبْسًا الْمَاءِ
 شَرَابًا . فَأَتَى بِالْقَسِيمِ شَيْبًا بِصَاحِبِهِ . وَذَلِكَ هُوَ الَّذِي أَعْوَرَ الْقَوْمَ لَا
 وَزْنَ الْكَلَامِ . وَحَسِبَ رَفِيقَهُ فَسَمِعَ زُقَاءَ الدُّبُوكِ . فَقَالَ لِوَفِيئِهِ :
 هَلْ رَأَيْتَ الضُّبْحَ لِأَحَا . قَالَ نَعَمْ . قَالَ : وَسَمِعْتَ أَلْدِيكَ صَاحَا .
 قَالَ نَعَمْ . قَالَ :

إِنَّمَا بَكَى عَلَى أَلْمَةِ تَرَى بِالْبَدِيَّةِ وَتَاغَا

فَأَسْتَقِظَ رَفِيقَهُ لِلْكَلامِ أَنَّهُ شَعْرُ فَرَوَاهُ . فَاجْرَى هَذَا الشَّجْرَى
 فَهُوَ الْأَرْتِجَالُ . وَأَمَّا الْبَدِيَّةُ فَبَعْدَ أَنْ يُفَكِّرَ الشَّاعِرُ سِيْرًا وَيَكْتُمُ

سريعاً إن حَضَرَتِ آتَةُ إِلَّا أَنَّهُ غَيْرُ بَعِيٍّ وَلَا مُتْرَاحٍ فَإِنْ أَطَالَ
 حَتَّى يُفْرَطَ أَوْ قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ لَمْ يَعُدْ بِنَدِيهَا
 وَقَالُوا اجْتَمَعَ الشُّعْرَاءُ بَابِ الرَّشِيدِ فَادَّانَ لَهُمْ وَقَالَ: مَنْ
 يُجِيزُ هَذَا الْقَسِيمَ وَلَهُ حُكْمُهُ قَالُوا: مَا هُوَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ:
 أَمَلْتُكَ لِلَّهِ وَحْدَهُ. فَقَالَ الْحَمَّازُ: وَلِلْقَائِمَةِ بَعْدَهُ وَلِلْحَجَبِ إِذَا مَا
 حَبِيئُهُ بَاتَ عِنْدَهُ. فَقَالَ: أَحْسَنْتَ وَأَتَيْتَ عَلَيَّ مَا فِي نَفْسِي وَأَمَرَ
 لَهُ بِعَشْرَةِ آلافٍ دِرْهَمٍ. وَقَدْ كَانَ أَبُو الطَّيِّبِ كَثِيرَ الْبَدِيئَةِ
 وَالْإِدْرِيْجَالِ إِلَّا أَنَّ شِعْرَهُ فِيهَا نَازِلٌ عَنْ طَبِئَتِهِ جَدًّا وَهُوَ لِعَمْرِي فِي
 سَعَةٍ مِنَ الْقَتْدِ إِذْ كَانَتْ الْبَدِيئَةُ كَمَا قَالَ ابْنُ الزُّرَيْجِيِّ فِيهَا:
 نَارُ الرَّوِّيَةِ نَارٌ جَدُّ لُحْظِيَّةٍ وَلِلْبَدِيئَةِ نَارٌ ذَاتُ تَلْوِجِ
 وَقَدْ يُعْقِلُهَا قَوْمٌ لِمَا جَاهَا لَكِنَّ عَاجِلَهَا يُعْنِي مَعَ الرَّيْحِ
 وَقَالَ ابْنُ الْمُعْتَرِ:

وَالْقَوْلُ بَعْدَ الْفِكْرِ يُؤْمَنُ زَيْفُهُ شَتَانٌ بَيْنَ رَوِيَّةٍ وَبَدِيئَةٍ
 وَمَنْ الشُّعْرَاءُ مَنْ شِعْرُهُ فِي الرَّوِّيَةِ وَالْبَدِيئَةِ سَوَاءٌ وَعِنْدَ
 الْأَنْبِيَاءِ وَالْحَوَافِ لِقُدْرَتِهِ وَسُكُونِ جَأَشِهِ وَقُوَّةِ غَرِيْبَتِهِ كَهْدِيَّةِ بْنِ
 الْحَشْرَمِ الْمُغْزَوِيِّ وَطَرَفَةَ بْنِ الْعَبْدِ الْبَكْرِيِّ وَمُرَّةَ بْنِ مُحَمَّدَانَ
 السُّعْدِيِّ إِذْ يَقُولُ وَقَدْ أَمَرَ مُضْعَبُ بْنُ الزُّبَيْرِ رَجُلًا مِنْ بَنِي
 أَسَدٍ بِقَتْلِهِ:

بَنِي أَسَدٍ إِنْ تَقَاتَلُوا فِي تَحَارُبُوا تَيْمًا إِذَا الْحَرْبُ الْعَوَانَ أَسْمَعَتْ
 وَأَسْتُ وَإِنْ سَكَتُ إِلَيَّ حَبِيئَةٌ بِيَاكَ عَلَيَّ الدُّنْيَا إِذَا مَا تَوَلَّتْ

وَهَذَا شِعْرٌ لَوْ تَرَوَى فِيهِ صَاحِبُهُ حَوْلًا كَامِلًا عَلَى أَمْنٍ وَدَعَةٍ
وَقَرَطٍ شَهْوَةٍ أَوْ شِدَّةٍ حَيَّةٍ لَمَا آتَى بِهِ قَوْقٌ هَذَا وَكَذَلِكَ عَبْدُ
يَاغُوثَ بْنِ صَلَاةٍ إِذْ يَقُولُ فِي تَكْلِيمِهِ لَهُ طَوِيلَةً :

أَقُولُ وَقَدْ سَدُّوا لِسَانِي بِسِنَعَةٍ أَمَعَّتْ نَمِيرَ أَطْلِقُوا مِنْ لِسَانِي
أَيَا رَاكِبًا إِمَامًا عَرَضَتْ فِيلَقُنُ نُدَامَايَ مِنْ تَحْوَانِ أَنْ لَا تَلْقَا
وَكَلَّوْا سَدُّوا لِسَانَهُ خَوْفًا مِنْ أَلْهِيَاءِ فَعَاهَدَهُمْ فَأَطَاعُوهُ
لِيُنَوِّحَ عَلَى نَفْسِهِ وَعَرَضَ عَلَيْهِمْ فِي فِدَائِهِ أَلْفَ نَاقَةٍ فَأَبَوْا إِلَّا
قَتْلَهُ فَقَالَ :

فَإِنْ تَقْتُلُونِي تَقْتُلُونِي بِخَيْرِكُمْ وَإِنْ تُطَلِّفُونِي تَحْوُونِي بِعَارِلِيَا
وَهَذِهِ سَهَامَةٌ عَظِيمَةٌ وَشِدَّةٌ . وَمِنْ قَوْلِهِ طَرَفَةٌ بِنِ الْعَبْدِ لَمَّا
أَيَّنَ بِالْمَوْتِ :

أَبَا مُنْذِرٍ كَأَنْتَ غُرُورًا صَحِيحَتِي
وَلَمْ أَعْطِكُمْ فِي الطَّرْعِ مَا لِي وَلَا عَرْضِي

أَبَا مُنْذِرٍ أَفْنَيْتَ فَاسْتَسْقِرْ بَعْضَنَا
حَتَّى تَأْتِيكَ بَعْضُ الشَّرِّ أَهْوَنُ مِنْ بَعْضِ
وَأَيْنُ هَوْلَاءِ مِنْ عَيْسِدِ بْنِ الْأَبْرَصِ وَهُوَ شَيْخٌ مِنْ شَيْخِ
الضَّنَّاعَةِ وَمُقَدَّمٌ فِي الْبَسِ عَلَى الْجَمَاعَةِ إِذْ يَقُولُ لَهُ الْتَعَنَّانُ يَوْمَ
بُؤْسِهِ : أَنَشِدْنِي . قَالَ : حَالُ الْخَبْرِيضِ دُونَ الْقَرِيضِ . قَالَ : أَنَشِدْنِي
قَوْلِكَ أَفْقَرُ مِنْ أَهْلِهِ فَتَحُوبٌ . فَقَالَ :

أَفْقَرُ مِنْ أَهْلِهِ عَيْسِدُ فَالْيَوْمَ لَا يُبْدِي وَلَا يُعِيدُ

فَبَلَّغْتَ بِهِ حَالَ الْجُرْعِ إِلَى مِثْلِ هَذَا عَلَى أَنْ فِي طَرَفَةِ
بَعْضِ الصَّرَاعَةِ

حَكَى عَلِيُّ بْنُ يَحْيَى قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ الْمُتَوَكِّلِ إِذْ آتَاهُ رَسُولُ
إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ فَقَامَ عَلِيُّ بْنُ الْجَهْمِ يَخْطُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَيَقُولُ:
أَهْلًا وَسَهْلًا بِكَ مِنْ رَسُولِ جِئْتَ بِمَا يَشْفِي مِنَ الْعَلِيلِ
رَأْسِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ

فَقَالَ الْمُتَوَكِّلُ الْفُطُوأَ هَذَا الْجَوْهَرُ لَا يَضِيعُ . وَاشْتَقَاتُ الْبَدِيَّةِ
مِنْ بَدَأَ بِمَعْنَى بَدَأَ أَبْدَلْتُ الْهَمْزَةَ هَاءً كَمَا أَبْدَلْتُ فِي أَشْيَاءَ
كَثِيرَةٍ أَقْرَبَهَا مِنْهَا . فَقَدْ قَالُوا: مَدَحَ وَمَدَّ وَلِهَذَا تَفَعَّلَ كَذَا
بِمَعْنَى لِأَنَّكَ وَمِثْلُ ذَلِكَ كَثِيرٌ . وَالْأَرْجَالُ: أَخُوذٌ مِنَ السُّهْوَةِ
وَالْإَنْصَابِ . وَمَنْهُ قِيلَ: شَعَرَ الرَّجُلُ إِذْ كَانَ شَعْرُهُ سَبَطًا مُسْتَرِيلاً
غَيْرَ جَمْدٍ . وَقِيلَ هُوَ مِنَ أَرْجَالِ الْبَيْتِ وَهُوَ أَنْ تَتَرْتَّلَهَا بِرِجْلَيْكَ مِنْ
غَيْرِ حَبْلِ

البحث الرابع عشر

في آداب الشاعر

(من كتاب العمدة لابن رشيق)

وَمِنْ حِكْمِ الشَّاعِرِ أَنْ يَكُونَ حُلُوَ السَّمَائِلِ حَسَنَ الْأَخْلَاقِ
طَلِقَ أَوْجُهَ بَعِيدِ الْقَوْرِ مَأْمُونِ الْجَانِبِ مَهْلِ النَّاحِيَةِ وَطَيَّ
الْأَكْتَانِ فَإِنَّ ذَلِكَ بِمَا يُجَنَّبُهُ إِلَى النَّاسِ وَيُرْتَبِّعُهُ فِي عِيُونِهِمْ وَيُقَرِّبُهُ

مِنْ قُلُوبِهِمْ وَلَسِيكُنْ مَعَ ذَلِكَ شَرِيفَ النَّفْسِ لَطِيفَ الْحِسِّ عَرُوفَ
 أَلْهَمَةَ ظَلِيفَ الْبُرَّةِ أَيْفًا لِتَهَابَةِ الْعَالَمَةِ وَيَدْخُلُ فِي جُمْلَةِ لَخَائِصَةِ فَلَا
 تَجِبُهُ أَبْصَارُهُمْ سَمَحَ الْيَدَيْنِ وَإِلَّا فَهُوَ كَمَا قَالَ ابْنُ أَبِي قَتَنِ:
 وَإِنَّ أَحَقَّ النَّاسِ بِاللُّؤْمِ شَاعِرٌ يَلُومُ عَلَى الْجَلِّ الرِّجَالَ وَيَجْلُ
 وَإِلَى هَذَا الْعَنَى ذَهَبَ الطَّلَاطِيُّ بِقَوْلِهِ:

أَلُومٌ مَنْ يَجْلُ يَدَاهُ وَأَعْتَدَى يَنْجُلُ جَرِيًا سَاءَ ذَلِكَ صَنِيعَا
 وَالشَّاعِرُ مَاخُودٌ بِكُلِّ عِلْمٍ مَطْلُوبٌ بِكُلِّ مَكْرَمَةٍ لِاتِّسَاعِ
 الشِّعْرِ وَأَحْتِمَالِهِ كُلِّ مَا حَمَلَ مِنْ نَحْوِ رَأْفَةٍ وَفَتْحٍ وَجَبْرِ وَحِسَابِ
 وَفَرِيضَةٍ وَأَحْتِيَاجِ أَكْثَرِ هَذِهِ الْعُلُومِ إِلَى شَهَادَتِهِ وَهُوَ مُكَيَّفٌ
 بِدَوَائِهِ مُسْتَعْتَمَرٌ عَمَّا سِوَاهُ وَإِلَّا لَأَنَّهُ قَيْدٌ لِلْأَخْبَارِ وَتَجْدِيدٌ لِلْآثَارِ وَصَاحِبُهُ
 الَّذِي يَذُمُّ وَيُحْمَدُ وَيَعْبُورُ وَيَعْدَحُ وَيَعْرِفُ مَا يَأْتِي النَّاسُ مِنْ مَحَالِسِ
 الْأَشْيَاءِ وَمَا يَذَرُونَهُ فَهُوَ عَلَى نَفْسِهِ شَاهِدٌ وَيَجْتَبِهَ مَاخُودٌ. وَلِيَأْخُذَ
 نَفْسَهُ بِحِفْظِ الشِّعْرِ وَالْحَبْرِ وَمَعْرِفَةِ النَّسَبِ وَأَيَّامِ الْعَرَبِ يَسْتَعْمِلُ
 ذَلِكَ فِيمَا يُرِيدُهُ مِنْ ذِكْرِ الْآثَارِ وَضَرْبِ الْأَمْثَالِ لِيُعْلَقَ نَفْسُهُ
 بَعْضَ أَنْفَاسِهِمْ وَيَعْتَوِي بِقُوَّةِ طَبَائِعِهِمْ. فَتَقْدَرُ وَجَدْنَا الشَّاعِرَ مِنْ
 الْمَطْبُوعِينَ الْمُتَقَدِّمِينَ يَفْضَلُ أَحْصَابُهُ بِرِوَايَةِ الشِّعْرِ وَمَعْرِفَةِ الْأَخْبَارِ
 وَالتَّمَلُّدَةِ بَلَنْ قُوَّةَهُ مِنَ الشُّعْرَاءِ فَيَقُولُونَ: فَلَانُ شَاعِرٌ رَاوِيَةٌ
 يُرِيدُونَ أَنَّهُ إِذَا كَانَ رَاوِيَةً عَرَفَ الْمَقَاصِدَ وَسَهَّلَ عَلَيْهِ مَاخُذُ
 اللَّفْظِ وَلَمْ يَضِقْ بِهِ الْمَذْهَبُ وَإِذَا كَانَ مَطْبُوعًا لَاعْلَمَ لَهُ وَلَا رِوَايَةَ
 ضَلَّ وَأَهْتَدَى مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُ وَرَبَّمَا طَلَبَ الْعَنَى فَلَمْ يَصِلْ إِلَيْهِ

وَهُوَ مَائِلٌ بَيْنَ يَدَيْهِ لَضَعْفِ آلِهِ كَمَا لَقَعْدِ يَجِدُ فِي نَفْسِهِ الْقُوَّةَ عَلَى
 الشُّهُوضِ فَلَا تُعِينُهُ آلَاةٌ . وَقَدْ سُنِيَ رُوَيْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ عَنِ النَّخْلِ
 مِنَ الشُّعْرَاءِ . فَقَالَ : هُوَ الرَّأْيِيُّ يُرِيدُ أَنَّهُ إِذَا رَوَى اسْتَفْخَلَ . قَالَ
 يُوسُفُ بْنُ حَبِيبٍ : وَإِنَّمَا ذَلِكَ لِأَنَّهُ يَجْمَعُ إِلَى جَيْدِ شَعْرِهِ مَعْرِفَةً
 جَيْدٍ غَيْرِهِ فَلَا يَحْمِلُ نَفْسَهُ إِلَّا عَلَى بَصِيرَةٍ . وَقَالَ رُوَيْبَةُ فِي
 صِفَةِ شَاعِرٍ :

لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ تَكُونَ سَاحِرًا رَوَايَةً مُرًّا وَمُرًّا شَاعِرًا
 وَأَسْتَغْظَمُ حَالَهُ حَتَّى قَرَنَهَا بِالسِّحْرِ . وَقَالَ الْأَصْبَعِيُّ : لَا يَصِيدُ
 الشُّعْرَاءُ فِي قَوِيضِ الشُّعْرِ فَخَلَا حَتَّى يَرَوِيَ أَشْعَارَ الْعَرَبِ وَيَسْمَعُ
 الْأَخْبَارَ وَيَعْرِفُ الْعَرَابِيَّ وَتَدْوَرَ فِي مَسَابِعِهِ الْأَلْفَاظُ . وَأَوَّلُ ذَلِكَ
 أَنْ يَعْرِفَ الْعَرُوضَ لِيَكُونَ مِيزَانًا عَلَى قَوْلِهِ وَالْحَوْحُ يُضْلَعُ بِهِ لِسَانَهُ
 وَيُنِيمُ بِهِ إِعْرَابَهُ وَالنَّسَبَ وَأَيَّامَ النَّاسِ لِيَسْتَعِينُ بِذَلِكَ عَلَى مَعْرِفَةِ
 الْمُنَاقِبِ وَالْمَنَاقِبِ وَذَكَرَهُمَا بِمَدْحٍ أَوْ ذَمٍّ . وَقَدْ كَانَ الْقُرَزْدِيُّ
 عَلَى فَضْلِهِ فِي هَذِهِ الصَّنَاعَةِ يَرَوِي لِلْحَطِيطَةِ كَثِيرًا وَكَانَ الْحَطِيطَةُ
 رَأْوِيَّةَ زُهَيْرٍ وَكَانَ زُهَيْرٌ رَأْوِيَّةَ أَوْسِ بْنِ حَجْرٍ وَطَقِيلِ الْقَنْوِيِّ جَمِيعًا .
 وَقَدْ تَرَلَّ أَحْمَشَى بَنِي قَيْسِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بَيْنَ يَدَيْهِ النَّابِغَةَ الدُّنْيَا فِي
 بِسْوَاقِ عَسْكَاطٍ وَأَنشَدَهُ قَدَّمَ . وَأَنشَدَهُ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ وَابْنُ
 أَبِي رَيْعَةَ فَمَا عَابَهُمْ ذَلِكَ وَلَا غَضَّ مِنْهُمْ . وَكَانَ كَثِيرًا رَأْوِيَّةَ
 حَمِيلٍ مُمْخِلًا لَهُ . وَكَانَ أَبُو حَيَّةَ النَّدْرِيُّ وَأَسْنَهُ الْهَيْمِيُّ بْنُ الرَّبِيعِ
 وَهُوَ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ شِعْرًا وَأَنْظَفِهِمْ كَلَامًا مَوْتِنًا بِالْقُرَزْدِيِّ

أَخْذًا عَنْهُ كَثِيرًا مُتَعَصِّبًا لَهُ . وَلَا يَسْتَعْفِي الْمَوْلِدُ عَنْ تَضَعُّهِ أَشْعَارِ
 الْمَوْلُودِينَ بَلَّا فِيهَا مِنْ حَلَاوَةِ اللَّفْظِ وَقُرْبِ الْأَخْذِ وَإِشَارَاتِ الْمُلْحِ
 وَرُجُوهِ الْبَدِيعِ الَّذِي مِثْلُهُ فِي شِعْرِ الْمُتَقَدِّمِينَ قَلِيلٌ وَإِنْ كَانُوا هُمْ
 فَتَحُوا بَابَهُ وَقَتَّمُوا جِلْبَابَهُ . وَلِلْمُتَعَصِّبِ زِيَادَاتٌ وَأَفْتِنَانٌ . لَا عَلَى أَنْ
 تَكُونَ عُدَّةُ الشَّاعِرِ مُطَالَعَةً مَا ذَكَرْتَهُ آخِرَ كَلَامِي هَذَا دُونَ مَا
 قَدَّمْتُهُ فَإِنَّهُ مَتَى فَعَلَ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مِنَ الْمَلَّةِ وَفَضْلِ الْعُرْوَةِ مَا
 يَبْلُغُ بِهِ طَاقَةَ مَنْ تَبِعَ فَيْجَارِيَهُ . وَإِذَا آتَانَتْهُ فَصَاحَةُ الْمُتَقَدِّمِ وَحَلَاوَةُ
 الْتَأَخِّرِ أَشَدَّ سَاعِدَهُ وَبَعْدَ مَرَامِهِ فَلَمْ يَقَعْ دُونَ الْغَرَضِ وَسَعَى
 أَنْ يَكُونَ أَوْكُنَى سِهَامًا وَأَحْسَنَ مَوْقِعًا يَمُنُّ لَوْ عَوَلَ عَلَيْهِ مِنْ
 الْمُحَدِّثِينَ لَقَصَّرَ عَنْهُ وَوَقَعَ دُونَهُ . وَلِيَجْعَلَ طَلَبَهُ أَوْلَى لِلسَّلَامَةِ فَإِذَا
 صَحَّتْ لَهُ طَلَبُ الْجَبْوِيدِ جَبُنْدٌ وَيُرْغَبُ فِي الْخَلَاوَةِ وَالطَّلَاوَةِ رَغْبَتُهُ
 فِي الْخِرَالَةِ وَالْفَحَامَةِ . وَلِيَجْتَنِبَ السُّوفِيَّ الْقَرِيبَ وَالْوَحْشِيَّ الْقَرِيبَ
 حَتَّى يَكُونَ شِعْرُهُ حَالًا بَيْنَ حَالَيْنِ كَمَا قَالَ بَعْضُ الشُّعْرَاءِ :

عَلَيْكَ بِأَوْسَاطِ الْأُمُورِ فَإِنَّهَا نَجَاةٌ وَلَا تَرْكَبْ ذُلُولًا وَلَا ضَعْفًا
 وَأَوَّلُ مَا يَخْتَّاجُ إِلَيْهِ الشَّاعِرُ بَعْدَ الْحَيْدِ الَّذِي هُوَ الْغَايَةُ وَفِيهِ
 وَحْدَهُ الْكِفَايَةُ حُسْنُ التَّنَائِي وَالسِّيَاسَةِ وَعِلْمُ مَقَاصِدِ الْقَوْلِ فَإِنْ
 نَسِبَ ذَلِكَ وَخَضَعَ وَإِنْ مَدَحَ أَطْرَبَ وَأَسْمَعَ وَإِنْ هَجَسَا أَقْلًا
 وَأَوْجَعَ وَتَكُنَّ غَايَتُهُ مَعْرِفَةُ أَغْرَاضِ الْمُخَاطَبِ كَلْنَا مَنْ كَانَ
 لِيَدْخُلَ إِلَيْهِ مِنْ بَابِهِ وَيَدْخُلَهُ فِي ثِيَابِهِ فَذَلِكَ هُوَ سِرُّ صِنَاعَةِ
 الشُّعْرِ وَمَغْزَاهُ الَّذِي تَفَاوَتَ النَّاسُ فِيهِ تَفَاضُلًا . وَقَدْ قِيلَ : لِكُلِّ

مَقَامٍ مَقَالٍ. وَشِعْرُ الشَّاعِرِ لِنَفْسِهِ وَفِي مُرَادِهِ وَأُمُورٌ ذَاتِهِ مِنْ مَدْحٍ
وَعَزْلِ وَمُكَاتَبَةٍ وَمُجُونٍ وَخَمْرِيَّةٍ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ غَيْرُ شِعْرِهِ فِي
قَضَائِهِ أَهْلُ الْهَيْئَةِ الَّتِي يُشَوِّمُ بِهَا بَيْنَ السِّبَاطَيْنِ. يُقْبَلُ مِنْهُ فِي تِلْكَ الطَّرِيقِ
عَفْوُ كَلَامِهِ وَمَا لَا يَتَكَافَأُ لَهُ وَلَا أَلْفَى بِهِ بَالًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهُ
فِي هَذِهِ إِلَّا مَا كَانَ مَحْكُوكًا مَعَاوِدًا فِيهِ النَّظَرُ جَيِّدًا لَا غَثَّ
فِيهِ وَلَا سَاقِطٌ وَلَا قَلْبِي. وَشِعْرُهُ لِلْأَمِيرِ غَيْرُ شِعْرِهِ لِلرَّزِيِّرِ وَأَنْكَاتِيبِ
وَمُخَاطَبَتِهِ لِلْقَاضِيَةِ وَالْمُقَهَّمَاءِ بِخِلَافِ مَا تَقَدَّمَ مِنْ هَذِهِ الْأَنْوَاعِ
وَاللِّتَاخِرُ مِنَ الشُّعْرَاءِ فِي الزَّمَانِ لَا يَضُرُّهُ تَأَخُّرُهُ إِذَا أَجَادَ
كَمَا لَا يَنْفَعُ التَّمَقُّدُ إِذَا قَدَّرَ وَإِنْ كَانَ لَهُ فَضْلُ السَّبْقِ
فَعَالِيهِ دَرَكُ التَّخْيِيرِ كَمَا أَنَّ لِلتَّأَخُّرِ فَضْلَ الْأَجَادَةِ وَالزِّيَادَةِ. وَلَا
يَكُونُ الشَّاعِرُ حَازِقًا مُجُودًا حَتَّى يَنْفَقِدَ شِعْرَهُ وَيُعَيِّدَ فِيهِ نَظْرَهُ
فَيَسْقِطَ رَدِيَّهُ وَيَثْبُتَ جَمِيدَهُ وَيَكُونُ بِالرَّكِيكِ مُطَّرِحًا لَهُ رَاغِبًا
عَنْهُ. فَإِنَّ بَيْتًا جَيِّدًا مَقَامَ أَلْفِ رَدِيٍّ. وَقَالَ أَمْرُؤُ الْقَيْسِ وَهُوَ
أَوَّلُ مَا رَعَوْا أَنَّهُ أُخْتِيرَ لَهُ وَعُلِمَ بِهِ أَنَّهُ أَفْضَلُ الشُّعْرَاءِ وَالْمُقَدَّمُ
عَلَيْهِمْ:

أَدُوْدُ الْقَوَائِي عَنِّي ذِيَادَا ذِيَادُ غُلَامٍ جَرِيءٍ جَرَادَا
فَلَمَّا كَثُرْنَ وَعَتَيْنَهُ تَخْيِرٌ وَنَهْنٌ سِتًّا حِيَادَا
فَاعَزَلُ مَرَجَانَهَا جَانِبًا وَأَخَذُ مِنْ دُرِّهَا الْمُسْتَحْبَادَا
وَيُقَالُ إِنَّ أَبَا نُوَّاسٍ كَانَ يَفْعَلُ هَذَا الْفِعْلَ وَيُنْتِجِي الْجَمِيدَ
وَيَلْتَمِسُ لَهُ مِنَ الْكَلَامِ مَا سَهَّلَ وَمِنَ الْمَعْنَى مَا كَانَ وَاضِحًا جَلِيًّا

يُعرفُ بدياً، فَقَدْ قَالَ بَعْضُ الْمُتَقَدِّمِينَ: شَرُّ الشِّعْرِ مَا سُئِلَ عَنْهُ .
 وَكَانَ الخَطِيئَةُ يَقُولُ: خَيْرُ الشِّعْرِ الخَوْلِيُّ الخُحَّكُ . أَخَذَ فِي ذَلِكَ
 بِمَذْهَبِ ذُهَيْرِ بْنِ أَبِي سَلَمَى وَأَوْسٍ وَطَفِيلٍ . وَلَا يَجُوزُ للشَّاعِرِ
 كَمَا لَا يَجُوزُ لِغَيْرِهِ أَنْ يَكُونَ مُعْجَبًا بِنَفْسِهِ مُثْنِيًا عَلَى شِعْرِهِ وَإِنَّ
 فَضِيحَةَ ظَاهِرَةَ كَانَ غَنِيًّا عَنْهَا . وَكَانَ فِي البُخَيْرِيِّ إِعْجَابٌ شَدِيدٌ إِذَا
 أَشَدَّ يَقُولُ: مَا كَلَّمُ لَا تَعْجُبُونَ مَا أَحْسَنَ مَا تَسْمَعُونَ . فَأَنْشَدَ
 أَلْتَوَكَّلُ يَوْمًا قَصِيدَتَهُ:

عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ تَبَتُّمٌ وَبَابِي طَرْفٌ تَحْتَكِمُ
 وَأَبُو الْعَبَّاسِ الصِّيرِيُّ حَاضِرٌ قَلَّمَا رَأَى إِعْجَابَهُ قَامَ جَذَاءَهُ
 وَقَالَ:

مَنْ أَيْ سَلَعٍ تَلْتَمِعُ وَبَابِي كَفِّ تَلْتَمِعُ
 قَوْلٌ وَهُوَ غَضَبَانٌ . فَقَالَ: وَعَلِمْتُ أَنَّكَ تَنْهَمُ . فَضَحِكَ
 أَلْتَوَكَّلُ حَتَّى فَحَصَ بِرِجْلَيْهِ وَأَعْطَى الصِّيرِيَّ جَائِزَةً سَنِيَةً

البحث الخامس عشر

في عمل الشعر وشعر القريحة

(من كتاب العدة)

لَا بُدَّ للشَّاعِرِ وَإِنْ كَانَ فَخْلًا حَازِقًا مُبِرِّزًا مُقَدِّمًا مِنْ قَدَرِهِ
 تَعَرَّضَ لَهُ فِي بَعْضِ الْأَدَوَاتِ إِمَّا لِشُغْلِ طَرَأَ أَوْ مَوْتِ قَرِيحَةٍ أَوْ
 نُبُوِّ طَبَعٍ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ أَوْ ذَلِكَ الخِينِ . وَقَدْ كَانَ الْفَرَزْدَقُ

وَهُوَ نَحْلٌ مُضَرٌّ فِي زَمَانِهِ يَقُولُ : ثُمَّ عَلِيَ السَّاعَةُ وَقَامَ ضَرْسٌ مِنْ
 أَخْرَاسِي أَهْرُونَ عَلِيٍّ مِنْ عَمَلٍ بَيْتٍ مِنَ الشِّعْرِ فَإِذَا قَادَى ذَلِكَ
 عَلَى الشَّاعِرِ قَيْلٌ : قَدْ أَصْفَى كَمَا يُقَالُ أَصْفَتِ الدَّجَاجَةُ إِذَا
 أَنْقَطَعَ بَيْضُهَا وَكَذَلِكَ يُقَالُ لَهُ أَنْجَلَ كَمَا يُقَالُ لِحَافِرِ الْبُرِّ
 إِذَا بَلَغَ جَبَلًا تَحْتَ الْأَرْضِ لَا يَعْمَلُ فِيهِ شَيْءٌ أَنْجَلَ . وَالنَّجْمُ
 الشَّاعِرُ عَلَى أَنْفَعِ وَقَالُوا : هُوَ مِنْ فِجْمِ الْعَبِيِّ إِذَا أَنْقَطَعَ صَوْتُهُ مِنْ
 شِدَّةِ الْبُكَاءِ . فَإِنَّ سَاءَ لَفْظُهُ وَقَسَدَتْ مَعَانِيهِ قِيلَ لَهُ أَهْتَرُ فَهُوَ
 مُهْتَرٌ . وَقَدْ قَيْلَ فِي الذِّيَابِيِّ إِنَّهُ كَانَ شِعْرُهُ تَظْفِيرًا مِنَ الْعُيُوبِ
 لِأَنَّهُ قَالَهُ كَثِيرًا وَمَاتَ عَنْ قُرْبٍ وَلَمْ يَهْتَرْ وَأَكْثَرُ مَا جَاءَ الْأَهْتَارُ
 فِي صِفَةِ الْكَبِيرِ الَّذِي يُخْتَلِطُ كَلَامُهُ . وَقَوْلُهُمْ فِي شِعْرِ النَّابِغَةِ
 إِنَّهُ قَالَ كَثِيرًا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ يَهْدَأُ يُسَمَّى نَابِغَةً كَمَا عِنْدَ أَكْثَرِ
 النَّاسِ لَا يَقُولُهُ : « فَهَذَا نَبَغَتْ لَنَا مِنْهُمْ شُورُنُ » كَمَا تَقَدَّمَ مِنْ
 قَوْلِ بَعْضِهِمْ . وَيُقَالُ أَخْلَى الشَّاعِرُ كَمَا يُقَالُ أَخْلَى الرَّامِي إِذَا
 لَمْ يُصِبْ مَعْنَى

وَيُحْكَى عَنِ الْبُخَيْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ : فَادْرَضْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي
 الشِّعْرِ وَذَكَرَ اشْتِعَجَ السَّلْبِيِّ فَقَالَ : أَنَّهُ يُخْلَى . فَلَمْ أَفْهَمْهَا وَأَنْفَتُ
 أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْهَا . فَلَمَّا أَنْصَرَفْتُ وَصَكَّرْتُ فِيهَا وَنَظَرْتُ فِي شِعْرِ
 اشْتِعَجَ فَإِذَا هُوَ رَبَّمَا مَرَّتْ بِهِ الْأَيَّاتُ مَعْسُوَةٌ لَيْسَ فِيهَا بَيْتٌ
 رَائِعٌ

ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ فِيهَا بَعْدُ ضُرُوبًا مُخْتَلِفَةً يَسْتَدْعُونَ بِهَا الشِّعْرَ

فَتَشْخِذُ الْقَرَائِحَ وَتَنْبِيءُ الْخَوَاطِرَ وَتُلِينُ عَوِيكَةَ الْكَلَامِ وَتُسَهِّلُ
طَرِيقَ الْمَعْنَى لِكُلِّ أَمْرٍ بِحَسَبِ تَدْبِيرِ طَبْعِهِ وَأَطْرَادِ عَادَتِهِ .
وَسَيَأْتِي ذَلِكَ فِي أَقَابِلِ الْعُلَمَاءِ بِمَا أَرْجُو أَنْ يَكُونَ فِيهِ هِدَايَةٌ
إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى

قَالَ بَكْرُ بْنُ النَّطَّاحِ الْخَنْفِيُّ: الشَّعْرُ مِثْلُ عَيْنِ الْمَاءِ إِنْ تَرَكَتْهَا
نَضَبَتْ وَإِنْ اسْتَهْتَبْتَهَا هَتَّتْ . وَلا يَسُرُّ مُرَادُ بَكْرٍ أَنْ تُسْتَهْتَبَ بِالْعَمَلِ
وَخَدَهُ لِأَنَّ مُجِدَّ الشَّاعِرِ تَكَلُّفٌ قَرِيبٌ مَعَ كَثْرَةِ الْعَمَلِ مُرَادًا وَتَتَوَفَّرُ
مَادَّتُهُ وَتُقَدُّ مَعَانِيهِ فَإِذَا جَمَّ طَبَعُهُ أَيَّامًا وَرُبَّمَا زَمَانًا طَوِيلًا ثُمَّ
صَنَعَ الشَّعْرَ جَاءَ بِكُلِّ آيَةٍ وَأَنْتَهُمْ بِكُلِّ قَافِيَةٍ شَارِدَةٍ وَفُجَّ لَهُ
مِنَ الْعَمَائِي وَالْأَلْفَاظِ مَا لَوْ رَأَاهُ مِنْ قَبْلِ لَأَسْتَفْزِقَ عَلَيْهِ وَأَهْبَمَ
ذُوئَهُ . لَكِنْ بِالْمَذَاكِرَةِ مَرَّةً فَإِنَّهَا تَقْدَحُ زِنَادَ الْخَاطِرِ وَتُغَيِّرُ عِيُونَ
الْعَمَائِي وَتُوقِظُ أَبْصَارَ الْفِتْنَةِ وَيُطَالِعُهُ الْأَشْعَارُ كَرَّةً فَإِنَّهَا تَبْعُثُ
لِلْحَسَدِ وَتَوْلِدُ الشُّهْوَةَ . وَسُئِلَ ذُو الرِّمَّةِ كَيْفَ تَفْعَلُ إِذَا أَنْقَعَلَ
ذُوئَكَ الشَّعْرُ . فَقَالَ : كَيْفَ يَنْقَبِلُ ذُوئِي وَغِنْدِي مَعَانِيهِ . قِيلَ لَهُ :
وَعَنْهُ سَأَلْتُكَ مَا هُوَ . قَالَ : أَطْلُو بِذِكْرِ الْأَحْيَابِ وَالْعَمْرِيِّ إِنَّهُ إِذَا
أَنْقَعَلَ لِلشَّاعِرِ نَسِيبُ الْقَصِيدَةِ فَقَدْ وَجَعَ مِنَ الْبَابِ وَحَطَّ رِجْلُهُ فِي
الرِّكَابِ عَلَى أَنْ ذَا الرِّمَّةِ لَمْ يَكُنْ كَثِيرَ الْمَدْحِ وَالْهَيْجَاءِ وَإِنَّمَا
كَانَ وَاصِفَ أَطْلَالٍ وَكَادِبَ أَطْعَامٍ وَهُوَ الَّذِي أَخْرَجَهُ مِنْ طَبَعِهِ
الْحَقُولُ . وَقِيلَ لِكَثِيرٍ كَيْفَ تَضَعُ الشَّعْرَ إِذَا عَسَرَ عَلَيْكَ . قَالَ :
أَطُوفُ فِي الرِّيَاضِ الْأَشْعَبَةِ فَيَسْهَلُ عَلَيَّ صَعْبُهُ وَيَسْرَعُ إِلَيَّ

أَحْسَنُهُ . وَقَالَ الْأَضْمِيُّ : مَا أَشْدَّ عَيْ شَارِدُ الشَّعْرِ بِبِشْلِ الْمَاءِ
 الْبَارِي وَالشَّرَفِ الْعَالِي وَالْمَكَانِ الْخَالِي . وَقِيلَ الْخَالِي يَعْنِي الرُّوضَ
 وَحَدَّثَنَا بَعْضُ أَصْحَابِنَا مِنْ أَهْلِ الْمَهْدِيَّةِ وَقَدْ مَرَدَّ مَا يَبْذُرُ
 بِهَا يُعْرَفُ بِالْمَهْدِيَّةِ وَهُوَ أَشْرَفُهَا أَرْضًا وَهَوَاءً . قَالَ : جِئْتُ هَذَا
 الْمَرْضِعَ مَرَّةً فَإِذَا عَبْدُ الْكَرِيمِ عَلَى سَطْحٍ هُنَاكَ قَدْ كَشَفَ الدُّنْيَا .
 فَقُلْتُ : أَبَا مُحَمَّدٍ . قَالَ : نَعَمْ . فَقُلْتُ : مَا تَضَعُ هَاهُنَا . قَالَ : الْفُحْ
 خَاطِرِي وَأَجْلُو نَاطِرِي قُلْتُ : فَهَلْ تَنَجَّ لَكَ شَيْءٌ . قَالَ : مَا تَقَرُّ بِهِ
 عَيْنِي وَعَيْنِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى وَأَنْشَدَ شِعْرًا يَدْخُلُ مَسَامَ الْقُلُوبِ
 رِقَّةً . قُلْتُ : هَذَا اخْتِيارٌ مِنْكَ اخْتَرْتَهُ . قَالَ : بَلْ يَرَأِي

الْأَضْمِيُّ

وَقَالُوا كَانَ جَرِيرٌ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُؤَيِّدَ قَصِيدَةً صَنَعَهَا لَيْلًا يُشْمَلُ
 سِرَاجًا وَيَعْتَمِلُ أَهْلَهُ وَرَبًّا عَلَا السَّطْحَ وَحَدَّهُ رَغِي وَأَسَّهُ رَغِي فِي
 الْحَارَةِ فِي نَفْسِهِ . فَحُكِيَ أَنَّهُ صَنَعَ ذَلِكَ فِي قَصِيدَتِهِ الَّتِي أَخْرَجَ
 بِهَا بَنِي عُتَيْبٍ

رُوي أَنَّ الْقَرَزْدَقَ كَانَ إِذَا عَصَتْ عَلَيْهِ صَنْعَةُ الشَّعْرِ رَكِبَ
 نَاقَةً وَطَافَ وَحَدَّهُ مُنْفِرِدًا فِي شِعَابِ الْجِبَالِ وَبَطُونِ الْأَوْدِيَةِ
 وَالْأَمَاكِنِ الْخَالِيَةِ فَيُعْطِيهِ الْكَلَامُ قِيَادَهُ . حُكِيَ ذَلِكَ فِي قَصِيدَتِهِ
 الْفَالِثِيَّةِ :
 عُرِفْتُ بِأَعْمَاشٍ وَمَا كِدْتُ تُعْرَفُ
 وَدُكِرَ أَنَّ فُتًى مِنَ الْأَنْصَارِ قَاحَرَ بِأَيَاتِ حَسَّانَ بْنِ

ثَابِتٍ :

لَنَا الْجَمَّاتُ الْغُرُ يُلَمِّنَ فِي الضَّحَى

وَأَسْيَافُنَا يَفْطُرْنَ مِنْ نَجْدَةٍ دَمَا
وَأَنْظَرَهُ سَنَةَ قَضَى حَيَاتًا وَطَالَتْ لَيْلَتُهُ لَمْ يَضَعْ شَيْئًا فَلَمَّا كَانَ
قُرْبَ الصَّبَاحِ آتَى جَبَلًا بِأَلْمِيَّةٍ يُقَالُ لَهُ ذُبَابٌ قَنَادَى : أَحَاكُمُ
أَحَاكُمُ يَا بَنِي لَيْنَا صَاحِبِكُمْ صَاحِبِكُمْ صَاحِبِكُمْ وَتَوَسَّدَ ذِرَاعَ
تَاقِيهِ فَأَسْأَلَتْ عَلَيْهِ الْقَوَارِي وَجَاءَ بِالْقَصِيدَةِ بُكْرَةً وَقَدْ أُعْجِزَتْ
الشُّعْرَاءُ وَبَهَرْتَهُمْ طَوْلًا وَجُودَةً

قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ : وَلِلشُّعْرِ أَوْقَاتٌ تُسْرِعُ فِيهَا قَوَافِيهِ مِنْهَا أَوَّلُ
اللَّيْلِ قَبْلَ تَغَشِّي الْكُرَى وَمِنْهَا صَدْرُ اللَّيْلِ وَقَبْلَ الْغَدَاةِ وَمِنْهَا
يَوْمٌ شَرِبَ الدَّرَاهِ وَمِنْهَا الْخُلُوةُ فِي الْحَبْسِ . فَهَذَا الْأَسْبَابُ
تُخْتَلَفُ أَسْمَاءُ الشَّاعِرِ وَرَسَائِلُ الْمُرْسَلِ . وَحُكِيَ عَنِ أَبِي تَمَّامٍ
وَقَدْ سَأَلَهُ النُّجَاشِيُّ عَنْ أَوْقَاتِ صَنْعَةِ الشُّعْرِ فَقَالَ قَرِيبًا مِنْ هَذَا
لَا أَحْمِظُهُ وَلَا أَشْكُ أَنْ ابْنَ قُتَيْبَةَ بِهِ أَقْتَدَى وَإِنْ كَانَ بِمَا
رَوَاهُ

وَمَا يَجْمَعُ الْفِكْرَةَ فِي طَرِيقِ الْفَلَسَفَةِ اسْتِيفَاءُ الْمَرْءِ عَلَى ظَهْرِهِ
وَعَلَى كُلِّ حَالٍ فَلَيْسَ يَنْتَمِعُ مُقْتَلِ الْخَوَاطِرِ بِمِثْلِ مُبَارَكَةِ الْعَمَلِ
بِالْأَسْحَارِ عِنْدَ الْمُبُوبِ مِنَ النَّوْمِ لِكُونَ النَّفْسِ مُجْتَمِعَةً لَمْ يَتَفَرَّقْ
حِسْمًا فِي أَسْبَابِ اللَّهِ أَوْ الْمَعِيشَةِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ وَإِذَا هِيَ مُسْتَرْجَعَةٌ
جَدِيدَةٌ كَأَنَّهَا نَشَأَتْ نَشَأَةً أُخْرَى وَلِأَنَّ الشُّعْرَ الطَّلْفَ هَوَاءً وَارَقًا
نَسِيمًا وَاعْدَلُ مِيزَانًا بَيْنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَإِنْ لَمْ يَكُنِ الْعَشِيُّ كَالشُّعْرِ

وَهُوَ عَيْدُهُ فِي التَّوَسُّطِ بَيْنَ طَرَفِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لِدُخُولِ الظُّلْمَةِ
 فِيهِ عَلَى الصِّيَاءِ بَعْدَ دُخُولِ الصِّيَاءِ بِالسَّحْرِ عَلَى الظُّلْمَةِ وَلِأَنَّ النَّفْسَ
 فِيهِ كَالِهَ مَرِيضَةٍ مِنْ تَعَبِ النَّهَارِ وَتَصَرُّفِهَا مُحْتَاجَةً إِلَى قُوَّتِهَا مِنْ
 النَّوْمِ وَتَشْرِيقِ نَحْوِهِ فَالسَّحْرُ أَحْسَنُ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَصْنَعَ . فَأَمَّا لِمَنْ
 أَرَادَ الْحِفْظَ وَالدرَاسَةَ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ فَالَّذِي . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَهُوَ
 أَسْبَدُ الْقَائِلِينَ : إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْأً وَأَقْوَمُ قِيلاً . وَهَذَا
 الْكَلَامُ لَا مَطْمَئِنَ فِيهِ وَلَا اعْتِرَاضَ عَلَيْهِ . وَكَانَ أَبُو تَمَّامٍ يُكْرَهُ
 نَفْسَهُ عَلَى الْعَمَلِ حَتَّى يَظْهَرَ ذَلِكَ فِي شِعْرِهِ . حَكَى ذَلِكَ عَنْهُ بَعْضُ
 أَصْحَابِهِ قَالَ : اسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ وَكَانَ لَا يَسْتَرُ عَنِّي فَأَذِنَ لِي
 فَدَخَلْتُ فَأِذَا هُوَ فِي بَيْتٍ مُصْهَجٍ . قَدْ غَسَلَ بِالْمَاءِ يَتَقَلَّبُ عَيْنًا
 وَجَمَلًا قَتَلْتُ : لَقَدْ بَلَغَ بِكَ الْحُرُّ مَبْلَغًا شَدِيدًا . قَالَ : لَا وَلَكِنْ غَيْرُهُ .
 قَوَّيْتُ سَاعَةَ مُمَّ قَامَ كَأَنَّمَا أُطْلِقَ مِنْ عِمَالٍ قَتَالَ : الْآنَ الْآنَ
 أَرَدْتُ . مُمَّ اسْتَمَدَّ وَكَتَبَ شَيْئًا لَا أَعْرِفُهُ ثُمَّ قَالَ : أَتَدْرِي مَا
 كُنْتُ فِيهِ مُنْذُ الْآنَ . قُلْتُ : كَلَّا . قَالَ قَوْلُ أَبِي نُؤَاسٍ :
 « كَالدَّهْرِ فِيهِ شِرَاسَةٌ وَيَانٌ » ذَاوَلْتُهُ حَتَّى أَمَكَّنَ اللَّهُ مِنِّي
 قَعِيَاتُ :

شَرِيسَتْ بَلْ لَيْتَ بَلْ قَانَيْتَ ذَلِكَ نَدَى

قَانَيْتَ لَا شَكَّ فِيهِ السَّهْلُ وَالْجَبَلُ
 وَلَعَمْرِي لَوْ سَكَتَ هَذَا الْحَاكِي لَتَمَّ هَذَا الْبَيْتُ بِمَا كَانَ
 دَاخِلَ الْبَيْتِ لِأَنَّ الْكَلْفَةَ فِيهِ ظَاهِرَةٌ وَالتَّعْمَلُ بَيْنَ . عَلَى أَنَّ مِثْلَ

جَكَايَةَ أَبِي تَمَّامٍ وَأَشَدَّ مِنْهَا وَقَعْتَ بَأَن لَّا يُتَّهَمُ وَهُوَ جَرِيرٌ. صَنَعَ
الْفَرَزْدَقُ شِعْرًا يَقُولُ فِيهِ:

فَقُلْتُ أَنَا الْمَوْتُ الَّذِي هُوَ ذَاهِبٌ

بِنَفْسِكَ فَأَنْظُرْ كَيْفَ أَنْتَ مُحَاوِلَةٌ
وَحَلَفَ بِالطَّلَاقِ أَنَّ جَرِيرًا لَّا يُغْلِبُهُ فِيهِ فَكَانَ جَرِيرٌ يَتَسَمَّعُ
فِي الرَّمَضَاءِ وَيَقُولُ: أَنَا أَبُو حَرْزَةَ حَتَّى قَالَ مِنْ آيَاتِهِ لَهُ
مَشهُورَةٌ:

أَنَا الدَّهْرُ يُفِي الْمَوْتَ وَاللَّهْرُ خَالِدٌ

فَحِينِي مِثْلُ الدَّهْرِ شَيْئًا يُطَاوِلُهُ
وَكَانَ أَبُو تَمَّامٍ يَنْصِبُ الْقَافِيَةَ لِلنِّبْتِ لِمَعْلَى الْأَعْجَازِ بِالصُّدُورِ
وَذَلِكَ هُوَ التَّصْدِيرُ فِي الشِّعْرِ وَلَا يَأْتِي بِهِ كَثِيرًا إِلَّا شَاعِرٌ مُتَصَنِّعٌ
كَحَيْبِ بْنِ وَظَرَائِهِ وَالضَّوَابِ أَنْ لَا يَضَعُ الشَّاعِرُ بَيْنَنَا لَا يَعْرِفُ قَافِيَتَهُ
غَيْرَ أَنِّي لَا أَجِدُ ذَلِكَ فِي طَبِيعِي وَلَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ الْبَيْتَةَ بَلْ أَضَعُ
الْقَسِيمَ الْأَوَّلَ عَلَى مَا أُرِيدُهُ ثُمَّ التَّسُّ فِي نَفْسِي مَا يَلِيقُ بِهِ
مِنَ الْقَوَائِي بَعْدَ ذَلِكَ فَأَبِينِي عَلَيْهِ الْقَسِيمَ الثَّانِي أَعْمَلُ ذَلِكَ فِيهِ
كَمَا يَفْعَلُ مَنْ يَبْنِي الْبَيْتَ سَكَّهُ عَلَى الْقَافِيَةِ وَلَمْ أَرِ ذَلِكَ يَجْعَلُ عَلَيَّ
وَلَا يُرِيحُنِي عَنْ مُرَادِي وَلَا يُغَيِّرُ عَلَيَّ شَيْئًا مِنْ لَفْظِ الْقَسِيمِ الْأَوَّلِ
إِلَّا فِي التَّدْرَةِ الَّتِي لَا يُعْتَدُّ بِهَا عَلَى وَجْهِ اسْتِثْنَاءِ الْفَرْطِ
وَمِنْ الشُّعْرَاءِ مَنْ يَسْتَقِي إِلَيْهِ بَيْتٌ وَأَثْمَانٌ وَخَاطِرُهُ فِي
غَيْرِهِمَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ بَعْدَ ذَلِكَ بِآيَاتِهِ وَذَلِكَ لِقُوَّةِ طَبِيعِهِ وَأَنْبِعَاتِ

خَاطِرِهِ . وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْصُبُ قَافِيَةَ بَعِينَا لِلْبَيْتِ بِعَيْنِهِ مِنَ الشِّعْرِ
مِثْلَ أَنْ تَكُونَ ثَالِثَةً أَوْ رَابِعَةً أَوْ تَحْوِ ذَٰلِكَ لَا يَعُدُّ بِهَا ذَٰلِكَ
الْمَوْضِعَ إِلَّا انْحَلَّ عَلَيْهِ نَظْمُ آيَاتِهِ وَذَٰلِكَ عِيٌّ فِي الصَّنْعَةِ شَدِيدٌ
وَنَقْصٌ بَيِّنٌ لِأَنَّ الشَّاعِرَ يَصِيرُ مُحْضُورًا عَلَى مِثْلِهِ وَاجِدٌ بِعَيْنِهِ مُضَيِّقًا
عَلَيْهِ وَدَاجِلًا تَحْتَ حُكْمِ الْقَافِيَةِ . وَكَانُوا يَقُولُونَ لِيَكُنِ الشِّعْرُ
تَحْتَ حُكْمِكَ وَلَا تَكُنْ تَحْتَ حُكْمِهِ

وَمِنْهُمْ مَنْ إِذَا أَخَذَ فِي صَنْعَةِ الشِّعْرِ جَمَعَ مِنَ الْقَوَائِدِ مَا
يَضْحِكُ لِذَٰلِكَ الْوِزْنِ الَّذِي هُوَ فِيهِ . ثُمَّ أَخَذَ مُسْتَعْلَمًا وَشَرِيفًا وَمَا
سَاعَدَ تَعَانِيَهُ وَوَاقَفَهَا وَأَطْرَحَ مَا سِوَى ذَٰلِكَ إِلَّا أَنَّهُ لَا يَبْدَأُ أَنْ
يَجْمَعَهَا لِيُكْرَزَ فِيهَا نَظْرُهُ وَيُعِيدَ عَلَيْهَا التَّخَيُّرَ فِي حِينِ الْعَمَلِ .
هَذَا الَّذِي عَلَيْهِ حُذَاقُ الْقَوْمِ .

وَمِنَ الشُّعْرَاءِ مَنْ إِذَا جَاءَهُ الْبَيْتُ عَفْوًا أَنْقَبَهُ ثُمَّ رَاجَعَ فِيهِ
فَنَحَّجَّهُ وَنَمَّقَاهُ مِنْ كَدْرِهِ وَذَٰلِكَ أَسْرَعُ وَأَخْفَ عَلَيْهِ وَأَصْحَحُ لِنَظَرِهِ
وَأَخْفَ لِلْبَالِهِ . وَأَخْرُ لَا يُشْتَبُهَ إِلَّا بَعْدَ إِحْكَامِهِ فِي نَفْسِهِ وَتَثْبِيهِ
مِنَ جَمِيعِ جِهَاتِهِ وَذَٰلِكَ أَشْرَفُ لِلْهَيْسَةِ وَأَدْلُّ عَلَى الْقَدْرِ وَأَظْهَرُ
لِلْكَافَةِ وَأَبْدَى مِنَ السَّرِقَةِ . وَسَأَلْتُ شَيْخًا مِنْ شُيُوخِ هَذِهِ الصِّنَاعَةِ
فَقُلْتُ : مَا يُعِينُ عَلَى الشِّعْرِ . فَقَالَ : زَهْرَةُ الْبُسْتَانِ وَرَاحَةُ الْحَمَامِ .
وَقِيلَ : إِنَّ الطَّعَامَ الطَّيِّبَ وَالشَّرَابَ الطَّيِّبَ وَسَمَاعَ الْغِنَاءِ يَرْزُقُ
الطَّبَّعَ وَيُصْفِي الْبِلْجَاجَ وَيُعِينُ عَلَى الشِّعْرِ . وَلَمَّا أَرَادَتْ قُرَيْشُ
مُعَارَضَةَ الْقُرْآنِ عَكَفَ فَصَحَّاحُهُمُ الَّذِينَ تَمَاطَرُوا ذَٰلِكَ عَلَى لُبَابِ

أَبْرَ وَسَلَفِ أَحْمَرَ وَحُمْرِ الصَّانِ وَالْحَاوَةِ إِلَى أَنْ بَلَّغُوا مَجْهُودَهُمْ .
فَلَمَّا سَعُوا قَوْلَ الْقُرْآنِ : وَقِيلَ يَا أَرْضُ أَبْلِعِي مَاءَكَ وَيَا سَمَا
أَفْلِعِي وَغِيضَ الْمَاءِ وَقُضِيَ الْأَسْرُ وَأَسْتَوَتْ عَلَى الْجُودِيِّ وَقِيلَ بُعْدًا
لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ . يَسُوا يَمَّا طَلِعُوا فِيهِ وَعَلُوا أَنَّهُ لَيْسَ بِكَلَامٍ مَخْلُوقٍ .
وَقِيلَ : مَقْوَدُ الشَّعْرِ الْعِتَابُ . وَذُكِرَ عَنْ أَبِي الطَّيِّبِ أَنَّ مَشْرِفًا
تَشْرَفَ عَلَيْهِ وَهُوَ يَصْنَعُ قَصِيدَتَهُ الَّتِي يَقُولُ فِي أَوَّلِهَا « جَلَّا كَمَا
بِي فَلَيْكَ التَّبْرِيجُ » وَهُوَ يَتَعَنَّى وَيَضَعُ قَادًا تَوَقَّفَ بَعْضُ التَّوَقُّفِ
رَجَعَ بِالْإِنْشَادِ مِنْ أَوَّلِ الْقَصِيدَةِ إِلَى حَيْثُ أَنْتَهَى مِنْهَا . وَقَالُوا :
أَلْحِيَةُ بِكَلَالِ الْقَرِيحَةِ أَنْتَظَارِ الْحَمَامِ . وَهَذَا عِنْدِي أُنْجَعُ الْأَقْوَالِ
وَبِهِ أَقُولُ وَإِلَيْهِ أَذْهَبُ . وَقَالَ بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَزْهَرِيُّ : لَا
تَكَلُّدُوا الْقُلُوبَ وَلَا تُهْلِكُوا وَخَيْرُ الْفِكْرِ مَا كَانَ عَنْ عَقِبِ الْحَمَامِ .
وَأَسْتَحْدُوا الْقُلُوبَ بِالذَّاكِرَةِ وَلَا تَيَاسُوا مِنْ إِصَابَةِ الْحِكْمَةِ إِذَا
أَمْحَيْتُمْ بَعْضَ الْأَسْتِفْلَاقِ فَإِنَّ مَنْ آدَمَنْ قَرَعَ الْبَابَ وَصَلَ .
وَقَالَ الْخَلِيجُ : مَنْ لَمْ يَأْتِ شِعْرُهُ مَعَ الْوَحْدَةِ فَلَيْسَ بِشَاعِرٍ .
وَقَالُوا يُرِيدُ الْحَاوَةَ وَرُبَّمَا أَرَادَ الْغُرْبَةَ كَمَا قَالَ دِيكَ الْخِنْ : مَا
أَضْفَى شَاعِرٌ مُغْتَرِبٌ قَطُّ

وَمَا لَا يَسَعُ تَرْخِيئُهُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ صَحِيفَةٌ كَتَبَهَا بَشْرُ بْنُ
الْمُعْتَبِرِ ذَكَرَ فِيهَا الْبَلَاغَةَ وَدَلَّ عَلَى مَطَانِ الْكَلَامِ وَالْفَصَاحَةِ يَقُولُ
فِيهَا : خُذْ مِنْ نَفْسِكَ سَاعَةَ قِرَائِكَ وَفَرَاغَ بَالِكَ وَإِجَابَتِهَا يَاكَ فَإِنَّ
قَلِيلَ تِلْكَ السَّاعَةِ أَكْرَمُ جَوْهَرًا وَأَشْرَفُ جِنْسًا وَأَحْسَنُ فِي الْأَسْعَارِ

وَأَخْلَى فِي الصُّدُورِ وَأَسْلَمُ مِنْ فَاحِشِ الْخَطَاةِ وَأَخْلَبُ بِكُلِّ
 عَيْنٍ وَغِرَّةٍ مِنْ لَفْظٍ شَرِيفٍ وَمَعْنَى بَدِيعٍ
 وَأَعْلَمُ أَنَّ ذَلِكَ أَجْدَى عَلَيْكَ مِمَّا يُعْطِيكَ يَوْمَكَ الْأَظْوَلُ
 بِالْكَدِّ وَالْجَاهِدَةِ وَبِالتَّكْلُفِ وَالْمَعَانِدَةِ وَمَهَا أَخْطَاكَ لَمْ يُحْطِنِكَ
 أَنْ يَكُونَ مَقْبُولًا قَضًا أَوْ حَقِيقَةً عَلَى اللِّسَانِ سَهْلًا كَمَا خَرَجَ مِنْ
 يَبْرُوعِهِ وَتَجَمَّ عَنْ مَعْدِنِهِ وَإِيَّاكَ وَالتَّوَعَّرَ فَإِنَّ التَّوَعَّرَ يُسَلِّكُ إِلَى
 التَّعْقِيدِ وَالتَّعْقِيدُ هُوَ الَّذِي يَسْتَهْلِكُ مَعَانِيكَ وَيَشِينُ الْفَاطِكَ . وَمَنْ
 أَرَاغَ مَعْنَى كَرِيمًا فَلْيَتَمَسَّ لَفْظًا كَرِيمًا فَإِنَّ حَقَّ الْمَعْنَى الشَّرِيفِ
 الَّلَفْظُ الشَّرِيفُ وَمِنْ حَقِّهَا أَنْ يَصُونَهَا عَمَّا يُفْسِدُهَا وَيُهْنِيهَا
 وَتَمَّا يَعُودُ مِنْ أَجْلِهَا أَسْوَأَ حَالًا مِنْكَ قَبْلَ أَنْ يَلْتَمَسَ إِظْهَارَهَا
 وَتَرْهَنَ نَفْسَكَ فِي مُلَابَسَتِهَا وَقَضَاءِ حَقِّهَا وَكُنْ فِي إِحْدَى ثَلَاثِ
 مَنَازِلَ فَإِنَّ أَوَّلَ الثَّلَاثِ أَنْ يَكُونَ لَفْظُكَ رَشِيقًا عَذْبًا أَوْ فَحْمًا
 سَهْلًا وَيَكُونَ مَعْنَاكَ ظَاهِرًا مَكْشُوفًا وَقَرِيبًا مَعْرُوفًا . إِمَّا عِنْدَ
 الْخَاصَّةِ إِنْ كُنْتَ لِلْخَاصَّةِ قَصْدَتَ . أَوْ لِلْعَامَّةِ إِنْ كُنْتَ لِلْعَامَّةِ
 قَصْدَتَ وَالْمَعْنَى لَيْسَ يَشْرَفُ بِأَنْ يَكُونَ مِنْ مَعَانِي الْخَاصَّةِ
 فَكَذَلِكَ لَيْسَ يَتَصَنَّعُ بِأَنْ يَكُونَ مِنْ مَعَانِي الْعَامَّةِ وَإِنَّمَا مَدَارُ
 الشَّرَفِ مَعَ الصَّوَابِ وَإِحْوَاذِ الْمُنْتَفَعَةِ وَمَعَ مُوَافَقَةِ الْحَالِ وَمَعَ
 مَا يَجِبُ لِكُلِّ مَقَامٍ مِنَ الْقَالِ . وَكَذَلِكَ الَّلَفْظُ الْعَارِضِيُّ وَالْخَاصِيُّ
 فَإِنَّ أَمْرَكَ أَنْ تَبْلُغَ مِنْ بَيَانِ لِسَانِكَ وَبَلَاغَةِ قَلْبِكَ وَالطُّفِ
 مَدَاخِلِكَ وَأَقْتِدَارِكَ فِي نَفْسِكَ عَلَى أَنْ تُفْهَمَ الْعَامَّةُ مَعَانِي

خَاصَّةً وَتَكْسُوهَا أَلْفَاظُ الْمَوَسَّطَةِ الَّتِي لَا تَطْفُءُ عَنِ الدَّهْمَاءِ
 وَلَا تَحْتَقِي عَنِ الْأَكْفَاءِ فَأَنْتِ الْبَلِيغُ النَّامُ فَإِنْ كَانَتْ الْمَنْزِلَةُ
 الْأُولَى لَا تَوَاتِيكَ وَلَا تَعْتَرِيكَ وَلَا تَسْمَعُ لَكَ عِنْدَ أَوَّلِ نَظَرِكَ
 فِي أَوَّلِ تَكَلُّفِكَ وَتَحِدُ اللَّفْظَةَ لَمْ تَقْعُ مَوْقِعَهَا وَلَمْ تَسْمَعْ إِلَى
 قَرَارِهَا وَإِلَى حَقِّهَا مِنْ أَمَاكِنِهَا الْمُقْسُومَةِ لَهَا وَالْقَائِيَةِ لَمْ يَحِلَّ مِنْ
 مَوَازِيهَا فِي نِصَابِهَا وَلَمْ تَتَّصِلْ بِشَكْلِهَا وَكَانَتْ قَلْبَةً فِي مَكَانِهَا
 نَافِرَةً عَنِ مَوْضِعِهَا فَلَا تُكْرَهُهَا عَلَى انْتِصَابِ مَكَانِهَا وَالتَّرْوِيلِ فِي
 غَيْرِ أَوْطَانِهَا فَإِنَّكَ إِذَا لَمْ تَتَعَاطَ قَرْضَ الشِّعْرِ الْمَوْزُونِ وَلَمْ تَتَكَلَّفْ
 اخْتِيَارَ الْكَلَامِ الْمَشُورِ لَمْ يَبْعِكَ بِتَرِكَ ذَلِكَ أَحَدٌ . فَإِنْ أَنْتِ
 تَكَلَّمْتِهَا وَلَمْ تَكُنْ حَازِقًا مَطْبُوعًا وَلَا مُحْكِمًا لِشَأْنِكَ بَصِيرًا بِمَا
 عَلَيْكَ وَلَكَ عَلَيْكَ مَنْ أَنْتِ أَقْلٌ مِنْهُ عَيْنًا وَرَأَى مَنْ هُوَ دُونَكَ
 أَنَّهُ فَوْقَكَ . فَإِنْ أَنْتِ أَتَيْتِ بِأَنْ تَتَكَلَّفَ الْقَوْلَ وَتَتَعَاطَى
 الصَّنْعَةَ وَلَمْ تَسْمَعْ لَكَ الطَّبَاعُ فَلَا تَعْمَلِ وَلَا تَضْحَرِ وَدَعُهُ بِيَاضِ
 يَوْمِكَ وَسَوَادِ لَيْلِكَ وَعَاوِذَهُ عِنْدَ نَشَاطِكَ وَقَرَّاعِ بِأَلِكِ فَرُبَّمَا لَا تَعْدُمُ
 الْإِجَابَةَ وَالْمَوَاقَاةَ إِنْ كَانَ هُنَاكَ طَبِيعَةٌ أَوْ جَرِيَتْ فِي الصَّنْعَةِ عَلَى
 عُرْفِهِ فَإِنْ تَمَنَعَ عَلَيْكَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ حَادِثٍ شَغَلٍ وَمِنْ غَيْرِ
 ضَلُولِ إِهْمَالٍ فَالْمَنْزِلَةُ الثَّلَاثَةُ أَنْ تَحْوَلَ عَنْ هَذِهِ الصَّنَاعَةِ إِلَى
 أَشْهَى الصَّنَاعَاتِ إِلَيْكَ وَأَحَقِّهَا عَلَيْكَ

إِلَّا أَنْ التَّمُوسَ لَا تَجُودُ بِمَكُونِهَا مَعَ الرَّغْبَةِ وَلَا تَسْمَعُ بِمَجْزُوعِهَا
 عِنْدَ الرَّهْبَةِ كَمَا تَجُودُ بِهِ مَعَ الشُّهُورَةِ وَالْحَبْسَةِ . وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ

الآداب : حسبُ الشَّاعِرِ عَوْنًا عَلَى صِنَاعَتِهِ أَنْ يَجْمَعَ خَاطِرُهُ بَعْدَ أَنْ يُجَلِّي قَلْبَهُ مِنْ فُضُولِ الْأَنْفِعَالِ وَيَدَعِ الْأَمْتِلَاءَ مِنْ الْأَطْلَامِ وَالشَّرَابِ ثُمَّ يَأْخُذُ فِيهَا يُرِيدُ . وَأَفْضَلُ مَا اسْتَعَانَ بِهِ الشَّاعِرُ غِنَى أَوْ قُضْلُ طَمَعٍ وَالْمُقَرَّآةُ الشُّعْرَ وَإِنَّمَا ذَلِكَ لِأَنَّ الشَّاعِرَ إِذَا صَنَعَ الْقَصِيدَةَ وَهُوَ فِي غِنَى وَرُسْعَةٍ نَجَّحَهَا وَأَمَعَنَ النَّظَرَ فِيهَا عَلَى سَهْلٍ وَإِذَا كَانَ مَعَ ذَلِكَ طَمَعٌ غَفِي قَوِي أَنْبَاءَهَا مِنْ يَبُوعِهَا وَجَاءَتْ الرَّغْبَةُ فِيهَا فِي نَهَائِهَا مُحْكَمَةً . وَإِذَا كَانَ قَلْبًا مُضْطَّرًّا رَضِيَ بِعَفْوِ الْكَلَامِ وَأَخَذَ مَا أَمَكَّنَهُ مِنْ نَتِيجَةِ خَاطِرِهِ وَلَمْ يَتَدَبَّرْ فِي بُلُوغِ مُرَادِهِ وَلَا يَلْتَمِسَ مَجْهُودَ نَفْسِهِ لِأَخْفِئِهِ مِنَ الْحَاجَةِ وَالضَّرُورَةِ فَجَاءَ دُونَ عَادَتِهِ فِي سَائِرِ أَشْعَارِهِ وَرَبَّمَا قَصَرَ عَنِ دُونِهِ بِكَثِيرٍ . وَمِنْهُمْ مَنْ تَحَمَّى الْحَاجَةَ خَاطِرُهُ وَتَبَعَتْ قَوِيَّتُهُ فَجُودٌ قَادًا أَوْسَعَ أَيْفًا وَصَعِبَ عَلَيْهِ عَمَلُ الْأَيَاتِ الْيَسِيرَةِ فَضَلَّ عَنِ الْكَثِيرَةِ وَالْعَادَةِ فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ فَعَمَلٌ عَظِيمٌ وَهِيَ طَبِيعَةٌ خَاسِئَةٌ كَمَا قِيلَ فِيهَا

البحث السادس عشر

في المقاطع والمطالع

(من كتاب العمدة لابن رشيق)

اِخْتَلَفَ أَهْلُ الْعَرَفَةِ فِي الْمَقَاطِعِ وَالْمَطَالِعِ . فَقَالَ بَعْضُهُمْ : هِيَ الْفُضُولُ وَالْوُضُولُ بِعَيْنِهَا . فَأَلْقَا طَمَعٌ أَوْ آخِرُ الْفُضُولِ وَالْمَطَالِعُ أَوَائِلُ الْوُضُولِ . وَالْفُضُولُ آخِرُ جُزْءٍ مِنَ الْقِسْمِ الْأَوَّلِ كَمَا قَدِمْتُ

وَهُوَ الْعَرُوضُ أَيْضًا . وَالْوُضُولُ أَوَّلُ جُزْءٍ يَلِيهِ مِنَ الْقِسْمِ الثَّانِي .
 وَقَالَ غَيْرُهُمْ : الْمَقَاطِعُ مُنْقَطِعُ الْآيَاتِ وَهِيَ الْقَوَافِي وَالطَّلَاعُ
 أَوَائِلُ الْآيَاتِ . وَقَالَ قُدَامَةُ بْنُ جَعْفَرٍ فِي بَعْضِ تَأْلِيْفِهِ وَقَدْ ذَكَرَ
 التَّصْرِيحَ وَهُوَ أَنْ يَتَوَخَّى تَصْيِيرَ مَقَاطِعِ الْأَجْزَاءِ فِي الْبَيْتِ عَلَى سَجْعٍ
 أَوْ شَبِيهِهِ أَوْ مِنْ جِنْسٍ وَاحِدٍ فِي التَّصْرِيْفِ . فَأَشَارَ بِهَذِهِ
 الْعِبَارَةِ إِلَى الْمَقَاطِعِ أَوْ آخِرِ أَجْزَاءِ الْبَيْتِ كَمَا تَرَى . وَقَدْ نُجِدُ مِنْ
 الشَّعْرِ الْمُرَّصِعِ مَا يَكُونُ سَجْعًا غَيْرَ مَقَاطِعِ الْأَجْزَاءِ نَحْوَ قَوْلِ أُمِّ
 مَعْدَانَ فِي مَرْثِيَةِ لَهَا :

فِعْلُ الْجَمِيلِ وَتَفَرُّجُ الْحَالِلِ وَرَاءَ مَطَاةِ الْخَزِيلِ الَّذِي لَمْ يُعْطِهِ أَحَدٌ
 فَالسَّجْعُ فِي هَذَا الْبَيْتِ اللَّامُ الْمَطْرُودَةُ فِي ثَلَاثَةِ أَمَاكِنَ مِنْهُ
 وَآخِرُ الْأَجْزَاءِ الَّتِي هِيَ الْمَقَاطِعُ عَلَى شَرِطَةِ الْبَاءِ الَّتِي قَبْلَ اللَّامِ .
 اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يُجْعَلَ السَّجْعُ هُوَ الْبَاءُ الْمَلْتَزِمَةُ فَحِينَئِذٍ عَلَى آثَا لَا تَعْلَمُ
 حَرْفَ السَّجْعِ يَكُونُ إِلَّا مُتَأَخِّرًا فِي مِثْلِ هَذَا الْمَكَانِ وَمِثْلُ هَذَا
 فِي أَنْوَاعِ الْأَعَارِضِ كَثِيرٌ

وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَظُنُّ أَنَّ الْمَقْطَعَ وَالْمَطْلَعَ أَوَّلُ الْقَعِيدَةِ
 وَآخِرُهَا وَلَيْسَ ذَلِكَ بِشَيْءٍ لِأَنَّ نُجْدًا فِي كَلَامِ جِهَانِ بَدَّةِ النَّقَادِ
 إِذَا وَصَفُوا قَعِيدَةً قَالُوا : حَسَنَةُ الْمَقَاطِعِ حَمِيدَةُ الْمَطَّلَعِ . وَلَا
 يَبْعُولُونَ الْمَقْطَعِ وَالْمَطْلَعِ . وَفِي هَذَا دَلِيلٌ وَاضِحٌ لِأَنَّ الْقَعِيدَةَ
 إِنَّمَا لَهَا أَوَّلٌ وَاحِدٌ وَآخِرٌ وَاحِدٌ وَلَا يَكُونُ لَهَا أَوَائِلٌ وَأَوَاخِرٌ إِلَّا
 عَلَى مَا قَدَّمْتُ مِنْ ذِكْرِ أُبْتِدَائَاتِ الْآيَاتِ أَوْ الْأَقْسِمَةِ وَأَنْتَاهِمَا

وَسَأَلْتُ السَّنْحَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ السَّيْنِ عَنْ
 هَذَا فَقَالَ: الْمَقَاطِعُ أَوْ آخِرُ الْآيَاتِ وَالْمَطَالِعُ أَوَّلُهَا. قَالَ وَمَعْنَى
 قَوْلِهِمْ: حَسَنُ الْمَقَاطِعِ جَيْدُ الْمَطَالِعِ أَنْ يَكُونَ مُنْقَطِعُ الْبَيْتِ وَهُوَ
 الْقَافِيَةُ مُتَمَكِّنًا غَيْرَ قَاتِيٍّ وَلَا مُتَعَابِقٍ بِغَيْرِهِ وَهَذَا هُوَ حُسْنُهُ. وَالْمَطَّلِعُ
 هُوَ أَوَّلُ الْبَيْتِ وَجُودُهُ أَنْ يَكُونَ دَالًّا عَلَى مَا بَعْدَهُ كَالْتَضْيِيرِ
 وَمَا شَاكَاهُ. وَرَوَى الْجَاحِظُ أَنَّ حَبِيبَ بْنَ شَبَةَ كَانَ يَقُولُ: النَّاسُ
 مُوَكَّلُونَ بِتَفْضِيلِ جُودَةِ الْإِتْدَاءِ وَيَمْدِيحِ صَاحِبِهِ وَأَنَا مُوَكَّلٌ
 بِتَفْضِيلِ جُودَةِ الْقَطْعِ وَيَمْدَحِ صَاحِبِهِ. وَحَظُّ جُودَةِ الْقَافِيَةِ وَإِنْ
 كَانَتْ كَلِمَةً وَاحِدَةً أَرْقَعُ مِنْ حَظِّ سَائِرِ الْبَيْتِ أَوْ الْقَصِيدَةِ. حَكَاهُ
 الْجَاحِظُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْقَطْعَ آخِرُ الْبَيْتِ أَوْ الْقَصِيدَةِ وَهُوَ بِالْبَيْتِ
 الْبَيْتِ لِذِكْرِ حَظِّ الْقَافِيَةِ

وَحِكْمِي أَيْضًا عَنْ سَدِيقٍ لَهُ أَنَّهُ قَالَ لِلْعَتَابِيِّ مَا الْبَلَاغَةُ. فَقَالَ:
 كُلُّ كَلَامٍ أَفْهَمَكَ صَاحِبُهُ حَاجَتَهُ فِيهِ مِنْ غَيْرِ إِعَادَةٍ وَلَا حُسْنَةٍ
 وَلَا اسْتِعَانَةٍ فَهُوَ بَلِيغٌ. قَالَ: قُلْتُ قَدْ عَرَفْتُ الْإِعَادَةَ وَالْحُسْنَ فَآ
 الْاسْتِعَانَةَ فَقَالَ: أَمَا تَرَاهُ إِذَا تَحَدَّثَ قَالَ عِنْدَ مَقَاطِعِ كَلَامِهِ
 يَا هَذَا أَسْمِعْ مِثِّي وَأَسْتَمِعْ إِلَيَّ وَأَفْهَمْ وَاللَّتِ تَفْهَمُ هَذَا كُلَّهُ
 عَيٌّْ وَفَسَادٌ

قَالَ صَاحِبُ الْكِتَابِ وَهَذَا الْقَوْلُ مِنَ الْعَتَابِيِّ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ
 الْمَقَاطِعَ أَوْ آخِرَ الْفُضُولِ. وَمِثْلُهُ مَا حَكَاهُ الْجَاحِظُ عَنِ الْمَأْمُونِ إِنَّهُ
 قَالَ لِسَعِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ وَاللَّهِ إِنَّكَ لَتَضْحِي لِجَدِيدِي وَتَقِفُ عِنْدَ

مَقَاطِعِ كَلَامِي . وَإِذَا جُعِلَ الْمَقْطَعُ وَالْمَطْلَعُ مُضَدَّيْنِ بِمَعْنَى الْقَطْعِ
وَالطَّلُوعِ كَانَتْ الطَّاءُ وَاللَّامُ مَفْتُوحَتَيْنِ وَإِذَا أُرِيدَ مَوْضِعُ الْقَطْعِ
وَالطَّلُوعِ كَثُرَتْ اللَّامُ خَاصَّةً وَهُوَ مَسْنُوعٌ عَلَى غَيْرِ الْقِيَاسِ

البحث السابع عشر

في المبتدأ او الخروج والنهاية

(من كتاب العمدة لابن رشيق)

قِيلَ لِبَعْضِ الْخُذَّاقِ بِصَاعَةِ الشَّعْرِ لَقَدْ طَارَ أَسْنُكَ وَأَشْتَهَرَ
فَقَالَ لِأَيِّ أَقَلَّتْ الْخُذَّاقُ وَأَصَبَتْ مَقَاصِدَ الْكَلَامِ وَقَرَّطَتْ نَصَاتِ
الْأَعْرَاضِ بِحُجْرِ الْقَوَائِحِ وَالخَوَاتِمِ وَلَطَّفَ الْخُرُوجَ إِلَى الْمَذْحِ وَالنَّجْمِ
وَقَدْ صَدَقَ لِأَنَّ حُسْنَ الْأَفْتِيحِ دَاعِيَةُ الْأَنْشِرَاحِ وَمَطِيئَةُ النَّجْمِ
وَالطَّافَةُ الْخُرُوجِ إِلَى الْمَذْحِ سَبَبُ أَرْبَابِ الْمَذْحِ وَخَاتِمَةُ الْكَلَامِ
أَبَى فِي السَّنْعِ وَالصَّقْ بِالنَّفْسِ اقْرَبَ الْعَهْدِ بِهَا فَإِنْ حَسَنَتْ حُسْنَ
وَأَنْ تَجَبَّتْ قَبْجٌ وَالْأَعْمَالُ بِجَوَائِمِهَا . وَيَتَّبِعِي لِلشَّاعِرِ أَنْ يُجَوِّدَ آيَاتِهِ
شِعْرَهُ فَإِنَّهُ أَوْلُ مَا يُفْرَعُ السَّنْعُ بِهِ وَبِهِ يُسْتَدَلُّ عَلَى مَا عِنْدَهُ مِنْ
أَوْلٍ وَهَلْهُ . وَقَدْ اخْتَارَ النَّاسُ كَثِيرًا مِنَ الْآيَاتِ سَادَ ذِكْرُ هَذَا مَا
أَمْكَنَ مِنْهَا لِيُسْتَدَلَّ بِهِ نَحْوُ قَوْلِ أَمْرِئِ الْقَيْسِ « فَمَا بَكَ مِنْ
ذِكْرِي حَسِيبٍ وَمَثَلٍ » وَهُوَ عِنْدَهُمْ أَفْضَلُ آيَاتِهِ قَالَهُ شَاعِرٌ لِأَنَّهُ
وَقَفَ وَأَسْتَوْقَفَ وَبَكَ وَأَسْبَكَ وَذَكَرَ الْحَسِيبَ وَالْمَثَلُ فِي
مَضْرَعٍ وَاحِدٍ . وَقَوْلُهُ « الْأَعْمُ صَبَاحًا أَيُّهَا الطَّلُّ الْبَالِي » وَمِثْلُهُ

قَوْلُ الْقَطَامِيِّ « إِنَّا نُحِبُّكَ فَأَسْلَمَ أَيُّهَا الطَّلَلُ » وَكَقَوْلِ النَّبِغَةِ :
 كَلَيْبِنِي لَهْمَ يَا أَمِينَةَ نَاصِبٍ وَلَيْلِ أَقَاسِيهِ بَطِيءِ الْكِرَاكِبِ
 وَقَوْلُهُ :

كَتَمْتِكَ لَيْلًا بِالْجُمُوعِ بَيْنَ سَاهِرَا وَهَمَّيْنِ هَمًّا مُنْتَكِنًا وَظَاهِرَا
 هَذَا بَعْضُ مَا اخْتِيرَ لِلْقُدَمَاءِ وَمِمَّا اخْتِيرَ فِي الرَّثَاءِ قَوْلُ أَوْسِ
 ابْنِ حَجْرٍ :

أَيُّهَا النَّفْسُ أَجْمَلِي جَزَعَا إِنَّ الَّذِي تَحْذَرِينَ قَدْ وَفَعَا
 وَمِمَّا اخْتِيرَ لِلتَّحْذِيرِ قَوْلُ بَشَّارِ بْنِ بُرْدٍ « أَيُّ طَلَلٍ بِالْجَزَعِ
 أَنْ يَتَكَلَّمَا » وَهُوَ عِنْدَهُمْ أَفْضَلُ أَيْدَاءَ قَالَهُ مُحَدَّثٌ . وَقَوْلُ أَبِي
 نُؤَاسٍ :

لَنْ دُونَ تَرْدَادِ طَيْبِ نَسِيمِ
 عَلَى طُولِ مَا أَقَوْتُ وَحُسْنِ رُسُومِ
 وَقَوْلُهُ :

رَسْمُ الْكِرَى بَيْنَ الْجُفُونِ تَحِيلٌ عَمَى عَلَيْهِ بُكَاءُ عَلَيْكَ طَوِيلٌ
 وَقَوْلُهُ :

أَعْطَيْتِكَ رَيْحَانَهَا الْعُقَارُ وَحَانَ مِنْ لَيْلَانَا أَنْسِفَارُ
 وَقَوْلُهُ :

دَعَّ عَنكَ لَوْمِي فَإِنَّ الْأَوْمَ اغْرَاءُ وَدَاوِي بِي بِأَلْتِي سَكَتَتْ هِيَ الْأَدَاءُ
 وَمِمَّا أَشْبَهَ ذَلِكَ لَوْ تَعَصَّبَتْهُ أَطَالَ وَكَثُرَ . وَلَيَرْغَبُ عَنِ التَّعْمِيدِ
 فِي الْإِيتِدَاءِ فَإِنَّهُ أَوَّلُ الْعِيِّ وَدَلِيلُ الْفَهْمِ . وَقَدْ حُكِيَ أَنَّ دِعْبِلَ

أَبْنِ عَلِيٍّ الْحَرَامِيِّ وَرَدَّ خَمَصَ قَقَصَدَ دَارَ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ رَغَبَانَ
 دِيكَ الْجِنِّ فَصَبَّحَ نَفْسَهُ عَنْهُ خَوْفًا مِنْ قَوَارِصِهِ فَقَالَ : مَا لَهُ
 يَسْتَبِرُّ وَهُوَ أَشْرُ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَيْسَ الْقَائِلُ :
 بِهَا غَيْرُ مُسَدُّوْلٍ قَدًا وَحَمَارَهَا وَهَلْ بَعَثَاتِ أَنْبُوتِ أَيْتِكَارَهَا
 قَطَّهَرَ إِلَيْهِ وَأَعْتَدَرَ إِلَيْهِ وَأَحْسَنَ . ثُمَّ تَنَاشَدَا فَأَنشَدَ دِيكَ
 الْجِنِّ أَبْتِدَاءَ قَصِيدَةٍ :

كَانَهَا مَا كَانَهُ خَلُّ الْخَلَّةِ وَنَفَى الْهَلُوكِ أَنْ يَغْمَا
 فَقَالَ لَهُ دُعِيلٌ : أَسَكْتَ قَوْلَهُ مَا ظَنَنْتُكَ تُنَمُّ أَلَيْتَ إِلَّا وَقَدْ
 غُشِيَ عَلَيْكَ أَوْ تَشَكَّيْتَ دِمَاغَكَ وَكَكَانَكَ فِي جَهَمٍ تَحَاطَبُ
 الزُّبَانِيَّةُ أَوْ تَحْبَطُكَ الشَّيْطَانُ مِنْ الْمَسِّ . وَإِنَّمَا أَرَادَ الَّذِيكَ أَنْ
 يَهْوَلَ عَلَيْهِ وَيَقْرَعَ سَمْعُهُ عَسَى أَنْ يُرْعِجَهُ أَوْ يُرْوَعَهُ فَسَمِعَ مِنْهُ مَا
 كَرِهَ . وَكَعَمْرِي مَا ظَلَمَهُ دُعِيلٌ وَلَقَدْ أَبْعَدَ مَسَافَةَ الْكَلَامِ وَخَالَفَ
 الْعَادَةَ وَهَذَا يَتُّ قَبِيحٌ مِنْ جِهَاتٍ مِنْهَا إِضْطَارٌّ مَا لَمْ يُذَكَّرْ قَبْلُ وَلَا
 جَرَتْ الْعَادَةُ بِمِثْلِهِ فَيَعْتَدِرُ وَلَا كَثُرَ اسْتِعْمَالُهُ فَيُشْهَرُ مَعَ إِحَالَةِ
 الشَّيْءِ عَلَى تَشْبِيهِ ثَقُلَ تَحَاوُسُهُ الَّذِي هُوَ حَشْوٌ فَارِعٌ لَوْ طُرِحَ مِنْ
 أَلَيْتِ كَانَ أَحْزَمَ وَأَسْتَدْعَى قَافِيَةَ لَا لَيْتِي إِلَّا لِمَسَادِ الْمَعْنَى وَاسْتِحَالَةِ
 الشَّيْءِ مَا الَّذِي يُرِيدُ بِنِعَامِهِ فِي تَشْبِيهِ الْوَقْفِ وَهُوَ التَّسْوِيرُ وَلَمْ
 كَانَ وَقْفُ الْهَلُوكِ خَاصَّةً . وَمِثْلُهُ قَوْلُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ الزُّبَيْرِيِّ
 يَصِفُ نَاقَتَهُ فِي أَوَّلِ قَصِيدَةٍ مَدَحَ بِهَا الْحَسَنَ بْنَ سَهْلِ :

كَانَهَا حِينَ تَنَاءَى خَطُوهَا أَجَشُّ مَوْشِي الشَّوِيِّ يَرَعَى الْقَتْلُ

قَالِيْتُ الْأَوَّلُ فِي مُخَالَفَةِ الْعَادَةِ لِأَنَّهُ وَمَعَ ذَلِكَ قَوْلُهُ «جَيْنَ تَمَاهِي خَطُورَهَا» فَقَصَرَ بِهَا وَهُوَ يَشْدُرُ أَنْ يَقُولَ «جَيْنَ تَدَانِي خَطُورَهَا» وَخَالَفَ جَمِيعَ الشُّعْرَاءِ بِذَلِكَ لِأَنَّهُمْ يَصِفُونَ النَّاقَةَ بِالظَّلِيمِ وَالْحِمَارِ وَالثَّوْرِ بَعْدَ الْكَلَالِ غُلُوبًا وَمُبَالَغَةً فِي الوُضْفِ . هَذَا هُوَ الْجَيْدُ فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا لَمْ يَذْكُرُوا أَنَّهَا بَدَلَتْ جَهْدَهَا وَأَسْتَفْرَعَتْ جَمِيعَ مَا عِنْدَهَا بَلَى يَدْعُونَ التَّأْوِيلَ مُخْتَمِلَ الزِّيَادَةِ . ثُمَّ قَالَ «تَرَعَى الْقَلْبُ» وَالثَّوْرُ لَا يَرَعَى قَلْبَ الْحِمَالِ وَإِنَّمَا ذَلِكَ الْوَعْدُ لِأَنَّهُ لَا يُسْهَلُ وَالثَّوْرُ فِي السُّهُولِ وَمَوَاضِعِ الرِّمَالِ إِلَّا أَنْ يُرَدَّ بِالْبَنَاتِ أَعَالِيَهُ فَرُبَّمَا أَنْ يَكُونَ الْقَلْبُ نَبْأًا بَعِيْنِهِ أَوْ مَكَانًا فَقَدْ يُمَكِّنُ وَمَا سَعَتْ

بِهِمَا

وَمِنْ الشُّعْرَاءِ مَنْ يَقْطَعُ الْمَضْرَعِ الثَّانِي مِنَ الْأَوَّلِ إِذَا ابْتَدَأَ شِعْرًا وَأَكْثَرُ مَا يَقَعُ ذَلِكَ فِي النَّسَبِ كَأَنَّهُ يَدُلُّ بِذَلِكَ عَلَى وَكَلِهِ وَشِدَّةِ حَالِهِ كَقَوْلِ أَبِي الصَّبَّابِ :

جَلَا كَمَا بِي فَلَيْسَ التَّبْرِيحُ أَغْذَاءَ ذَا الرَّشَاءِ الْأَغْنِ الشَّيْخُ
فَهَذَا أَعْتَادُ مَنْ أَعْتَدَ لَهُ لَوْ وَقَعَ مِثْلُ هَذَا فِي الرَّكْعِ
وَالشَّيْخُ لَكَانَ مَوْضِعَهُ أَيْضًا وَكَذَلِكَ عِنْدَ الْعُظَمَاءِ مِنَ الْأُمُورِ
وَالتَّوَاتُلِ الشَّدِيدَةِ . وَتَجَدُّسُ مِمَّا يَنَالُهُ فِيهِ زِيَادَةٌ أَوْ يَقَعُ عَلَيْهِ مَطْعَنٌ
فَلَنْ أَبَا ثَمَامٍ أَمْتَدَحَ أَبَا ذَلْفَرٍ بِخُضْرَةٍ مَنْ كَانَ يَكْرَهُهُ وَأَفْتَحَ
أَعْيِدَتَهُ الشَّهْرَةَ «عَلَى مِثْلِهَا مِنْ أَرْبَعٍ وَمَلَابِغٍ» وَكَانَتْ فِيهِ
حُبْسَةٌ شَدِيدَةٌ . فَقَالَ الرَّجُلُ لَعْنَةُ اللَّهِ وَاللَّانِكَةُ وَالنَّاسُ أَجْمَعُونَ .

فَدَهَشَ أَبُو قَتَامٍ حَتَّى تَبَيَّنَ ذَلِكَ عَلَيْهِ عَلَى أَنَّهُ غَيْرُ مَاخُوذٍ بِمَا قِيلَ
 وَلَا هُوَ بِمَا يُدْخِلُ عَلَيْهِ عَيْبًا. وَلَا يَلْزِمُهُ عَلَى الْحَقِيقَةِ إِلَّا أَنْ الْحَوَاطَةَ
 وَالْمَحْفُظَ مِنَ النَّجْمَةِ الْبَارِدَةِ أَفْضَلَ وَالْتَفْرِيطَ أَرْذَلُ وَأَخْسُ .
 وَدَخَلَ جَرِيرٌ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ وَأَنْشَدَهُ « أَتَشْكُرُونَ أُمَّ فُوَادِكُ
 غَيْرُ صَاحِبِي » فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الْمَلِكِ : بَلْ فُوَادِكُ يَا ابْنَ الْفَاعِلَةِ كَأَنَّهُ
 يَسْتَنْقِلُ هُنْدُو الْمَوَاجَهَةِ وَإِلَّا فَقَدْ عَلِمَ أَنَّ الشَّاعِرَ إِغْمَا خَاطَبَ نَفْسَهُ
 وَمِنْ هُنْدِهِ الْجَهْمَةَ بِعَيْنَيْهَا عَابُوا عَلَى أَبِي الطَّيِّبِ قَوْلَهُ لِكَا فُورٍ أَوَّلَ
 لِقَائِهِ مُبْتَدِئًا وَإِنْ كَانَ إِغْمَا يُخَاطَبُ نَفْسَهُ لَا كَا فُورًا :
 كَفَى بِكَ ذَاءً أَنْ تَرَى الْمَوْتَ شَافِيًا

وَحَسْبُ الْمَنَسَايَا أَنْ يَكُنَّ أَمَانِيَا
 فَالغَيْبُ مِنْ بَابِ التَّأْدِيبِ وَحُسْنِ السِّيَاسَةِ لِأَنَّهُ لِي أَبِي الطَّيِّبِ
 فِي هَذَا الْإِتِّدَاءِ لَا سِيَّمَا وَهَذَا النَّوعُ أَغْنَى جُودَةَ الْإِتِّدَاءِ مِنْ
 أَجْلِ مَحَاسِنِ أَبِي الطَّيِّبِ وَأَشْرَفِ مَا بَرَّ شِعْرُهُ إِذَا دُكِرَ الشِّعْرُ .
 وَدَخَلَ ذُو الرِّمَّةِ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ فَاسْتَشْدَهُ شَيْئًا مِنْ
 شِعْرِهِ فَأَنْشَدَهُ « مَا بَالُ عَيْنِكَ مِنِّي أُمَّهُ يَنْسَكِبُ » وَكَانَ بَعِيْنُ
 عَبْدِ الْمَلِكِ رِيْشَةً فَهِيَ تَدْمَعُ فَتَوَهَّمُ أَنَّهُ خَاطَبَهُ أَوْ عَرَّضَ بِهِ فَقَالَ :
 وَمَا سُؤَالُكَ يَا جَاهِلٌ عَنْ هَذَا وَمَتْنُهُ وَأَمْرٌ بِإِخْرَاجِهِ وَكَذَلِكَ فَعَلَ
 ابْنُهُ هِشَامٌ بِأَبِي النَّجْمِ وَقَدْ أَنْشَدَهُ فِي أَرْجُوزَةٍ :

صَفْوَاهُ قَدْ سَكَدَتْ وَلَمَّا تَفَعَّلَ فَكَأَنَّهَا فِي الْأَنْفِ عَيْنُ الْأَحْوَلِ
 وَكَانَ هِشَامٌ أَحْوَلَ فَامَرَ فَحَجِبَ عَنْهُ مُدَّةً وَقَدْ كَانَ قَبْلَ

ذَلِكَ مِنْ خَاصَّتِهِ يَسْرُ عِنْدَهُ وَهُوَ يَمَازِيهِ وَإِنَّمَا يَأْتِي الشَّاعِرُ بِهِدْوِ
 الْأَشْيَاءِ إِمَامًا مِنْ غَفَلَةٍ فِي الطَّبَعِ أَوْ مِنْ اسْتِغْرَاقٍ فِي الصَّنْعَةِ
 وَشَغْلٍ هَاجِسٍ بِالْعَمَلِ يَذْهَبُ مَعَ حُسْنِ الْقَوْلِ حَيْثُ ذَهَبَ .
 وَالْقَطِينُ الْحَاضِقُ يُخْتَارُ لِلْأَوْقَاتِ مَا يُشَاكِلُهَا وَيَنْظُرُ فِي أَحْوَالِ
 الْمُخَاطَبِينَ فَيَقْضِدُ مَحَابِبَهُمْ وَيَمِيلُ إِلَى شَهْوَاتِهِمْ وَإِنْ خَالَفَتْ شَهْوَاتِهِ
 وَيَتَّقَدُّ مَا يَكْرَهُونَ سَمَاعَهُ فَيَمْتَلِبُ ذِكْرَهُ . أَلَا تَرَى أَنَّ بَعْضَ الْمُلُوكِ
 قَالَ لِأَحَدِ الشُّعْرَاءِ وَقَدْ أوردَ بَيْنَنَا ذَكَرَ فِيهِ « لَوْ خَلَدَ أَحَدٌ بِكَرَمٍ .
 لَكُنْتُ مُخَلِّدًا بِكَرَمِكَ » وَقَالَ كَلَامًا نَحْوَ هَذَا . فَقَالَ أَلَيْكُ : إِنْ
 أَلَمْتُ حَتَّى وَكَلْنَا مِنْهُ نَصِيبٌ . غَيْرَ أَنَّ الْمُلُوكَ تَكَرَّرَ مَا يُسَكِّدُ عَيْنَهَا
 وَيُبْغِضُ لَذَّتَهَا فَلَا تَأْتِيهَا بِشَيْءٍ مِمَّا تَكَرَّرَ ذِكْرُهُ

وَمِنْ الشُّهُورِ أَنَّ النُّعْمَانَ بْنَ الْمُنْذِرِ أَتَى شَجْرَةَ ظَلِيلَةٍ مُلْتَمِّئَةً
 الْأَغْصَانِ فِي مَرَجٍ حَسَنٍ كَثِيرِ الشَّقَائِقِ وَكَانَ مُعْجِبًا بِهَا وَإِلَيْهِ
 أُضِيفَتْ فَيَسِلُ شَقَائِقُ النُّعْمَانِ . فَذَلَّ فَامْرَأَ بِالطَّعَامِ وَالشَّرَابِ
 فَأُخْضِرًا وَجَاسَ لِلذَّيْتِ . فَقَالَ عَدِيُّ بْنُ زَيْدِ الْعَبَّادِيِّ وَكَانَ كَاتِبَهُ :
 أَنْتَ عَرَفْتَ آيَاتِ اللَّغْنِ مَا تَقُولُ هَذِهِ الشَّجْرَةُ . قَالَ : وَمَا تَقُولُ . قَالَ
 تَقُولُ :

رُبَّ ذَكْبٍ قَدْ آتَاخُوا حَوْلَنَا يَشْرَبُونَ الخمرَ بِإِلَاءِ الرُّؤَالِ
 عَطَفَ الدَّهْرُ عَلَيْهِمْ فَشَرُوا وَكَذَلِكَ الدَّهْرُ حَالٌ بَعْدَ حَالٍ
 مَنْ رَأَى فليوطن نفسه إِنَّمَا الدُّنْيَا عَلَى قَرُوطِ الرُّؤَالِ
 كَأَنَّهُ قَصْدٌ مَوْعِظَةٌ فَنَقَّصَ عَلَيْهِ مَا كَانَ فِيهِ وَأَمَرَ بِالطَّلْعَامِ .

وَالشَّرَابِ قُرُفَعًا مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَأَزْجَلَ مِنْ قُورِهِ وَلَمْ يَنْتَفِعْ بِقَيْسَةَ
يَوْمِهِ وَلَيْلَتِهِ . فَهَذَا شَأْنُ الْمُلُوكِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا وَمِنْ هَذِهِ الْجَهْدِ أَكْثَرَ
النَّاسِ مِنَ الدُّعَاءِ لَهُمْ يَطُولُ الْعُمُرَ حَتَّى يَلْعَنُوا بِهِمْ مَا لَا يُحِبُّونَ
فَقَالُوا: عَيْشٌ أَبَدًا وَأَسْلَمَ مَدَى الدَّهْرِ وَأَبَقَ بَقَاءُ الزَّمَانِ . وَأَعْتَرَضَ
الْأُقْبَادُ فِي ذَلِكَ وَاسْتَخْلَفُوا بِحَسَبِ مَا يَنْتَعِلُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فِي قَوْلِ
أَبِي نُوَّاسٍ :

يَا أَمِينَ اللَّهِ عَيْشٌ أَبَدًا دُمٌ عَلَى الْأَيَّامِ وَالزَّمَانِ
أَنْتَ تَبْقَى وَالْفَنَاءُ لَنَا فَإِذَا أَفْنَيْتَنَا فَكُنْ

وَفِي كَثِيرٍ مِثْلِهِ فَإِذَا خَرَجَ الْكَلَامُ عَنْ حَدِّ الْإِمْكَانِ قَائِمًا
يُرَادُ بِهِ بُلُوغُ الْعَايَةِ لَا غَيْرُ ذَلِكَ . وَمِنْ قَبِيحِ مَا وَقَعَ لِأَبِي نُوَّاسٍ
الَّذِي آسَأَ فِيهِ آدَبُهُ وَخَالَفَ بِهِ مَذْهَبَهُ أَنْ بَعْضَ بَنِي بَرْمَكٍ بَنَى
دَارًا اسْتَفْرَعَ فِيهَا بِجَهْدِهِ وَأَتَمَّقَلَ إِلَيْهَا . فَضَنَّ أَبُو نُوَّاسٍ لِذَلِكَ
أَلْحِينَ أَوْ قَرِيبًا مِنْهُ قَصِيدَةً يَدْعُو بِهَا وَيَقُولُ أَوْلَهَا :

أَرْبَعُ أَلْبِي إِنْ لُحُشِيعَ لِبَادٍ عَلَيْكَ وَإِنِّي لَمْ أَحْكُكَ وَدَادِي
وَخَسَمَهَا أَوْ كَادَ بِقَوْلِهِ :

سَلَامٌ عَلَى الدُّنْيَا إِذَا مَا قُدِّمْتُمْ بَنِي بَرْمَكٍ مِنْ رَانِحِينَ وَقَادِي
قَطَّيْرٍ الْبَرْمَكِيِّ وَأَشْمَارَ مُمٌّ قَالَ : نَعَيْتَ إِلَيْنَا أَنْفُسَنَا يَا أَبَا
نُؤَاسٍ فَمَا كَانَتْ إِلَّا مَدِينَةً حَتَّى أَوْقَعَ بِهِمُ الرَّشِيدُ وَصَحَّتْ بِهِمُ
الطَّيْرَةُ . وَرَدَّعَمَ أَنْ أَمَا نُؤَاسٍ قَصَدَ الشَّارِظُ لَهُمْ لَشَيْءٍ كَانَ فِي نَفْسِهِ
مِنْ جَعْفَرٍ وَلَا أَظُنُّ ذَلِكَ صَحِيحًا لِأَنَّ هَذِهِ الْقَصِيدَةَ مِنْ جَيْدِ شِعْرِهِ

الَّذِي لَا أَشْكُ أَنْ يُخْتَلَّ لَهُ. اللَّهُمَّ إِنْ يَضَعُ ذَلِكَ حَبِيَّةً لَهُ وَسِتْرًا
عَلَى مَنْ قَصَدَ إِلَيْهِ بِذَلِكَ. وَلِلشُّعْرَاءِ مَذَاهِبٌ فِي أَفْتِيحِ الْقَصَائِدِ
بِالنَّسِيبِ إِلَى مَا فِيهِ عَطْفُ الْقُلُوبِ وَأَسْتِدْعَاءُ الْقَبُولِ بِحَسَبِ مَا
فِي الطَّبَاعِ مِنْ حُبِّ الْفَزْلِ وَاللَّيْلِ إِلَى اللَّهِ فَإِنَّ ذَلِكَ أَسْتِدْرَاجٌ
إِلَى مَا بَعْدَهُ. وَمَقَاصِدُ النَّاسِ تَخْتَلِفُ فَطَرِيقَةُ أَهْلِ الْبَلَدِيَّةِ ذِكْرُ
الرَّحِيلِ وَالْإِسْقَالِ وَتَوَقُّعُ النَّبِيِّ وَالْإِسْقَانِ مِنْهُ وَصِفَةُ الطُّلُولِ
وَالْحُمُولِ وَالْإِبِلِ وَلَمَعُ الْبَرْقِ وَسَمَرُ النَّسِيمِ وَذِكْرُ الْمِيَاهِ الَّتِي يَلْتَقُونَ
عَلَيْهَا وَالرِّيَاضِ الَّتِي مِنْ خِرَامِي وَالْمَحْوَانِ وَبِهَارٍ وَعَرَادٍ وَمَا أَشْبَهَ
مِنْ زَهْرِ الْبَرِّيَّةِ. وَأَهْلُ الْحَاضِرَةِ يَأْتِي تَعْرِفُهُمْ فِي الصُّدُودِ
وَالعُجْرَانِ وَالرُّقْبَاءِ وَمَنْعَةِ الْحَرَسِ وَالْأَبْوَابِ وَفِي ذِكْرِ الشَّرَابِ
وَالنَّدَامَى وَالسَّرِينِ وَالنُّبُورِ وَمَا شَاكَلَ ذَلِكَ مِنَ النَّوَابِرِ الْبَلَدِيَّةِ
وَالرِّيَاحِينَ الْبُسْتَانِيَّةِ فِي تَشْبِيهِ الشُّجَاحِ وَالشَّجِيَّةِ بِهِ وَدَسِّ الْكُتُبِ
وَمَا شَاكَلَ ذَلِكَ بِمَا هُمْ مُنْفَرِدُونَ بِهِ

وَالْعَادَةُ أَنْ يَذْكُرَ الشَّاعِرُ مَا قَطَعَ مِنَ الْمَقَاوِرِ وَمَا أَنْضَى مِنْ
الرَّكَابِ وَمَا تَجَسَّمَ مِنْ هَوْلِ اللَّيْلِ وَسَهْوِ النَّهَارِ وَهَجِيرِهِ
وَقِلَّةِ الْمَاءِ وَغُورِهِ. ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى مَدْحِ الْفُضُودِ لِيُوجِبَ عَلَيْهِ حَقَّ
الْقَصْدِ وَدِمَامَ الْقَاصِدِ وَيُنْحِقَ مِنْهُ الْمَكَافَاةَ. وَكَانُوا قَدِيمًا أَصْحَابَ
خِيَامٍ يَنْتَقِلُونَ مِنْ مَوْضِعٍ إِلَى آخَرَ فَلِذَلِكَ كَانَ أَوَّلُ مَا يَتَّبِعُونَ
أَشْعَارَهُمْ بِذِكْرِ الدِّيَارِ وَتِلْكَ دِيَارَهُمْ وَلَيْسَتْ كَأَنْبِيئَةِ الْحَاضِرَةِ
فَلَا مَعْنَى لِيَذْكُرَ الْحَضْرِي الدِّيَارَ إِلَّا حِجَارًا لِأَنَّ الْحَاضِرَةَ لَا تَنْسِفُهَا

الرَّيْحُ وَلَا تَخُوهَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ بَعْدَ زَمَانٍ طَوِيلٍ لَا يُمَكِّنُ
 أَنْ يَعِيشَهُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ هَذَا الْحَيْلِ وَأَحْسَنُ مَا اسْتَعْمَلَهُ الْأَوْلَادُونَ
 الْمُخْدَعُونَ مَا تَأَسَّبَ قَوْلُ ابْنِ الرُّومِيِّ :

سَقَى اللَّهُ قَصْرًا بِالرِّضَاقَةِ شَاقِي بِأَعْلَاهُ قَصْرِي الدِّيَارِ رُضَائِي
 أَشَارَ بِمُضْبَانٍ مِنَ الدَّرِّ قَمِعَتِ يَوَاقِيتُ نَحْرًا قَاسْتَبَاحَ عَفَائِي
 وَكَانَتْ دَوَائِمُهُمُ الْإِبِلُ لِكَثْرَتِهَا وَعَدَمِ غَيْرِهَا وَصَبْرِهَا عَلَى
 التَّعَبِ وَقِلَّةِ الْمَاءِ وَالْعَلْفِ فَاهَذَا أَيْضًا خُصُوهَا بِالذِّكْرِ دُونَ غَيْرِهَا وَمَنْ
 يَكُنْ أَحَدُهُمْ يَرْضَى بِالْكَذِبِ فَيُحِيفُ مَا لَيْسَ عِنْدَهُ كَمَا يَفْعَلُ
 الْمُخْدَعُونَ أَلَا تَرَى أَمْرًا الْقَيْسَ لَمَّا كَانَ مَلِكًا كَيْفَ ذَكَرَ حَيْلَ
 الْبُرَيْدِ وَالْفُرَاتِي عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَسْتَفِنِ عَنْ ذِكْرِ الْإِبِلِ لِلْعَادَةِ الَّتِي
 جَرَتْ عَلَى السَّيِّئِينَ فَقَالَ يَحِيفُ رَجِيلَهُ إِلَى قَيْصَرَ :

إِذَا قُلْتُ رَوْحًا أَرَنْ فُرَاتِي

عَلَى هَرْجٍ وَاهِي الْأَبَاجِلِ ابْتِرَا

عَلَى كُلِّ مَقْصُوصِ الدُّنَايِ مُعَارِدِ

بَرِيدَ السَّرَى بِاللَّيْلِ مِنْ خَيْرِ بُرُورَا

إِذَا رَعْتَهُ مِنْ جَانِبَيْهِ كَلْبَيْهَا

مَشَى الْهَيْدَتِي فِي دَفْعِهِ ثُمَّ قَرُورَا

كَانَتْ الْحَيْلُ الْبُرَيْرِيَّةُ تُهَلَّبُ إِذْ تَأْتِيهَا كَالْبَعَالِ لِتَدْخُلَ مَدَاحِلَهَا

فِي خِدْمَةِ الْبُرَيْدِ وَلِيُعْلَمَ أَنَّهُكَ لِلْبَلِكِ . وَقَالَ ابْنُ مِيَادَةَ فِي ابْنِ

هَبِيرَةَ لَمَّا كَانَ أَمِيرًا :

جاءت به مُعْتَجِرًا بِإِذْنِهِ سَفَوَاهُ تَرْدِي بِسَبْعِ وَحْدِهِ

تَمَدِّحُ قَيْسٍ كُلَّهَا بِرَأْيِهِ

إِلَّا أَنْ مِنْهُمْ مَنْ خَالَفَ هَذَا كُلَّهُ قَوَّصَ أَنَّهُ قَصَدَ الْمَمْدُوحَ
رَاجِلًا لِمَا إِخْبَارًا بِالصِّدْقِ وَإِمَا تَعَاظِي صَعَلَكَةَ . قَالَ أَبُو نُؤَاسٍ
لِلْفَضْلِ بْنِ يَحْيَى :

إِلَيْكَ أبا العباسِ مِنْ بَيْنِ مَنْ مَشَى

عَلَيْهَا أَمَطَيْنَا الْخَضْرَمِيَّ الْمَلْسَا

قَلَانِصُ لَمْ تَعْرِفْ حَيْثُ عَلَى طَلَا

وَلَمْ تَدْرُ مَا قَرَعُ الْقَنْبِقِ وَلَا أَلْهَنَا

فَدَكَرَ أَنْ قَلَانِصَهُمُ أَلَّتِي أَمَطُوا إِلَيْهِ مَشْدُودَةٌ بِالْعَمَالِ

وَأَخْرَجَهُ كَمَا تَرَى مُخْرَجَ الْفُغْرِ وَأَتَّبَعَهُ أَبُو الطَّيِّبِ فَقَالَ :

لَا نَأْوِي تَحْمِيلُ الرِّدْفِ وَلَا السَّرُوطِ يَوْمَ الرِّهَانِ أَجْهَدُهَا

شِرَاكُهَا كُورُهَا وَمِشْفَرُهَا زَمَامُهَا وَالشُّسُوعُ مِقْوَدُهَا

وَقَالَ كِرَّةٌ أُخْرَى فِي مِثْلِ ذَلِكَ يَتَشَكَّى :

وَهَمَّ جُبْتُهُ عَلَى قَدِيمِي تَحْجِزُ عَنْهُ الْعَرَامِيسُ الدُّلُّ

وَلَوْ شَاءَ قَائِلٌ أَنْ يَقُولَ فَإِنَّ أبا نُؤَاسٍ لَمْ يَرُدْ مَا ذَهَبَ

إِلَيْهِ أَبُو الطَّيِّبِ لَكِنْ أَرَادَ أَنَّهُ مَعَهُ فِي بَلَدٍ وَاحِدٍ قَصَدَهُ فِي حَاجَتِهِ

مُخْتَصِرًا تَعَلِّبَ لَكَانَ أَظْهَرَ وَجْهًا مَا لَمْ يَكُنْ الْخَضْرَمِيُّ مِنَ الْجُلُودِ

مُخْصَرًا بِهِ الْمَسَافِرُ دُونَ الْحَاضِرِ . وَظَاهِرُ الْكَلَامِ أَنَّ مَقْصِدَ

الشَّاعِرَيْنِ وَاحِدٌ . وَقَدْ ذَكَرَ أَبُو الطَّيِّبِ الْخَلِيلَ فِي كَثِيرٍ مِنْ شِعْرِهِ

وَكَانَ يُؤَثِّرُهَا عَلَى الْأَيْلِ لِمَا يُقْرُ فِي نَفْسِهِ مِنَ التَّهَيُّبِ بِذِكْرِ
الْحَيْلِ وَتَطَايِ الشَّجَاعَةِ . فَقَالَ يَذْكُرُ قُدُومَهُ إِلَى مِضْرٍ عَلَى حَرْفٍ
مِنْ سَيْفِ الدَّرَّةِ :

رَبِّهِمْ كَلِيلِ اللَّاسِقِينَ كَكَنَّتُهُ

أُرَاقِبُ فِيهِ السَّنَسَ أَيَّانَ تَغْرُبُ

وَعَيْنِي إِلَى أُذُنِي أَعَزُّ كَكَائِهِ

مِنْ اللَّيْلِ بَاقِي بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَوَكْبُ

وَلَيْسَ مِنْ عَادَةِ بَلَدِنَا خَاصَّةً شَيْءٌ مِنْ هَذَا سِوَهُ إِلَّا مَا يُعَدُّ

قِدَّةً قَالُوا جِبُّ اجْتِنَابُهُ إِلَّا مَا كَانَ مِنْهُ حَقِيقَةٌ لَاسِمًا إِذَا كَانَ

الْمَادِحُ مِنْ سُكَّانِ بَلَدِ الْمَدُوحِ يَرَاهُ فِي أَكْثَرِ أَوَاقَاتِهِ فَمَا أَفْجَعُ ذِكْرَ

النَّفَاقَةِ وَالْفَلَاةِ

وَمِنْ الشُّعْرَاءِ مَنْ يَهْجُمُ عَلَى مَا يُرِيدُهُ مُكَافِحَةً وَذَلِكَ عِنْدَهُمْ

هُوَ الْوَتْبُ وَالْبَتْرُ وَاللَّطْعُ وَالْكَنْعُ وَالْأَفْتِضَابُ كُلُّ ذَلِكَ يُقَالُ

وَالْقَيْسِدَةُ إِذَا كَانَتْ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ بَتْرَاءً كَالْحَطْبَةِ الْبَتْرَاءِ

وَالْقَطَاءِ وَهِيَ الَّتِي لَا يُبْتَدَأُ فِيهَا بِحَمْدِ اللَّهِ عَلَى عَادَتِهِمْ فِي الْكَلْبِ

كَمَا قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ « إِذَا كَانَ مَدْحٌ فَالْنَّسِيبُ الْمَقْدَمُ » فَانْكَرُوا

النَّسِيبَ وَدَعَمُوا أَنَّ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَ هَذَا الْبَابَ وَقَفَى هَذَا الْمَعْنَى أَبُو

نُوَاسٍ بِقَوْلِهِ « لَا تَبْكُ لَيْلِي وَلَا تَطْرَبُ إِلَى هَيْدِ » وَقَوْلُهُ عِنْدَ

الْحَارِثِيِّ فَيَا رَوَى بَعْضُ أَشْيَاخِهِ أَفْضَلَ أَبْتِدَاءَ صَنْعَةِ شَاعِرٍ مِنْ

الْمَقْدَمَاءِ وَالْحَدِيدِ :

أَعَزَّ شِعْرَكَ الْأَطْلَالَ وَالْمَذْرُوقَ الْفَقْرَا
 وَقَدْ طَالَ مَا إِنْ رَأَيْتَ نَعْتِكَ أَحْمَرَا
 دَعَانِي إِلَى نَعْتِ الطَّائِلِ مُسَلِّطَا
 يَضِيقُ ذِرَاعِي أَنْ أَرُدَّ لَهُ أَسْرَا
 فَسَمِعْنَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَطَائِعَا

وَإِنْ كُنْتَ قَدْ جَسَمْتَنِي مَرْكَبَا وَعَرَا
 فَجَاءَ هُوَ بِأَنْ وَصَفَ الْأَطْلَالَ وَالْفَقْرَ إِنَّمَا هُوَ مِنْ خَشْيَةِ
 الْإِمَامِ وَالْأَفْهَى عِنْدَهُ فِرَاقٌ وَجَهْلٌ. وَإِنْ فِي اللِّسَانِ وَكَثْرَةُ وُلُوعِهِ
 بِالشَّيْءِ لِشَاهِدَا عَدْلًا لَا تُرَدُّ شَهَادَتُهُ وَقَدْ قَالَ أَبُو تَمَّامٍ «لِسَانُ
 الْكَلْبِ مِنْ خَدَمِ الْفُلُودَا» وَمِنْ عُيُوبِ هَذَا الْبَابِ أَنْ يَكُونَ النَّسِيبُ
 كَثِيرًا وَالْمَدِيحُ قَلِيلًا كَمَا يَضَعُ بَعْضُ أَهْلِ وَقْتِنَا
 وَمِنْ الشُّعْرَاءِ مَنْ لَا يُجِيدُ الْإِبْتِدَاءَ وَلَا يَتَكَلَّفُ لَهُ مُمَّ يُجِيدُ
 بَاقِيَ الْقَصِيدَةِ وَأَكْثَرُهُمْ فِعْلًا لِذَلِكَ الْبُحْثِيُّ كَانَ يَضَعُ الْإِبْتِدَاءَ
 سَهْلًا وَيَأْتِي بِهِ عَفْوًا وَكَلِمًا تَعَادَى قَوِيَّ كَلَامُهُ وَأَنَّهُ مِنْ جَيْدِ
 الْإِبْتِدَاءِ كَثِيرٌ لِكَثْرَةِ شِعْرِهِ وَالغَالِبُ عَلَيْهِ مَا قَدَّمْتُ غَيْرَ أَنَّ
 الْقَاضِي الْجُرْجَانِي فَضَّلَ بِجُودَةِ الْأَسْتِهْلَالِ وَهُوَ الْإِبْتِدَاءُ عَلَى أَبِي
 تَمَّامٍ وَأَبِي الطَّيِّبِ وَقَدْ فَضَّاهُمَا بِالْخُرُوجِ وَالْحَالِئَةِ وَلَكِنَّتُ أَرَى
 لِذَلِكَ وَجْهًا إِلَّا كَثْرَةَ شِعْرِهِ كَمَا قَدَّمْتُ فَإِنَّهُ لَوْ حَاسِبَهَا إِبْتِدَاءَ
 جَيْدًا بِإِبْتِدَاءِ لِأَرْبَى وَقَصَّرَا عَنْ عَدَدِهِ
 وَأَمَّا الْحَالِئِيُّ فَإِنَّهُ يَغْضُ مِنْ أَبِي عِبَادَةَ غَضًّا شَدِيدًا وَيَجُورُ

عَلَيْهِ جَوْرًا بَيْنًا لَا يُقْبَلُ مِنْهُ وَلَا يُسَلَّمُ إِلَيْهِ . وَكَانَ أَبُو تَمَامٍ فَحْمًا
 الْإِتِّدَاءَ لَهُ رَوْعَةٌ وَعَلَيْهِ أُهْبَةٌ كَقَوْلِهِ :
 أَلْحَقُ الْفَلَجُ وَالسُّيُوفُ عَوَارٌ فَحَذَارٍ مِنْ أَسَدِ الْعَرِينِ حَذَارٍ
 وَقَوْلُهُ أَيْضًا :

السِّيفُ أَصْدَقُ إِنْبَاءٍ مِنَ الْكُتُبِ

فِي حَدِيثِهِ الْخَدُّ بَيْنَ الْحَسَدِ وَاللَّعِبِ
 وَقَوْلُهُ « يَا رُبْعُ لَوْ رُبِعُوا عَلَى أَبِي نُهْمٍ هُمُومٌ » وَالْعَالِبُ تَحْتَ الْفَلْظِ
 وَجَهَارَةُ الْإِتِّدَاءِ

وَكَانَ أَبُو الْقَاسِمِ الْحَسَنُ بْنُ بَشْرِ الْأَمْدِيِّ يُفَضِّلُ آيَاتِ
 الْبَحْرِيِّ جِدًّا وَهُوَ الَّذِي وَضَعَ كِتَابَ الْمَوَازِنَةِ وَالْتَّرْجِيحِ بَيْنَ
 الطَّالِبِينَ وَتَوَهَّ فِيهِ بِالْبَحْرِيِّ أَعْظَمَ تَنْوِيهِ وَمِنْ حَيْثُ آيَاتِهِ
 قَوْلُهُ :

عَارَضْنَا أَضْلًا فَعَانَا الرَّبِيبُ حَتَّى أَضَاءَ الْأَفْحُونَ الْأَشْنَبُ
 وَقَوْلُهُ « كَمَا نَ عَلَى عَيْنِكَ أَبِي لَا أَسْأَلُ » وَقَوْلُهُ « نَرَى عِنْدَهُمْ
 عِلْمًا بِشَجْوِي رَادْمَعِي » فَأَمَّا الْخُرُوجُ فَهُوَ عِنْدَهُمْ شَيْءٌ بِالْأَسْطَرَادِ
 وَنَاسٍ بِهِ لِأَنَّ الْخُرُوجَ إِنَّمَا هُوَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ كَيْسَبِدٍ إِلَى مَدْحٍ أَوْ
 غَيْرِهِ بِأَطْفِئِ تَحْمِيلٍ ثُمَّ تَتَأَدَّى فِيهَا حَرَجَتْ إِلَيْهِ كَقَوْلِ أَبِي عِبَادَةَ
 الْبَحْرِيِّ :

سَمِعْتُ رَبَّكَ بِكُلِّ غَيْثٍ جَاعِلٍ مِنْ وَبَلِهِ حَقًّا لَهَا مَمْلُومًا
 وَلَوْ أَنِّي أُعْطِيتُ فِيهِنَّ أَلْمَى أَسْقَيْنَهُنَّ بِكَيْفِ إِبْرَاهِيمَا

وَكَثُرَ النَّاسُ اسْتِعْمَالًا لِهَذَا الْقَوْلِ أَبُو الطَّيِّبِ فَإِنَّهُ مَا يَكَادُ
يَسُدُّ عَنْهُ حَتَّى رُبَّمَا قُبِحَ سُؤْطُهُ فِيهِ نَحْوُ قَوْلِهِ:
هَذَا فَانظُرِي أَوْ فَظِّي بِي تَرِي حُرْقًا

مَنْ لَمْ يَذُقْ طَرَفًا مِنْهَا فَقَدْ وَالَا
عَلَّ الْأَمِيرَ يَرَى ذُلِّي فَيَشْفَعُ لِي

إِلَى أَلْبِي تَرَكَتْنِي فِي الْهَرَمَى مَشَلَا
فَقَدْ تَمَنَّى أَنْ يَكُونَ الْأَمِيرُ لَهُ قَوَادِمٌ وَلَيْسَ هَذَا مِنْ قَوْلِ أَبِي نُوَّاسٍ:
سَأَشْكُو إِلَى الْفَضْلِ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ هَوَانًا لَعَلَّ الْفَضْلَ يَجْمَعُ بَيْنَنَا
فِي شَيْءٍ لِأَنَّ أَبَا نُوَّاسٍ قَالَ: يَجْمَعُ بَيْنَنَا ثُمَّ اتَّبَعَ ذَلِكَ ذَكَرَ
أَمَاءٌ وَالشَّجَاةُ فَقَالَ:

أَمِيرٌ رَأَيْتُ أَمَالَ فِي نَعْمَاتِهِ ذَلِيلًا مَهِينًا النَّفْسَ بِالضَّمِّ مَوْقِنًا
وَكَأَنَّهُ أَشَارَ إِلَى أَنَّ جَمْعَهُ بَيْنَهُمَا بِأَمَالٍ خَاصَةً يَفْضَلُ عَلَيْهِ
وَيُجْزَلُ عَطِيئَتُهُ فَيَتَرَوَّجُهَا أَوْ يَسْرَاهَا. وَأَبُو الطَّيِّبِ قَالَ لِيَشْفَعُ
وَالشَّفَاعَةُ رَغْبَةٌ وَسُؤَالٌ. ثُمَّ اتَّبَعَ بَيْتَهُ بِمَا هُوَ مَقُولُ لَعْنَاهُ فِي
الْعِبَادَةِ فَقَالَ:

أَيَقُنْتُ أَنَّ سَعِيدًا طَالِبٌ بِدَمِي لَمَّا بَصُرْتُ بِهِ بِالرَّمْحِ مُعْتَبِلًا
فَقَدْ عَلَيَّ أَنَّهُ يَشْفَعُ فَإِنَّ أُجِيبَ إِلَى مُسَاعَدَةِ أَبِي الطَّيِّبِ
فَذَلِكَ وَالْأَرَجِعَ إِلَى الْفَهْرِ وَالَّذِي يُشَاكِلُ قَوْلَ أَبِي نُوَّاسٍ قَوْلُهُ:
أُجِبُ الَّذِي فِي الْبَدْرِ مِنْهُ مَشَاهِيهُ
وَأَشْكُرُ إِلَى مَنْ لَا يُصَابُ لَهُ شَكْلُ

فَأَقْطَعُ الشَّكْوَى تَحْمَلُ عَنْهُ كَمَا حُمِلَتْ عَنْ أَبِي نُوَّاسٍ
 وَأَوَّلَى الشُّعْرِ بِأَنْ يُسَى تَحْطِئًا مَا تَحْطِئُ فِيهِ الشَّاعِرُ عَنْ مَعْنَى
 إِلَى . مَعْنَى ثُمَّ عَادَ إِلَى الْأَوَّلِ وَأَخَذَ فِي غَيْرِهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مَا كَانَ
 فِيهِ كَقَوْلِ النَّابِغَةِ الذُّبْيَانِيِّ آخِرَ نَسِيبٍ قَصِيدَةٍ أَعْتَدَرَهَا إِلَى
 الْأَعْمَانِ :

فَكَفَّكَتُ مِنِّي عِبْرَةٌ فَرَدَدْتُهَا
 عَلَى النَّعْرِ مِنْهَا مَسْتَهْلٌ وَدَائِعُ
 عَلَى حِينٍ عَانَتُ الْمَشِيبَ عَلَى الصَّبِيِّ
 وَقُلْتُ أَلَّا أَضْعُ وَالشَّيْبُ وَازْعُ
 ثُمَّ تَحْطِئُ إِلَى الْأَعْتِدَارِ فَقَالَ :

وَلَكِنْ هُمَا دُونَ ذَلِكَ دَاخِلًا مَكَانَ الشَّعَافِ بَتَّبِعِيهِ الْأَصَابِعُ
 وَعِيدُ أَبِي قَابُوسَ فِي غَيْرِ كُنْهِهِ آتَانِي وَدَوْنِي رَاكِسٌ فَالضُّوَابِعُ
 ثُمَّ وَصَفَ حَالَهُ عِنْدَ مَا سَبِعَ مِنْهُ ذَلِكَ فَقَالَ :
 قَبْتُ سَكَابِي سَادَرْتَنِي ضَمِيئَةٌ مِنْ الرُّقْشِ فِي أَيْلِيهَا أَلَسْمُ نَائِقُ
 يُسَهَّدُ مِنْ لَيْلِ الْأَدَامِ سَابِيهَا لِحْلِي النَّسَاءِ فِي يَدَيْهِ قَعَاقِعُ
 فَوَصَفَ أَلِيَّةَ وَالسَّلِيمَ الَّذِي شَبَّهَ نَفْسَهُ بِهِ مَا شَاءَ ثُمَّ تَحْطِئُ
 مِنَ الَّذِي كَانَ فِيهِ فَقَالَ :

آتَانِي آبَيْتَ اللَّعْنَ أَلَّكَ لُمْتَنِي وَتِلْكَ أَلَّتِي تَسْتَكُ مِنْهَا الْمَسَامِعُ
 ثُمَّ أَطْرَدَ لَهُ الْقَوْلُ مَا شَاءَ مِنْ تَحْطِئُ إِلَى تَحْطِئُ حَتَّى أَلْقَضَتْ
 الْقَصِيدَةَ وَهُوَ مَا أَسْرَتْ إِلَيْهِ غَيْرُ خَافٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى . وَقَدْ

يَسْعُ مِنْ هَذَا التَّرْعِ شَيْءٌ يَعْزُضُ فِي وَسْطِ الشَّيْبِ مِنْ مَدْحٍ
 مَنْ يُرِيدُ الشَّاعِرُ مَدْحَهُ يَتْلُكَ الْقَصِيدَةَ ثُمَّ يَعُودُ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى مَا
 كَانَ فِيهِ مِنَ الشَّيْبِ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى الْمَدْحِ كَمَا فَعَلَ وَمِنْ قَوْلِ
 أَبِي تَمَّامٍ يَمْدَحُهُ الَّذِي تَمَادَى فِيهِ مُنْقَطِعًا وَذَلِكَ فِي وَسْطِ الشَّيْبِ
 مِنْ قَصِيدَةٍ :

لَا وَالَّذِي هُوَ عَالِمٌ أَنَّ النَّوَى
 مُرٌّ وَأَنَّ أَبَا الْحُسَيْنِ كَرِيمٌ
 مَا زِلْتُ عَنْ سَنَنِ الْوَدَادِ وَلَا عَدْتُ
 نَفْسِي عَلَى رَأْفِ سِرَاكِ تَحْسُرُ

ثُمَّ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ :

يُحْمَدُ بْنُ الْهَيْثَمِ بْنِ شِبَابَةَ مَجْدٌ إِلَى جَنْبِ السَّمَاءِ مُقِيمٌ
 وَيَسْمَى هَذَا التَّرْعُ الْإِلَامُ. وَكَانَتْ الْعَرَبُ لَا تَذْهَبُ هُنَا
 الْمَذَاهِبَ فِي الْخُرُوجِ إِلَى الْمَدْحِ بَلْ يَقُولُونَ بَعْدَ قِرَائِهِمْ مِنْ نَعْتِ
 الْأَبْلِ وَذِكْرِ الْفَخْرِ وَمَا هُمْ بِسَيْلِهِ دَعَا وَاعْدَى عَنْ ذَا وَيَأْخُذُونَ
 فِيمَا يُرِيدُونَ أَوْ يَأْتُونَ بِإِنَّ الشَّدْدَةَ أَيْدَاءَ لِلْكَلَامِ الَّذِي يَقْصِدُونَهُ
 وَإِذَا لَمْ يَكُنْ خُرُوجُ الشَّاعِرِ إِلَى الْمَدْحِ مُتَّصِلًا بِمَا قَبْلَهُ وَلَا مُنْفَصِلًا
 بِقَوْلِهِ: دَعَا وَاعْدَى عَنْ ذَا وَخَوَّ ذَلِكَ سُتِي ظَفْرًا وَأَنْبِطَاعًا. وَكَانَ
 النَّجَّارِيُّ كَثِيرًا مَا يَأْتِي بِهِ كَقَوْلِهِ:

لَوْلَا الرَّجَاءُ لَمْتُ مِنَ الْمِ الْهَوَى
 لَكِنَّ قَلْبِي بِالرَّجَاءِ مَوْكَلٌ
 إِنَّ الرَّعِيَّةَ لَمْ تَوَلَّ فِي سِيرَةٍ
 مَحْدُودَةٍ مَدَّ سَاهَا التَّمَوَكَلُ

وَرَبَّمَا قَالُوا بَعْدَ صِفَةِ اللَّاقَةِ وَالْمَقَاذَةِ إِلَى فُلَانٍ قَصَدْتُ وَحَتَّى
 تَرَلْتُ بِفَنَاءِ فُلَانٍ وَمَا شَاكَلَ ذَلِكَ . وَأَمَّا الْإِنْتِهَاءُ فَهُوَ قَاعِدَةٌ
 الْقَصِيدَةِ وَأَخْرُ مَا يَبْقَى مِنْهَا فِي الْأَسْمَاعِ وَسَبِيلُهُ أَنْ يَكُونَ مُحْكَمًا
 لَا يُعْمَلُ الرِّيَاذَةُ عَلَيْهِ وَلَا يَأْتِي بَعْدَهُ أَحْسَنُ مِنْهُ . وَإِذَا كَانَ أَوَّلُ
 الشَّعْرِ مِقْتَابًا لَهُ وَجِبَ أَنْ يَكُونَ آخِرُهُ قَفْلًا عَلَيْهِ . وَقَدْ أَرَى أَبُو
 الطَّيِّبِ عَلَى كُلِّ شَاعِرٍ فِي جُودَةِ هَذِهِ الْأَبْوَابِ الثَّلَاثَةِ إِلَّا أَنَّهُ
 رُبَّمَا عَمِدَ أَوَائِلَ الْأَشْعَارِ ثِقَةً بِنَفْسِهِ وَإِعْرَابًا عَلَى النَّاسِ كَقَوْلِهِ أَوَّلُ
 قَصِيدَةٍ :

وَقَالُوا كَمَا كَالرَّيْعِ أَشْجَاهُ طَالِسُمُهُ بِأَنْ تُسْعِدَنَا وَالذَّمْعُ أَشْفَاهُ سَاجِمُهُ
 فَإِنَّ هَذَا يَحْتَاجُ الْأَضْمِيَّ إِلَى أَنْ يُفَسَّرَ مَعْنَاهُ . وَيَقَعُ لَهُ فِي
 الْخُرُوجِ مَا كَانَ تَرْكُهُ أَوْلَى بِهِ وَأَشْعَرُ لَهُ وَإِنَّمَا أَدْخَلَهُ فِيهِ حُبُّ
 الْإِعْرَابِ فِي بَابِ التَّوْلِيدِ حَتَّى جَاءَ بِالْقَفْلِ الْبَارِدِ وَالشَّيْبِ الْمُسْكَلِ
 نَحَرَ قَوْلِهِ :

أَجْبُكَ أَوْ يَقُولُوا جَرَّمَلُ ثَبِيرًا وَأَبْنُ إِبْرَاهِيمَ رَيْعَسَا
 فَهَذَا مِنَ الشَّاعَةِ وَمِنَ الشَّاعَةِ يَحِثُّ لَا يَحْتَفِي عَلَى أَحَدٍ . وَمَا
 أَظَنَّهُ سَرَقَ هَذَا الْمَعْنَى الشَّرِيفَ الْأَوْنَ كِنْدِيَّةً كَانَ أوردَهَا أَبُو
 العَنَسِ الصَّمِيرِيُّ عَلَى إِنْسَانٍ رَجُلٍ فَرَزَعَمَ أَنَّهُ قَالَ : رَأَيْتُ رَجُلًا
 نَامَ فُجْرَهُ النَّسْلُ ثَلَاثَةَ فَوَاسِحٍ . وَقَدْ جَعَلَ أَبُو الطَّيِّبِ مَكَانَ الرَّجُلِ
 جَبَلًا وَإِنْ عَلِمْنَا الْإِعْرَابَ فِي مُرَادِهِ وَلَفْظِهِ . وَقَالَ أَيْضًا :

أَعَزُّ مَكَانٍ فِي الدُّنَا سَرِحُ سَاجِمِ وَخَيْرُ جَلِيسٍ فِي الزَّمَانِ كِتَابُ

رَجَحُوا أَبُو الْمَسْكَ لِحِصْمِ الَّذِي لَهُ عَلَى كُلِّ بَحْرٍ زُخْرَةٌ وَعُجَابٌ
يُرِيدُ وَخَيْرُ بَحْرٍ أَبُو الْمَسْكَ وَهَذِهِ غَايَةُ التَّصْنَعِ وَالتَّكْلِيفِ. وَمِنْ
الْعَرَبِ مَنْ يَحْمِلُ الْقَصِيدَةَ فَيَقْطَعُهَا وَالنَّفْسُ بِهَا مُتَعَامَةٌ وَفِيهَا رَاقِبَةٌ
وَهَذَا مُشْتَبِهَةٌ وَبِئْسَ الْكَلَامُ مَشْتُورًا كَأَنَّهُ لَمْ يَتَعَمَّدْ جَعْلَهُ حَافِئَةً
كُلُّ ذَلِكَ رَغْبَةٌ فِي اخْتِذَا الْعَفْرِ الْأَثَرِي مُعَلَّقَةٌ أَمْرِي الْقَيْسِ كَيْفَ
خَسَمَهَا بِقَوْلِهِ يَصِفُ السَّيْلَ عَنْ شِدَّةِ الْمَطَرِ :

كَانَ السَّبَاعُ فِيهِ غَرَقِي غُدِيَّةٌ بِأَرْجَاهِ الْقُضْوَى عَنَابِيشُ عُضَلُ
فَلَمْ يَفْعَلْ لَهَا قَاعِدَةً كَمَا فَعَلَ غَيْرُهُ مِنْ أَصْحَابِ الْعَلَاقَاتِ
وَهِيَ أَفْضَلُونَ. وَقَدْ كَرِهَ الْخِزَانُ مِنَ الشُّعْرَاءِ حَتَمَ الْقَصِيدَةَ بِالذُّعَاءِ
لَأَنَّهُ مِنْ تَعْمَلِ الضَّعْفِ الْأَلْسَالُوكِ فَأَتَيْتُهُمْ يَشْتَهُونَ ذَلِكَ كَمَا قَدَّمْتُ
مَا لَمْ يَكُنْ مِنْ جِنْسِ قَوْلِ أَبِي الطَّيِّبِ يَذْكُرُ الْخَيْلَ لِسَيْفِ الدَّوْلَةِ
فِي آخِرِ قَصِيدَةٍ لَهُ :

فَلَا هَجَمْتَ بِهَا إِلَّا عَلَى ظَفَرٍ وَلَا وَصَلْتَ بِهَا إِلَّا عَلَى أَمَلٍ
فَإِنَّ هَذَا يُشْبِهُ مَا ذَكَرَ عَنْ بَعْضِ كَانَ يُصَاحِبِ الْأَمِيرِ
فَيَقُولُ « لَا صَبْحَ اللَّهُ الْأَمِيرِ بِمَا فِيهِ » وَيَسْكُتُ سَكْتَةً ثُمَّ يَقُولُ
« إِلَّا وَمَسَاءَهُ بِأَكْثَرِ مِنْهَا » وَيَأْسِيهِ فَيَقُولُ « لَا مَسِيَ اللَّهُ الْأَمِيرِ
بِنَعْمَةٍ » ثُمَّ يَقُولُ « إِلَّا وَصَبْحَهُ بِأَكْثَرِ مِنْهَا » وَتَحْوُ هَذَا فَلَا يَدْعُو
لَهُ حَتَّى يَدْعُرَ عَلَيْهِ وَمِثْلُ هَذَا فَيَبْحَثُ لَأَسِيًّا مِنْ مِثْلِ أَبِي الطَّيِّبِ



فهرس

المقالات

وجه	القسم الاول في علم الخطابة ١
١٢	الفصل الاول في تعريف الخطابة
الجديرة بالخطيب	واقسامها وبنائها ١
البحث الثاني في وسائل الاتقان التي	البحث الاول في تحديد الخطابة وما
يتخذها الخطيب البليغ ٢٥	تشمئ عليه بوجه الاجمال ١
الفصل الثالث في الاقوال	البحث الثاني في تعريف الخطابة
المقنعة ٢٨	وموضوعها ٣
البحث الاول في ان الخطيب لا بد له	البحث الثالث في المناسبة الموجودة
للاتقان من معرفة القياس وعلم	بين الجدل والخطابة ٤
المنطق ٢٨	البحث الرابع في ان الخطابة تحررى
البحث الثاني في الطريق اي الدليل	للتصديق اكثر منها للتأثير ٥
وتقسيمه ٣٠	البحث الخامس في فوائد علم
البحث الثالث في المواضيع ٣١	الخطابة ٧
البحث الرابع في التعريف والحد	البحث السادس في ان الخطابة صناعة
والرسم ٣٣	اصلا في طبع الانسان ١١
البحث الخامس في الكلبي	الفصل الثاني في بلاغة الخطيب ١٢
والجزئي ٣٧	البحث الاول في تعريف البلاغة
البحث السادس في الجنس والنوع ٣٩	
البحث السابع في تعريف العلة	
والمعلول ٤١	

وجه	وجه
البحث الأول في مبادئ الخطابة والافتتاحات ٨٩	الفصل الرابع في آداب الخطابة ٤٢
البحث الثاني في القضية والقياس ٩٠	البحث الأول في آداب كلام الخطيب ٤٢
البحث الثالث في القياس واقسامه وانواعه ٩٢	البحث الثاني في خصال الخطيب ٤٦
البحث الرابع في ملحقات القياس ٩٥	البحث الثالث في طباع الناس على اختلاف اطوار الحياة ٤٩
البحث الخامس في القياسات المستعملة في الخطابة واحصائها القياس الاضاري والتمثيل ٩٧	البحث الرابع في سياسة الخطيب مع الجمهور ومواخاة طباعهم ٥٢
البحث السادس في مقدمات القياسات الخطبية ١٠٢	الفصل الخامس في الاخلاق والاهواء ٥٩
الفصل السابع في التقيد ١٠٨	البحث الأول في تعريف الاخلاق ٥٩
البحث الأول في المناظرة والجدال ١٠٨	البحث الثاني في الاخلاق الحسنة ٦٢
البحث الثاني في آداب المناظرة ١١١	البحث الثالث في الاخلاق الردية ٦٩
البحث الثالث في الجوابات على الخصم ١١٤	البحث الرابع في بعض الاخلاق التي تكون في بعض الناس فضيلة وفي بعضهم رذيلة ٧٤
البحث الرابع في المغالطة ١١٥	البحث الخامس في الارتياض بمكارد الاخلاق ٧٩
البحث الخامس في مقاطيع الكلام ١١٩	الفصل السادس في تنسيق الخطابة وبيان القضية والقياس ٨٩
الفصل الثامن في التعبير ١٢٤	


وجه	وجه
١٦٢ والسعادة	البحث الأول في خواص تعبير الخطيب
البحث الثامن في انه ينبغي للخطيب المشير ان يعرف الاشياء النافعة وفي مقابلة الخير مع النافع ومقابلة الخيبر مع بعضها	١٢٤
١٧٢	البحث الثاني في بلاغة كلام العرب وكلام العجم
البحث التاسع في ايشار الخبور وفي شروط تفضيل بعضها على بعض والاسباب الموجبة لذلك	١٢٦
١٨١	الفصل التاسع في اجناس الخطابة الثلاثة
البحث العاشر في ان الخطيب المشوري ينبغي ان يعرف اصناف السياسات وفي بيان اجناس هذه السياسات الاربعة	١٣٧
١٩٤	البحث الاول في تقسيم الخطب الى ثلاثة اجناس
البحث الحادي عشر في ما ينبغي للخطيب ان يعرفه في النوع التثبيتي وفي الفضيلة والتقصية والمدح والذم وتصرف الخطيب فيها وفي انواع الامور الفاضلة والنافعة	١٣٧
١٩٨	البحث الثاني في غايات الاجناس الخطيبية الثلاثة وانواع مقدماتها
الفصل العاشر في انواع الخطب ومن برع فيها	١٣٩
٢١١	البحث الثالث في مقدمات الجنس المشوري
البحث الثاني في خطب التقليد	١٤٢
٢١٢	البحث الرابع في خمسة امور يدور عليها البحث في النوع المشوري وفي القياسات المختلفة بها
واشارات الخطيب	١٤٥
	البحث الخامس في السبب الذي من اجله يشير الخطيب وهو سعادة السامع وفي ماهية السعادة وانواع الخبور التي من مجموعها تتولد السعادة
	١٥٠
	البحث السادس في الفرق بين الخير والسعادة
	١٦١
	البحث السابع في اقسام الخير

وجه	وجه
البحث الثامن في اسطوانات الاقاول	البحث الرابع في خطب الوعاظ ٢١٦
الشعرية ٢٨٤	البحث الخامس في غاية الوعظ ٢٢١
البحث التاسع في صناعة الاشعار	البحث السادس في فوائد الوعظ
القصبة ٢٩٤	وجهل كثيرين من الخطباء في هذا الفن ٢٢٣
البحث العاشر في كيفية التخلص الى ما يراد بمحاكاته ٢٩٥	البحث السابع في الخطب عند العرب ٢٣١
البحث الحادي عشر في انواع المحاكاة غير المقبولة ٢٩٦	القسم الثاني في علم الشعر ٢٤٠
الفصل الثاني في معرفة الشعراء ٣٠٠	الفصل الاول في تعريف الشعر وانواعه وفرائده ٢٤٠
البحث الاول في القدماء من الشعراء ٣٠٠	البحث الاول في تمديد الشعر ٢٤٠
البحث الثاني في المقلين من الشعراء ٣١٢	البحث الثاني في صناعة الشعر وانواع الاشعار ٢٤٣
البحث الثالث في المقلين من الشعراء ٣١٤	البحث الثالث في المديح والتمجيد ٢٤٧
الفصل الثالث في فنون الشعر ٣٢١	البحث الرابع في العائب المولدة للشعر ٢٤٩
البحث الاول في المصنوع والمصنوع ٣٢١	البحث الخامس في وزن الشعر وخطه ٢٥٣
البحث الثاني في اقسام الشعر ٣٢٧	البحث السادس في صناعة المديح واجزائها ٢٥٨
البحث الثالث في صناعة المديح ٣٢٩	البحث السابع في اجزاء صناعة المديح من جهة الكمية ٢٦٦
البحث الرابع في الافتقار ٣٤٣	
البحث الخامس في الرثاء ٣٤٧	

وجه

البحث الثالث عشر في البدئية
والارتجال ٣٨٠البحث الرابع عشر في اداب
الشعر ٣٨٥البحث الخامس عشر في عمل الشعر
وشذ القريجة ٣٨٠البحث السادس عشر في المقاطع
والمطالع ٤٠١البحث السابع عشر في المتدا او
الخروج والنهاية ٤٠٤

وجه

البحث السادس في الاقتضاء
والاستنجاز ٣٥٤البحث السابع في العتاب
البحث الثامن في الوعيد
والانذار ٣٦٢البحث التاسع في الهجاء
٣٦٣البحث العاشر في الاعتذار
٣٦٨البحث الحادي عشر في سيرونة
الشعر والحظوة في المدح
٣٧٢البحث الثاني عشر في ما اشكل
من المدح والهجاء ٣٧٦

اصلاح غلط وقع في بعض النسخ

صواب	خطأ	سطر	صفحة
الجدلي	الجدلي	٥	٢
الجدلي	الجدلي	١٤	٠
كالخال	كالخال	١١	٤
كل	كل	١٤	٠
يُنبت	يُنبت	١٣	٥
استبهم الكلام	استبهم الكلام	٠٤	٢١
يقنع	يقنع	١٩	٢٦
من كتاب ادب الدنيا	من كتاب الدنيا	١١	٤٢
فان	فان	١١	٤٤
بن عتبة بن	بن عتبة بن	٠٤	٤٨
وهو	وهو	٨٧ و ٨٦	٠٠
جلها ووقها	جلها ووقها	١٧	٥٤
اما التي	التي	٠٨	٥٦
الاكثرات	الاكثرات	١٧	٥٧
يعلم	يعلم	٠٨	٥٨
والتشدد	والتشرر	١٤	٥٩
والتقصير	والتقصير	٠٧	٦٢
وقصد	وقصد	٠٨	٠٠
السخيف	والسخيف	٠٢	٦٣
والطيش	والطيش	٠٢	٧٠
يستودع	يستودع	٠٥	٧١
الحراب في جملة	الحراب وفي جملة	٠٣	٨٣
كثيرة	كثيرة	٠٧	٨٦
الثب	الثب	٠٧	٩٠
مقدمته	مقدمته	١٢	١٠٢

صواب	خطأ	سطر	صفحة
من فلان الملك	من فلان الملك	٠٩	١٠٦
والتكرار	التكرار	٠٥	١١٩
الفاطك	الفاطك	٠٣	١٢٢
السكوفي	السكوفي	٠٧	١٢٤
من رسالة لابي هلال العسكري	من رسالة	٠٣	١٢٦
أجاقه	لأقاه	٠٧	١٢٨
وغير ذلك مما يستعمله وغيره..... يستعمله	وغير ذلك مما يستعمله	١٦	١٤٤
بالقضان	وبالقضان	٠٤	١٤٦
والجسدانية	والجسدانية	١٠	١٥٢
والملاكرة	والملاكرة	٠٣	١٥٧
ويجوزهم	ويجوزهم	١٩	١٥٠
طلبه	طلبه	٠٨	١٦٠
أخا	أخا	٢٠	١٦٦
يسر	يسر	٠٤	١٨٠
ايشار	ايشار	٠٢	١٨١
فالدكران	فالدكران	١١	١٨٢
واحد	واحد	١٢	١٨٤
والتبروه	والتبروه	١٤	٢١١
الأحسن فيها	الأحسن منها	١١	٢١٢
وتعتبر	وتعتبر	٠٠	٠٠٠
لقب	لقب	١٣	٠٠٠
المطلع	المطلع	١٤	٠٠٠
الارتجال والبدية	واشتقاقا الارتجال والبدية	١١	٢١٤
بتقنية	بتقنيه	١٧	٠٠٠
أبا داود	أبا داود	٢٠	٢١٥
الخطابة	الخطابة	٠٠	٢١٦
برمون	برمون	٠٦	٠٠٠

صواب	خطاء	سطر	صفحة
أَلْفَت	أَلْفَت	١٨	٠٠٠
لَسْمِيم	لَسْمِيم	٠٩	٢١٧
تَلَكَاوَةٌ	تَلَكَاوَةٌ	١٥	٢١٨
ضَرْبٌ	ضَرْبٌ	٠٧	٢٢١
ذَوْدٌ	ذَوْدٌ	١٥	٢٢٢
والفوز	والفوز	٠١	٢٢٤
بِشْمَانِيهِ	وَمَعَانِيهِ	١٨	٢٣١
الذي	والذي	٠٤	٢٣٣
وَمَنْ	وَمَنْ	١٥	٢٣٦
بَاهِلَةٌ	بَاهِلَةٌ	١٦	٠٠٠
وذكر بعضهم	وذكر	٠٦	٢٣٨
تَسَامَةٌ	تَسَامَةٌ	٠٠	٠٠٠
البحث الثالث	البحث الثاني	٠١	٢٤٧
البحث الرابع	البحث الثالث	١١	٢٤٩
البحث الخامس	البحث الرابع	٠١	٢٥٣
البحث السادس	البحث الخامس	٠١	٢٥٨
البحث السابع	البحث السادس	٠١	٢٦٦
ظَاهِرَةٌ	ظَاهِرَةٌ	١٤	٢٨٣
البحث الثامن	البحث السابع	١٤	٢٨٤
وظَاهِرٌ	وظَاهِرٌ	١٠	٢٨٦
المرحمة	المرحمة	١٠	٠٠٠
البحث التاسع	البحث الثامن	٠١	٢٩٤
البحث العاشر	البحث التاسع	١٣	٢٩٥
البحث الحادي عشر	البحث العاشر	١٣	٢٩٦
الضَّبِيلُ	الضَّبِيلُ	١٨	٣٠٣
في غاية صناعة الشعر	في المدح والهجو	١٥	٤٢٥

واما ما وقع فيه من سقوط نغطة او حركة في ظهور امره غنى عن التنبيه اليه